

# العلاقات السياسية الدولية النظرية والواقع

دكتور / إسماعيل صبرى مقدى



المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة مصرية





المكتبة الأكاديمية

شركة مصادقة مصرية

الحاصلة على شهادة الجودة  
**ISO 9002**

Certificate No.: 82210  
03/05/2001

# العلاقات السياسية الدولية النظرية والواقع

# العلاقات السياسية الدولية

## النظرية والواقع

تأليف

دكتور/ إسماعيل صبرى مقلد

أستاذ العلوم السياسية وال العلاقات الدولية

كلية التجارة - جامعة أسipوط



الناشر

المكتبة الأكاديمية

شركة مساهمة مصرية

٢٠١١

**بطاقة فهرسة الكتاب:**

مقد، إساعيل صبرى.  
 العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع / تأليف إساعيل صبرى  
 مقالد . - الجيزة: المكتبة الأكاديمية، ٢٠١١  
 ٢٤ سم.  
 تدمك: ٩٧٨ - ٢٨١ - ٤٥٢ - ٩٧٧  
 ١ - العلاقات الخارجية  
 أ - العنوان  
 ٣٢٧

رقم الإيداع: ١٦٨٤٠ / ٢٠١٠

**حقوق النشر**

الطبعة الأولى م ٢٠١١ - ١٤٣٢

حقوق الطبع والنشر © جميع الحقوق محفوظة للناشر :

**المكتبة الأكاديمية**

شركة مساهمة مصرية

رأس المال المصدر والمدفوع ٦,٢٨٥,٠٠ جنية مصرى

١٢١ شارع التحرير - الدقى - الجيزة

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تليفون : ٣٢٣٦٨٢٨٨ - ٣٧٤٨٥٢٨٢ (٢٠٢)

فاكس : ٣٧٤٩١٨٩٠ (٢٠٢)

لا يجوز استنساخ أى جزء من هذا الكتاب بأى طريقة  
 كانت إلا بعد الحصول على تصريح كتابى من الناشر .

## تقديم

يعالج هذا الكتاب «العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع» عدداً من القضايا الدولية الرئيسية على المستويين النظري والعملي في إطار يسهل تفهمه واستيعابه والتنفيذ منه إلى لب القضايا المطروحة للنقاش.

يناقش الفصل الأول من الكتاب العلاقات السياسية الدولية من حيث طبيعتها كمجال تخصص أكاديمي مع التعريف بالمحاور الرئيسية التي تدور حولها اهتماماتها وكذلك الإشارة إلى أبرز المداخل المستخدمة في تفسير الظواهر المختلفة التي تؤثر في مجريات تلك العلاقات الدولية المتشابكة.

أما الفصل الثاني فإنه يركز على تحليل طبيعة كل من المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي وبعدها يدخل إلى مناقشة خصائص النظام السياسي الدولي ورصد المسار العام الذي سلكه تطوره منذ نشأته في منتصف القرن السابع عشر. ويكرس هذا الفصل جانباً كبيراً من اهتمامه بتحليل طبيعة وخصائص النظام العالمي الجديد الذي قام في أعقاب انتهاء الحرب الباردة في مطلع التسعينيات من القرن الماضي والإشارة إلى عدد من السيناريوهات المستقبلية التي يمكن أن يؤول إليها تطوره مع الوقت.

يناقش الفصل الثالث الأدوار التي يقوم بها الفاعلون الرئيسيون في العلاقات الدولية المعاصرة وتنسق قائمة هؤلاء الفاعلين لتشمل الدول القومية والمنظمات الدولية من حكومية وغير حكومية والشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات كما يقال.

كذلك لما كانت السياسات الخارجية للدول تشكل عصباً منها من أعصاب العلاقات السياسية الدولية فقد تركز اهتمام الفصل الرابع من الكتاب على تحليل دور السياسة الخارجية في العلاقات الدولية. ويناقش هذا الفصل دور المصالح القومية في صنع السياسة الخارجية للدولة، والعوامل التي تؤثر في اختيار الدولة لنمط توجهها الخارجي، والدخول من ذلك إلى تحليل ما يسمى ببيئة السياسة الخارجية وتحليل الموقف في عملية

اتخاذ قرارات السياسة الخارجية، مع الإشارة إلى أهم الآليات المستخدمة في تفزيذ تلك القرارات.

يناقش الفصل الخامس دور القوة والصراع في العلاقات الدولية ويشمل الخصائص الرئيسية المميزة للقوة وكذلك الصور المختلفة من مشروعة وغير مشروعة التي يتمثل عليها استخدامها في ظروف العلاقات الدولية المعاصرة كما يشير إلى آليات الضبط والتحكم التي تستخدمها الدول في تهدیب نزعات القوة في علاقاتها المتباينة، إلخ.

أما الفصل السادس فإنه يعرض لطبيعة الدبلوماسية الدولية المعاصرة من حيث توجهاتها ومهامها، ونهايتها الرئيسية الراهنة، والمفضى من ذلك إلى تحليل المهام التفاوضية للعمل الدبلوماسي مع الإشارة إلى ما يمكن أن يتمحض عنها من نتائج.

يناقش الفصل السابع دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة كما يناقش الفصل الثامن المؤثرات التي تحيط بأداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد قيام النظام العالمي الجديد، وما إذا كانت تلك المؤثرات قد انعكست إيجاباً أو سلباً على مستوى هذا الأداء.

أما الفصول الأخيرة من هذا الكتاب فقد ناقشت باستفاضة عدداً من القضايا الدولية التي فرضت نفسها على اهتمامات المجتمع الدولي في السنوات الأخيرة ومن أبرزها قضايا حقوق الإنسان، والبيئة، والانتشار النووي، والإرهاب الدولي، وثورة الاتصالات والمعلومات.

أخيراً أرجو أن يكون الكتاب قد استطاع أن يسد بعض النقص في المكتبة العربية في هذا المجال الحيوي للغاية من مجالات التخصص.

هذا وبالله التوفيق، وعلى الله قصد السبيل

أ.د. إسماعيل صبرى مقلد

سبتمبر ٢٠١٠ م

## **الفصل الأول**

# **العلاقات السياسية الدولية طبيعتها ومحاور اهتمامها**



## **الفصل الأول**

### **العلاقات السياسية الدولية : طبيعتها ومحاور اهتمامها**

تتميز العلاقات الدولية كحقل للنشاط الإنساني بدرجة عالية للغاية من التفاعل الديناميكي المستمر، ومن الاعتماد الدولي المكثف والتبادل في مختلف المجالات والميادين.

وإذا كان النظام السياسي الدولي بطبيعة فلسفته وتكوينه ورسالته، وبحكم الوظائف والأهداف التي يتتوفر على أدائها بكل ما هو متاح له من موارد وإمكانات وطاقة، هو البواقة الرئيسية التي تتم فيها كل تلك التفاعلات الدولية بصورة مشروعة وهادفة ومنظمة، فإن هذا النظام يتسم بقابلية العالية للتطور المستمر والذي تتعدد صوره وتتنوع مظاهره وأشكاله تبعاً لما يطرأ على واقع العلاقات الدولية من تغيرات أو يصيّبها من تحولات سواء كانت سياسية أو استراتيجية أو اقتصادية أو تكنولوجية أو ثقافية أو معرفية، إلخ.

وغمى عن القول أن مثل هذه التحولات في ظروف الواقع الدولي لا يقتصر تأثيرها على الدول القومية وحدها، أو على المنظمات الدولية من عالمية وإقليمية ومن حكومية وغير حكومية فحسب، وإنما قد يمتد هذا التأثير ليشمل كل ذلك معاً. فالتأثير الذي تفرزه تلك التحولات والتغيرات قد يعمق إلى الحد الذي يمكنه اختراق مجموعة كبيرة من العلاقات عبر القومية (Transnational Relationships) وعلى مختلف الأصعدة والمستويات، وهو الأمر الذي سوف نتبيّنه بوضوح فيما بعد.

## السياسات الدولية وال العلاقات الدولية :

### International Politics & International Relations

يشيع استخدام تعبيري السياسة الدولية وال العلاقات الدولية كمتادفين أو كما يقال interchangeably، أي كما لو كانتا يعنيان الشيء نفسه في حين أنها في الحقيقة ليسا كذلك، ومن ثم فإنه يغدو من المهم التفرقة بينهما. فاهتمام السياسة الدولية ينصب في المقام الأول على محاولة التعرف على الكيفية التي تعامل بها الدولة، أي دولة، مع السياسات الخارجية التي تنتهجها القوى والأطراف الفاعلة في النظام الدولي، وفي طبيعتها الدول، سواء ما تعلق من ذلك بمواقيف التعاون أو الصراع أو التعامل الروتيني المتظم من خلال قنوات الاتصال والتنسيق والتشاور والتفاوض بالوسائل والأدوات الدبلوماسية المتعارف عليها دوليا، إلخ.

أما العلاقات الدولية فإنها تخرج عن هذا الإطار المحدد من العلاقات الدبلوماسية التي تربط الدولة بغيرها من القوى الفاعلة والمؤثرة في الحياة السياسية، ليصبح محور اهتمامها أوسع مدى من هذا بكثير. أنها العلاقات التي يتسع إطارها ويمتد ليشمل كل صور العلاقات والمجتمعات والشعوب والجماعات الحاضرة في الساحة الدولية أو بالأحرى التي يضمها المجتمع الدولي International Community. إنها مجموعة العلاقات عبر القومية من سياسية وغير سياسية، من رسمية وغير رسمية، إلخ.

وإذا كانت تلك التفرقة بين هذين المجالين تبدو صحيحة، وهي بالطبع كذلك، فما هو إذن دور السياسة الدولية ضمن هذه الدائرة الأوسع والأكبر، دائرة العلاقات الدولية؟ وهل هو دور فاعل ومؤثر، أم إن هناك أدواراً أخرى تفوقه أهمية وتأثيراً؟

وحول الرد على تلك التساؤلات وغيرها، تعددت اتجاهات الدراسين والباحثين ، فهناك منهم من حاول أن يعزز التأثير الأكبر والأهم في العلاقات الدولية إلى العوامل والاعتبارات السياسية. هذا بينما مال باحثون آخرون إلى إرجاع الأساس في هذا التأثير إلى

العوامل الثقافية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية نظراً لما لها من تقلل ضخم تتفوق به على العوامل السياسية. وإذا كان من الصعب الجزم برأى قاطع في هذه المجادلة التي يؤسس كل واحد من طرفها منطقه على أساس تبدو معقولة ومقنعة بصورة أو أخرى، فإننا لسنا مع تهميش دور المؤثر السياسي في العلاقات الدولية، خاصة إذا ما أدركنا أنه يقوم في الكثير من الأحيان بدور البوصلة أو المؤشر الذي يعين دوائر الحركة الدولية في مختلف الإتجاهات، وهذا لا يعني بحال إغفال شأن العوامل الأخرى أو محاولة التقليل من أهميتها.

### دوائر اهتمام العلاقات السياسية الدولية:

عادة ما يثور التساؤل حول طبيعة المحاور الأساسية التي يدور حولها اهتمام العلاقات السياسية الدولية، وما إذا كانت تلك المحاور قد تطورت عبر الزمن أم أنها استقرت وبقيت على حالها؟

إن الإجابة على هذا التساؤل تقضي من القول أنه وحتى الخمسينيات من القرن العشرين، انصب اهتمام أستاذة العلاقات الدولية، وبخاصة في الجامعات الغربية، على المحاور الرئيسية التالية:

(أ) محاولة التعرف على طبيعة النظام السياسي الدولي، وتحديد الكيفية التي يعمل بها هذا النظام ويتفاعل من أجل تلبية توقعات أطراfe وإرضاء احتجاجاتهم منه.

(ب) تحليل العوامل التي تؤثر إن إيجاباً أو سلباً في القوة القومية للدولة نظراً لما لهذه القوة من تأثير على التفاعلات المختلفة التي تحدث داخل النظام الدولي.

(جـ) التعرف على أبعاد الدور الذي تقوم به الدول الكبرى Major Powers في النظام الدولي والمدى من ذلك إلى تحليل أنماط سياساتها الخارجية.

(دـ) دراسة تاريخ العلاقات الدولية الحديثة والمعاصرة.

(هـ) البحث عن أنساب الطرق والسياسات التي تكفل إقامة نظام سياسي عالمي مسالم ومستقر.

وفيما بعد اتسع نطاق هذا الاهتمام ليشمل إلى جانب المحاور التي سلفت الإشارة إليها:

١ - محاولة التعرف على مختلف القوى الفاعلة والمؤثرة في السياسة الدولية وعدم قصر دائرة التحليل على القوى السياسية وحدها.

٢ - محاولة التعرف على مدى التطور والتغيير الذي طرأ على مجموعة الأدوات التي تستخدمها الدول في علاقاتها المتبادلة والتي قد تكون ذات جدوى كبيرة في حماية وتنمية مصالحها الوطنية.

٣ - محاولة التعرف على أوجه التباين والاختلاف بين السياسات الخارجية لكل من الدول الكبرى والدول الصغرى التي تشكل قاعدة النظام السياسي الدولي وت تكون منها غالبية أطرافه.

٤ - محاولة التعرف على أنماط الضبط والتحكم التي تمارسها أجهزة النظام الدولي ومؤسساته على سلوكيات أعضائه وما يتفرع عن ذلك من التزامات وجزاءات يجري توقيعها على الأطراف غير المنضبطة أو المخالفة.

٥ - محاولة التعرف على نماذج الأنماط السلوكية التي يمكن أن تمثل عليها استجابات الدول، وبخاصة في العصر النووي، لتحديات الأمن والبقاء، وكذا البحث في مجموعة الآليات التي تتلاءم وطبيعة كل واحد من تلك الخيارات الأمنية المكلفة.

٦ - محاولة التعرف على شبكة التفاعلات الدولية التي تفرزها الزيادات السكانية المستمرة على المستوى العالمي، مع رصد الآثار السلبية التي تنجم عن الخلل المتزايد في معادلة انتاج واستهلاك الموارد الطبيعية للدول ومدى انعكاس ذلك على مضمون سياساتها الخارجية، إلخ.

٧- محاولة تحليل ما تؤديه الأمم المتحدة كمنظمة عالمية وغيرها من المنظمات الدولية الإقليمية من وظائف وأدوار، والتعرف على مدى ما يمكن أن تؤثر به هذه الوظائف والأدوار على أداء النظام السياسي الدولي ككل، وهكذا.

### الطرق والمداخل المستخدمة في دراسة العلاقات الدولية المعاصرة:

تعدد الطرق والمداخل المستخدمة في دراسة العلاقات الدولية المعاصرة، وأن كان يمكن حصرها بصورة عامة في المداخل الرئيسية التالية:

#### ١- مدخل المصالح القومية للدولة :

يعني هذا المدخل بعدد من الأمور الرئيسية التي تمثل في: تحديد مفهوم المصلحة القومية National Interest، وتحليل العلاقة التي تربط بين المصلحة القومية وقوة الدولة، وكذا البحث في أنساب السياسات والاستراتيجيات والآليات التي تستخدمها الدول في حماية مصالحها القومية، إلخ.

وعندما يتعلق الأمر بتعريف المصلحة القومية وما يعنيه هذا المفهوم بالنسبة لدارسي العلاقات الدولية، فإنه يمكن القول بأن هناك العديد من التعبيرات التي تطلق على المصلحة القومية وهو ما يتطلب أن يكون لكل واحد من تلك التعبيرات تعريفاً دقيقاً ومحدداً، ويأتي ضمن هذه التعبيرات على سبيل المثال لا الحصر: المصالح المشتركة Common Interests والمصالح المتعارضة أو المتصارعة Conflicting Interests والمصالح الأساسية أو الحيوية Primary or Vital Interests والمصالح الثانوية Secondary Interests والمصالح المتطابقة Identical Interests والمصالح المتكاملة Specific Interests والمصالح المحددة Complementary Interests والمصالح المادية Material Interests والمصالح المتباينة Variable Interests والمصالح قيد التشكيل أو التبلور Inchoate Interests، وهكذا.

وبالتالي، فإننا حينما نحاول أن ننسب مضموناً محدداً إلى كل واحدة من تلك المصالح القومية، فإن ذلك يمكن أن يتمثل على النحو التالي:

(أ) أن المصالح القومية الأساسية ترتكز على حماية الكيان المادي والسياسي والثقافي للدولة وتأمين بقائها ضد كافة الأخطار والتهديدات الخارجية، القائمة والمحتملة. وهذا النوع من المصالح لا يقبل مقاييسه أو المساومة عليه أو كما يقال It Cannot be Compromised or Traded تكون الدولة مستعدة لأن تدفع أي ثمن منها كان باهظاً للدفاع عنها.

(ب) أن المصالح القومية الثانوية هي أقل في مستوى أهميتها من المصالح السابقة، ومن أمثلتها: حماية مواطني الدولة بالخارج، أو السعي إلى توفير الضمانات الكافية لتأمين مثل الدولة الدبلوماسيين المعتمدين لدى الدول الأخرى، وهكذا.

(ج) أن المصالح الدائمة هي التي يمكن أن تدوم لفترة زمنية طويلة أو ممتدة نسبياً، وقد تتغير تلك المصالح مع الوقت ولكن ذلك يحدث عادة بصورة بطيئة بل وربما غير محسوسة.

(د) المصالح المتغيرة ويقصد بها المصالح التي تخترها الدولة لنفسها في وقت ما، وهي قابلة لأن تتغير في مضمونها تبعاً لما تتحممه أو تفرضه تغيرات الظروف، وهي طبقاً لهذا المفهوم تختلف بصورة واضحة عن كل من المصالح القومية الأساسية والمصالح القرمية الدائمة.

(هـ) المصالح القومية العامة وهي التي يمكن أن تبنيها الدولة في نطاق جغرافي واسع، أو في مواجهة عدد كبير نسبياً من الدول، أو في عدد من المجالات المتنوعة كما في الاقتصاد والتجارة والقانون الدولي والعلاقات الدبلوماسية مع الدول الأخرى، إلخ. ومن الأمثلة التاريخية البارزة لهذا النوع من المصالح، دفاع بريطانيا المستمر عن نظام توازن القوى في القارة الأوروبية طوال القرن التاسع عشر.

(و) المصالح القومية الخاصة أو المحددة ويقصد بها المصالح المحددة في زمانها ومكانها، وهي تختلف بذلك إلى حد كبير عن المصالح القومية العامة التي تفتقر إلى مثل هذا التحديد الدقيق لإطارها المكاني أو توقيتها الزمني.

أما بالنسبة للمصالح القومية التي يمكن أن تكون موضع اتفاق أو خلاف بين الدول، فهي تمثل وعلى نحو ما أسلفنا القول في:

١- المصالح المتطابقة بين دولتين أو أكثر حول مسألة معينة، ومن أمثلتها توافق المصليحتين الأمريكية والبريطانية خلال فترة الحرب الباردة على ضرورة إبعاد القارة الأوروبية عن السيطرة السوفيتية.

٢- المصالح المتكاملة، التي وأن لم تكن بالضرورة متطابقة كما في الحالة السابقة، لكن أهم ما يميزها هو أن هناك أساساً من الاتفاق يربط بينها ويوفر إمكانية مشتركة وملائمة لتحقيقها لصالح الدول الأطراف في تلك العلاقة، ومن أمثلتها المصالح التي تربط بين دول الاتحاد الأوروبي.

٣- المصالح المنضارية، وهي مصالح تختلف وتبتعد أكثر مما تتفق أو تلتافي، على أن هذا النوع من المصالح يمكن أن يقبل في مرحلة لاحقة تسوية النزاع حوله بأسلوب الخل الدبلوماسي، بل وربما يتطور الأمر أحياناً إلى حد أن تصبح هذه المصالح المتازع عليها مصالح مشتركة أو متكاملة.

أما عن العلاقة بين المصالح القومية وإمكانات الدولة من القوة ، فإنها غالباً ما تكون محكومة بالقاعدة الأساسية التي تحكم سلوك الدول وقراراتها في علاقاتها الدولية والتي تقضي بأن أهداف السياسة الخارجية للدولة يجب ألا تتعدي حدود ما هو متاح لها من إمكانات القوة وذلك من واقع أن موارد الدول ومقدارتها تظل برغم كل شيء محدودة نسبياً ويدرجة يتغدر معها أن تستجيب لكل طموحاتها وتطلعاتها الخارجية، ومن هنا يتعمد على كل دولة أن تميز ما تعتبره أهدافاً خارجية ضرورية وملحة وبين ما يمكن

اعتباره أهدافاً مرغوبة ولكن بغير أساس كافٍ من القدرات والإمكانات، وهذا ما يعني المحللون بالواقعية السياسية عندما يفرقون بين الممكن والواقعي وبين المرغوب وغير الممكن أو غير الواقعي.

وأنا فيما يتعلق بوسائل الدفاع عن المصالح القومية للدولة، فإنها لا تخرج عادة عن الإطار التالي من الخيارات:

أولاً: وسيلة المفاوضات الدبلوماسية التي تحاول التوفيق بين المصالح المتعارضة أو المتنازع عليها باستخدام آلية التفاوض الدبلوماسي المركز في أساسه على مفهوم المساومة بين أطراف هذه العمليات التفاوضية. ولا يخفى أن فرص الحل التي تكفلها وسائل التفاوض الدبلوماسي ترتهن بمدى توافق الواقع التفاوضية للأطراف المشاركة فيها أو عدم توافقها.

ثانياً: وسيلة المحالفات الخارجية التي تحاول توظيف الإمكانية الجماعية التي يوفرها التحالف مع الغير في دفاع الدولة عن مصالحها القومية المهددة. ومن الناحية العملية، فإن ذلك يمكن أن يتحقق عندما تحول علاقة التحالف بين تلك الأطراف إلى منظومة من التعهدات والالتزامات التعاقدية المتبادلة، ويعتمد استمرار علاقة التحالف على مدى قوة المصالح المشتركة التي تربط الأطراف المتحالفة بعضها.

ثالثاً: وسيلة الحرب بما تعنيه من إمكانية اللجوء إلى القوة المسلحة عندما تبرهن أدوات التسوية السلمية أو الحلول اللينة وغير الحاسمة على عدم جدواها في الذود عن تلك المصالح وتأمينها.

## ٢- مدخل القوة في تحليل العلاقات الدولية : Power Approach

لا يعتقد هذا المدخل من مداخل التحليل لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الرئيسية بوجود تفاقٍ مستمر في المصالح القومية الأساسية للدول الأطراف في النظام السياسي الدولي، وتأسيساً على هذا المنطق فإن تناقضات المصالح القومية الأساسية بين

الدول هي التي تنتج الصراعات الدولية وتقود إلى الحروب عندما تتحقق أساليب التسوية السلمية في احتواها أو تدارك أسبابها من جذورها، وبالإضافة، فإن القوة تؤثر بصورة بالغة في تحرير مجريات تلك الصراعات الدولية ودفعها في هذا المسار أو ذاك.

والقوة التي يعنيها هذا المدخل في التحليل والذى عادة ما يوصف بالواقعى، ليست مجرد القوة العسكرية في أبعادها المترافق عليها، لكنها القوة القومية بمفهومها الشامل والمتكامل، أي ب مختلف عناصرها ومكوناتها (Components) المادية وغير المادية كالسكان والموارد الطبيعية والموقع الاستراتيجي، ومستوى التطور التكنولوجي، وكفاءة النظام الإنتاجي، ودرجة استقرار نظام الحكم وكفاءة مؤسساته، هذا بالإضافة إلى عناصر حيوية وأساسية أخرى كالر詮مة السياسية والأيديولوجية الحاكمة، والدبلوماسية، والدعائية، والقوة العسكرية، والرأى العام، إلخ<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المنظور الواقعى في التحليل، يعتقد دعاته والمدافعون عنه أنه في نظام سياسى دولى تلعب فيه القوة دوراً بالغ الحسم والتأثير في العلاقات المتباينة لأطراف، فإن توازن القوى يصبح أنساب الآليات المنظمة لصراعات القوة الدولية وأكثرها واقعية، فهو سيلة المحالفات والمحالفات المضادة التي تقيمها الدول لتؤمن التوازن الدولى ضد خاطر الاختلال، فإنه يصبح من الصعوبة بمكان بالنسبة لأى دولة منها تعاظمت إمكاناتها من القوة فرض هيمنتها الكاملة على النظام الدولى، ومن هنا، فإن الدول تستطيع من خلال هذه الآلية العملية تأمين قدرتها على الاستمرار والبقاء حتى في مواجهة التهديدات التي يمكن أن تتعرض لها من جانب قوى دولية متغيرة عليها أو طامعة فيها<sup>(٢)</sup>.

---

(١) د. إسماعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الثانية (ذات)  
السلاسل، الكويت، ١٩٨٦)، ص ٦٤.

(٢) راجع في تفاصيل النظرية الواقعية وآراء كبار مفكريها:

James Dougherty and Robert Pfaltzgraff: Contending Theories of International  
Relations, (Lippincott, Philadelphia, 1971), PP. 68-99.

من ناحية ثانية، يرى دعاة مدخل القوة في التحليل، أن نظام توازن القوى وإن كان يساعد بطبيعته على توفير درجة عالية نسبياً من الاستقرار للنظام الدولي ويحول دون انهياره أو تفككه، لكن الصراع الدولي يبقى حقيقة قائمة ومستمرة ولا سبيل إلى التخلص منها، ويرجع ذلك بالأساس إلى أن عملية التوازن في علاقات القوة الدولية ومعادلاتها المركبة والمتناهية التعقيد، تفتقر بطبيعتها إلى خاصية الدقة والتحديد من جهة، كما أنها دائمة التذبذب والاختلال بسبب التغيرات التي تطرأ على الكثير من مكوناتها وتؤثر بعمق في تفاعلاتها ونواتجها من جهة أخرى.

### ٣- مدخل الحرب والسلام في دراسة العلاقات الدولية :

يذكر دعاة هذا المدخل من مداخل التحليل، أنه منها تعددت الطرق والمداخل المستخدمة في تحليل مختلف الحقائق التي تشكل جوهر العلاقات الدولية وتؤثر في واقعها ومحりاتها، فإن تلك المداخل لابد وأن تقودنا في النهاية شيئاً أم شيئاً، لتضمننا في مواجهة القضية الأهم والتي تمثل المحور الكبير الذي تدور حوله تلك العلاقات، ألا وهي قضية الحرب والسلام التي تمس الوجود الإنساني في الصميم.

ومن هنا تتضح أهمية دراسة العلاقات الدولية من منظور الحرب والسلام، وإذا كان هذا الأمر يبدو واقعياً وضرورياً كما يقولون فإن هذا النوع من الدراسات ينطوي على صعوبات وتعقيبات هائلة وذلك بسبب طبيعتها البنية الشديدة التداخل وبكل ما يتوجه هذا التداخل من تفاعلات مركبة في كل اتجاه وعلى كل مستوى. وإذا كان من المسلم به أن الحرب ظاهرة مستمرة ومتجلدة بدليل أنها تخللت التاريخ الإنساني على طول امتداده حتى لا تكاد تخلو حقبة تاريخية واحدة منه، فإن مدى هذه الحروب الدولية وكثافة العنف المصاحب لها، قد تناوت بشدة بين حروب شاملة وأخرى محدودة، وبين حروب نووية وأخرى تقليدية، وبين حروب نظامية وأخرى غير نظامية إلخ، كما أن الأدوات الدولية المستخدمة في احتواء تلك التوترات العنيفة قد تنوّعت بدءاً من الردع العسكري ومروراً بمحاولات التطويق الدبلوماسي، والأمر كله يتوقف في النهاية على مدى فعالية التهديد

أو خطورة التحديات التي يمكن أن تولد عن الاندفاع باستخدام العنف المسلح من قبل هذا الطرف أو ذاك.

ويدخل ضمن اهتمامات هذا المدخل في التحليل أيضاً، البحث في القضايا المتعلقة بتنزع السلاح وضبط التسلح، وقد ضاعف من هذا الاهتمام بقضايا الحرب والسلام، الإدراك الدولي الذي تناهى بقوه في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية للمخاطر المروعة التي يمكن أن يجعلها استخدام الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل والتي أصبحت تهدد المجتمع الإنساني كله بخطر الإبادة التامة وكانت تجربة تدمير مدمرتي هيروشيما ونجازاكي في اليابان بالأسلحة النووية البدائية هي مجرد نموذج مصغر لما يمكن أن يصيب المجتمع الدولي بأسره من دمار شامل. لقد أدى تعاظم هذا الإدراك إلى انشاق المئات من جماعات أنصار السلام وبخاصة في أوروبا، هذا إلى جانب قيام العديد من المؤسسات الدولية التي تحصّن في الترويج لبحوث السلام ومنع الحرب.

ولاشك أن كل تلك الجمعيات والمؤسسات والمراکز البحثية الدولية التي ضمت في صفوفها بعضاً من خيرة العقول والمفكرين والباحثين والعلماء المتخصصين قد ساهمت بصورة لا تنكر في إثراء بحوث السلام الدولي وأضافت الكثير إلى الرصيد المعرفي الراهن في هذا الحقل الهام من حقول الدراسات الدولية.

#### ٤- مدخل تحليل الموقف في عملية اتخاذ القرارات الخارجية :

يول أصحاب هذا المدخل في التحليل عملية اتخاذ القرارات الخارجية جانباً كبيراً من اهتمامهم وتركيزهم، وضمن هذا الإطار التحليلي فأئمهم يركزون على ما يسمونه بتحليل الموقف (Situational Analysis) باعتباره الأساس في عملية اتخاذ قرارات السياسة الخارجية برمتها، ويرجع ذلك في تصورهم إلى أن تحليل الموقف الخارجي بعد تعريفه وتحديده، يعتمد بدرجة كبيرة على الكيفية التي يمكن أن تتفاعل بها كل العوامل والمتغيرات من داخلية وخارجية ذات العلاقة بهذا الموقف، وأن القرارات التي تبلور في سياقه تأتي في سياقه تأتى مباشرة كنتيجة لتلك التفاعلات.

وتشمل قائمة المتغيرات الرئيسية التي تدخل في تشكيل رؤية أطراف الموقف الخارجية لها، وفي تقرير أهدافهم منها وتأثير بالتالي في تحديد أنماط استجاباتهم السلوكية في مواجهة تحدياتها:

١- الانطباعات والصور المكونة لديهم عن الأطراف الأخرى الفاعلة في تلك المواقف، وكذلك تصورهم للقيم والمعتقدات والسمات الشخصية والدافع السياسية للمسئولين الذين تناط بهم مهمة اختيار الأهداف وترتيب أولوياتها وتحديد الوسائل الكفيلة بتحقيقها مع الأخذ في الحسبان القاعدة المتاحة من القدرات والموارد الوطنية بمختلف عناصرها ومكوناتها المادية وغير المادية.

٢- هيكل النظام السياسي الدولي القائم، والعوامل التي تؤثر في تفاعله وتوجهاته العامة، ومدى كونها مواتية أو غير مواتية لانتهاب خيارات خارجية معينة، أي مدى ما تتوفره من فرص أو تتطوّر عليه من مخاطر.

٣- طبيعة الظروف الدولية السائدة ومدى انعكاس الضغوط المتولدة عنها على حسابات وتقديرات متخذى قرارات السياسة الخارجية وتشكيل خياراتهم في هذا الاتجاه أوذاك، وهذا التغيير الدولي أو الخارجي يلعب دوراً مؤثراً للغاية في العديد من مواقف السياسة الخارجية وبالتالي يجب أن يأخذ موقعه المناسب والواقعي في هذه العملية الحيوية.

٤- طبيعة الاحتياجات المحلية (Domestic Needs) كما يتفهمها ويقدرها ويرتب أولوياتها بمعايير الأهمية والاحتياج العاجل أو الآجل ، الجهاز المسؤول عن اتخاذ هذه القرارات الخارجية<sup>(١)</sup>.

(١) راجع في ذلك كلام:

K. J. Holsti, International Politics: A Framework for Analysis, (Prentice Hall Inc., New Jersey, 1967), PP. 155-187.

٥- التوجهات السائدة في أوساط الرأي العام الداخلي وجماعات المصالح المختلفة التي تعنيها تلك القرارات وتنعكس إن إيجاباً أو سلباً على سعيها للدفاع عن مصالحها، وهكذا.

ومن واقع ما سبق، يعتقد أصحاب هذا المدخل في التحليل الدولي:

أولاً: أنه كلما كان الموقف الخارجي حرجاً وضاغطاً، تزايد الاحتياط بان عددًا محدوداً من صانعي السياسة الخارجية في الدولة هم الذين سوف يشاركون مباشرة في تعريف الموقف، وكذلك في تحديد الأهداف وتقرير نمط الاستجابات السلوكية التي ستتمثل عليها مواقفهم أو بالأخرى موافق حكوماتهم.

ثانياً: إنه كلما قل عدد واضعي السياسات المشاركون في تعريف الموقف الخارجي، تزايد الاحتياط بأن يطغى تأثير معتقداتهم وتوجهاتهم وخصائصهم الشخصية والسلوكية ودوافعهم السياسية الذاتية على هذا التعريف وبكل ما يمكن أن يتبين عن ذلك من تصورات واستجابات سلوكية فعلية. وبالعكس، فإنه كلما اتسع نطاق المشاركون في تعريف الموقف الخارجي، تزايد الاحتياط بأن يطغى تأثير التقييم التنظيمية، والضغوط البيرقراطية والتداعيات السالبة للنظم الإجرائية المطبقة على المضمون العام للتصورات التي يكونون منها أو يتوصلون إليها عن تلك المواقف الخارجية.

ثالثاً: أن الاحتياجات القومية للدولة يمكن أن تقوم بدور هام في تعريف الموقف الخارجي عندما تكون الدولة معتمدة بدرجة كبيرة على الخارج في تأمين احتياجاتها من الموارد الغذائية أو غيرها من الموارد الطبيعية الحيوية بالنسبة لها، وكذلك عندما يكونإقليم الدولة مهدداً بشدة من الخارج، إلخ.

رابعاً: أن محدودية الإمكانيات القومية نسبياً يمكن أن تضع قيداً قد تختلف أهميته كما قد يتفاوت مداه، على السياسات الخارجية لكافية الدول بصرف النظر عن طبيعة ظروفها أو حقيقة أوضاعها الداخلية والخارجية، لكن تأثير هذا العامل يمكن أن يقل بالنسبة

للهدول التى تبني أهدافا ثورية بعيدة المدى حيث لا تعبأ غالبا بضاله إمكاناتها من موارد القوة القومية، كما يقل في ظروف الأزمة وبالتحديد عندما يخضع تعريف الموقف الخارجي لدع اواع اعتبارات معينة قد تأتي من حيث الأهمية في مكانة سابقة أو متقدمة على عامل الإمكانات، إلخ<sup>(١)</sup>.

ويخلص دعوة هذا المدخل من ذلك كله إلى القول بأن اتخاذ القرارات في الكثير من مواقف السياسة الخارجية المأمة هو أمر بالغ التعقيد حيث تلعب كافة التغيرات السابقة أدوارا تتفاوت في أهميتها وعمق تأثيرها بحسب الاختلاف في طبيعة تلك المواقف الخارجية وبكل ما يمكن أن تتطوى عليه من فرص وتحديات أو يصبحها من ظروف وملابسات على الصعيدين الداخلي والخارجي<sup>(٢)</sup>.

يبقى علينا أن نذكر أنه ضمن السياق السابق من التقويمات والتحليلات، فقد ثار التساؤل لدى قطاع كبير من المحللين الدوليين حول المدى الذي يمكن أن تقبل فيه بالمنطق الذي ينظر إلى السياسة الخارجية على أنها الوجه الآخر للسياسة الدولية.

ويجيب العديدون منهم على ذلك بأن التفرقة بين هذين البعدين هي قضية أكاديمية بالأساس، أو كما يصفونها More Academic than Real بين تصرفات الدول الخارجية والتي تعنى في المقام الأول قراراتها وسياساتها الموجهة نحو حماية مصالحها أو تحقيق أهدافها في هذا الموقف الخارجي أو ذاك، وبين التفاعلات Interactions التي تتبع عن تنفيذ تلك السياسات الخارجية، سواء حدثت تلك التفاعلات على مستوى ثانى Bilateral أو على مستوى جماعي أو متعدد الأطراف . Multilateral

ومن هنا، فإنه عندما نحلل سلوك الدولة الخارجية ممثلا في استجاباتها أو ردود أفعالها إزاء البيئة الدولية الخارجية، وهي الاستجابات التي تتأثر أساسا بمعطيات تتعلق بأوضاعها الداخلية، فأننا نكون حينئذ محللين للسياسات الخارجية لا للسياسات الدولية،

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

ولكن عندما يتعلق الأمر برصد وتحليل وتقدير شبكة التفاعلات المتبادلة بين تلك السياسات الخارجية والتي من شأنها أن تدفع الدول بصورة فردية أو جماعية إلى تكوين رد فعل محدد منها على هذا التحول أو ذاك. فأنا نكون عندئذ دارسين للسياسة الدولية وليس مجرد محللين للسياسة الخارجية.

#### ٥- مدخل النظم في التحليل : Systems Analysis

يرتكز هذا المدخل في التحليل على فكرة أو مفهوم النظام، ويتسع هذا المفهوم ليشمل إما النظام الدولي في إطاره الشامل أو مجموعة النظم الدولية الفرعية (International Sub-systems) التي يتكون منها النظام الدولي كالاتحاد الأوروبي، أو الجامعة العربية، أو منظمة الوحدة الأفريقية، إلخ (أو ما يعرف الآن باتحاد الأفريقي)، إلخ<sup>(١)</sup>.

ويعرف النظام الدولي بأنه النظام الذي يعكس نمط العلاقة التي تنشأ في صورة أو أخرى بين مجموعة الوحدات الأساسية الفاعلة في السياسة الدولية، وتتسع القدرة الاستيعابية لهذه العلاقة لتشمل كافة الأهداف التي تسعى تلك الوحدات لبلوغها بمختلف الوسائل والإمكانات المتاحة لها. أما النظم الدولية الفرعية، فإن هناك من المحللين من يميل إلى ربطها بمناطق جغرافية محددة كأوروبا أو آسيا أو الشرق الأوسط، إلخ.

ويدافع أصحاب هذا المدخل عنه بقولهم إنه أقدر مناهج التحليل على التعامل مع الطبيعة المعقدة للسياسة الدولية بكل ما يصاحبها من تفاعلات مستمرة هذا فضلاً عن نظرته الشمولية واتجاهه إلىربط حقائق السياسة الدولية بعضها ببعضها ربطاً عضوياً مستمدًا من ظروف الواقع الدولي ومبنياً على ما يتاحه من شواهد وبراهين عملية.

---

(١) راجع:

Charles Mclelland, Applications of General Systems Theory in International Relations, in, James Rosenau (ed), International Politics and Foreign Policy, Op. Cit., PP. 412-414.

---

ويركز محلو العلاقات الدولية باستخدام مدخل النظم على الجوانب التالية:

- ١- البحث في الخصائص الهيكلية والوظيفية والسلوكية للنظام الدولي، وللنظام الدولي الفرعية المنشئة عنه، وكذلك رصد عمليات الاتصال التي تتم بين مختلف الأطراف الفاعلة في تلك النظم على كل المستويات للتعرف على كل ما يمكن أن يتبلور في سياقها من تفاعلات ونهاج علاقات وأنماط أداء، وتحديد علاقة ذلك كله بتوزن النظام الدولي وبميله إلى الاستقرار أو عدم الاستقرار.
- ٢- البحث فيها يمكن وصفه بضوابط التحكم أو التكيف المتأحة للنظام الدولي، وتقدير مدى فعاليتها في مجال استيعاب التوترات أو امتصاص الصدمات أو تطبيق الأزمات، أو في مقاومة الاحتلال الذي يمكن أن يتعرض له النظام بسبب الضغط أو التهديد الذي قد ينبعق من هذا المصدر أو ذاك.
- ٣- التأكيد على أهمية تدفق المعلومات داخل النظام الدولي باعتبار أن ذلك يشكل الركيزة الأساسية في عملية اتخاذ القرارات من قبل مختلف الأجهزة والمؤسسات الدولية العاملة داخل النظام، ولأن تدفق المعلومات يؤثر من ناحية أخرى وبصورة كبيرة في قدرة النظام الدولي على الأداء الكفء لوظائفه ومسئولياته.

وفي قول محللين نظاميين آخرين، فإن الأطراف الرئيسية الفاعلة في النظام السياسي الدولي تمثل أساساً في: الدول القومية، والمنظمات الدولية، والتكتلات فوق القومية، والمحالفات الدولية، والمنظمات والحركات الدولية غير الحكومية ، والجهازيات القومية الفرعية كجمعيات الضغط والتنظيمات النقابية، هذا إلى جانب أولئك الأفراد من توفر لهم بعض الفعاليات المؤثرة في النظام الدولي بما يدافعون عنه من آراء وأفكار ومعتقدات،  
إلخ<sup>(١)</sup>.

(١) راجع:

Charles McClelland, Theory and The International System, (Macmillan, New York.

1966), PP. 92-99.

Richard Rosecrance, Action and Reaction in World Politics: International Systems in Perspective, (Greenwood Publishers, Connecticut, 1977), PP. 267-275.

وهم يعتقدون أن الأطراف الفاعلة في النظام السياسي الدولي تكون كلها في حالة من التفاعل المستمر مع بعضها وهو التفاعل الذي يتراوح مداه بين الحد الأقصى والحد الأدنى والذي بدونه يصعب الرعم بوجود نظام System . وتمثل التفاعلات الدولية في رأيهما في أربع صور رئيسية هي: التفاعلات الحكومية المباشرة، والتفاعلات الحكومية غير المباشرة، والتفاعلات غير الحكومية المباشرة، والتفاعلات غير الحكومية وغير المباشرة، إلخ. وهذه التفاعلات الدولية على اختلاف صورها ومستوياتها يمكن أن تؤدي إلى العديد من النتائج الهامة التي تبدو في الآتي:

(أ) أن تزايد حجم وكثافة التفاعل الدولي يؤدي حتماً إلى مضاعفة حجم التأثير المتبادل للقوى الفاعلة في النظام السياسي الدولي، ومن ناحية أخرى فإن تزايد مستوى التفاعل في الأنظمة الدولية القائمة على أساس التعاون والمشاركة Collaborative Systems يساعد وبدرجة كبيرة إما في خلق مصالح مشتركة جديدة تماماً، أو في تعزيز توسيع آفاق المصالح المشتركة القائمة.

(ب) أنه مع اتساع دائرة التفاعل الدولي وترتبط حلقاتها، فإن إقدام أحد الأطراف الفاعلين في النظام الدولي على تنفيذ إجراء هام، سوف يكون دافعاً بالأطراف الأخرى إلى الرد عليه بإجراءات محددة إما في إتجاه عدائى مضاد، أو في إتجاه داعم ومساند له.

(ج) أن النظم الدولية تختلف من حيث قدرتها على الاستجابة لضغوط الأزمات التي تتعرض لها في سياق أدائها الطبيعي للمهام والواجبات الملقاة عليها، ومن ذلك أنه بينما قد تؤدي الأزمة إلى زيادة كفاءة أداء بعضها، فإنها قد تؤدي إلى التقليل من كفاءة أداء البعض الآخر. وفي أحوال ثلاثة فإن الصدمة الناتجة عن الأزمة قد تسبب في إرباك نظم أخرى وإيقادها زمام السيطرة على نفسها، وهو ما قد يؤدي إلى تعويق أدائها أو تعقيده أو حتى انهياره كلياً.

أما بالنسبة للمشكلات التي يتعين على أي نظام دولي قائم على المشاركة أن يتكيف إزاءها أو أن يبحث عن حل لها، فهي قد تأخذ إحدى الصور الآتية:

- حدوث زيادة ضخمة وطارئة في مستوى التهديد الذي تتحدى به البيئة الخارجية هذا النظام.
  - تكثف حدة الصراع أو تزايده الانقسامات داخل النظام.
  - انسحاب بعض الأطراف المهمين من دائرة عمل النظام.
  - حدوث تحول جذري في طبيعة ومضمون الأهداف التي تعتنقها الأطراف الرئيسية في النظام.
  - عشر عمليات الأتصال أو تعقدتها أو فشلها مما يعرقل أداء النظام وقد يؤدي إلى تدميره والإجهاز عليه.
  - ظهور الحاجة إلى إسناد وظائف جديدة للنظام والتي لم يكن مهيئا للاضطلاع بها في بداية تأسيسه.
  - معاناة النظام الدولي من ضغوط العمل الزائدة عن الحد الطبيعي (Work Overload).
- ويأخذ انهيار النظام الدولي كما يقول المحللون النظميون إحدى الصور التالية: إلغائه من قبل أطرافه وبخاصة إذا كان هذا النظام قد انبثق في إطار رسمي، أو توقف النظام نهائيا عن أداء وظائفه ومسؤولياته التي اعتاد أن يقوم بها في السابق، أو توقف الأطراف المكونين له عن أن يكون لهم أي إسهام فعال فيه مما يعني من الناحية الواقعية أنه قد انتهى ولم يعد له وجود، أو ظهور نظام دولي جديد ليحل محل النظام القديم، وهكذا<sup>(١)</sup>.

## ٦- مدخل التحليل في إطار نظرية المباريات:

يقوم التحليل في إطار نظرية المباريات على أساس التعامل مع هذه النظرية كنظرية استراتيجية لاتخاذ القرارات في مواقف التزاع أو الصراع وذلك في محاولة لترشيد الاختيارات من بين البديل القرارية المختلفة التي تطرحها تلك المواقف الصراعية.

---

(1) Andrew Scott, *The Functioning of the International Political System*, (Macmillan, New York, 1967), PP. 37-46, PP. 106 -125, PP. 216-228.

وهذه النظرية كما يقول خبراؤها تعالج كافة صراعات المصالح كلعبة في الاستراتيجية وهي كأداة للتحليل يمكن أن تطبق على كل أشكال الصراع السياسي وعلى صراعات المتصلة بقضية السلم وال الحرب بصورة خاصة.

وفي تعريف آخر، فإن نظرية المباريات هي طريقة رياضية لدراسة بعض جوانب عملية اتخاذ القرارات خاصة في المواقف الدولية التي تتسم بصفة الصراع أو التعاون.

ويقوم جوهر نظرية المباريات على افتراض وجود مجموعة من متعدد القرارات الذين تتدخل أهدافهم، والذين يتتوفر لكل واحد منهم سيطرة جزئية أو محدودة على الموقف الذي يتعاملون جميعا معه. ولا تكون الخطط والاستراتيجيات التي تنفذها تلك الأطراف محسومة بمصالحهم الذاتية وحدها. وإنما تحاول أن تأخذ في حسبانها مصالح الآخرين كذلك.

ويرجع المعني السابق إلى اللغة الفنية التي تستخدمنا نظرية المباريات كنظرية في الاستراتيجية، فإن أي موقف دولي يتكون من لاعبين (Actors) ومن قواعد تحكم في طريقة اللعب وتتحدد مراكز المتصرين والخاسرين تبعا لها، ويكون في حوزة كل لاعب قدر معين من الموارد التي تعين قواعد اللعبة طريقة استخدامها.

وطبقاً لمنطق نظرية المباريات فإن اللاعب هو الوحدة الأساسية في التحليل باعتباره الطرف الفعال في الموقف، وليس شرطاً أن يكون اللاعب فرداً، أو دولة قومية واحدة، وإنما يقصد به وحدة اتخاذ القرارات في الموقف الذي ينفع للتحليل. وتبعاً لذلك فقد ينظر إلى إحدى المحالفات الدولية على أنها لاعب وحيد عند ذلك المستوى من التحليل الذي يبحث في مجموعة الاستراتيجيات التي يمكن لهذه المحالفه أن تختار من بينها في موقف دولي محدد. وفي حين أنه قد يكون هناك العديد من الخيارات التي يتبعها الموقف أمام أطراف تلك المحالفه الدولية كتركها، والانضمام لغيرها، أو التصرف باستقلالية عنها، إلخ، إلا أنه متى تصرفت محالفه دولية بكل ضد محالفه أخرى، فإن أطرافها يفقدون حيثنة صفة اللاعبين المستقلين وتكون تلك الصفة وفقاً على تلك المحالفه وحدها<sup>(1)</sup>.

---

(1) Morton Kaplan, System and Process in International Politics, (Wiley & Sons, New York, 1964), PP. 169-171

وكذلك:

Martin Shubik, The Uses of Game Theory, in, James Charleworth, (ed), contemporary Poitical Analysis, (The Free Press, New York, 1968), P. 240.

---

## الفصل الأول: العلاقات السياسية الدولية طبيعتها ومحاور اهتمامها

---

وفي كل لعب من ألعاب الإستراتيجية تكون هناك بعض أمور تحت سيطرة اللاعبين، بينما يخرج البعض عن حدود تلك السيطرة<sup>(١)</sup>.

وتتنوع المواقف التي يشملها تحليل نظرية المباريات، ومن التقسيمات البارزة في هذا الشأن:

### ١- مواقف الصراعات الدولية التنافسية (Competitive Conflicts).

٢- مواقف الصراعات الدولية غير التنافسية (Non-Competitive Conflicts) فالنسبة للصراعات التي تكون مصالح أطرافها متعارضة أو غير قابلة للتوفيق (Incompatible) فإن الكسب الذي يتحقق أحد تلك الأطراف يمثل في نفس الوقت وبنفس الدرجة خسارة للطرف الآخر، كما أنه إذا لم يكن لطرف أن يحقق نصراً ثم مني بعده بهزيمة أو بخسارة، فإن حصيلته النهائية تكون في مجموعها صفرًا (أو كما يقال Two-Person Zero-Sum Game).

أما بالنسبة للمواقف الصراعية غير التنافسية، فإن مصالح أطرافها لا تكون متعارضة بنفس الصورة السابقة، وإنما تكون متداخلة مع بعضها إلى حد يسمح بالمساومة، وتقديم التنازلات المتبادلة، والتوصل من ذلك في النهاية إلى نقطة اتفاق وسط (Compromise)، وبشكل يمكن أن يتحقق معه التحول بعلاقات أطراف تلك المواقف من وضع الصراع إلى وضع التعاون، ومن ثم فإن حصيلة تلك المساومات لا تكون صفرًا كما في حالة الصراعات التنافسية، ولهذا يطلق عليها Non-Zero Sum Games.<sup>(٢)</sup>

ويقتضي التوظيف الصحيح لمنطق نظرية المباريات في هذه المواقف الدولية الصراعية من تنافسية وغير تنافسية، أن يكون كل طرف في صراع قادرًا على اختيار المسلك الذي يتصور أنه يمكن أن يصل به في النهاية إلى الانتصار على خصميه.

---

(1) Morton Kaplan, Op. Cit., P. 171

(2) المرجع السابق . p.181  
وكذلك: Martin Shubik, Op. Cit., PP. 246 – 247

وإذا كان هذا هو المضمون العام لنظرية المباريات في علاقتها بمواصفات الصراع الدولي وفي تأثيرها على الاستجابات السلوكية لأطرافه، فإنها كمدخل في التحليل قد واجهت العديد من الانتقادات التي تمثلت في الآتي<sup>(١)</sup>:

أولاً: أن هناك صراعات دولية لا تسمح بطبيعتها بتطبيق قواعد هذه النظرية عليها في أية صورة ملائمة أو حتى واقية، ومن أمثلتها الصراعات الأيديولوجية والعنصرية والثقافية، إلخ.

ثانياً: أن هذه النظرية صممت أساساً للتعامل مع المواقف الصراعية الثنائية للأطراف، أما في الحالات التي يتعدد فيها اللاعبون، وحيث يمكن أن تنشأ بينهم ائتلافات ومحاور وتحالفات يواجهون بها بعضهم البعض، فإن طبيعة الموقف تتحوّل لأن تكون مختلفة تماماً، ومن ثم يتعدّر تطبيق قواعد اللعبة على التحول الذي تفترضه نظرية المباريات. وتبدو أهمية هذا التحفظ من واقع أن المواقف الصراعية المتعددة الأطراف هي أكثر المواقف الصراعية شيوعاً وانتشاراً في العلاقات الدولية.

ثالثاً: أنه يصعب من الناحية الواقعية المحضة، تصور أن يكون سلوك الأطراف المتصارعين في أي موقف أو في أي علاقة عدائية من هذا القبيل، مخصوصاً في إطار بديلين اثنين لا ثالث لهما وهما إما الكسب أو الخسارة، فكل الصراعات وبصرف النظر عن طبيعتها تختتم على أطرافها إظهار قدر من المرونة التي تعينهم على التحرك باتجاه تسوية الأزمة أو الصراع وذلك إذا ما كانت تلك الأطراف ترغب حقيقة في تجنب تدهور الصراع أو تفاقمه باتجاه الحرب. ومن هذا المنطلق الذي تدعمه شواهد الواقع، فإن ما يحصل عليه كل طرف في النهاية يكون مزيجاً من الربح والخسارة، وقد يتفاوت حجم الربح والخسارة من طرف لآخر، ولكن تبقى الحقيقة التي يصعب إنكارها وهي أنه لا طرف يكسب بصورة كاملة كما أنه لا طرف يخسر بصورة كاملة،

---

(١) راجع: Kaplan, Op. Cit., P. 207

الأمر الذي يخرج عن منطق نظرية المباريات في تعاملها مع ما تسميه بالصراعات التنافسية الطابع.

رابعاً: أن تطبق منطق نظرية المباريات على واقع العلاقات الدولية المعاصرة، يلغى تماماً كل إمكانية للتفاهم والاتفاق بين الدول والمجموعات ذات الأنظمة السياسية والاجتماعية المختلفة، ويجعل من تعاليتها سلمنيا مع بعضها أمراً متذر التتحقق، إذ أنه يحصر تحركاتها في مواجهة بعضها في إطار السعي نحو تحقيق الكسب وتجنب الخسارة، وهو أمر يصعب تصوره تماماً من الناحية الواقعية. على أنه يبقى القول أنه على الرغم من كل هذه الانتقادات الموجهة إلى هذا المدخل من مداخل التحليل الدولي، فإنه يقدم نموذجاً جيداً للتحليل الرياضي المحايد في مواقف الأزمة أو الصراع.

#### ٧- مدخل التحليل في إطار مفاهيم التنظيم والتكميل الدولي :

يحتل هذا المدخل من مداخل التحليل موقعاً بارزاً ومتميماً في كافة المعالجات التي تناولت أن تبحث عن حلول جذرية فعالة لمشكلة الصراع في العلاقات الدولية .

يقوم منطق نظرية التنظيم الدولي على الاعتقاد في إمكانية التوصل إلى حل فعال و دائم للصراع الدولي من خلال تنمية وتطوير وتعزيز سياسات وتدابير التعاون الدولي المشترك على كل المستويات العالمية والإقليمية.

وتصف فكرة التنظيم الدولي سواء كان عالمياً (Universal) وإقليماً (Regional) كما يقول أصحاب هذا المدخل في التحليل بسمى الواقعية (Realism) والعملية (Practicality) في آن واحد. فمفهوم التنظيم الدولي هنا يقبل بمبدأ تعدد الدول كحقيقة قائمة ومستقرة وأن كان يحاول من خلال تركيزه على العديد من الأدوات والأساليب أن يقلل من حجم التعارض في المصالح بين الدول بتوفير القنوات والآليات التنظيمية الدولية التي تستطيع هذه الدول من خلاطها أن تخل تلك التعارضات بطريقة سلمية

والأكثر من ذلك أن تدفع بجهودها وتوجه أنشطتها بها يدعم تلك المصالح ويهيئ الأساس نحو تحقيق المزيد من فرص التعاون الدولي وسط أجواء دولية سلمية ومستقرة، إلخ.

ويذكر دعاء هذا المدخل أنه بسبب الصعوبات المتأتية التعقيد والتي وقفت في الماضي وما تزال في طريق إيجاد سلطة عالمية فوق قومية (Supranational)، فإنه يصبح لا مناص من الاعتماد على البديل العملي الآخر المستند إلى مفهوم الاتفاق الاختياري بين الدول لحل منازعاتها بالطرق السلمية، وأن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بإقامة مؤسسات دولية تتمتع بصلاحيات تقررها الدول المنشئة لها، هذا إلى جانب ضرورة تقيدها بما يرد في مواثيق هذه المنظمات الدولية ودساتيرها من التزامات وتعهدات وأحكام.

و ضمن هذا الإطار، يعتقد هؤلاء المفكرون أن التعاون الذي يتولد عن الاتفاق الاختياري بين الدول هو مفتاح عملية التنظيم الدولي برمته، ذلك أن قوة تلك المنظمات أو ضعفها تكون رهناً بإرادة أطرافها، كما أنها تتحدد أولاً وقبل كل شيء بمدى ما توفره هذه الدول من إمكانات للتعاون المشترك فيها بينما دعمها للأطراف التي تسعى إليها في خدمة المجتمع الدولي كله أو بعضه.

ويوجه عام، فإن هناك ثلاثة مقاصد رئيسية يحاول التنظيم الدولي إنجازها وهي:  
السلام (Peace) والرخاء (Prosperity) والنظام (Order).

ويرتزن إنجاز هدف السلام بمدى قوة وفعالية وسائل الردع التي تنفذها المنظمات الدولية ضد العدوان والمعتدين، وكذلك يتوقف على مدى كفاءة الأجهزة التي تقييمها تلك المنظمات لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية. وأما بالنسبة للرخاء كهدف، فإن القدرة على إنجازه تتوقف هي الأخرى على مدى استطاعة المنظمات الدولية القائمة على حل المشكلات التي تعيق توسيع آفاق التعاون الاقتصادي الدولي بما يحقق القدر المنشود من الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء. وأما النظام كهدف أساسى للتنظيم الدولي فإنه تحقيقه يكون رهناً بمدى فعالية الجهود الدولية المبذولة للتغلب على كل

أسباب الصراع والغوضى والجوع والفقر والمرض والتحيزات العنصرية بكل ما يصبحها ويولد عنها من تطرف قومي، إلخ.

أما مفهوم التكامل الدولي كأحد المداخل المستخدمة في تحليل بعض حفائق العلاقات الدولية المعاصرة، فإنه يذهب مدى أبعد بوضوح من مفهوم التنظيم الدولي الذي سلفت الإشارة إليه. فالتكامل الدولي يختلف عن التنظيم الدولي في أنه بينما يعمل الأخير بالتجاه إيجاد مؤسسات دولية تتحرك بين الدول ولا تحاول الانتقام من سيادتها الوطنية، فإن التكامل الدولي يضع مثل تلك المؤسسات، وبخاصة أجهزة اتخاذ القرارات فيها، فوق الدول، وبالتالي يصبح من حقها اتخاذ قرارات إلزامية يتعين على الدول الأطراف في هذه الترتيبات الدولية التكاملية (الاتحاد الأوروبي) الإذعان لها. ومن هنا يعرف التكامل الدولي بأنه عملية يتبع عنها بروز كيان فوق قومي (Supranational Entity) تؤول إليه مسؤولية أداء الاختصاصات الوظيفية التي كانت تحملها الحكومات الوطنية في السابق، وهذا الكيان الدولي الجديد والموسع يصبح بمثابة النواة المركزية التي تحاول أن تستقطب كل الولايات والتوقعات والأنشطة السياسية للأطراف القومية التي أوجده، وهو بأجهزته ومؤسساته يستطيع أن يمد سلطاته إليها، إلخ.

وتتركز نظريات التكامل الدولي بصورة خاصة على نموذج التكامل الوظيفي (Functional Integration) كأحد المظاهر الرئيسية لهذه العملية التكاملية، ويقوم هذا النموذج في فكرته الأساسية على رفض مبدأ الاندماج الدستوري الكامل بين الوحدات القومية الأعضاء في تلك الترتيبات، وإنما يفضل عليها التقدم التدريجي وبطريقة محسوبة ومدرسة على طريق التكامل، وذلك بأسلوب التركيز على قطاعات محددة، وهو يفترض أن الدول حتى وأن تشابه ظروفها أو تلاقت مصالحها، فإنها لا تستطيع أن تتحقق الاندماج الفوري والشامل الذي يمكن أن يمتد إلى مختلف جوانب الحياة فيها، والتكامل الوظيفي طبقاً لهذا المفهوم قد يتحقق في القطاع الاقتصادي، أو السياسي، أو الأمني. وهو

بأسلوب الإنجاز المرحل يمكن أن يقود إلى التوسيع المستمر لإطار العملية التكاملية بحيث تشمل في النهاية كل تلك المجالات معاً<sup>(١)</sup>.

ويؤكد مدخل التكامل الدولي على أهمية توافر عدد من المتطلبات الأساسية التي يمكنها أن تساعده على إنجاز هذه العملية التكاملية وأهمها: التنازل الاجتماعي، والمشاركة في القيم، والمنافع المتبادلة، والعلاقات التاريخية الودية، بالإضافة إلى أهمية المؤثر الخارجي في العديد من الأحيان. ومن ناحية أخرى فهم يحملون العوامل التي تساعده على استمرار قوة الدفع في سياسات التكامل الدولي في: الإرضاء الوظيفي والتزايد الفعلي أو الحقيقي في حجم المعاملات السلمية بين أطراف تلك الترتيبات التكاملية، واتساع الأطر التنظيمية لعمليات التكامل المنفذة بين أطراffها، وعمق الاقتناع لدى النخب المسئولة والجماهير المعنية بجدوى التكامل وبأهمية تبنيه وتطويره، وأخيراً عمق التحول الحادث في الولايات القومية وعلى النحو الذي يؤدي إلى تعزيز القيم والأهداف التي تسعى إليها وتعمل في إطارها المؤسسات التي قامت لترعى هذا التكامل الدولي في مختلف ميادينه.

### الصعوبات التي تعرّض طريق التحليل العلمي الموضوعي لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الراهنة :

يتفق الكثير من أساتذة العلاقات الدولية على أن هناك العديد من الصعوبات الحقيقة التي تعرّض طريق التحليل العلمي الموضوعي لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها الراهنة والتي تمثل أساساً في الآتي<sup>(٢)</sup>:

(١) راجع في تفاصيل ذلك:

د. إسماعيل صبرى مقلد، *نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة*، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩٠ - ٣٨٠.

(٢) راجع في ذلك:

Norman Palmer and Howard Perkins, *International Relations: The World Community in Transition*, (Scientific Book Agency, Calcutta, 1970), PP. 28-31.

## أولاً مشكلة الموضوعية (Objectivity) في مواجهة اللاموضوعية (Subjectivity) في التحليل:

ليس ثمة خلاف حول أهمية توخي الموضوعية الكاملة عندما نتصدى كباحثين لتحليل حقائق السياسة الدولية وتفسيرها بصورة علمية دقيقة وموثوقة فيها. ييد أنه إذا كانت تلك الموضوعية ضرورية وأساسية لأغراض التحليل العلمي المحايد، فإن ما يحدث في الواقع لا يطابق دائمًا هذا الشرط، إذ أن التحليل قد يأتي وهو أكثر تعصباً أو اتفاقاً مع منظومة القيم التي يدين بها الباحث مما قد يصبح تصوراته أو قد يؤثر في أحکامه واستنتاجاته على هذا النحو أو ذاك، كما أن هذا التحليل قد يكون مجرد انعكاس للمنتظر القومي لهذه الدولة أو تلك وبكل ما يمكن أن يحمله ذلك من تحيزات في اتجاه أو آخر، وسواء كان غياب الموضوعية في التحليل راجعاً إلى هذا السبب أو ذاك، فإن هذا يكفي للنيل من تلك الأحكام والانتقاد من مصداقيتها. ويكتفى للتدليل على ذلك ما كان حادثاً إبان الحقبة التي شهدت اشتداد الصراع العقائدي بين العالم الغربي الرأسمالي والعالم الشيوعي، فقد نسب كل منها إلى معيطيات الحياة السياسية الدولية تفسيرات وصلت في تضاربها حد التناقض الجذري، ولم يعدم كل من الطرفين المطلق أو المبررات التي كان يساند بها ما خلص إليه من تفسيرات واستنتاجات، إلخ. ومن هنا ضاعت الحقيقة الموضوعية المجردة بين هذين العالمين النقيضين من الرؤى والأفكار والقناعات، وهو ما يشكل في جمله مؤشراً على عمق الأزمة التي كثيرة ما يواجهها الباحثون ويقعون أسري لها.

## ثانياً: مشكلة الواقعية (Realism) في مواجهة المثالية (Idealism) :

هي مشكلة أزلية نشأت منذ ظهور الفلاسفة الذين توزعوا بين واقعيين ومثاليين، وفيها بعد وجدت تلك المشكلة تعبيراً عنها في شروحات المحللين الدوليين وفي معالجاتهم وتفسيراتهم لحقائق العلاقات الدولية وظواهرها المختلفة، حتى أن هذا الخلاف المحتدم بين دعاء الواقعية والمثالية لم يترك حقيقة هامة من حقائق تلك العلاقات الدولية إلا وقد امتد إليها وأثر فيها، ويبدو هذا أشد ما يكون وضوحاً في تناولهم لمفهوم المصلحة القومية

للدولة وللمضمون الذي يجب أن تمثل عليه وهل ينبعى له أن يكون واقعياً في أهدافه وفي تحديد وسائله وإمكاناته، أم أن عليه أن يخرج من هذا الإطار الواقعى الضيق ليصبح مضموناً مثالياً إنسانياً نبلاً في غياته ومراميه.

وفي الحقيقة أن مثل هذه المجادلات المستمرة بين هذين الفريقين من المنظرين الدوليين قد تركت آثارها واضحة على المنحى الذي سلكته تحلياتهم وعلى الآراء التي دافعوا عنها والاستنتاجات التي خلصوا إليها. فالواقعيون بفلسفتهم التي أقامت وزناً كبيراً للغة القوة في العلاقات الدولية لم يعدمو المبرر الذي تشبوه به دافعاً عن تلك السياسات والقرارات التي تفاعلت أكثر باتجاه الصراع وال الحرب منها باتجاه ضمان السلم والأمن الدوليين. وأما المثاليون فقد بدوا بما طرحوه من قيم وأخلاقيات ومثاليات إنسانية نبيلة بعيدين كثيراً عن حقائق الواقع الدولي أى وكما لو كانوا ينظرون إلى العالم من أبراج عاجية مقطوعة الصلة بواقعه، وهذا الابتعاد عن الواقع والاستغراب الزائد في المثاليات نال من مصداقياتهم وأفقد كتاباتهم كل تأثير علمي إيجابي لها.

### ثالثاً: القومية (Nationalism) في مواجهة العالمية (Universalism) :

لعل هذا الصراع المستمر بين مفهوم القومية والعالمية كان أخطر ما تعرضت له هذه التحليات والدراسات العلمية لحقائق العلاقات الدولية، أو هذا على الأقل ما يعتقد البعض. فإذا كانت القومية في حقيقتها الأساسية تعنى وجود حدود تفصل بين الدول وتؤمن لكل منها كيانها الذاتي الذي تتعدد عناصره ومكوناته لتشمل السياسة والمجتمع والثقافة والاقتصاد، إلخ والذى تستميت الدول دافعاً عنه ضد ما قد يتهدده من أخطار وتحديات، فكيف يمكن إذاً بأى معيار واقعى أن يعبر المجتمع الدولى كل هذه الفوائل، وأن يسمو فوق كل تلك الحساسيات والتحيزات القومية، ليتطور في إطار ما يمكن وصفه بالعالمية في الفكر والقيم والسلوك والسياسات.

إن ما يجعل الأمر يبدو صعباً نسبياً هو أن القومية لم تض محل بعد حتى وأن كانت مفاهيم السيادة الوطنية للدول قد تراجعت إلى حد كبير بسبب ارتقاض موجة الاعتقاد الدولي المتبادل، لكن ويرغم ذلك فإن القومية مازالت تقوم بدور بارز في تشكيل قرارات

الدول وتحديد مسارات سياساتها الخارجية. وإذا كان هناك اتجاه قوى اليوم نحو العولمة (Globalism) باعتبارها موجه المستقبل، فإن هذا التوجه بكل تداعياته المحتملة لا يزال في طور التكوين، ولم تتضح كل نتائجه وتأثيراته بعد.

#### رابعاً: الأمن القومي في مواجهة التعاون الدولي:

في نظام دولي يقوم في أساسه على مبدأ تعدد الدول، فإن دواعي الأمن القومي وضروراته لا تزال تلعب دوراً بالغ الأهمية والجسم في قرارات السياسة الخارجية لجميع الدول بلا استثناء. إن التأثير الطاغي للأمن القومي على توجهات السياسة الخارجية للدول لابد وأن تكون له مضاعفاته السالبة على سياسات التعاون الدولي التي تتطلب بطبيعتها من كافة الدول حداً أدنى من تكافف الجهود وترابط الأدوار وتجانس الأهداف.

لكن هناك من يزعمون أنه ليس من الضروري أن يتعارض هذان الاعتباران مع بعضهما دائمًا، فالدولة عندما تخصص الحيز الأكبر من جهودها وطاقاتها لحماية أنها القومي وتعزيزه، فإن هذا الحرص يجب ألا يشكل عائقاً مستمراً في طريق تعاونها مع غيرها من الدول، سواء تم هذا التعاون في إطار منظمات دولية تشارك في عضويتها مع غيرها من الدول، أو من خلال ترتيبات دولية ثانية أو متعددة الأطراف<sup>(١)</sup>.

وإذا كان هذا يبدو صحيحاً بصورة عامة، إلا أن هذه الفرضية قد لا تتحقق دائمًا في الواقع وبخاصة مع الدول الكبرى التي تضع مصالحها ودواعي أنها القومي فوق كل اعتبار، وهي لا تتردد في إثارة الأزمات والدخول في صراعات ومواجهات دولية عنيفة وباهظة التكلفة بتأثير تلك الضغوط الأمنية التي يحركها الدافع القومي أساساً.

---

(١) راجع في ذلك:

Norman D. Palmer & Howard C. Perkins, International Relations: The World Community in Transition, (3<sup>rd</sup> edition, Houghton Mifflin Company, Boston, USA, 1970), PP. Xxxvii-xxix.

---

## مستوى التحليل في العلاقات الدولية

من بين القضايا المحورية الهامة التي تثيرها دراسة العلاقات الدولية تلك المتعلقة بتحديد الوحدة الرئيسية (Major Unit) التي يجب أن يدور حولها تحليل طبيعة القوى التي تؤثر في تقرير مجريات تلك العلاقات، ومن ذلك على سبيل المثال:

هل ينبغي أن ينصب التركيز بصورة أساسية على تصرفات وإنجاهات واضعى السياسات الخارجية كأفراد؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي درجة المصداقية التي يمكن أن يوفرها هذا المستوى من التحليل خاصة أن الاستجابات السلوكية لواضعى السياسات لا يمكن أن تتمثل أو تتوافق حتى وإن كانوا أطرافاً في موقف دولية تتشابه في ظروفها وخصائصها العامة؟ بمعنى آخر فإنه إذا كانت تلك الاستجابات وما يصحبها من سياسات أو يؤخذ في سياقها من قرارات يمكن أن تباين كثيراً عن بعضها، فما هي القيمة الحقيقة التي نجنيها هنا إذا ما ركزنا اهتمامنا على صانعى السياسة الخارجية كأفراد؟

ومن ثم فإنه إذا كانت تلك القيمة موضع شك، فهل يكون من الأفضل الارتجاع بالتحليل إلى مستوى الدولة بدلاً من التركيز كما سلفت الإشارة على مستوى صانعى السياسات الخارجية، وإذا لم يكن هذا كافياً أيضاً، فهل ندفع التحليل خطوة أبعد لكي يشمل النظام السياسي الدولي ككل؟

أن الإجابة على كل تلك التساؤلات تقتضي القول بأن كل واحد من مستويات التحليل الثلاثة المشار إليها وهى مستوى صانعى السياسات الخارجية، ومستوى الدولة القومية، ومستوى النظام الدولى ككل لا يشكل بديلاً يمكن الاستغناء به عن البديلين الآخرين، فالتحليل يجب أن يتسع ليشملها كلها في منظومة تحليلية متكاملة حتى وإن كانت هناك عوامل معينة يتعين التركيز عليها فى كل واحدة من هذه الدوائر الرئيسية الثلاث. ومن ذلك مثلاً أنه عندما نبحث في الكيفية التي يدير بها واضع السياسة الخارجية كفرد ومن موقع المسئولية أزمة خارجية تكون دولته طرفاً فيها، فإن التحليل هنا لا بد وأن يبحث في:

- (١) الضغوط النفسية والعصبية التي يمكن أن يتعرض لها واسع السياسات بتأثير التوترات العنيفة التي يفرزها مناخ الأزمة.
- (٢) نمط استجابته للتهديد أو للتحدي الذي يواجهه به الموقف.
- (٣) أهدافه من إدارة الأزمة.
- (٤) البدائل القرارية التي يطرحها الموقف القائم والتي عليه أن يفضل بينها.
- (٥) طبيعة الفرص والمخاطر التي ينطوي عليها الموقف بالنسبة لدولته.
- (٦) آليات التعامل مع الموقف بمعايير الملاعة.
- (٧) تصنيفه لطبيعة ردود الفعل الخارجية سواء كانت داعمة ومساندة أو غير ذلك.
- (٨) موقف المنظمات الدولية الإقليمية والعالمية المعنية بتطور مجريات الأزمة.
- (٩) الرأي العام الداخلي من حيث توجهاته وتوقعاته من الأزمة وتطوراتها المحتملة.
- (١٠) الإمكانيات والقدرات المتاحة والقابلة للتعبئة والاستخدام، إلخ.

كذلك عندما نبحث في حقيقة الدوافع التي تحدو دولة معينة إلى الدخول طرفاً في تحالف خارجي معين، فإن على التحليل هنا أن يركز على عوامل أساسية معينة مثل:

(١) الخلفيات التي تحيط بال موقف الذي يدفع بالدولة باتجاه السعي إلى إقامة تحالف خارجي.

(٢) الحيثيات التي تستند إليها الأجهزة المسئولة عن اتخاذ القرارات الخارجية بتحفيز الانضمام إلى تحالف خارجي معين.

(٣) طبيعة التقييم الذي تحرره تلك الأجهزة للفرص والمخاطر المتوقعة.

(٤) ردود الفعل المحتملة على الصعدين الداخلي والخارجي، إلخ.

وأخيراً فإنه عندما نحلل على مستوى النظام الدولي ككل، فإن المؤشر يجب أن يركز على العديد من الأبعاد الأساسية ذات المضامين الدولية الواسعة ومن أمثلتها:

- (١) العوامل التي تدعم أو تهدد توازنات القوة الدولية قائمة.
- (٢) آليات التنفيذ الفعال لنظم الأمان الجماعي على المستويين الإقليمي والعالمي.
- (٣) الآليات المستخدمة في تعزيز فاعلية دبلوماسية المنظيمات الدولية.
- (٤) محفزات التكامل الدولي، إلخ.

ومن ذلك يتضح وعلى نحو ما أسلفنا القول، أن هذه المستويات الثلاثة في التحليل تتكامل وتترابط مع بعضها في أكثر من جانب وعلى أكثر من مستوى، ومن ثم، فإنه يصبح من غير الواقعى فصلها تماماً عن بعضها، وإلا كان معنى ذلك أن دائرة التحليل الشامل لحقائق العلاقات الدولية لن تكتمل وسوف يكون فهمنا لها مبتوراً وناقصاً، ومن الأمثلة العملية الدالة على ذلك أنتأنا عندما نحلل العلاقات الدولية على مستوى الدول، فإن البحث فيها يمكن أن يتمثل عليه السلوك الخارجي للدولة، لا يركز على عوامل البيئة الخارجية، أي على معطيات النظام الدولي، بقدر ما يحاول أن يركز على المعطيات الداخلية التي تؤثر في هذا السلوك الخارجي، ووفقاً لهذا الاتجاه في التحليل فإن العديد من القضايا الدولية الأساسية كالحروب والمحالفات والمناورات واللحيل والالاعيب الدبلوماسية التي تلجم إليها الدول، والعزلة الخارجية وغيرها يمكن أن ينظر إليها على أنها محصلة للضغط السياسي والأيديولوجية الوطنية، وتوجهات الرأي العام الداخلي، والقيم التي تدين بها هذه المجتمعات السياسية أو القادة المسؤولون فيها، أو تعبراً عن الحاجات الاقتصادية والاجتماعية للشعوب، أكثر من كونها ظواهر دولية مستقلة بحد ذاتها. كذلك فإنه عندما نقول أن الدولة تستجيب لمواصفات السياسة الخارجية بصورة معينة، فإن المقصود بذلك في حقيقة الأمر هم واضعو السياسات الذين يتربعون على قمة أجهزة السلطة والمسؤولية فيها، فهم وحدهم، وليس أحداً غيرهم، من يحددون الأهداف، ويختارون من بين البدائل القرارية المتاحة، وهم أيضاً الذين يحددون ويقررون الكيفية التي يتم بها استخدام القدرات الوطنية (National Capabilites) التي يجري تحصيصها لتنفيذ القرارات التي تظفر منهم بالقبول والموافقة، وهم عندما يفعلون ذلك كله ويقررون أنه فإنه يتم باسم دولهم، والتحليل عندما يتم على هذا المستوى فإنه يسلط الضوء على أيديولوجيات هؤلاء السياسيين ودواجهم وادراكاتهم ومثالمهم وقيمهما، إلخ.



## الفصل الثاني

# المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي



## **حول مفهوم كل من المجتمع الدولي (International Community) والنظام السياسي الدولي (International Political System)**

بداية يمكن القول بأن العمود الفقري لأى مجتمع دولي هو مجموع تلك المجتمعات السياسية الفردية التى تشكل فى النهاية ما يمكن أن نطلق عليه مجتمع الدول أو الأمم . Society of Nation

وتكون كل واحدة من تلك المجتمعات السياسية التى تسمى بالدولة القومية Nation-State من شعب واقليم وحكومة واقتصاد هذا فى إطار شخصية لها ذاتيتها القومية المميزة أو ما يحلو للبعض أن يسميه بالثقافة القومية التى تساعد على توحيد هذا المجتمع فى مواجهة غيره من المجتمعات القومية المنافسة . وهم يعنون بهذه الثقافة الموحدة (Unifying Culture) منظومة القيم والتقاليد والأعراف والعادات التى يتشارك فيها أفراد هذا المجتمع وتغذى فىهم الشعور بالانتفاء إلى مجتمعهم فى ظل إحساس عام مشترك بوحدة الهدف والمصير . وقد أطلق إساندنة العلوم السياسية والعلاقات الدولية على هذه الثقافة الموحدة، الشخصية القومية (National Character) التى ينسبون إليها العديد من التأثيرات الهامة خاصة عندما يتعلق الأمر بالاستجابات السلوكية لهذه المجتمعات السياسية فى محيطها الدولى الاجتماعى الأوسع .

من هنا يمكن القول بأن هذه العناصر الأساسية التى سلفت الإشارة إليها تشكل فى مجموعها مقومات وجود الدولة، وبدون توافرها بصورةها الكاملة، ينتفى شرط قيامها كوحدة مستقلة وفاعلة فى المجتمع الدولى الذى يجمعها بغيرها من الدول .

وعلى الجانب الآخر، فإنه يمكن الرزعم بوجود مجتمع دولي حقيقى عندما يتاح له أن يضم فى عضويته هذه الدول القومية، وضمن هذه العضوية تحظى بعض الدول دون غيرها باعتراف دولى واسع بأنها دول كبرى ذات قوة ونفوذ ومكانة وتأثير . ويتحقق انضمام أي دولة إلى المجتمع الدولى بالمعنى الذى أشرنا إليه بعدة طرق ووسائل منها:

(آ) ن تصدر تلك الدولة تصريحاً سياسياً تعبّر فيه عن رغبتها في الدخول إلى عضوية المجتمع الدولي كما تعهد باحترام ما يفرضه عليها هذا الانضمام من التزامات ومسؤوليات دولية، ويطلق على هذا التصريح عادة Policy Declaration.

(ب) أن تقدم الدول الأخرى اعترافها الدبلوماسي بهذه الدولة الجديدة مما يعني الإيدان لها بالدخول في عضوية المجتمع الدولي بكل ما يترتب على هذه العضوية من نتائج وأثار دولية سواء بالنسبة إليها أو بالنسبة لغيرها من الدول.

(ج) دخول دولة إلى المجتمع الدولي كوريث لدولة أخرى سابقة عليها أضمحل كيانها السياسي وتجزأ لسب أو آخر واعتراف الدول الأخرى بها كوريث لها إما اعترافاً شرعياً قانونياً (De Jure Recognition) أو اعترافاً واقعياً بصرف النظر عن شرعيته القانونية (De Facto Recognition).

وأياً ما كان الأمر فإن القانون الدولي بما يتضمنه من قواعد ومعايير وأحكام قد أرسى الأسس التي يستند إليها الاعتراف بالدولة ككيان مستقل ذات سيادة وطنية كاملة وغير مشروطة، فهو يحدد شروط هذا الاعتراف الدبلوماسي والصور التي يمكن أن يتم بها أو يتمثل عليها والتي بها تتحقق الشرعية الدولية لتلك الكيانات السياسية المستقلة، إلخ.

وعلى الرغم من أهمية الاعتراف الدبلوماسي بالدولة من قبل غيرها من الدول الكائنة في المجتمع الدولي، إلا أن هذا الموضوع بالذات كثيراً ما يشوبه نوع من سوء الفهم مما يثير الكثير من الجدل الدولي حوله، ومن ذلك على سبيل المثال: هل يعني سحب الاعتراف بالدولة من قبل غيرها من الدول أن هذه الدولة لم تعد قائمة أو أنها فقدت مبرر وجودها في هذا المجتمع الدولي، حتى وأن كان الهدف من سحب الاعتراف هو إظهار تلك الدولة بمظهر الخارج على القانون (Outlaw) وأنها لم تعد تبعاً لذلك مؤهلة للتحدث باسم شعبها مع الدول الأخرى الأعضاء في المجتمع الدولي؟ ومن الأمثلة التاريخية البارزة لذلك، رفض الدول الأوروبية الملكية الاعتراف بشرعية النظام الثوري

الذى قام في فرنسا في أعقاب ثورتها الكبرى في عام ١٧٨٩ . إن الإجابة على التساؤل السابق تكمن في أن هذا الإجراء بسحب الاعتراف كثيراً ما أسمىء استخدامه لأغراض سياسية، وأن كان لا يرقى من الناحية القانونية إلى مستوى إنكار وجود الدولة ككيان فعل قائم وله حضوره في الحياة السياسية الدولية.

وإذا تركنا الجانب المتعلق بالاعتراف الدبلوماسي إلى الجانب الآخر المتعلق بطبيعة الوضع القانوني (Legal Status) الذي يتقرر للدولة من جراء عضويتها في مجتمع الدول، فسوف نجد أن القاعدة المستقرة التي يأخذ بها القانون الدولي هنا، هي أن كل الدول تتمتع بنفس القدر من السيادة والمساواة حتى وأن تبانت تلك الدول عن بعضها في احجامها وتعداد شعوبها ورفعتها الجغرافية ونوع حكوماتها ومستويات نموها الاقتصادي، إلخ، فالدولة متى حصلت على هذا الاعتراف القانوني بها أصبح من حقها أن تمارس اختصاصها بموجب صلاحيات السيادة المقررة لها والمعترف دولياً بها، على كل ما يجري داخل إقليمها دون أن يكون لقوة أخرى خارجية أي سلطان عليه.

وبعيداً عن هذه المساواة القانونية التامة التي يكفلها القانون الدولي لكافة الدول في كل ما يتعلق بأمور السيادة والصلاحيات المترتبة عليها، فإن الدول من الناحية العملية الواقعية تتفاوت كثيراً فيما بينها من حيث مستويات القوة والتأثير والنفوذ الذي تمارسه في مواجهة بعضها البعض، وهي الظاهرة التي يطلق عليها Gradations of Power and Influence ، وتلك بديهية مستقرة ولا خلاف عليها في قاموس السياسة الدولية. وربما لهذا السبب تسمى الدول أحياناً بالقوى (Powers) ، فيقال القوى الكبرى، والقوى المتوسطة، والقوى الصغرى، إلخ، وقد كان التعبير المستخدم في السياسة الدولية حتى نشوب الحرب العالمية الأولى هو تعبير القوة العالمية World Power كمرادف لبريطانيا التي كانت توصف بأنها الإمبراطورية التي لا تغيب عنها الشمس. أما بعد الحرب العالمية الثانية فقد توارى هذا التعبير ليحل مكانه تعبير القوة العاملة أو العظمى Super-Power للدلالة على دولتين اثنين بالذات هما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي . وكان استخدام هذا التعبير الجديد يعكس الاعتراف العالمي الواسع بأن القدرات الجبارية والمتناهية الضخامة التي تمتلكها هاتان القوتان العمالقتان تجعلهما قادرتين على التأثير في

مجريات الأحداث والواقع الدولي على اتساع العالم بأكمله، وبصورة تخرج تماماً عن نطاق القدرة المتاحة لأى دولة أخرى.

وإذا كان هذا عن المجتمع الدولي، فماذا عن النظام السياسي الدولي؟  
 يامكاننا القول أن مفهوم النظام السياسي الدولي مختلف من عدة نواحٍ عن مفهوم المجتمع الدولي ضمن الإطار العام الذي سلفت الإشارة إليه.

فالمجتمع الدولي وفق ما جاء في تعريفنا السابق له هو المجتمع الذي يتنظم كافة الدول في عضويته، وهو الذي يمنحها الاعتراف، كما أنه يتعامل معها جمِيعاً على قدم المساواة دون تفرقة أو تمييز، وهو الذي يقر له بصلاحيات السيادة الوطنية الكاملة وغير المشروطة على أراضيها، إلخ، أما النظام السياسي الدولي فإنه أكثر تحديداً في مفهومه وكذا في الأسس التي يرتفع فوقها بنائه.

فالتفاعلات والأنشطة السياسية الدولية لابد وأن يتتج عنها بروز أنماط مختلفة ونماذج متباعدة من العلاقات التي تتركز حول إطار تنظيمية وهياكل مؤسسية معينة، كما أن تلك العلاقات تحكمها وتنظمها قواعد ومعايير سلوكية دولية محددة، وهي القواعد والمعايير التي يمكن أن تتتطور بالوقت وفق ما تقضي به معطيات الواقع وتفرضه متغيرات الظروف، ومن ذلك مثلاً أنتا عندما تتحدث عن التوازن الدولي International Equilibrium أو توازن القوى الدولي Balance of Power أو القطبية الثنائية Bipolarity أو التعددية القطبية Polycentrism ، فإن كل واحد من هذه التعبيرات يرمز إلى نظام دولي معين.

كذلك فإن النظام السياسي الدولي قد يكون عالمياً في أفقه ومداه Global System كما قد يكون قارياً Continental System ، أو إقليماً Regional System .

من ناحية أخرى، فإن التفاعلات التي يزخر بها أداء هذه النظم السياسية الدولية على كافة المستويات العالمية والقارية والإقليمية، والتي هي واحدة من أبرز سماتها وخصائصها، ومن أكثر العوامل حسماً في تحرير مستوى أدائها، أن إيجاباً أو سلباً، هذه التفاعلات هي في التحليل الأخير محصلة الاستجابة للمطالب التي تتبناها الدول المشاركة في عضوية تلك النظم الدولية.

## **الفصل الثاني: المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي**

وبوجه عام، تتنوع الأساليب والأدوات التي تستخدمها تلك الدول في دعم مطالبتها والتأثير في مواقف الأطراف الأخرى منها، وهي قد تتسع لشمل: محاولة التأثير بالوسائل الدبلوماسية أو بوسائل العلاقات العامة، أو بوسائل الاستهالة والترغيب، أو بوسائل التآمر والتخييب، أو بوسائل التحفيز المادي والاقتصادي، أو بالوسائل العسكرية، إلخ. والدول عندما تستخدم مثل هذه المنظومة المتكاملة من الأدوات للتأثير في مواقف وسياسات الأطراف المستهدفين بها، فإنها تحاول في الوقت نفسه مقاومة الضغوط والمطالب والتحركات العدائية المعادية لها.

ومن هنا، وفي سياق هذه السلسلة من التفاعلات الدولية المتبدلة والمبنية في أساسها على قاعدة المطالب والاستجابات، تستخدم الدول الأطراف في تلك العمليات من الاستراتيجيات أو الآليات حسبما تتيحه وتسمح به ظروف الموقف الدولي التي تتأثر بها وتتفاعل معها، ولا يخفى أن السلوكيات التي تتبادر عن هذه الاستخدامات المختلفة للقدرات والإمكانات المتاحة، هي التي تؤثر بصورة حاسمة في المحصلة العامة لأداء النظام السياسي الدولي ككل.

### **خصائص النظام السياسي الدولي:**

يوصف النظام السياسي الدولي بأنه كيان ذو طبيعة قابلة للتغيير المستمر، وإذا كان هذا النظام يبدو في حالة من القابلية للنمو والتطور في مرحلة ما فلربما يبدو وكأنه على وشك التداعي في مرحلة أخرى، وما بين هذين البديلين من القابلية للتطور إلى فقدان المقدرة على الاستمرار، يحاول النظام السياسي الدولي الاحتفاظ بأدائه الطبيعي بصورة أو أخرى، ولكن في كل الأحوال يبقى احتمال التغيير قائماً.

وعندما نتحدث عن التوازن كسمة أساسية مميزة للنظام السياسي الدولي فإن هذا التوازن قد يتمثل في إحدى صورتين: التوازن الدولي المستقر، والتوازن الدولي غير المستقر.

فالتوازن المستقر يعني أن النظام الدولي يتمتع بقابلية عالية نسبياً للتكيف

(Adaptability) وبالقدرة على استيعاب تأثير التغيرات الطارئة على المناخ العام الذي يحيط بأدائه للوظائف المنوطة به وإذا ثبتها ضمن المجرى العام لأنشطته المختلفة بحيث يبقى هو المتحكم فيها والمنظم لها. وإذا كان هذا هو المفهوم المتعارف عليه للتوازن الدولي المستقر، فإنه ليس من الضروري في كل مرة أن يتم استرجاع الاستقرار عند نفس المستوى السابق على حدوث الاختلاف، وإنما يصبح الاعتبار الأهم هنا هو ألا يفقد النظام توازنه على النحو الذي قد يؤدي به إلى الانهيار.

أما عن التوازن الدولي غير المستقر، فيقصد به التوازن الذي يمكن أن يتأثر بشدة بالتداعيات التي تفرزها عوامل الإرباك (Disturbance) الطارئة، وإلى الحد الذي قد يتبع عنه حدوث تبدل جذري في بعض خصائص النظام الدولي أو في معايير سلوك الأطراف الفاعلين فيه، أو في القواعد التي تنظم أنشطته وتفاعلاته وعلاقة أطرافه بمختلف أجهزته ومؤسساته، إلخ.

ومن جهة أخرى، فإن النظام السياسي الدولي يحوي بداخله كل صور التفاعلات الدولية التي تغذيها أربعة مصادر رئيسية على الأقل، وهي على التوالي:

- ١- النظم الدولية الوظيفية سواء كانت هذه سياسية أو اقتصادية أو قانونية.
  - ٢- النظم الدولية الإقليمية (Regional Systems) ، ومن أمثلتها: منطقة أوروبا الغربية وأفريقيا، ومنطقة الشرق الأوسط، وأمريكا اللاتينية، وشرق آسيا، إلخ.
  - ٣- النظم القومية وهى أكبر النظم الدولية الفرعية وأوسعها نطاقاً لأنها تضم كل الدول القومية التى تشارك في عضوية النظام السياسى الدولى بصفتها كيانات مستقلة ذات سيادة، وذلك بغض النظر عن اختلاف تكوينها العقائدى أو نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو خلفياتها الثقافية والحضارية، إلخ.
  - ٤- المنظارات الدولية من عالمية (Global) وإقليمية (Regional)، والتى قد ترتبط فى صورة أو أخرى بالنظم الدولية الوظيفية أو الإقليمية أو القومية بمفهومها السابق، أو بها كلها فى نفس الوقت.

ومن الأمور الجديرة باللحظة، أن النظم الدولية الفرعية التي سلفت الإشارة إليها

---

## الفصل الثاني: المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي

---

ترتبط مع بعضها بعلاقات متباينة عديدة، وأن كانت قوة تلك العلاقات وحجم تأثيرها ومداه يمكن أن يختلف من حالة لأخرى، ومن ذلك مثلاً أن السياسات الخارجية والدفاعية وسياسات التحالف والرقابة على التسلح والسياسات التجارية والمالية وسياسات المعونة الاقتصادية الخارجية وسياسات التعاون الثقافي والعلمي والتكنولوجي للدول الكبرى، قد تشابك مع بعضها بصورة متزايدة في العقود الأخيرة، وهو الأمر الذي يتوج آثاراً بعيدة المدى تتعكس على كل ما يحدث داخل تلك النظم الدولية الفرعية جيواً وبلماً استثناءً.

كذلك فإن من صور التفاعل الأخرى التي تحدث بين كل هذه الأطراف الفاعلة في النظام السياسي الدولي، سعي بعض الدول إلى مد نفوذها الخارجي بأسلوب التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، فاصلة من ذلك التأثير في توجهات النخب السياسية ذات التأثير المؤثر في هذه المجتمعات الخارجية، أو محاولة استئلة شرائح معينة من الرأي العام فيها، أو حتى التأثير في توجهات الرأي العام ككل، وقد تكون وسليتها إلى ذلك بث الدعايات والبرامج الإعلامية الموجهة، كما أن ذلك قد يتم عن طريق المبادرات العلمية والثقافية والتكنولوجية أو الاتفاقيات التجارية والدبلوماسية، وقد يتطور الأمر في اتجاه مختلف تماماً عندما يعتمد هذا التأثير الخارجي على وسائل التخريب (Subversion) والمتغلغل والاختراق (Penetration) وبالتالي، وفي أحوال أخرى عديدة قد يحدث ذلك من خلال تأييد بعض الجماعات السياسية أو الحركات الثورية ذات التقلل في موقف خارجي معين، وهكذا.

أيضاً تجدر الإشارة إلى طبيعة العلاقة التي يمكن أن تنشأ بين الهيكل التنظيمي أو البنيان المؤسسي للنظام السياسي الدولي، وبين ما يجري في أروقه من أنشطة وعمليات، وهي العلاقة التي عادة ما يشار إليها بالتغيير Structure & Process أي الهيكل والعمليات، وتبدو مظاهر هذا الارتباط بين الجانبيين المؤسسي والعملياتي على النحو التالي:

- ١- أن هيكل النظام السياسي الدولي وبنائه التنظيمي لا يمكن أن يتمثل في صورة مؤسسية واحدة، وإنما قد تتبع هذه الصور المؤسسية وتختلف عن بعضها البعض بدرجة

كبيرة وأساسية. وتأثير الطريقة التي تتوزع بها علاقات القوة بين القوى السياسية الفاعلة في النظام السياسي الدولي في تشكيل هيكله التنظيمي أو المؤسسي على هذه الصورة أو تلك (قطبية أحادية أو ثنائية أو متعددة، إلخ)، ويمتلك كل طرف فاعل وفقاً لهذا التسلسل في توزيع علاقات القوة الدولية، ذلك الكم من القدرات والموارد والطاقات التي تمكّنه من التأثير فيها بغير داخل النظام الدولي من وقائع وأحداث. وقد يتم هذا التأثير بصورة مباشرة أو غير مباشرة أي من خلال أطراف ثلاثة، كما أنه قد يحدث في نطاق علاقات ثنائية أو متعددة الأطراف تتشكلها تلك الدول وفق ما تدفعها إليه مصالحها أو تفرضه عليها متغيرات الظروف.

وكلقاعدة عامة، فإنه كلما زادت إمكانات القوة التي يمتلكها أحد هذه الأطراف، كان ذلك أدعى به لأن يكون أكثر استقلالية في تصرفاته والعكس صحيح، إذ أن تضاؤل امكاناته من القوة لابد وأن يضع قياداً على تلك التصرفات، وهو ما قد يدفع به بالتجاهل الاعتداد على الآخرين أو التنسيق معهم بحيث يأتي تحركه في النهاية في إطار قوة المساومة الجماعية التي تخلقها تلك المشاركة وليس مستقلة عنها.

وتأسيساً على ما سبق يمكن القول بأن القوى العاملة Super-Powers والقوى الكبرى Major Powers تكون في العادة أكثر حساسية وتتأثراً بها قد يطرأ على توزيعات القوة العالمية من تغييرات حقيقة أو وهبية (أى وفق ما تفترضه أو تتصوره هذه القوى الدولية العاملة أو الكبرى لنفسها)، ولا يمكن فصل تلك الحساسية سواء كان لها ما يبررها أو جاءت مبالغ فيها، عن التصورات العدائية التي تتحفظ بها هذه القوى الدولية الكبرى عن بعضها والتي تؤثر بشدة في نظرتها إلى الواقع الدولي.

أما القوى المتوسطة Middle Powers والقوى الصغرى Small Powers فإنها لا تشغل بالها عادة بالتغيرات التي تطرأ على التوزيعات القائمة لعلاقات القوة الدولية بين أطرافها على تعددتهم وكثثرتهم إلا عندما تجد نفسها في مواجهة مشكلات أمنية تتشعب على حدودها بسبب التهديد الذي يصدر عن بعض الدول المجاورة، أو من مصادر أخرى بعيدة عنها لكنها تؤثر في أمنها ومصالحها الحيوية بدرجة محسوبة.

من ناحية أخرى، فإن القوى السياسية الفاعلة في النظام العالمي سواء كانت دولاً

قومية أو محالفات دولية ثنائية أو إقليمية متعددة الأطراف، أو منظمات دولية إقليمية أو عالمية يمكنها مع الوقت أن تغير أما بالتطور والأزدھار أو بالأضمحلال والزوال. وقد تنشأ دولة جديدة مرکبة من عدة دول قومية، كما قد تفكك دولة مرکبة إلى عدة دول مستقلة، كما حدث مع دولي الاتحاد السوفیتی والاتحاد الیوغسلاف السابقین، وقد توقف بعض المنظمات الإقليمية الوظيفية كما حدث مع مجلس التعاون العربي الذى قام بين مصر والعراق والأردن واليمن عام ١٩٨٩ وانتهى بعد غزو العراق للكویت في أغسطس ١٩٩٠، ويجيء هذا التفكك أو الأضمحلال والتلاشی إما لظروف قهرية لا تملك أطرافها إزاءها سوى الإذعان لها والتزول على حكمها، أو لانقضاء الظروف التي حتمت قيامها كما هو الحال بالنسبة لبعض التجمعات الدولية الإقليمية كحلف وارسو الذي زال بزوال الحرب الباردة في عام ١٩٩١.

أن هذه العملية ترتبط في التحليل الأخير بمقدمة هذه القوى الدولية على التفاعل مع تحديات الواقع وبكيفية استجابتها لها، كما ترمن أيضا بمقدرتها على توفير الحلول الملائمة والفعالة لمشكلاتها، وكذلك بمستوى إدراکها لطبيعة المخاطر التي تهددها في بيئه دولية حركية دائمة التغيير.

و ضمن هذا السياق من التحليل لдинاميکات النظام السياسي الدولي ، فقد يكون من الأهمية بمكان الإشارة إلى ما يمكن اعتباره بمثابة التغيرات الرئيسية التي تؤثر في نمط التفاعل الذي يحدث بين النظام الدولي والأطراف الفاعلة فيه، وبداية يمكن القول بأن للنظام الدولي ديناميکاته السياسية والنفسية الخاصة به (Psycho-Political Dynamics) ، وهي الديناميکات التي تجد جذورها في الأيديولوجيات، ومنظومات القيم والمعتقدات السياسية، وفي السيکولوجية الجموعية للجماهير، وفي توجهات التخب السياسي المسئولة عن اتخاذ القرارات، وفي شبکات الاتصالات الدولية (Communications Networks) التي تقوم بضخ الحقائق والمعلومات إلى مختلف الواقع داخل النظام الدولي، ولا يوجد خلاف على أن تكنولوجيا الاتصالات والثورة المعلوماتية المعاصرة التي تجد تجسيدها البارز في شبكة الإنترن特 الدولية، قد تطورت وتشعبت بصورة مذهلة جدأ، وهو ما ترتب عليه على نحو ما نرى توسيع آفاق التفاعل الدولي وتكثيفه وتعزيزه بدرجة لم يشهده المجتمع الدولي مثيلا لها من قبل، وقد زودت هذه

الثورة المعلوماتية الأنشطة والعمليات السياسية التي تحدث داخل النظام السياسي الدولي بطاقات جبارة بعد أن تكنت من أن تدخل إلى دائرة اهتمامه كافة الواقع والأحداث التي تقوم هذه الشبكات الاتصالية الدولية برصدها ونقلها بصورة فورية إلى مختلف أرجاء المعمورة، وربما كان هنا هو السبب في أن السياسة الدولية أصبحت وإلى حد كبير التاج المباشر لكل تلك الاتصالات التي تتم على كل مستوى وتتداعى تأثيراتها في كل اتجاه، هذا إلى جانب أنها ساهمت وبحق في تعزيز الجوانب النفسية والعاطفية والثقافية في العلاقات الدولية وبصورة لا سابقة لها في التاريخ الإنساني كله.

إلى جانب هذا التأثير الضخم وغير المسبوق لعمليات الاتصال الدولي وأدواته الكثيرة والمتعددة، فإنه يجب الإشارة إلى أن هنالك عوامل أخرى عديدة تساهم بدور ملحوظ في تشكيل منظومة الديناميكات السياسية والنفسية للنظام السياسي الدولي، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الصور Impressions والانطباعات Images التي تحفظ بها الدول الأطراف في هذا النظام عن بعضها، وكذلك ما تدين به تلك الدول من قيم ومعتقدات مذهبية تتبع من مصادر عديدة وتتأثر بعوامل كثيرة كالخلفية الاجتماعية، والنظم العائلية والدينية والتعليمية والتقاليد القومية، فضلاً عن التأثيرات التي تتركها وسائل الاتصال الجماهيري Mass Media والسياحة وغيرها من خبرات وتجارب الاتصال المباشر بالمجتمعات الخارجية، إلخ.

ولا يخفى أن مثل هذه الانطباعات المتكونة بفعل التأثيرات التراكمية لكل هذه العوامل والمصادر معًا، اسقاطاتها المباشرة وغير المباشرة على متذبذبي القرارات في كل وحدات النظام السياسي الدولي، وقد تتدخل عوامل أخرى مع هذه التأثيرات المركبة والمعقدة لتدفع عملية التفاعل الدولي في هذا المسار أو ذاك.

أخيرًا تبقى الإشارة إلى مواقف الأزمات الدولية وما قد يكون لها من تأثير على عمليات التفاعل الدولي وعلى توازن النظام السياسي الدولي، وفي هذا يقال أن أهمية دراسة الأزمة الدولية تبدو بصورة خاصة في أنها تتيح إجراء مقارنات حول الأساليب التي تتوجهها أطرافها في إدارتها أو في التعامل معها تحت ظروف دولية غير طبيعية من

الضغط والتوتر النفسي، ومثل هذه التحليلات والمقارنات والتوضيحات يمكن أن تكون ذات فائدة في الرد على بعض التساؤلات المأمة مثل:

(أ) ماهي طبيعة العلاقة بين البنية التنظيمية أو المؤسسية للنظام السياسي الدولي، وبين الكيفية التي يمكن أن تدار بها الأزمات الدولية باتجاه التسوية أو الخل؟

(ب) ماهي طبيعة العلاقة بين شيوخ الأزمات الدولية وتكرار حدوثها، وبين درجة الاستقرار النسبي الذي يتمتع به النظام السياسي الدولي؟

(ج) ماهو التأثير الذي يمكن أن تتركه الأزمات التي تتشب داخلاً في النظم الدولية الفرعية، على استقرار النظام السياسي الدولي ككل؟

(د) ما هو تأثير العوامل النفسية والشخصية على سلوك النخب المسئولة عن اتخاذ القرارات في مواقف الأزمات الدولية الحادة؟

(هـ) ماهي قوة التوترات التي تصاحب عملية الاتصال في مواقف الأزمات الدولية، وما هو المدى الذي يمكن أن تؤثر به على توازن النظام السياسي الدولي؟ وهكذا.

### **المسار العام لمراحل تطور النظام السياسي الدولي**

يمكن الإشارة إلى تطور النظام السياسي الدولي منذ لحظة ميلاده في منتصف القرن السابع عشر وحتى ظهور ما يعرف بالنظام العالمي الجديد في حقبة التسعينيات من القرن العشرين، في إطار ثلاث مراحل تاريخية رئيسية هي:

١- مرحلة الشأة التاريخية وما تلاها من تطورات في بنية النظام السياسي الدولي: مرحلة تعدد الأقطاب (١٦٤٨ - ١٩٤٥).

٢- مرحلة الحرب الباردة بين الكتلتين الغربية والسوفيتية، أو ما يعرف بمرحلة القطبية الدولية الثانية (١٩٤٥ - ١٩٩١).

٣- مرحلة النظام العالمي الجديد، أو مرحلة القطبية الأحادية في العلاقات الدولية المعاصرة (١٩٩٢).

## أولاً: مرحلة النشأة التاريخية وما تلاها من تطورات

ترجع البداية التاريخية لظهور النظام السياسي الدولي الراهن إلى منتصف القرن السابع عشر وبالتحديد إلى عام ١٦٤٨ عندما عقدت معاهدة وستفاليا الشهيرة التي أنهت الحروب الدينية في أوروبا والتي استمرت زهاء ثلاثين عاماً متصلاً.

والنظام السياسي الدولي (الأوروبي في حقيقته) الذي أرست معاهدة وستفاليا دعائمه قام في صميمه على محاولة الفصل الصارم بين الدين والسياسة في علاقات دول القارة الأوروبية ببعضها، وكذلك على محاولة فرض الاحترام لمبدأ الاستقلال السياسي، والسيادة الوطنية، والسلامة الإقليمية لكل دولة بصرف النظر عن إذا كانت كبيرة أو صغيرة، قوية أو ضعيفة، وبما كان يعنيه ذلك من الامتناع عن التدخل في شئونها الداخلية تحت أي مبرر كان.

وبالوقت ومع تطور النظام السياسي الدولي ودخوله في مراحله الأكثر تقدماً، تم التركيز، وبكثافة واضحة، على استخدام آلية توازن القوى للحفاظ على الهيكل الأساسي للنظام الدولي القائم على تعدد الدول، ولعدم تمكين الدول الكبرى من ابتلاع الدول الصغرى، مما كان يضمن الإبقاء على الأمر الدولي القائم على حاله دون تغيير.

أما عن أساس النظام السياسي الدولي الجديد من الشرعية القانونية، فقد استند إلى منظومة من قواعد القانون الدولي، وهي المنظومة التي كانت قد تشكلت من خلال الظروف السياسية التي سادت القارة الأوروبية آنذاك، وارتضتها الدول الأطراف في هذا النظام معياراً يحكم معاملاتها وعلاقتها المتبادلة.

ويلاحظ أن الذي تحمل بصورة رئيسية مسؤولية تنفيذ نظام توازن القوى الذي شكل الركيزة الأساسية والمهمة في وجود واستمرار النظام السياسي الدولي (الأوروبي) وقتها، هي الدول الكبرى Major Powers ، ذلك أنه لم تكن هناك سلطة دولية «مركزية» عليا دائمة وفعالة يمكنها أن تفرض هذا التوازن وتصونه ضد كل مظاهر التهديد والعدوان.

كذلك تجدر الإشارة إلى أنه وحتى ظهور المؤشرات الدالة على دخول هذا النظام

الأوروبي مرحلة التصدع، فإن الساحة الأوروبية لم تشهد وجود قوة كبرى واحدة أمكنها أن تحوز من موارد القوة ما يجعلها قادرة على فرض سيطرتها على الآخرين، وهو ما حال بدوره دون الانتقال بهذا النظام من مرحلة التعددية، إلى مرحلة الإمبراطورية التي تحكمها من المركز قوة وحيلة مهيمنة ومتسلطة، ومن هنا فإن فترة الحروب النابليونية في أوروبا في مطلع القرن التاسع عشر كانت بمثابة اختلال عنيف لحق بنظام توازن القوى الأوروبي وكاد أن ينتهي بتقويضه وتدميره.

لقد ترتب على اندلاع هذه السلسلة من الحروب والمواجهات الدامية في القارة الأوروبية، والتي غذتها أطماع نابليون التوسعية، قيام العديد من تحالفات القوة المضادة مما انتهى بهزيمة خططات فرنسا النابليونية للإنفراد بالسيطرة على القارة، وتلا ذلك إعادة تشكيل نظام توازن القوى الأوروبي المتعدد الأطوار على أساس جديدة وضمن مجموعة مختلفة من الأطر والآليات التي كانت تناسب وظروف مرحلة ما بعد اندحار الخطير النابليوني على أمن واستقرار أوروبا.

كانت الفترة من ١٨١٥ وحتى ١٩١٤، أي ما بين انعقاد مؤتمر فيينا التاريخي الشهير ونشوب الحرب العالمية الأولى، هي أزهى عهود تطبيق نظام توازن القوى، فخلالها تلاشت تطلعات أي قوة أوروبية للهيمنة المنفردة على القارة، حتى أن بريطانيا التي كانت لها السيطرة التامة على بحار وبحيطة العالم، وقفست بقوتها المتفوقة حاجزاً يحول دون تمكن أية قوة أوروبية من بسط سيطرتها على أوروبا، بل وأصبحت هي القاعدة على زمام توازنات القوة الأوروبية. وفي الوقت نفسه لم تكن هناك قوة دولية خارج أوروبا تمتلك الإمكانية التي تحفزها على محاولة الدخول إلى القارة الأوروبية لفرض سيطرتها عليها.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه خلال هذه الحقبة التي سادت فيها سياسات توازن القوى بهذه الصورة الفعالة والمستقرة نسبياً، فإن الآلية الرئيسية التي استخدمت في تفزيذ تلك السياسات، كانت أداة المحالفات والتحالفات الدولية المضادة، وبدا ذلك أشد ما يكون وضوها وتأثيراً في الفترة بين ١٨٧٠ و ١٩١٤ على وجه التحديد.

وخلال تلك الفترة التاريخية الهامة من تطور النظام السياسي الدولي، تصاعدت

أخطار سباق التسلح في القارة الأوروبية على نحو غير مسبوق، مما ساهم في نشوب الكثير من الأزمات الدبلوماسية الحادة التي انتهت باندلاع الحرب العالمية الأولى في عام ١٩١٤.

تعتبر هذه الحرب العالمية بها دفع فيها من ثمن وما تمحضت عنه من نتائج، نقطة البدء في تحول النظام السياسي الدولي من كونه نظاماً أوروبياً بالأساس إلى نظام عالمي بكل المعايير (Global System).

فتحى هذا التاريخ، وكما سلفت الإشارة، كان القانون الدولي أوروبياً في أساسه، فالدول الأوروبية هي التي صاغته وهي التي تحملت عبء تفديه، كما أنها هي التي وجهته بالصورة التي تخدم مصالحها في المقام الأول، وقد برهن ذلك على نفسه عملياً عندما اخندت منه ذريعتها لبرير توسعها الاستعماري والسلط على موارد الآخرين ونهب ثرواتهم في قارات ومناطق العالم الأخرى، وذلك على غرار ما حدث في أفريقيا وأسيا والشرقين الأدنى والأوسط وفي جزر الباسيفيكي وغيرها.

بل الأكثر من ذلك، هو أن الوسيلة التي استخدمت لتسويه المنازعات التي ثارت بين الدول الأوروبية بسبب هذا السباق الاستعماري المحموم فيها بينها، كانت أدلة التعويضات الإقليمية، وإعادة توزيع مناطق النفوذ، إلخ، وقد وصلت هذه السياسة الاستعمارية الأوروبية إلى نهايتها مع بداية القرن العشرين حيث كانت هذه القوى الأوروبية قد استنفذت كل طاقة لها على التوسيع الاستعماري خارج أوروبا، ومن ثم كان اندفعها نحو الحرب.

كان لإنتهاء الحرب العالمية الأولى، وانعقاد مؤتمر الصلح في باريس (مؤتمـر فرسـاي في عام ١٩١٩) تأثيره الحاسم في مجال التحول بالنظام القاري (الأوروبي) إلى نظام عالمي كما أسلفنا القول، فعصبة الأمم League of Nations التي وافق مؤتمـر فرسـاي على إنشائـها لم تكن منظمة قارـية أو إقـليمـية، وإنـما كانت منظمة عـالـية حيث اتسـعـت عـضـويـتها لتضم دولاً من خارـجـ أورـوباـ. وقد جاءـتـ المـادـةـ العـاشرـةـ منـ عـهـدـ (مـيـثـاقـ) عـصـبةـ الأـمـمـ، لـتـلزمـ كلـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فيـ المنـظـمةـ الـعـالـيـةـ الـجـدـيـدةـ باـحـترـامـ السـيـادـةـ الـإـقـلـيمـيـةـ وـالـاسـقـلـالـ الـسيـاسـيـ لـكـلـ دـوـلـ عـضـوـ، وـمـقاـوـمـةـ العـدـوـانـ الـخـارـجـيـ الـذـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـقعـ عـلـىـ أـىـ مـنـهـ،

كما تضمنت المادة السادسة عشرة من عهد العصبة التزاماً من قبل الدول الأعضاء بالمشاركة في تنفيذ نظام الأمن الجماعي الجديد.

تعرضن النظام الدولي الذي صاغت عصبة الأمم اسسه ومعالمه الجديدة لتحديات خطيرة كان أبرزها قيام النازية في ألمانيا والفاشية في إيطاليا والدكتatorية في اليابان (وهي النظم التي تحالفت مع بعضها فيما أطلق عليه دول المحور)، وهذه الدكتاتوريات هي التي شكلت تهديداً ساحقاً لسلم العالم وأمنه واستقراره، وقادته إلى حرب عالمية جديدة في عام ١٩٣٩ استمرت زهاء ست سنوات، وانتهت بهزيمة هذه النظم الفاشية والعنصرية والدكتاتورية، وانهيار عصبة الأمم، وقيام الأمم المتحدة كمنظمة عالمية بديلة، ودخول المجتمع الدولي مرحلة جديدة من صراعات القوة الدولية أشد خطورة بكثير من كل ما سبق، حيث كانت سماتها الأساسية صراع أيديولوجي حاد لم يعرف العالم سابقة له من قبل.

#### ثانياً: مرحلة الحرب الباردة بين الكتلتين الغربية والسوفيتية:

مرحلة القطبنة الدولية الثانية (١٩٤٥ - ١٩٩١)

يشير اصطلاح الحرب الباردة Cold War الذي شاع استخدامه في السياسة الدولية في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى وجود حالة من العداء المتفاقم بين الكتلتين الغربية والسوفيتية.

وقد تميزت المراحل الأولى من تطور الحرب الباردة بوجود مناخ عالمي يمتلى بكل أسباب الصراع المذهبي، والتوتر السياسي، والتهديد الدبلوماسي، الحرب النفسية، والدعایات المضادة، والضغط الاقتصادي، وتصاعد أخطار سباق التسلح بصورة لم يسبق لها مثيل، وتفجر العديد من الحروب المحلية والصراعات الإقليمية المسلحة في مناطق عديدة من العالم مثل كوريا والميدان الصيني والشرق الأوسط، إلخ، وهي الحروب التي وقف الخوف المشترك لكل من الكتلتين الغربية والسوفيتية من الأخطار التدميرية المأهولة للحرب النووية، حائلاً بينها وبين التصاعد إلى مستوى الحرب العامة أو الحرب الشاملة بين الطرفين.

وقد تمخضت الحرب الباردة بكل خصائصها السابقة عن عدد من الأوضاع التي أثرت بشدة في البناء العام للعلاقات الدولية والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

١- انشقاق النظام الدولي الذي عرف بنظام القطبية الدولية الثانية Bipolarism ومفاده وجود مراكز عملاً من مراكز القوة الدولية ويحيط بكل منها عدد من الدول التابعة Satellites والأقل كثيراً من الدولة القائدة في إمكانات القوة ومقدراتها. وكان حق التوجيه ورسم السياسات واتخاذ القرارات العامة وقفاً على الدولة المسيطرة في داخل كل واحد من هذين المحورين الدوليين الجبارين.

كان الأساس لهذا الاستقطاب الدولي الثنائي يتحدد بمعيار الانتهاء إلى أيديولوجية أي من القطبين الكبيرين المتحكمين في النظام الدولي كله وهوما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، أو بمعنى آخر إلى أي من الأيديولوجيتين الرأسمالية والماركسيّة.

٢- أدت هذهصراعات العقائدية المحتدمة إلى تعزيز تناقضات المصالح وارتفاع حدة الصراع عليها مما أفقد نظام الأمن الجماعي Collective Security الذي تحملت الأمم المتحدة مسؤولية تطبيقه للكثير من أساليب قوته وفعاليته وذلك لعدم اتفاق الطرفين الغربي وال Soviety حول طبيعة التدابير الدولية الضرورية لإحباط العدوان، وقد ساء موقف الأمم المتحدة أكثر مع سوء استعمال حق الفيتو من قبل بعض الدول الكبرى مما نتج عنهإصابة مجلس الأمن الدولي بالشلل، وإظهاره في العديد من مواقف النزاع والأزمات الدولية الخطيرة بمظهر العاجز عن ممارسة دوره وصلاحياته المقررة له بموجب الميثاق.

لقد كانت المحصلة الختامية لذلك الوضع الخطير هي التوسيع التدريجي في إقامة الأحلاف العسكرية وبخاصة من جانب الولايات المتحدة التي اتخذتها أداتها الرئيسية في تنفيذ سياسة التطويق والاحتواء ضد الاتحاد السوفيتي للحد من انتشاره خارج منطقة نفوذه الرئيسية في أوروبا الشرقية.

٣- أن السباق الرهيب في قطاع أسلحة الدمار الشامل، وبخاصة الأسلحة النووية الاستراتيجية المجنومية، خلق مقوتاً جديداً لتوازن القوى الدولي يرتكز على مفهوم الردع النووي المتبدال Mutual Nuclear Deterrence بكل حساباته المتناهية

---

الحساسية والتعقيد. وكان معنى فشل هذا الردع المتبادل لسبب أو آخر انبار التوازن الدولي من أساسه ونشوب حرب نووية شاملة بين الطرفين بنتائجها الكارثية التي كان حصرها أو التكهن بها يعد ضربا من ضروب المستحيل من الناحية العملية.

ومن هنا انتقلت مسئولية الإبقاء على توازنات القوة العالمية ضمن أطراها ومفاهيمها وضوابطها الجديدة من الأجهزة والمؤسسات الدولية التي أوكل إليها المجتمع الدولي بعد انتهاء الحرب الثانية مباشرةً مسؤولية تطبيق نظام الأمن الجماعي، إلى القوتين العظميين، وأصبح لهذا الوضع الجديد مخاطره الرهيبة خاصةً فيما يتعلق بمستقبل قضية الحرب والسلام في المجتمع الدولي، إذ أصبح قدر العالم كله ومصيره مرتبًا بأطلق عليه توازن الرعب النووي Nuclear Balance of Terror.

على أن تلك النزعات السياسية والأيديولوجية المتصلة على كلا الجانبين بكل ما افرزته من مضاعفات وقادت إليه من نتائج وتداعيات بالغة الخطورة، بدأت تلين وتدخل طور الاعتدال والواقعية منذ أواخر الخمسينيات بفعل العوامل والأسباب الآتية:

(أ) التحورات الهامة التي طرأت على نظام القطبية الدولية الثنائية بسبب تنامي التوجهات الاستقلالية في كل من الكتلتين الغربية والسوفيتية، وهو ما انتهى إلى تعدد مراكز اتخاذ القرارات في كل منها بعد أن كانت هذه الصلاحيّة حكراً على القوة المسيطرة فقط. كما نتج أيضاً عن هذا التغيير أن أصبح للدول الصغرى والمحايدة صوت مسموع في السياسة الدولية وبدرجة لم تكن تحدث فيها لو لم تكسر هذه الهيئة الثنائية الكاملة التي سبق وأن مارستها القوتان العظيمان على النظام الدولي، وتحديداً خلال تلك المراحل الصعبة من تطور الحرب الباردة.

(ب) تراجع الاتحاد السوفيتي عن مبدأ حتمية الحرب بين النظمتين الشيوعي والرأسمالي، وإقراره بإمكانية تعايشهما سلمياً جنباً إلى جنب، وهو ما كان يعني من الناحية الواقعية تحول علاقتها عن مسارها وانتقامها من طور الصراع إلى طور المنافسة أو كما أطلق عليها Competitive Co-existence أي مرحلة التعايش التنافسي.

(ج) التدهور الواضح في جدو الأحلاف العسكرية بفعل التطورات التكنولوجية الجديدة والتي ألغت دور هذه الأحلاف كقواعد وسيطة في الحروب التي يمكن أن

تفع بين الطرفين مستقبلاً، ومن ثم أصبحت الأحلاف العسكرية مجرد رموز أو أدوات تؤكد أكثر ما تؤكّد على معنى الترابط أو التضامن السياسي بين الدول المضمة إليها.

(د) حرص القوتين العظيمتين على المشاركة النشطة في مجموعة من التدابير والإجراءات الدولية التي استهدفت تجميد عملية الانتشار النووي Nuclear Proliferation كضمان مهم من ضمانات خفض احتفالات نشوب الحرب النووية، وقد تدعم هذا التوجه الإيجابي بشاركتها كذلك في مجالات أخرى حيوية ذات علاقة وثيقة باستقرار نظام الأمن الدولي وفي طليعتها: دخولها في مباحثات الحد من سباق الأسلحة النووية الاستراتيجية Stratgic Arms Limitation Talks SALT ، وفي مباحثات الخفض المتبادل المتوازن للقوات في وسط أوروبا، وانضمامها إلى أعمال مؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي إلخ.

(هـ) تعمق الإدراك المتبادل لدى كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، بأنه كلما تكثفت الاتصالات بينهما وتعمقت مصالحهما المشتركة، كان ذلك تطويراً إيجابياً يصب في النهاية لصالح السلام العالمي.

(و) تزايد الطموحات التكنولوجية للاتحاد السوفيتي حيث استحوذت عليه منذ متتصف المستويات الرغبة القوية في الاستفادة من ثمار التطبيقات التكنولوجية الراقية والمتقدمة في الغرب، وبخاصة فيما يتعلق باستخدام الحاسوبات الالكترونية في مجال التنمية الصناعية حتى يحقق لنفسه نمواً أكبر وأسرع في المجالين الاقتصادي والصناعي.

(ز) تصاعد أخطار الصين كقوة نووية كبرى في العالم، وهو ما زاد من اقتتال القوتين العظيمتين بأهمية تحقيق اتفاق بينهما حول كيفية درء هذا الخطير واحتوائه في مراحله المبكرة بحكم أنه كان يشكل تحدياً مهماً لمصالحهما وأمنهما معاً.

ولعل ذلك التخوف المتزايد من الأخطار المحتملة لقوة الصين النووية هو ما حفز الولايات المتحدة فيها بعد على السعي إلى إيجاد فرص للحوار والتقارب مع الصين بعد فترة طويلة من الخصومة والعداء الشديد، كما أدى هذا التطور من ناحية أخرى إلى العمل على اجتذاب الصين إلى دائرة المشاركة السياسية الفعالة في النظام الدولي بعد أن بقيت معزولة قسراً عنه قرابة ربع قرن.

لقد كانت المحصلة العملية النهائية لتفاعل كل تلك العوامل والمتغيرات على تنوع أسبابها وتعدد مصادرها، الدخول في تلك المرحلة الجديدة من تطور العلاقات الدولية التي اصطلاح على تسميتها بمرحلة الوفاق الدولي (Détente)، هذا الوفاق الذي أصبح يمثل بكل المقاييس قمة الثورة على سياسات الحرب الباردة بكل ما انطوت عليه من أحظار ومحاذير.

لقد أفرزت مرحلة الوفاق في العلاقات الدولية جملة من النتائج البالغة الأهمية التي اتضحت في الآتي:

أولاً: استحالة مواجهة الأزمات الدولية بوسيلة الحرب النووية العامة أي ما كانت درجة خطورة تلك الأزمات وما تحمله في طياتها من تحديات وتهديدات.

وقد بني الطرفان الغربي والsovieti توجههما الجديد هذا على قناعة مؤداها أنه عندما تصبح مخاطر الحرب النووية أقرب إلى الاتساع منها إلى ضمانبقاء والاستمرار، فإن الحرب أو التهديد بالحرب يصبح حلاً مرفوضاً من كل الأطراف لفظاعته ولا عقلانيته، ومن ثم فإن التركيز يجب أن يتوجه إلى البحث عن الحلول الوسط (Compromises).

لقد شكل هذا المفهوم الإيجابي والبناء أحد أهم عناصر استراتيجية إدارة الأزمات في عصر الوفاق: أي الانتقال من مفهوم الصدام والمواجهة إلى مفهوم التفاوض والمساومة.

وكما يقول المحللون فإن المسألة لم تعد مسألة التصعيد المتبادل لأخطار الأزمة الدولية إلى نقطة قريبة من الانفجار (مفهوم سياسات الحافة) وإنما ذلك كمؤشر لقوة أطراف الأزمة وصلاحية مواقفهم في مواجهة بعضهم كما كان يحدث في مرحلة الحرب الباردة، وإنما تجاوزت القوتان العظيمان هذا النمط الاستفزازي وغير المنضبط والذي اتسم بالعصبية الزائدة في مواقف الأزمات، إلى نمط أكثر تعقلاً وأكثر تشبعاً بروح المسؤولية الدولية وأيضاً أكثر تعبيراً عن التزامهما المشترك تجاه قضايا السلم والأمن الدوليين في عصر حروب الدمار النووي المتبادل.

ثانياً: تكشف عمليات الاتصال والتسيير والتشاور على مستوى القمة بين القوى

الدولية الكبرى. وقد نتج عن ذلك تنوع قنوات الاتصال التي تربط بين مختلف مراكز صنع القرارات المؤثرة في إدارة الأزمات الدولية. فاتصالات القمة كانت تتقلل من احتفالات الواقع في خطأ تقييم نوايا الدول الكبرى في تعامله مع تلك الأزمات. كما أن الشاور كان يخفف كثيراً من الحساسيات التي يخلقها الانطباع الخاطئ بأن بعض أطراف الأزمة كانوا يحاولون استغلالها بتوجيه مسارتها بما يخدم مصالحهم وحدهم، وهو أمر طالما أدى في السابق إلى تعقيد الأزمات وعرقلة حلها بلا مبرر.

ثم تبدأ مرحلة هامة للغاية في تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة مع وصول ميخائيل جورباتشوف في مارس ١٩٨٥ إلى قمة جهاز السلطة في الاتحاد السوفيتي. فمنذ ذلك التاريخ دخلت تلك القوة العظمى مرحلة من التغيير الجذرى الهائل وال سريع وبصورة لم يسبق لها مثيل.

وتعزى هذه التحولات العميقية الجذر في السياسات الداخلية والخارجية السوفيتية إلى النهاج الإصلاحي الذى طبقه جورباتشوف والمعروف بالبريسترويكا (الإصلاح وإعادة البناء)، والجلاستنوبت (العلنية والمكافحة).

أما عن الخلافية التي رافقته بدء تطبيق منهاج البريسترويكا فإنها تمثلت أساساً في مجموعة العوامل الآتية:

(أ) أن الوضع الاقتصادي في الاتحاد السوفيتي كان يأخذ منحى الانحدار والركود وبصورة أثارت قلقاً بالغاً لدى القيادة السياسية العليا للدولة حول ما يمكن أن تكون عليه مضاعفات هذا التدهور الاقتصادي المطرد.

(ب) افتقار الاقتصاد السوفيتي إلى الآليات القادرة على حفظ الوحدات الاقتصادية في الدولة على التطوير المستمر لإنجاحها وبها يتحقق الاستفادة القصوى من ثمار التطور العلمي والتكنولوجي في العالم.

(ج) أن الركود ومركزية التخطيط والإدارة وانعدام الحرافر أدت كلها إلى غياب القدرة على التجديد والابتكار وقتلت روح المبادرة، وزادت من عمق الفجوة الاقتصادية والتكنولوجية التي كانت تفصل بين الاتحاد السوفيتي والدول الرأسمالية، إلخ.

وقد أرجع جورياتشوف تلك المشكلات الاقتصادية الخانقة إلى عجز الدولة السوفيتية عن استيعاب الدافع إلى التغيير وتوفير متطلباته، وإلى الجمود الأيديولوجي الذي جعل الدولة غير قادرة على مواكبة متغيرات العصر والظروف، هذا فضلاً عن الافتقار إلى الديمقراطية الحقيقية في أجهزة الحزب ومؤسسات الدولة، ومن هنا كانت دعوة جورياتشوف إلى ضرورة إحداث تغيير سياسي شامل على مستوى الفكر والممارسة.

أما عن توجهاته الجديدة في مجال السياسة الخارجية، فقد أعلن جورياتشوف:

- ١- أن السلاح النووي ينطوى في ذاته على إعصار مدمّر كان يهدّد بمحو الجنس الإنساني من الوجود.
- ٢- أن الهدف الاسمي للاتحاد السوفيتي هو المساهمة في إيجاد عالم متزوج السلاح وخار من العنف.
- ٣- أن السعي إلى تحقيق التفوق العسكري لا يمكن أن يتحقق كسباً سياسياً لأى طرف.
- ٤- أن الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية لا يمكن أن يتم إلا بالوسائل السلمية وحدها.
- ٥- أن التعامل الدولي يجب أن يتقلّل من مفهوم توازن القوى إلى مفهوم توازن المصالح.
- ٦- أن قاعدة التعامل بين الاتحاد السوفيتي والدول الأوروبية يجب أن يتم في إطار مفهوم البيت الأوروبي الواحد الذي يضم الجميع في رحابه، وهكذا.

وقد انعكست هذه التوجهات الخارجية الجديدة ايجابياً في العديد من المجالات الدولية الهامة التي كان من أبرزها: مجال ضبط التسلح وتنزيع الأسلحة النووية / مجال الأمن الأوروبي والعالمي / مجال تطوير العلاقات السوفيتية - الأمريكية، والسوفيتية الأوروبية / مجال إعادة ترتيب سلم أولويات السياسة الخارجية السوفيتية على نحو كان يتيح القبول بانسحاب القوات السوفيتية من أفغانستان وأفريقيا وكوبا، والقبول بتوحيد دوليّيّ ألمانيا في دولة المانية موحدة، هذا بالإضافة إلى الانسحاب من دول أوروبا الشرقية وإنهاء رابطة حلف وارسو.

وبالنسبة لما جرى في دول أوروبا الشرقية في عامي ١٩٨٩ ، ١٩٩٠ وهى الفترة التي شهدت ذروة الانفاضة ضد الأوضاع السائدة فيها، فإن هذه الانفاضة السياسية المائلة أدت إلى إنهاء احتكار الأحزاب الشيوعية للسلطة في دول أوروبا الشرقية، وإسقاط الأجنحة المتشددة في تلك الأحزاب الشيوعية في دول أوروبا الشرقية من السلطة وإحالها بأخرى أكثر اعتدالاً، وإطلاق حرية التعبير الشعبي بمختلف صور ووسائل التعبير، والسماح بحرية تشكيل الأحزاب السياسية في إطار مبدأ التعددية السياسية، وقد تدعم هذا التحول الكبير بكفالة حرية الحركة والانتقال للمواطنين من تلك الأقطار إلى خارجها.

وكان تقييم جورباتشوف للموقف الجديد في أوروبا الشرقية نابعاً من الآتي:

- ١ - أنه لم تكن ثمة جدوى من استمرار الاعتماد على دول أوروبا الشرقية من الناحية الاستراتيجية في ظل التغيرات الدولية الجديدة أى بعد زوال الحرب الباردة والتحول بالتجاه تطبيق سياسات توازن المصالح بدلاً من سياسات توازن القوى التي حفلت بالكثير من المخاطر.
- ٢ - أنه بات من الصعب على الزعماء الموالين للاتحاد السوفيتى في دول أوروبا الشرقية الحفاظ على النظم الشيوعية القائمة في بلادهم بعد أن برحت على فشلها الذريع في توفير الرخاء الاقتصادي لشعوبهم بعد عقود طويلة من التجارب والمهارات الخاطئة.
- ٣ - أن التحدى الرئيسى الذى كان يواجه الاتحاد السوفيتى في تلك المرحلة من تطور الأوضاع، لم يعد المحافظة على تمسك حلف وأرسو كما كان يفعل في السابق، وإنما كان الدافع عن شرعية النظام السوفيتى نفسه في مواجهة أزماته النابعة من ظروف الداخل أكثر من أى شيء آخر.

وعندما جرى حل حلف وارسو وتصفيته إلى غير رجعة في يوليه ١٩٩١، جاءت تصريحات قادة دول أوروبا الشرقية مؤيدة كلها لهذا الإجراء، ومن ذلك إعلان الرئيس البلгарى أن التغيرات العميقه التى حدثت في القارة الأوروبية كانت وراء انتهاء الشيوعية، وأن حل الحلف كان يعني أن الشيوعية ولت إلى الأبد، كذلك كان إعلان

الرئيس الروماني بأن حلف وأرسو كان أحد اتجاهات فترة الحرب الباردة وأن حله كان يتناسب مع ظروف المرحلة الجديدة من تطور العلاقات الدولية، أما الرئيس الشيشيوكسلافاكي فقد أعلن أن حل حلف وأرسو كان خطوة على طريق الابتعاد عن مرحلة أوروبا المقسمة وبداية لمرحلة تاريخية جديدة من تعامل دول المجموعة السوفيتية السابق، وأضاف أنه إذا كان هناك فراغ أمني سوف يتولد عن حل الحلف دون أن يتتوفر البديل الكامل بعد، فإن المخرج من هذا المأزق سوف يتحقق بإقامة علاقات جديدة مبنية على الثقة والتعاون بين الدول التي كانت تابعة للمعسكر السوفيتي السابق من جهة وحلف الأطلسي من جهة أخرى. ومن جانبهم أعلن المسؤولون السوفيت أن إلغاء حلف وأرسو لم يكن يعني أنه قد انتهت إلى الأبد العلاقة الوثيقة التي ربطت بين دوله في الماضي، لكن الوضع السياسي الجديد في أوروبا أصبح يتطلب نطاً جديداً من العلاقات<sup>(١)</sup>.

وقد ترافق مع هذه التحولات السياسية البعيدة المدى في كل من الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية نشوب أزمة الخليج الثانية التي أدى إليها غزو العراق لدولة الكويت وضمها إليه في أغسطس ١٩٩٠، والتي كانت إيذاناً بميلاد ما أطلق عليه الرئيس الأمريكي جورج بوش النظام العالمي الجديد New World Order.

(ثالثاً) : مرحلة ظهور النظام العالمي الجديد أو مرحلة القطبية الأحادية في العلاقات الدولية المعاصرة (١٩٩٢ - ).

عندما أعلن الرئيس بوش في إبريل ١٩٩٢ عما اسمه بالقواعد الجديدة للنظام العالمي الجديد، فإنه حددتها في الآتي:

(أ) أنه نظام يعبر عن وسائل جديدة للعمل مع الأمم الأخرى من أجل ردع العدوان وتحقيق الاستقرار والازدهار وفق كل شيء السلام.

(١) راجع في ذلك:

د. إسماعيل صبرى مقلد، الحرب الباردة: الجذور والتداعيات وال نهايات، موسوعة احداث القرن العشرين (الناشر: دار المستقبل العربى، القاهرة، ٢٠٠٠م)، ص ٦٥، وتجدر الإشارة إلى أن الموافقة على إنهاء رابطة حلف وأرسو تمت بموجب بروتوكول براغ الذى وقعت عليه دول الحلف في بوليو ١٩٩١.

(ب) أنه نظام ينبع من التطلع إلى وجود عالم يقوم على التزام مشترك بين الأمم كغيرها وصغيرها بمجموعة من المبادئ التي يجب أن تستند إليها في إدارة علاقاتها المتباينة ومنها: التسوية السلمية للمنازعات، والتضامن في مواجهة العدوان، والتعامل العادل مع كل الشعوب، والعمل على تخفيف ترسانات الأسلحة ومراقبتها، إلخ.

كما قيل أيضًا بقصد توضيح الخصائص المميزة لهذا النظام العالمي الجديد:

- أنه نظام يتأسس على القيم الإنسانية العامة وليس على المواجهات والصراعات الأيديولوجية.
- أنه نظام يعطي الأولوية للتحديات التي تواجه البشرية مثل مشكلات البيئة والتلوث وغيرها.
- أنه نظام يرمي إلى تدعيم مجالات الحوار والتعاون الدولي والاعتماد المتبادل بين الدول والمنظمات الدولية لبناء مجتمع دولي أفضل.
- وأنه نظام يقوم على تحجب استخدام القوة لفض المنازعات بين الدول.
- وأنه يحاول إحلال مبدأ توازن المصالح محل توازن القوى ومن ثم يسعى إلى وقف سباق التسلح على المستوى الدولي.
- وأنه يقبل بمبدأ التعدد والاختلاف في الأنظمة السياسية والاجتماعية، ويحترم حق كل شعب في اختيار الطريق الذي يلائمهم.

وفى الحقيقة أن الزعم بوجود نظام عالمي جديد يمثل انسلاخًا كاملاً من النظام السياسى الدولى السابق عليه، فقد فتح الباب على مصراعيه أمام مجالات دولية تشعبت فى كل اتجاه بين من يقررون بوجوده، وبين ما يتحفظون عليه، وبين من يعتقدون أن هذا النظام مازال قيد التشكيل.

بالنسبة للاتجاه الأول الذى يقر بوجود نظام عالمي جديد، فإنه يرى أن هناك من الشواهد الدولية الحقيقة والملموسة ما يبرهن على أن هذا النظام قد أخذ طريقه إلى واقع الحياة الدولية، وأنه ليس مجرد زعم أو ادعاء، ومن بين تلك الشواهد التى يستندون إليها:

انتهاء الحرب الباردة/ زوال الاتحاد السوفيتي/ بروز دور الولايات المتحدة كقوة عظمى وحيدة في عالم ما بعد الحرب الباردة/ تدعم دور الأمم المتحدة باعتبارها التجسيد الواقعي لمبادئ الشرعية الدولية/ بروز طائفة من المشكلات والتحديات الدولية الجديدة والهامنة والتي باتت تتطلب تعاؤنا دولياً واسعاً وفعالاً لمواجهتها وفي مقدمتها البيئة والإرهاب والمخدرات/ تراجع مكانة القوة في إدارة العلاقات الدولية/ تزايد مكانة القضايا الاقتصادية على أجندة الاهتمامات الدولية/ اتساع نطاق التحول الديمقراطي على الصعيد العالمي/ تزايد حدة الاستقطاب بين الشمال والجنوب ، إلخ.

ويتفق عن هذا الاتجاه العام اتجاه آخر، وهو أن كان يقر بوجود نظام دولي أو عالمي جديد، إلا أنه يتقد المبادئ والأسس التي قام عليها هذا النظام، ويقول أننا فعلاً بصدق نظام جديد ليس لأن مختلف دول العالم قد شاركت في صياغته بإرادتها الحرة أو لأنه يأخذ مصالحها بعين الاعتبار، ولكن نظراً لأن قلة من الدول الغربية المسيطرة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، هي التي صاغت هذا النظام وتسعى لنفرضه على دول العالم الأخرى، ويضيف: أن هذا النظام العالمي هو نظام إمبريالي استعماري وهو يرمي إلى إحكام عملية استغلال الجنوب وفرض الهيمنة الغربية على دولة تحت شعارات الشرعية الدولية وحماية حقوق الإنسان، وأنه نظام تحكمه فلسفة غطرسة القوة. ويمضي دعوة هذا الاتجاه الأخير إلى القول بأن النظام العالمي الجديد أخذ يتشكل كنظام أحادي القطبية (Unipolar System) حتى لم يعد خافياً على العالم بأسره أن الولايات المتحدة هي القوة الحاكمة والمسيرة لشئون العالم المعاصر وإنما فرضت سيطرتها وزعامتها الشاملة على هذا النظام العالمي الجديد، فهي القوة الوحيدة التي تبدو حاضرة وفاعلة ومؤثرة في كل بقعة من الكره الأرضية، وهذه اللحظة الأمريكية في تاريخ العالم (أو كما يسمونها American Moment) تستمد قوتها وعنوانها من الواقع أن الاقتصاد الأمريكي لا يزال هو الأضخم ولا يماثله من حيث الحجم على الأقل اقتصاد آخر في العالم، ويزيد من تأثير هذه القوة الاقتصادية العملاقة:

(أ) القوة العسكرية والنووية الجبارة للولايات المتحدة .

(ب) القدرة التكنولوجية والبشرية المتقدمة والمدعومة من مؤسسات سياسية راسخة ومقننة.

(ج) القدرة الإعلامية والدعائية الهائلة والمؤثرة والتي لا يمكن لأى دولة أخرى في العالم اليوم أن تنافسها، إلخ.

وإذا كان هذا عن الاتجاه الذي يرى في قيام النظام العالمي الجديد حقيقة لا سبيل إلى إنكارها أو المجادلة فيها، فإن هناك الاتجاه الآخر الذي يرفض مقوله النظام العالمي الجديد، أو هو في أضعف الأحوال يتحفظ عليها بشدة. ويستدل دعاته في رفضهم بحالة الفوضى وعدم الاستقرار وكذا بالصراعات التي انتابت العالم في اعتقاد انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي، وهم يشيرون إلى أن تلك الاختلالات والصراعات وما يصحبها من مظاهر فوضى دولية ما تزال مستمرة وهو ما يصعب معه الحديث عن نظام دولي جديد بالمعنى المتعارف عليه.

ويمضي أصحاب هذا المنطق في التحليل إلى القول بأنه إذا كانت جملة التحولات الكبرى التي شهدتها العالم منذ منتصف الثمانينيات قد أدخلت تغيرات هامة وغير منكورة إلى ساحة النظام الدولي القائم آنذاك، إلا أن النظام العالمي الجديد كبديل مختلف تماماً عن النظام الدولي السابق عليه لم يولد بعد، وأن ما يحدث هو أقرب إلى ما يمكن اعتباره بالانظام الدولي الجديد، ويضيفون:

- ١ - أن هذا النظام الدولي المزعوم هو نوع من الخديعة والوهم، وأنه ليس أكثر من سيطرة حلف أوروبي أمريكي على مجريات اتخاذ القرار بشكل انتقائي وتطبيقه أيضاً بشكل انتقائي ومتحيز في المجتمع الدولي وذلك عوضاً عن المسيرة الدولية متعددة الأطراف التي سادت في المرحلة السابقة، مرحلة ما قبل انتهاء الحرب الباردة.
- ٢ - أن هذا النظام لا يختلف عن سابقه من حيث آلية اتخاذ القرار، وإنما يختلف بعدم وجود تلك التعددية التي كان يغذيها وجود الاتحاد السوفيتي كقوة فاعلة كبرى في النظام الدولي.
- ٣ - وأن هذا النظام ليس إلا تقيناً للأوضاع الدولية الموروثة عن الحرب العالمية الثانية مطروحاً منها شيئاً هامين هما: الثورات الوطنية وحركات التحرر في العالم الثالث، وغياب دور الاتحاد السوفيتي كطرف مؤثر في الصراع الدولي.

أما بالنسبة للاتجاه الثالث الذي يرى أن ما يسمى بالنظام العالمي الجديد مازال قيد التشكيل ولم تستقر معالمه وأوضاعه بصورة أكيدة ونهاية بعد، فيصف أصحاب هذا الاتجاه المرحلة الراهنة من تطور النظام الدولي بأنها مرحلة انتقالية تشهد ان Dichiarazioni di assunzione di responsabilità per i crimini di guerra e di genocidio commessi dall'esercito italiano durante la seconda guerra mondiale. Il 27 aprile 1947, il Consiglio dei ministri del governo De Gasperi ha approvato la legge n. 100, che stabiliva l'istituzione di una Commissione speciale per le inchieste sui crimini di guerra compiuti dall'esercito italiano. La legge ha stabilito che la Commissione avrebbe dovuto eseguire le indagini e presentare un rapporto al Consiglio dei ministri entro un anno dalla sua costituzione. La Commissione ha cominciato le sue indagini nel 1948 e ha presentato il suo rapporto nel 1950. Il rapporto della Commissione ha rivelato che c'erano stati molti crimini di guerra e di genocidio commessi dall'esercito italiano durante la seconda guerra mondiale. Il rapporto ha anche rivelato che c'erano stati molti crimini di guerra e di genocidio commessi dall'esercito italiano durante la seconda guerra mondiale.

ولذلك فهم يركزون أكثر على محاولة رصد المتغيرات الدولية الجديدة، وتحليلها، واستشراف تطوراتها المستقبلية<sup>(١)</sup>.

### الجدل حول بنية النظام العالمي الجديد:

عندما نأتي إلى التعرف على الجدل الذي يدور في كل مكان حول بنية النظام العالمي الجديد، فسوف نلاحظ أن هذا الجدل يتوزع بين أصحاب الاتجاه الذي يقول بأن هذه البنية ترتكز على القطبية الأحادية، وأن هناك الاحتمال بأن يأخذ النظام الدولي في مرحلة لاحقة شكل النظام المترافق بحيث تبقى الولايات المتحدة متربعة بمفردها على قمة المهرم، وتتلوها أوروبا واليابان وبعض المراكز العالمية الأخرى، إلخ<sup>(٢)</sup>.

(١) لرصد كل هذه الاتجاهات والأراء يمكن الرجوع إلى:

د. حسين توفيق إبراهيم: النظام الدولي الجديد في الفكر العربي، مجلة عالم الفكر، الكويت، عدد إبريل يونيو ١٩٩٥، ص ٤٥-٨٥؛ وكذلك:

د. عبد الخالق عبد الله: النظام العالمي الجديد: الحقائق والأوهام، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، إبريل ١٩٩٦، ص ٣٦-٥٩.

د. السيد أمين شلبي: من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة: ١٩٩٥، ص ١٤٦-١٩٦.

(٢) د. حسين توفيق: النظام الدولي الجديد في الفكر العربي، مرجع سابق.

أما الاتجاه الثاني فهو يرى أن التحول سيكون بالاتجاه نظام دولي متعدد، الأقطاب (Multipolar System)، باعتبار أنه منها توفر للدولة واحدة من إمكانات، فإن قدرتها على ممارسة دور عالمي بصورة منفردة أو شبه منفردة لن يستمر إلا لفترة محدودة، ولكن العلاقات المحتملة بين هذه الأقطاب المتعددة قد تتشكل وفقاً لنمط أو آخر كالتعاون أو التنافس مثلاً<sup>(١)</sup>.

بالنسبة للاتجاه الأول والحجج التي يؤسس عليها منطقه في الاعتقاد بأن النظام العالمي الجديد قد ولد وسيبقى لمدة طويلة كنظام القوة الواحدة التي يخرج عن مقدور أي قوة دولية أخرى تحديها، فائهم ينسبون السبب في ذلك إلى ما تملكه هذه القوة العملاقة (ويقصدون الولايات المتحدة بالطبع) من قدرات عسكرية واقتصادية ودبلوماسية ومن جاذبية حضارية لا يمكن أن تتحقق مجتمعة لقوة أخرى واحدة، وهو ما يجعلهم يعتقدون أن القرن العشرين كان قرناً أمريكياً وأن القرن الحادى والعشرين سيكون قرناًأمريكياً كذلك<sup>(٢)</sup>. وهم يقولون إن الولايات المتحدة خرجت في أعقاب الحرب الباردة كعملاق وحيد في الشئون الدولية، فهى التي انتصرت علي الشيوعية، وهى التي تستطيع الآن أن تهزم أي تهديد محتمل، وهي ليست بحاجة لأن تخشى من آية قوة جديدة<sup>(٣)</sup>. ويضيفون أن الولايات المتحدة باعتبارها القطب الأولي في النظام العالمي الجديد استطاعت أن تجمع بين أبعاد أربعة هي:

(أ) قوة عسكرية تستطيع أن تصل إلى أي مكان في العالم.

(ب) تأثير اقتصادي عالمي.

(ج) جاذبية ثقافية وايديولوجية.

(د) قوة سياسية عالمية كنتيجة لتضافر تأثير العوامل السابقة مجتمعة<sup>(٤)</sup>.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) د. السيد أمين شلبي: من الحرب الباردة إلى البحث عن نظام دولي جديد، ص ١٧٩ - ١٨٠.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٠ وما بعدها.

(٤) المرجع السابق، ص ١٨٦.

وفي الحقيقة أن هذا الاتجاه الذي يرى في تفرد القوة الأمريكية كقوة عمالقة وحيدة فوق المنافسة والتحدي، قد تعرض لانتقادات عديدة منها:

١- أن الولايات المتحدة ليست على هذا المستوى من القوة الذي ينسب إليها، فالحرب الباردة طوال أغلب مراحلها، أدت بالولايات المتحدة لأن تعتمد بشكل زائد على القوة العسكرية وبنائها، مما جعلها تلتجأ إلى تحويل مواردها من الحاجات الاجتماعية والسياسية إلى الإنفاق على برامج منها القومى مما نال من قوة الاقتصاد الأمريكي وأدى إلى عجز الميزانية وضعف الاستثمار وتحلل البنية الأساسية<sup>(١)</sup>.

٢- أن انتهاء الحرب الباردة أدى إلى اهتزاز النفوذ السياسي الدولي للولايات المتحدة وخاصة تجاه حلفائها في أوروبا واليابان من كان تخوفهم من ضغوط القوة السوفيتية عليهم يدفعهم لأن يضعوا أنفسهم تحت الحماية الأمريكية وأن يقبلوا بدور سلبي في الشؤون الدولية بيد أن تراجع الاتحاد السوفيتى بل واحتفائاته كلية من حلبة المنافسة وزواله كدولة وكقوة عالمية يخشى بأسمها، قد غير تماماً من طبيعة الواقع والظروف التي منحت الولايات المتحدة هذا الموقع القيادي الفريد، ومن هنا، فإن نهاية الحرب الباردة تمثل انحداراً درامياً في قدرة الولايات المتحدة على تقرير اتجاهات الأحداث، وعليها أن تكيف نفسها للتعايش مع واقع دولي جديد أصبح فيه حلفاؤها ومن كانوا يعتمدون عليها منافسين لها وبشكل متزايد<sup>(٢)</sup>. وقد دفع هذا الاعتقاد بمحلل أمريكي بارز هو زيجنيو بريجينسكي إلى القول بأن في هذه المرحلة من تطور النظام الدولي تجد الولايات المتحدة نفسها في وضع غایة في التناقض، فهي من ناحية لا تواجه حتى الآن منافسين قادرين على مسايرة قوتها العالمية الشاملة غير أنه من ناحية أخرى فإن ديناميكية التغيير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي يفرغ الكثير من عناصر القوة الأمريكية هذه من مضمونها وهو ما يهدد بتقويض الدور الأمريكي المسيطر في العالم ويحدد من قدرتها على التأثير الفعال باتجاه محاولة تغيير العالم وفق رؤيتها الخاصة، ويتهىء بريجينسكي من ذلك إلى القول بأن التفوق الأمريكي هو واقع ووهم معاً Reality and Illusion<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨٢ - ١٨٣.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٦ - ١٨٧.

وإلى جانب هؤلاء المفكرين السياسيين البارزين من أمريكيين وغير أمريكيين، من عبروا صراحة عن اعتقادهم بأن هذه اللحظة الأمريكية في التاريخ لا يمكنها أن تدوم إلى الأبد، وأن نجم هذه القوة العالمية العملاقة الممسكة بزمام النظام السياسي الدولي الراهن سوف يكون مآلها إن عاجلاً أو آجلاً إلى الأفول، نجد أن هناك مفكرين آخرين من أخذهم الحماس الزائد إلى التركيز على ما يعتقدون أنه الإيجابيات السياسية والأمنية الضخمة التي يكفلها تفرد الولايات المتحدة بالقوة التي لا تنازع على قمة النظام الدولي، وهم يدافعون عن اعتقادهم على النحو التالي:

(أولاً): أن النظام العالمي الجديد هو نظام أحادى القطبية بما لا يدع مجالاً لأى لبس، حيث تتمتع الولايات المتحدة بهامش كبير من التفوق على أقوى الدول التالية لها، بل وعلى كل القوى الكبرى الأخرى مجتمعة، وما يرهن على ذلك ويؤكده هو أن الولايات المتحدة هي أول دولة قائدة في التاريخ الدولي الحديث يتحقق لها تفوق حاسم في كل ركائز القوة الاقتصادية والعسكرية والتقنية والجيوسياسية، وأن وصف هذا التركيز في القوة غير المسبوق في كمها ونوعه باللحظة الفانية إنها هو خطأ جسيم وتجاوز غير مقبول للواقع.

(ثانياً): أن القطبية الأحادية القائمة الآن تميل إلى دعم فرص السلم والاستقرار في العالم أكثر من أي نظام دولي آخر. فامتلاك الولايات المتحدة لكل عناصر القوة الأساسية في العالم يلغى أحد المصادر المهمة للصراعات التي تفجرت في ظل النظام الدولي السابق، والتي كان على رأسها التناقض من أجل فرض الهيمنة والانفراد بزعامة النظام الدولي. أما الآن، فلا توجد في العالم قوة رئيسية أخرى يسمح لها وضعها باتباع سياسة تعتمد في نجاحها على التغلب على الولايات المتحدة سواء في حرب أو في أي نوع من أنواع التناقض الممتد.

ويضيف المفكرون من أصحاب هذا الاتجاه أنه إذا كانت الفكرة السائدة لدى البعض هي أن القطبية الأحادية ليست مستقرة، وأن أي تجاوز تقدم عليه الولايات المتحدة، ولو كان بسيطاً سيؤدي إلى ردود عدائية خطيرة، هذا الافتراض لا يبدو صحيحاً وإنما العكس هو الصحيح. فالقطبية الأحادية تتسم بقابليتها العالية للاستمرار،

لِتُفْرِدَهُ وَ  
أَنْجِيَ الْ  
مُتَحَوِّلَاتِ  
عَلَيْهِ عَذَا  
تَسْكُنَهُ  
مُتَحَوِّلَاتِ  
لِتُقْطِبَهُ  
أَنْجِيَ الْ  
مُتَحَوِّلَاتِ  
عَلَيْهِ عَذَا  
تَسْكُنَهُ  
مُتَحَوِّلَاتِ  
لِتُفْرِدَهُ وَ  
أَنْجِيَ الْ  
مُتَحَوِّلَاتِ

أولاً: الصين التي لا تعتبر أضخم قوة بشرية في العالم فحسب، وإنما تقترب من مكانة القوة الصناعية العظمى في العالم، واقتصادها هو الأسرع نموا على المستوى العالمي.

وتعد الصين كذلك الدولة الثالثة في العالم من حيث حجم قدرتها العسكرية بجانبها التقليدي والنوعي، ويعتبر جيشها هو الأكبر في العالم من حيث تعداده، ويتمنى الاقتصاد الصيني بقية جذب هائلة للاستثمارات الأجنبية ويهتم على ذلك حجم التدفقات الاستثمارية التي تأتيها من خارجها والتي تضاعفت معدلاتها في السنوات الأخيرة بصورة لافتة للنظر، وينظر إلى الاقتصاد الصيني على أنه رابع أكبر اقتصاد في العالم بعد الولايات المتحدة واليابان وألمانيا. ويعزو محللو هذه الطفرة الاقتصادية المائة من جانب الصين إلى عدة عوامل وحقائق يأتي في موقع الصدارة منها التركيز شبه المطلق في الصين على قضايا النمو الاقتصادي والتحديث العلمي والتكنولوجي من أجل الارتفاع إلى العالمية<sup>(١)</sup>. وما يعزز هذا التوجه هو أن القيادة الصينية قررت أن تتحلى الشعارات الأيديولوجية جانبًا، ومن هنا كان اتجاهها إلى وضع طموحاتها العقائدية وخططها سياساتها الخارجية في أدنى سلم اهتماماتها<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: البيانات التي تعد اليوم عملاً اقتصادياً بكل المقاييس ، وتشير كل الحقائق

(١) د. عبد الخالق عبد الله: النظام العالمي الجديد: الحقائق والأوهام، مرجع سابق، ص ٤٦ - ٤٧.

(٢) المُرْجَعُ السَّابِقُ.

(٣) المجمع الساقي، ص ٤٧ - ٤٩.

## الفصل الثاني: المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي

والبيانات إلى أن التفوق الاقتصادي الياباني قد تجاوز كل التوقعات وحطم كل الأرقام القياسية في كافة المجالات المالية والصناعية والتكنولوجية، قد أصبح الاقتصاد الياباني الآن يزيد على ثلاثة أضعاف الاقتصاد البريطاني وأكثر من نصف الاقتصاد الأمريكي. كما تتصدر اليابان قائمة الدول الأولى في العالم في مجال صناعة الحديد والصلب والسفين والأجهزة الالكترونية وصناعة السيارات. وتفوق اليابان المستمر في المجال الصناعي وتحولها إلى الدولة الأولى في إنتاج العديد من المنتجات الصناعية يعود إلى أن انتاجية العامل الياباني تعد الأعلى على المستوى العالمي وهو ما ساهم مساهمة فعلية في تحويل اليابان إلى الدولة الصناعية الأولى في العالم<sup>(١)</sup>.

ومن هذه المقارنات والتقييمات لأوضاع هذه الأقطاب الدولية البارزة في العالم، يخلص المحللون إلى القول بأنه إذا كان صحيحاً أن القوة التي ستحكم العالم في المستقبل ستكون قوة اقتصادية وليس قوة عسكرية، فإن اليابان هي بكل تأكيد الأكثر جدارة لقيادة العالم، أما إذا كان العصر القادم هو عصر التكتلات الاقتصادية، فإن أوروبا قد حققت ما لم تتمكن الدول الأخرى في العالم من تحقيقه، ألا وهو بناء تكتل اقتصادي يتوقع أن يكون له شأن في تقرير شؤون العالم، وبرغم الإمكانيات الاقتصادية والتكنولوجية التي يمتلكها هذان العملاقان الأوروبي والياباني، فإنه لا ينبغي كما يقولون، استبعاد الصين بنموها الاقتصادي المستمر وقدراتها وإمكاناتها الكامنة، والتي إذا أمكن توظيفها بصورة مؤثرة وفعالة، فإنه سوف يكون للصين دور قيادي مرموق في النظام العالمي المعاصر في المستقبل القريب<sup>(٢)</sup>.

ولا يعني ما يذكره هؤلاء المحللون أنهم يغفلون قوة أمريكا المتفوقة والتي ما تزال مسيطرة. يقول أحد هؤلاء المحللين: أن من الواضح أن العالم يشهد بروز عدة قوى كبرى جديدة، بيدأن ما هو أكثر وضوحاً أن هناك في هذه اللحظات قوة عظمى واحدة فقط هي الولايات المتحدة التي هي بكل المقاييس السياسية والعسكرية والاقتصادية بالإضافة إلى المقاييس الثقافية والعلمية، القوة الحاكمة والمسيطرة والتي تمكنت حتى الآن من تطبيق كل التحولات والمستجدات الدولية الأخيرة لتعزيز قيادتها الأحادية للنظام العالمي الجديد وتحديد أولوياته وجدول أعماله<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ٥٠-٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٢.

(٣) المرجع السابق.

## النتائج الدولية التي حققها ظهور النظام العالمي الجديد

بوسعنا هنا أن نشير إلى أبرز النتائج الدولية التي حققها ظهور النظام العالمي الجديد

على النحو التالي:

أولاً: التراجع الحاد في مستوى التهديد الذي كانت تمثله الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وسباقاتها الخطرة والمدمرة للسلم والأمن الدوليين، وقد حدث هذا التراجع بسبب زوال حلف وارسو وتفتت القدرة النووية العملاقة للكتلة السوفيتية السابقة، ومن المحتمل أن تجد تلك الأسلحة طريقها في النهاية إلى الإزالة والتدمير. ومن ثم لم تعد شواغل القوى الكبرى وهنومها وأولويات استراتيجياتها تدور أساسا حول ما يجب أن يكون عليه أسلوب التصدي لمشكلاتها الأمنية بأبعادها الاستراتيجية الدولية المعقّدة ولما تفرّزه من مخاطر وتحديات مستمرة على نحو ما درجت على التعامل معه في الماضي، وبالتالي تقسيم كل ما يدور على الساحة الدولية برمتها من هذا المنظور الأمني والاستراتيجي المحدد في طبيعته واللامحدود في عمقه ومداه، وإنما تبدلت كل تلك الشواغل والاهتمامات والأولويات بصورة تامة.

ثانياً: الانكماش الكبير في أهمية الصراعات الأيديولوجية كقوة رئيسية محركة للعلاقات الدولية، وبروز مؤشر المصلحة الوطنية باعتباره خط الأساس في إدارة تلك العلاقات. وقد أصفى هذا التحول الهام قدرًا متزايدًا من المرونة على قرارات السياسة الخارجية للدول وبصورة افتقدتها طوال المراحل التي استغرقتها الحرب الباردة<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: أن من بين التغيرات الأخرى التي طرأت على ملامح النظام العالمي، السرعة القياسية التي أصبح يتم بها تدويل الأزمات الإقليمية، حتى إن استراتيجيات إدارة الأزمةأخذت تتقدّم في كل مرة ودونها استثناء من أيدي أطرافها المباشرين إلى أيدي قوى خارجية عديدة قد تكون بعيدة عنها، وهي القوى التي أصبح يقع

(١) د. إساعيل صبرى مقلد: النظام资料العالمي الجديد والخليج: مجموعة ملاحظات مجلة شؤون اجتماعية، دولة الإمارات العربية، العدد ٤٣، السنة الخامسة عشرة، خريف ١٩٩٤، ص ١٥٠.

على عاتقها مسئولية حلها أو حسمها بقرارات دولية، لقد جاءت البداية في هذا الاتجاه مع أزمة الخليج الثانية (١٩٩١/٩٠)، واستمرت بعدها مع كافة الأزمات الدولية الإقليمية التي تلتها (أزمة البوسنة والهرسك، أزمة كوسوفو، أزمة الصومال، إلخ).

إن السبب وراء هذا التحول كان يكمن في التدهور المتزايد والمستمر في مقدرة آلية التنظيم الدولي الإقليمي على التعامل مع تلك الأزمات – حتى المحدودة منها – بفعالية وحسن. وقد أدى ذلك بالضرورة إلى نقل عبء إدارة تلك الأزمات إلى مجلس الأمن الدولي حيث توفر خلافاً لما كان سائداً في مرحلة الحرب الباردة، قاعدة أكبر نسبياً من الاتفاق بين أعضائه بعكس ما يحصل بين الدول الأعضاء في المنظمات الدولية الإقليمية (تكفي الجامعة العربية كمثال عملي بارز على الفشل وعدم الفعالية خلال أزمة الخليج الثانية).

ولعل هذا التحول هو الذي أبرز دور الأمم المتحدة، مثلاً في السلطة المتزايدة لمجلس الأمن الدولي، في مضمار تطبيق نظام الأمن الجماعي تحت مظلة ما أسمى بالشرعية الدولية الجديدة New International Legitimacy ، ورافق ذلك بالضرورة وكتيجة حتمية له، تنامي حجم التأثير الأمريكي على القرارات الدولية المطروحة على المجلس حتى بلغ تلك الدرجة من الهيمنة شبه التامة ليس على مجلس الأمن وحده، وإنما على سائر أجهزة المنظمة العالمية ومؤسساتها<sup>(١)</sup>.

رابعاً: أن من حقائق التغيير الأخرى التي فرضت نفسها واتضحت تأثيراتها بقوة في المرحلة التالية على بروز النظام العالمي الجديد، هو ذلك التزايد الكبير في الأهمية التي باتت تشغلها الآليات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة. ويأتي في مقدمة تلك الآليات التي تحكم بقوة في تحريك مسارات الاقتصاد العالمي في إطار المفاهيم الليبرالية الرأسمالية الغربية: صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظومة التجمعات الاقتصادية الدولية كنادي باريس ومجموعة الدول الصناعية الشان الكبرى، ومجموعة الآسيان، ومجموعة النافتا، وقد تتوج هذا الاتجاه نحو

---

(١) المرجع السابق، ص ١٥١.

الليبرالية الاقتصادية على الصعيد العالمي بإنشاء منظمة التجارة العالمية، وإقامة العديد من مناطق التجارة الحرة المشتركة في مختلف الأقاليم والقارات.

أن معنى ذلك التطور الحيوي هو أن القوى الاقتصادية الرأسمالية العملاقة باتت تربع على قمة الهرم الاقتصادي العالمي (لاحظ مثلاً الحجم الذي يمكن أن تمثل عليه القوة الاقتصادية المجتمعة لكل من الولايات المتحدة وأوروبا الموحدة واليابان والنمور الصناعيين الآسيويين) <sup>(١)</sup>.

وبالتأكيد، فإن هذا التراكم المأهول في عناصر القوة الاقتصادية الرأسمالية سوف تكون له نتائجه العميقة والبعيدة المدى عندما يتعلّق الأمر بتشكيل ملامح المرحلة القادمة من تطور النظام السياسي الدولي.

خامسًا: إن من بين التحولات الهامة الأخرى التي أصبح بعضها مصدراً رئيسياً للتوتر الدولي، هو انتشارصراعات الإقليمية في العالم وعلى نحو غير مسبوق في سجل العلاقات الدولية المعاصرة، ولعل أكثر ما يلفت النظر هو أن أكثر هذه الصراعات عرقية والأخطر من ذلك أن أعلىها يصطبغ بالصبغة الانفصالية، وقد ترتّب على ذلك اشتعار العديد من الكيانات القومية الكبرى وتحللها والأمثلة كثيرة ومن أبرزها الاتحاد السوفيتي والاتحاديوغسلاف وتشيكوسلوفاكيا، إلخ.

وقد تعرض الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى لهذه القضية الخطيرة والمتفجرة في معرض تقييمه للدور الذي يمكن للمنظمة العالمية أن تقوم به لاحتواء هذه الصراعات العرقية، وهو يبدأ بالتساؤل حول ماهية الأسباب التي أدت إلى افججار الصراعات العرقية وإشعال موجة خطيرة من العنف في العالم؟ وهو يجيب على ذلك بالآتي:

(أ) أن الحرب الباردة كبحث النزعة إلى التوتر العرقي حيث استخدمت كل من الدولتين العظميين وسائل الضغط لمنع الشعوب الواقعة تحت نفوذهما من الثورة المرتبطة بالعنف.

---

(١) المرجع السابق، ص ١٥٢-١٥١.

(ب) أنه بعد انتهاء الحرب الباردة أصبح الصراع العرقي يولد أشكالاً ضاربة من العنف، وأدى إلى حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب، وما زاد الأمر سوءاً هو أن انتهاء الحرب الباردة لم يصحبه وجود استعداد مختلف من قبل النظام الدولي للتعامل مع هذه الصراعات العرقية الجديدة.

(ج) أن السؤال الذي أصبح مطروحاً بشدة مع زيادة موجة العنف المصاحبة لهذه الصراعات العرقية: ماذا يتبعن على الأمم المتحدة أن تفعل، خاصة أن كل صراع يندلع داخل حدود دولة يمكن أن يعتبر حرباً أهلية؟ وما زاد الأمر تعقيداً هو ما قرره ميثاق الأمم المتحدة من أن المنظمة العالمية لا تستطيع اتخاذ أي إجراء إلا عندما يتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر، وبالتالي: عندما تهاجم دولة أخرى أو عندما تصاعد الحرب الأهلية لتصبح حرباً دولية، أو عندما تصاعد الحرب الأهلية لتتصبح حرباً دولية، أو عندما يتعرض سكان باكمتهم لخطر الإبادة الجماعية. ومن هنا أصبح السؤال: هل يشكل الصراع العرقي تهديداً للسلم والأمن الدوليين؟ وهل ينبغي أن يثير قلق المنظمة العالمية، وبالتالي ماذا يجب على الأمم المتحدة أن تفعل؟

ويجيب الدكتور غالى أن كل نزاع عرقي مستنكر دولياً، ولكن ليس كل نزاع عرقي يهدد سلم العالم، ولا يسع الأمم المتحدة ولا ينبغي لها أن تحاول حل كل مشكلة من هذه المشاكل رغم أن النزاع العرقي يمكن أن يتسبب في انهيار الدولة<sup>(١)</sup>.

ويردف أن الأمم المتحدة يمكن أن يكون لها إسهامها في حل هذه المشكلة من خلال اتباع وسائل رئيسية أربع هي: التعليم والاقتصاد وتعزيز احترام حقوق إنسان واستخدام الأدوات العسكرية عنـة الضرورة.

سادساً: ثم نصل هنا إلى مشكلة دولية أخرى جديدة فرضت نفسها في مرحلة ما بعد قيام النظام العالمي الجديد، وهي المشكلة المتعلقة بمفهوم الأمن الإقليمي وتطبيقاته العملية.

(١) د. بطرس بطرس غالى: الأمم المتحدة واحتواء الصراعات العرقية، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، يناير ١٩٩٤، ص ٨ - ١٦.

لقد تأصلت فيما مضى المقولات التي كانت تدعو وبأصرار واضح إلى عزل تدخلات القوى الكبرى عن هموم الأمن الإقليمي ومشكلاته، وجاء ذلك من منطلق الاعتقاد أن مثل تلك التدخلات التي تحركها مصالح الأقطاب الكبار في النظام الدولي كانت تزيد تلك المشكلات الأمنية الإقليمية توبراً وتعقيداً. وبالتالي، فإن خيار الأمان الإقليمي المستند إلى الجهد الذاتي لأطرافه المعنيين به مباشرة كان يمثل الخيار المحبذ لدى معظم الدول لقلة مخاطره من جهة ولضعف حساسياته السياسية من جهة أخرى، لكن عدوان العراق على الكويت واحتلاله أراضيها في عام ١٩٩٠ جاء لينسف هذه المقوله الدائمة من جذورها، ول يجعل المفهوم التقليدي للأمن بمفهوم جديد بالغ الغرابة.

في انتهاء الحرب الباردة وما رافقها من استقطابات ثنائية، ومع التخلخل المفاجئ الذي أحدها الانهيار السريع للاتحاد السوفيتي في النظام السياسي الدولي القائم، برزت بعض القوى الإقليمية كمصادر رئيسية لتهديد السلم والأمن الدوليين، وقد حدث ذلك التحول نتيجة قراءات وتفسيرات خاطئة من جانبها لما كانت تعنيه تلك التغيرات الدولية الجديدة. لقد ترتب على ذلك أن مركز التفلق في التهديدات والمخاطر الأمنية الجديدة أحذى يتقلّ من القوى الدولية الخارجية إلى قوى إقليمية طاغية من ذلك النوع الذي لا يأبه بالالتزامات ولا يقيم وزناً لتعاهداته الدولية التي تؤكد عليها مواثيق المنظمات الدولية الإقليمية التي هي أطراف رئيسية وفاعلة فيها. ويعد هذا كله مؤشراً سالباً آخر من جملة المؤشرات السالبة الكثيرة التي أفرزتها متغيرات ما بعد قيام النظام العالمي الجديد<sup>(١)</sup>.

### النظام العالمي الجديد ونظرية صدام الحضارات (Clash of Civilizations)

بقيام النظام العالمي الجديد، دخلت السياسة الدولية مرحلة جديدة، بدأ المفكرون عندها في طرح تصوراتهم بشأن ما يمكن أن تمثل عليه أوضاع العالم وعلاقاته مستقبلاً، فهناك منهم من بدأ يروج لنظرية نهاية التاريخ وأبرزهم المفكر الأمريكي الياباني الأصل فرنسيس فوكو بما الذي عبر عن اعتقاده بأن ما يشهده العالم الآن ربما لا يكون مجرد انتهاء الحرب الباردة وإنما نهاية التاريخ في حد ذاته، أو بمعنى آخر فإن العالم دخل المرحلة الأخيرة من مراحل التطور الأيديولوجي للبشرية مع انتشار الديمقراطيات الليبرالية الغربية في كل مكان من العالم باعتبارها الشكل النهائي والأمثل لنظم الحكم.

---

(١) د. إسماعيل صبرى مقلد: النظام العالمي الجديد، مرجع سابق، ١٥٢ - ١٥٣.

---

الفصل الثاني: المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي

---

أن انتصار الديمocrاطية الليبرالية الأمريكية كما يقول فوكوياما هو انتصار يتجاوز السياق التاريخي للأحداث الراهنة، لأنّه كان إيذاناً بدخول العالم عصراً أفضل من كلّ الصور التي سبقته وذلك بفضل ما تمتلكه الديمocratie الليبرالية من قواعد راسخة للحرية أمكنها أن تجمع فضائل كل الأمم الكائنة على ظهر الأرض، وأن تقدم الحلول التي تخدم قضايا البشرية في كل مكان، إلخ.<sup>(١)</sup>

وغير فوكوياما كان هناك مفكرون آخرون من تبنّوا إما بقرب عودة المنافسة التقليدية بين الدول القومية، أو بأفول الدولة القومية وتحللها لوقوعها تحت ضغط العديد من القوى المتباينة كالقبلية والكونية وغيرها.<sup>(٢)</sup>

لكن مفكراًأمريكياً بارزاً آخر هو صمويل هن廷جتون Huntington تبني منظوراً سياسياً مختلفاً عن كل هؤلاء عندما ذكر أن المصدر الرئيسي للصراع في عالم ما بعد انتهاء الحرب الباردة القديمة، لن يكون أيديولوجياً أو اقتصادياً بالأساس، وإنما سيكون صراعاً ثقافياً، فالصدام بين الحضارات المختلفة سوف يهيمن على السياسة العالمية، كما أنّ القضايا المبنية من هذا الصدام الحضاري سوف تكون منطلقاً للصراعات التي سوف تقع في المستقبل.

وأهمية هذا التيار الجديد من الفكر السياسي وعلى نحو ما عبر عنه هن廷جتون تأتي من كونه يغاير بشدة ما روج له مفكرون آخرون كبول كيندي صاحب نظرية صعود وسقوط القوى العظمى، وجوزيف ناي Nye الذي دافع عن النظرية التي تقول أن تكثّف علاقات الاعتماد الدولي المتبدّل مقرّوناً بتكميل الأسواق العالمية والتتدفق الدولي المتزايد للمعلومات والاتصالات (الثورة المعلوماتية) سوف تكون كلّها عوامل مهمّة للغاية في تعزيز فرص السلام العالمي ، والسبب في رأيه هو أنها سوف تفقد أدوات القوة العسكرية لتسوية التزاعات الدولية حول المصالح القومية جاذبيتها وجدواها. أي أن

---

(١) دانيال وارنر: السياسة الخارجية الأمريكية بعد انتهاء الحرب الباردة، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ١٥، ١٩٩٩، ص ٢٧ - ٢٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥.

العالم بانتهاء الحرب الباردة قد دخل مرحلة التركيز على استخدام أدوات القوة الناعمة<sup>(١)</sup>. Soft Power

أن نظرية جوزيف ناي بشأن القوة الناعمة تقوم في أساسها على افتراض أن الدولة تستطيع أن تكتسب المزيد من النفوذ الدولي بقدرها على وضع الأجندة الدولية، وصياغة قواعد السلوك الدولي، وعلى جعل الآخرين يتصورون مصالحهم الوطنية من المنظور الذي تحدده لهم، وكذلك بقدرها على جعل الآخرين يشاركونها قيمها على نطاق دولي واسع، مما يسهل عليها الإمساك بزمام القيادة ودفع الآخرين إلى التسلیم بها. وقد حققت الولايات المتحدة في رأى ناي كل هذه الاشتراطات والمعايير وزادت عليها باعتنائها للقيم الخاصة بحرية التجارة والأسوق، وهي كلها أدوات القوة الناعمة<sup>(٢)</sup>.

أما هنتجتون، فإنه وخلافاً لمؤله المفكرين، لا ينظر إلى تطور العلاقات الدولية الجديدة من منظور الدورات التاريخية، أو من خلال التركيز على دور الوعي القومي، أو زعامة الولايات المتحدة للنظام الدولي أو المدى الذي يمكن أن تتدبر إليه هذه الزعامة في ظروف المستقبل، إلخ. ولكنه يتم بتحليل مصادر الصراع الدولي، وهو يتبع تطور هذه المصادر منذ عقد معاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ وحتى الوقت الحاضر، أي بدءاً من الصراعات بين الأفراد، ومروراً بصراع الأيديولوجيات، وانتهاء بالصراعات التي تدور رحاها الآن بين الثقافات والحضارات الإنسانية المختلفة.

يرى هنتجتون أن العالم قد تغير ولكن ليس كما يعتقد جوزيف ناي في صورة الأنماط المشابكة لعلاقات الاعتماد الدولي المتداول في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا والثقافة، ولا كما يتصور بول كيندي في صورة صعود القوى العظمى وسقوطها، ولكن في صورة أعم وأشمل من هذا بكثير، إنما مشكلة الصراع الذي يدور بين الحضارات بكل ما يعنيه

(1) Joseph S. Goldstein, International Relations, Harper Collins College Publishers, New York, 2<sup>nd</sup> edition, 1996, P. 325.

(2) للوقوف على نظرية ناي بخصوص القوة الناعمة ودورها في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة،  
راجع:

Nye, Joseph S., Bound to Lead: The Changing Nature of American Power, (Basic Books, New York, 1990).

هذا الصراع ويرتب عليه من نتائج وتداعيات، أن الحضارات من المنظور التحليلي هتنتجتون تأتي قبل الدول، إن صعود هذه الحضارات وسقوطها هي بالنسبة إليه القضية الأساسية التي تأتي كل القضايا الأخرى بعدها.

و ضمن هذا الإطار من الأفكار والتصورات، يأتي هتنتجتون ليحذر مما قد يحمله المستقبل للعالم، وهو يرى أن الصدام بين الحضارات يمكن أن يقع للعديد من الأسباب التي أوضحها تفصيلاً في عرضه لنظرية، يعتقد هتنتجتون أنه على الرغم من أن الدول سوف تبقى القوة المؤثرة في العلاقات الدولية، إلا أن الخلافات (أو بالأحرى الصراعات) الرئيسية بين دول العالم سوف تنشب بين جماعات حضارية مختلفة، وهو يساند هذا الزعم بالحجج الآتية:

١- أنه خلال الحرب الباردة انقسم العالم إلى ثلاثة عوالم رئيسية: عالم أول وعالم ثان وعالم ثالث، أما بعد انتهاء الحرب الباردة، فإن تلك التقسيمات لم تعد ذات قيمة أو فاعلية حيث أصبحت الدول تتكتل مع بعضها على أساس ثقافي وحضاري وليس على أساس أيديولوجي أو سياسي أو اقتصادي كما كان الحال في السابق، وسوف تزداد أهمية الهوية الحضارية للمجتمعات الإنسانية المختلفة بصورة لم يسبق لها مثيل.

ويقول هتنتجتون أن الاختلافات بين الحضارات لا تشكل حقيقة واقعة فحسب، وإنما حقيقة جوهرية بالأساس، فالحضارات تختلف وتتميز عن بعضها في أمور التاريخ والثقافات والعادات، وأهم من ذلك كله الدين. وهذه الاختلافات والتباينات الثقافية والحضارية هي نتاج قرون متصلة من التفاعلات الإنسانية، ولهذا فإنها لن تختفي في الأمد المنظور خلافاً لما يتوهمه الكثيرون. وهي أكثر عمقاً من كونها مجرد اختلافات بين أيديولوجيات أو نظم سياسية، وبالتالي فإنها يمكن أن تتشكل أكثر الصراعات الدولية عننا وضراوة.

٢- أنه لما كان حجم العالم قد تقلص بتأثير إتساع دائرة المبادرات الدولية وثورة المعلومات والاتصالات، إلخ، فإن ذلك الوضع الجديد زاد من مدى وخطورة الاشتباكات على صعيد الوعي الحضاري بشأن أوجه التلاقي والاختلاف بين هذه الحضارات المختلفة.

وتحول هذا الأمر بالذات يذكر هنتحجتون أن الدور المزدوج الذي يلعبه الغرب عند هذه المرحلة من تطور العلاقات الدولية المعاصرة قد ساهم بدور مهم كذلك في إنشаж هذا الوعى الحضارى وتعميقه. فمن ناحية وصل الغرب إلى ذروة مستويات القوة والهيمنة على النظام الدولي، هنا فى الوقت الذى تامت فيه ظاهرة العودة إلى الجنور التى تامت بين الحضارات غير الغربية، ومن هنا توزع دور الغرب فى مسارين: أولها ويتعلق بسعيه إلى إعادة تشكيل ملامح العام المعاصر الذى استجد في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة بينما يتعلق ثانيتها بما يمكن أن تكون عليه مواجهته للقوى الحضارية غير الغربية بما لديها من موارد وتطلعات ومن وعي متزايد بهويتها، وبالتالي فإن المعضلة التى يواجهها الغرب الآن هي كيف يمكن أن يتحقق له النجاح في هذين الأمرين؟

وللتدليل على قوة مركز الغرب في هذا الصراع الحضارى المتتصاعد، يقول هنتحجتون أن النزاع العسكري بين الدول الغربية ليس وارداً، كما أن القوة العسكرية الغربية ليس لها منافس، وفيما عدا اليابان فإن الغرب لا يواجه تحدياً اقتصادياً يدعو إلى القلق، هذا بالإضافة إلى أن الغرب بات يسيطر بلا منازع على كافة المؤسسات السياسية والأمنية الدولية وعلى المؤسسات الاقتصادية الدولية التي تضم اليابان مما يزيد من خطر منافستها الاقتصادية للغرب.

ويضيف هنتحجتون، أن القرارات التي تتخذ في مجلس الأمن أو في صندوق النقد الدولي تعكس مصالح الغرب بالأساس حتى وإن صيغت بطريقة تجعلها تبدو أمام العالم وكأنها مجرد تعبير عن رغبات المجتمع الدولي. وفي رأيه أن تغيير المجتمع الدولي حل محل تعبير العالم الحر حتى يعطي شرعية للإجراءات والتصرفات التي تخدم مصالح الولايات المتحدة والقوى الغربية الأخرى<sup>(١)</sup>.

---

(١) يمكن الرجوع إلى أصل مقوله هنتحجتون عن صراع الحضارات في مرحلة ما بعد الحرب الباردة في: Samuel P. Huntington, *The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order*, (The Free Press, London: Simon & Schuster 1997, 2002).

—, *The Clash of Civilizations*, Foreign Affairs, Summer 1993.  
وهناك عرض وتلخيص لهذا المقال الأخير في مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١١٦، إبريل ١٩٩٤، ص ٣٢٤ - ٣١٩.

ويمكن الإشارة إلى أن هنتحجتون عاد وأكد على مقولته وربما بصورة أقوى في مقاله الآخر: If Not Civilizations, What? Foreign Affairs, Nov-December 1993, PP. 186-194.

أن هذه الأفكار التي تضمنتها نظرية صمويل هنتنجهتون عن صراع الحضارات خطيرة للغاية إذ ت نحو إلى بث الاعتقاد بأن هناك صراعاً متداولاً يشهده عالمنا المعاصر، وهو صراع يدور بين حضارات وثقافات غير متكافئة القوى، أو بتحديد أدق بين حضارة غربية مهيمنة ومتفوقة ومسطورة، وهي مصممة على أن تبقى كذلك، وبين حضارات أخرى غير غربية هي أقرب لأن تكون مقهورة أو مغلوبة على أمرها، ويراد لها ألا تخرج من الشرفة التي جسها الغرب فيها.

أن ما يطرحه هنتنجهتون في تفسيره لأسباب الصراعات الدولية الراهنة ينبع من نظرية عنصرية متحيزة لصالح الحضارة الغربية، أكثر من كونه تحليلًا علمياً موضوعياً ومتوازناً لدواعي تلك الصراعات وقوى الدفع المحركة لها على ضوء ما استجد في عالم ما بعد الحرب الباردة من متغيرات وتحولات.

#### صدام حضارات أم حوار حضارات:

وإذا كانت هذه هي محاور نظرية صدام الحضارات بتحليلها وتفسيرها وتقييمها لما ينتاب العالم اليوم من تحولات، وأيضاً بتوقعاتها لما يتظاهر عليه طريق المستقبل من تطورات، فإن هذه النظرية قد وجدت من يحفظ على منطقها ولا يشاركها في ما ذهبت إليه من توقعات يميل أكثرها لأن يكون سالباً ومحبطاً، ويزعم أصحاب هذا الاتجاه الأخير أننا لن تكون مقبلين على صدام حضارات كما يحاول هنتنجهتون والشایعون له أن يوزعوا إلينا أو يقعنون به، وإنما سنكون على عتبة حوار حضارات لا سابق عهد لنا به، وهم يرجون لاعتقادهم هذا استناداً إلى الشواهد الآتية:

- (أ) أن القراءة المتألقة والمتأملة للمؤشرات التي تحملها التغيرات الثقافية والأيديولوجية والسياسية والاقتصادية والعلمية والتكنولوجية الراهنة، تؤكد أننا سنكون بصدق ظهور نمط سياسي واقتصادي وثقافي توافقى جديد، والذي سيحاول أن يؤلف تأليفاً خلاقاً بين متغيرات تبدو في ظاهرها متناقضة لكنها في حقيقتها غير ذلك، ومن أمثلتها:

محاولة التوفيق بين الفردية والجماعية على الصعيد الأيديولوجي والاقتصادي

والسياسي / محاولة التوفيق بين العلمنية والدين / محاولة التوفيق بين المصلحتين القطبية والإقليمية والذي يتمثل حاليا في صيغة التجمعات الاقتصادية الإقليمية / محاولة التوفيق بين الآنا والآخر على الصعيدين الثقافي والحضاري / محاولة التوفيق بين رفع معدلات التطور في الدول المتقدمة ومساعدة دول العالم الثالث على اللحاق بركب التقدم الإنساني / محاولة التوفيق بين الإعلام الوطني والإعلام العالمي الذي سوف تكون له السيادة في الحقبة القادمة بفضل التقدم المذهل الذي تحقق في مجال تكنولوجيا الاتصالات على نطاق عالمي واسع، إلخ<sup>(١)</sup>.

(ب) أن هذا النموذج التوفيقى العالمي يتسم بالعديد من المزايا الإيجابية ومنها: التسلح بروح التسامح الثقافى في مواجهة نزعات التصub العنصرى / ازدهار الدعوات التي تؤكد على أهمية اطلاق الطاقات الإنسانية الخلاقية في كل مكان ضمن سياقات ديمقراطية وتنموية إيجابية وفعالة على كل المستويات، وهو ما يمكن أن يصب لصالح المجتمع الإنساني كله دون تفرقه بين مجتمعات إنسانية أكثر حضارية وأخرى أقل / التطور الملحوظ باتجاه قيام مجتمع مدنى عالمى مبنى على احترام حقوق الإنسان وتأمين حرياته السياسية والمدنية والثقافية والدينية في كل مكان، وهو ما يعد بحد ذاته مظهرا حيويا للغاية من مظاهر التسامح والمحوار والتفاعل الإنساني الإيجابي بين كافة المجتمعات والثقافات والحضارات الكائنة في عالمنا المعاصر بدون تغيير، إلخ.

يضيف إلى جملة ماسبق، بروز الكثير من التحديات الهامة التي فرضت نفسها على العالم بأسره وأصبحت تتطلب توفير الدرجة القصوى الممكنة من علاقات التعاون الدولى المشترك لمواجهة والتغلب على تداعياتها وسلبياتها الكثيرة المحتملة، ومن تلك التحديات على سبيل المثال لا الحصر: تحديات الإرهاب الدولى، وتدهور البيئة، وتفاقم مشكلة الانتشار النووي، وتزايد اتساع الفجوة الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية التي تفصل بين دول الشمال المتقدم ودول الجنوب النامي، وهكذا.

ومن هذا كله يتبع أصحاب مفهوم حوار الحضارات إلى القول بأنه مما سوف

---

(١) السيد يسین: التغيرات العالمية وحوار الحضارات في عالم متغير، كراسات استراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مارس ١٩٩٣، ص ١٢.

يساعد على تحقيق هذه الحضارة الإنسانية الجديدة، ليس التحول الذي يصيب النظم السياسية والاقتصادية الراهنة فحسب ولكن أيضاً التحول القياسي وغير المسبوق من مجتمع الصناعة إلى مجتمع المعلومات<sup>(١)</sup>. من هنا فقد تأمت الدعوة في مكان حول الحاجة الملحة إلى توسيع آفاق حوار الثقافات والحضارات وتعميقه وتكييفه. وقد اتسعت أصداء هذه الدعوة في السنوات الأخيرة وامتدت لتشمل كافة المنظمات الدولية العالمية والإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية المتخصصة والإنسانية بل وغير الحكومية على حد سواء.

ومن الأمثلة الدالة على تصاعد اهتمام المجتمع الدولي بحوار الثقافات والحضارات ، القرار الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة انعقادها العادية في نوفمبر ١٩٩٨ الخاص بإعلان عام ٢٠٠١ عاماً للحوار بين الحضارات. وقد انبثق اهتمام المنظمة العالمية بحوار الحضارات وضرورة تفعيله وتعميقه من واقع الاعتقاد السائد لدى الكثير من الدول بأن مثل هذا الحوار يعد مدخلاً رئيسياً نحو تعزيز العلاقات الودية بين الدول وإزالة التهديدات الموجهة لسلم العالم وأمنه واستقراره وذلك باعتبار أن حوار الحضارات يدعم ثقافة السلام، وأن التعددية الحضارية والثقافية تشكل معيلاً أساسياً من معالم عملية التطور الحضاري والإنساني العام، وأن الإنجازات الحضارية لكل أمة تعد أرثاً مشتركة للإنسانية كلها. وفي تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في فبراير ٢٠٠١ جاء أن هدف حوار الحضارات يجب أن يكون البحث عن المعايير والقيم المشتركة وتعزيزها وليس السعي لمضاعفة أوجه الخلاف والصراع<sup>(٢)</sup>. ووسط هذا المناخ العالمي الإيجابي وال التجاوب بقوة مع مفهوم حوار الحضارات عمدت دول عديدة في المنظمة العالمية إلى التحذير من المخاطر الشديدة التي يشكلها التطرف القومي والديني والعرقي على واقع ومستقبل هذا الحوار.

وأياً ما كان الأمر، فإن مما لا يمكن إنكاره هو أن جو النقاش العام الذي ساد في

---

(١) المرجع السابق، ص ١٣.

(٢) راجع:

د. وليد محمود عبد الناصر: حوار الحضارات على أجنددة العلاقات الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ٢٠٠٢، ص ١٨ وما بعدها.

الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠١ حول حوار الحضارات قد اتسم بالإجماع على إيجابية التنوع الثقافي وأهميته في إثراء التقدم الإنساني، واتضح ذلك جلياً بعد الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١، عندما أكدت دول كثيرة من جديد على ضرورة تفعيل الحوار بين الحضارات، وأعلنت بذلك للإرهاب وأدانتها له، ودعت إلى تجنب إلصاق تهمة الإرهاب بحضارة معينة كالحضارة الإسلامية. ومن ناحية أخرى فقد أشارت هذه الدول إلى أهمية إبراز الدور المحوري للأمم المتحدة في حوار الحضارات مع الأخذ في الاعتبار التعددية الثقافية والحضارية لكل الشعوب والأمم، ورفض زعم حضارة معينة بالتفوّق على بقية الحضارات الإنسانية، كما دعت إلى ربط الحوار بصياغة منظومة جديدة للعلاقات الدولية تكون مبنية في أساسها على احترام المعتقدات الدينية للشعوب واحترام الكرامة الإنسانية ومبادئ العدالة، إلخ.<sup>(١)</sup>

لكن الذي يبقى موضع خلاف في الأمم المتحدة، هو ما يتعلق بطبيعة الآلة التي يلزم إيجادها لتشجيع الحوار بين الحضارات، وهل من الأنسب أن تخذ ذلك شكل آلية دائمة لمتابعة جرييات هذا الحوار ومواصلة تزويده بقوة الدفع الضرورية، أم أنه يكفي بحسب ظروف المرحلة الراهنة الإبقاء على هذا الحوار الدولي الواسع حراً ومفتوحاً وبعيداً عن تجميده أو تقييده ضمن إطار تنظيمية محددة؟<sup>(٢)</sup>.

ولى جانب الأمم المتحدة، فقد عبرت جامعة الدول العربية عن اهتمامها الواضح بقضية حوار الحضارات والثقافات، وظهرت بوادر هذا الاهتمام حتى من قبل أن تتعرض الولايات المتحدة للهجوم عليها في سبتمبر ٢٠٠١. ففي ديسمبر ١٩٩٩ عبرت المجموعة العربية في الجمعية العامة للأمم المتحدة عن إيمانها بأهمية حوار الحضارات، وبنها لمفهوم الصراع بين الحضارات، مؤكدة في الوقت نفسه على أن أسس وركائز هذا الحوار يجب أن تقوم في صميمها على أفكار المساواة والعدل والتنوع وعلى ثقافة السلام النابعة من قيم التسامح، إلخ. كما أوضحت أن تفعيل الحوار وتغزيره وإنجاحه يتطلب إزالة كل صور الاحتلال الأجنبي والهيمنة مع احترام سيادة الدول ووحدتها الإقليمية واستقلالها السياسي وعدم التدخل في شؤونها الداخلية واحترام حق الشعوب في تقرير مصيرها.<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٨ - ١٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨.

(٣) المرجع السابق، ص ١٩.

وبعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ بدأت الدول العربية تدرك خطاطر الرابط بينعروبة والإسلام من جهة والإرهاب من جهة أخرى، وما صاحب ذلك من محاولات سياسية وإعلامية وثقافية في الغرب للتعریض بالحضارة العربية الإسلامية، ودعت إلى بذل كل جهد ممكن في هذه الدول الغربية لمواجهة مروجي التفسيرات المتطرفة أو الجامدة للإسلام، والترويج بالمقابل للفكر الإسلامي المستنير والمنفتح على الآخر وعلى ثقافاته وأفكاره، إلخ.

ولم تنشأ منظمة المؤتمر الإسلامي بدورها أن تشذ عن هذا الاتجاه الداعي للتوسيع في إقامة حوار الحضارات. ففي مايو ١٩٩٩ صدر إعلان طهران للحوار بين الحضارات الخاص بالمنظمة.

وقد أكد برنامج العمل التنفيذي لهذا الإعلان على مبدأ وحدة البشر ومسؤوليتهم المشتركة لإشاعة العدل والسلم بها، وعلى دور كافة الشعوب والحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية في نشر روح التفاعل والتواصل والترويج لثقافة الحوار والتسامح باعتبار ذلك البديل الوحيد للمواجهة والصراع وثقافة الأفراد واستبعاد الآخرين<sup>(١)</sup>.

كما عكس البرنامج وعيًا بالتحولات الناجمة عن ثورة المعلومات والاتصالات وظاهرة العولمة وتأثيرها على العلاقات الدولية وما أدت إليه من سقوط للحواجز في ميادين التجارة والاقتصاد وتبادل السلع والخدمات وحركتها على النطاق العالمي، بالإضافة إلى تأثيرها على الثقافات والقيم الإنسانية، وإدراك أن هذه الآثار تقسم إلى ما هو إيجابي يخدم قضيaya العدل والسلام والمساوة، وما هو سلبي يحتاج إلى علاج جماعي<sup>(٢)</sup>. أما بالنسبة لمنظمة الفرانكونية الدولية ودورها في تشجيع حوار الحضارات، فقد تحجّل هذا الاهتمام في إقدام دول المنظمة على صياغة مشروع إعلان وبرنامج عمل ركيز بصورة كاملة على حوار الحضارات والثقافات.

(١) المرجع السابق، ص ٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣-٢٤.

وقد أكد مشروع الإعلان وبرنامج العمل على قيم التسامح والمساواة برغم الخلافات فيها بين الثقافات، والاتفاق على قيم مشتركة، والتعاون عبر عملية إثراء متبادل فيها بين الثقافات، وإبراز أن الحوار بين الثقافات يجب أن يكون دائرياً ومتسطماً ويشمل النخبة والشعوب على حد سواء كما كشف عن الأهمية التي توليه الفرانكوفونية للتعددية الثقافية عالمياً. وحذر مشروع البيان من استغلال العولمة لفرض الهيمنة على قواعد الشرعية الدولية أو السعي لتوحيد النظام القيمي العالمي، ودعا «البديل حوار الثقافات لبناء توافق دولي حول المعايير الحاكمة للعلاقات الدولية ولتجنب المنهج الانتقائي في الحديث عن الحقوق والواجبات»، مع الإشارة بصورة خاصة إلى ما يحدث في الشرق الأوسط، وضرورة أن يكون هدف حوار الثقافات هو جعل العولمة عملية ديمقراطية بدلاً من تركها تقضى على الديمقراطية بفرض مفهوم الثقافة المسيطرة دون ما اعتبار لخصوصية الثقافات الأخرى، إلخ<sup>(١)</sup>.

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٤.

### **الفصل الثالث**

# **الفاعلون الرئيسيون في العلاقات الدولية المعاصرة**



### الفصل الثالث: الفاعلون الرئيسيون في العلاقات الدولية المعاصرة

سبق لنا أن تعرفنا على النظام السياسي الدولي من حيث طبيعته وتفاعلاته الديناميكية المستمرة، وأنها علاقاته وتوازناته من مستقرة وغير مستقرة، وتبعنا الأطوار التي مر بها وتطور من خلالها حتى دخل منذ مطلع التسعينيات من القرن العشرين مرحلة ما أصبح يعرف بالنظام العالمي الجديد.

وإذا كان هذا كله يعد ضرورياً، فإن سياق البحث والتحليل للأوضاع السياسية التي يعيشها العالم في الوقت الحاضر، لا يمكن أن يكتمل إلا بالتعرف على أبعاد الأدوار المؤثرة التي يقوم بها الفاعلون الرئيسيون في النظام السياسي الدولي الراهن، بل وفي العلاقات الدولية المعاصرة ككل.

#### تعريف الفاعلين الدوليين:

بداية تجدر الإشارة إلى أن الأفعال وردود الأفعال الدولية والمتمثلة في السياسات والمواقوف والاستراتيجيات الخارجية وما يرتبط بها من قرارات وأدوات تنفيذية، إنما يقوم بها ويتحمل المسئولة الكاملة عنها، من يمكن أن نسميهم بالفاعلين الدوليين . (International Actors)

وتشكل سلوكيات هؤلاء الفاعلين على اختلاف دوافعها وتوجهاتها العصب المركزي للنظام السياسي الدولي، كما تؤثر بحسب في مجريات العلاقات السياسية الدولية برمتها.

وإذا كان هذا الأمر صحيحاً ولا يثير خلافاً حوله، فإن من ينطبق عليه وصف الفاعل الدولي ضمن الإطار الذي سلفت الإشارة إليه بحسب أن يكون محققاً لجملة المعاير الأساسية التالية:

(أ) أن يكون لهذا الفاعل الدولي كيان قابل للتحديد Identifiable، ويقصد بذلك ألا يكون هذا الكيان هلامياً أو هشاً إلى الحد الذي يصعب معه تحديد ملامحه أو التعرف على خصائصه المميزة والتي تؤثر بدرجة أو أخرى في أدائه دوره على المسرح السياسي الدولي.

(ب) وأن يكون حائزًا بذلك القدر من الموارد والإمكانات الذي يؤهله لاتخاذ القرارات التي يمكنه بها أن يدافع عن مصالحه الأساسية في مواجهة الآخرين، ولا يهم هنا أن تكون وسليته إلى ذلك هي التعاون أو التنافس أو الصراع أو الحرب، إلخ.

(ج) وأن تتوفر لديه القدرة على التفاعل مع غيره من الفاعلين الذين يتشاركون معه الأدوار على المسرح الدولي، وبالصورة التي تجعل لهذا التفاعل موقعًا في حساباتهم وتأثيرًا على ما يقيمهون لأنفسهم من توقعات.

(د) وأن يتمتع بالقدرة على البقاء والاستمرار (Viability) على المسرح الدولي لفترة معقولة من الوقت.

وبصورة عامة، تتسع قائمة الفاعلين الدوليين الرئيسيين والمؤثرين على الساحة السياسية الدولية لتشمل:

١- الدول القومية بكل ما تضمه من أجهزة ومؤسسات، كوزارات الخارجية والدفاع والاقتصاد والتجارة الخارجية والثقافة وأجهزة المخابرات، إلخ، والتي تتطلع بادوار تتجاوز حدودها لتؤثر بها في مواقف وسياسات ومصالح الآخرين.

٢- المنظمات الحكومية الدولية من عالمية وإقليمية.

٣- الفاعلون فوق القوميين (Supranational Actors) كالاقناد الأوروبي الذي تتمتع أجهزته ومؤسساته التشريعية والتنفيذية والقضائية بسلطات فوق قومية، أي واجبة النفاذ على الدول الأعضاء.

٤- المحالفات الدولية (International Alliances)، سواء اتخذت طابعًا سياسياً أو عسكرياً أو كليهما معاً.

٥- المنظمات الدولية غير الحكومية أو العابرة للقوميات (Transnational)، وغيرها من المؤسسات والهيئات والجمعيات الدولية الإنسانية والتطوعية، كمنظمة الصليب الأحمر الدولي، ومنظمة العفو الدولية، إلخ.

٦- الجماعات والمنظمات دون مستوى الدول Subnational Actors، ولكن برغم ذلك يكون لأفعالها وتحركاتها أصوات وردود فعل دولية ملموسة، ومنها: جماعات الشائرين

والمتوردين على حكماتهم، والحركات العرقية ذات التوجهات الانفصالية، والمنظمات الإرهابية، وجماعات المصالح التي تضغط على حكومات دولها في اتجاهات خارجية معينة، أو جماعات أنصار البيئة، أو المنظمات التي تدافع عن حقوق المرأة أو الطفولة، إلخ.

٧- بعض الأفراد، وأن كانوا قلة استثنائية ونادرة للغاية، من تميّات لهم دون غيرهم، إمكانية التحرّك على قاعدة واسعة نسبياً من الاتصالات الدوليّة وذلك بحكم ما قد يكون لهم من مكانة سياسية وأدبية، أو أفكار إنسانية خلاقة، أو تاريخٍ نضاليٍ ثريٍ، ومن هؤلاء على سبيل المثال نيلسون مانديلا رئيس جنوب إفريقيا السابق، والرئيس الأميركي السابق جيمي كارتر، والرئيس الجزائري السابق أحمد بن بيلال. وهؤلاء القادة والزعماء قد يهارسون أدوارهم كوسطاء مقبولين في العديد من التزاعات الدوليّة، وكثيراً ما تثمر وساطاتهم نتائج جديرة بالإشادة في مجال تعزيز فرص السلم الدولي.

من جهة أخرى، فإن قائمة الفاعلين الدوليين، عرضة للتغيير المستمر بحكم دخول فاعلين جدد إليها، أو خروج فاعلين سابقين منها، كانتهاء محافلة دولية، أو زوال رابطة أكademie، أو انتياب دولية، أو اضمحلال شركة دولية عابرة للقوميات، إلخ. وتجدر الإشارة إلى أن الأسباب التي تعزز الحاجة إلى وجود بعض هؤلاء الفاعلين الدوليين، إنها تباع أساساً من وجود احتياجات دولية متعددة تقتضي الاستعانة بأدوارهم للمساعدة إما في تنمية توقعات دولية معينة، أو في حل مشكلات دولية معينة، وهكذا.

من هذا نخلص إلى القول بأن الطبيعة الديناميكية للنظام الدولي بحيويتها الفاقعية، سوف تبقى مصدراً رئيسياً ومهماً لإفراز هذه الفئات المختلفة من الفاعلين الذين لا يرتبط وجودهم أو نشاطهم أو أداؤهم لأدوارهم بمناطق جغرافية محددة، بقدر ما يرتبط بمقدرتهم على توفير الإمكانية التي تتيح لهم الوفاء بجانب من تلك الاحتياجات الدولية المتزايدة في شتى مناحي الحياة، ولعل ما يبرهن على صحة ما ذكرناه، هو هذا التكاثر المستمر في أعداد هؤلاء الفاعلين الدوليين على اختلاف الفئات التي يتمون إليها، ولا يوجد ثمة ما يشير إلى احتيال حدوث العكس في ظروف مجتمع دولي تتزايد توقعاته

بصورة غير مسبوقة، وتضاعف مطالبه واحتياجاته، وتتضخم مشكلاته وتحتدم أزماته، ومن هنا تشتد الحاجة إلى أدوار هؤلاء الفاعلين على الرغم من التفاوت الواسع في إمكاناتهم سواء بمعايير الشراء المادي والاقتصادي أو بمعايير القدرة التكنولوجية والعسكرية، هذا إذا لم نشر إلى مستوى الحضور السياسي أو الفعالية التنظيمية التي تؤثر في قدرة تلك الأدوار على تحقيق المطلوب منها.

أما عن الفاعلين الدوليين الذين ستركت عليهم هنا، فهم بالترتيب:

- ١- الفاعلون القوميون أو الدول (National Actors).
- ٢- الفاعلون الحكوميون أو الرسميون على المستوى الدولي ببعديه العالمي والإقليمي (International Governmental Actors).
- ٣- الفاعلون غير الحكوميين والعاملون عبر الحدود القومية للدول (Transnational Actors).

#### أولاً: الفاعلون القوميون أو الدول:

يتمثل هؤلاء الفاعلون القوميون أساساً في الدول القومية (Nation – States) التي لا يزال لها الثقل الضارب والنفوذ المؤثر من بين كل القوى التي تحرك على المسرح السياسي الدولي. إن أهم ما يميزها كقوى فاعلة في النظام الدولي هو أنها تتمتع بصلاحيات سيادية كاملة وغير مشروطة إلا بما قد ترضيه بإرادتها الحرة ودون ما قيد أو إكراه خارجي يمكن أن يقع عليها من أي مصدر كان، ومن هذا المنطلق، يكون لهذه الدول السيطرة الكاملة على مواردها الاقتصادية وقدراتها العسكرية، وهي عندما تحاول توظيف تلك الموارد والقدرات دفاعاً عن مصالحها الحيوية وفق ما تراه ملائماً لظروفها أو بما يوفر لها الرد المناسب على المخاطر والتحديات الخارجية التي تواجهها، فإنها تمارس بذلك حقاً ثابتاً لها لا جدال فيه ولا خلاف عليه.

والحديث عن الدولة القومية كوحدة أساسية فاعلة في النظام السياسي الدولي لا يكتمل بغير الحديث عن القومية نفسها والتي هي الأساس في وجودها والقوة الدافعة والمحركة لها، أو كما يقول أستاذة العلاقات الدولية فإن الخصائص الذاتية المتميزة لكل

دولة من بشرية وحضارية وجغرافية وإقليمية، هي التي تؤثر في تحديد مصالحها القومية وأهداف سياستها الخارجية، وهي التي تقرر بصورة أو أخرى نمط استجابتها السلوكية تجاه كافة المواقف الدولية التي تكون طرفا فيها ، سواء كانت تلك المواقف تتفاعل لصالحها أو ضدها.

#### حقوق الدول وواجباتها في القانون الدولي :

يسلم القانون الدولي بأن للدول حقوقاً كما أن عليها واجبات. وببداية، فإنه يجب التفرق بين نوعين من هذه الحقوق: الحقوق الطبيعية التي ثبتت للدولة بحكم وجودها ذاته، والحقوق التي تقرر لها عن طريق العاقد أو العرف الدولي. ويدخل ضمن الحقوق الأساسية للدول:

(أ) حق البقاء Self-Preservation، ويعنى أن لكل دولة الحق في أن تتصرف على أي نحو يكفل لها بقاءها ويضمن استمرارها، ويترتب على ذلك أنه يكون من حقها أن تتخذ لنفسها ما تراه ملائياً من الوسائل التي تدفع بها عن نفسها الأخطار الخارجية التي تهددها، بما في ذلك في الحق في عقد المعاهدات والمواثيق الدفاعية، أو الدخول في عضوية المنظمات الإقليمية والعالمية متى كان في ذلك دعم لقدرها على البقاء. ويرتبط بحق البقاء، حق الدفاع المشروع عن النفس، وبموجبه يصبح للدولة الحق غير المشروط في الدفاع عن نفسها عندما تكون عرضة للعدوان الخارجي، وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة هذا الحق للدول دون مواربة وسواء مارسته بصورة فردية أو جماعية.

(ب) حق الدولة في الاستقلال Independence، وهو حق ثابت للدولة بموجب ما تتمتع به من صلاحيات السيادة التي تقتضي انفراد الدولة بممارسة كافة مظاهر هذه السيادة داخلياً وخارجياً . بيد أنه بالنسبة للسيادة الخارجية فإنها على خلاف السيادة الداخلية ليست مطلقة، وإنما هي مقيدة بقواعد القانون الدولي، وبالالتزامات التعاقدية التي تدخل طرفاً فيها مع غيرها من الدول.

(ج) حق المساواة Equality ، لما كانت الدولة تتمتع بالسيادة والاستقلال، فإنه يصبح من حقها التمتع بحق المساواة القانونية مع غيرها من الدول وفق ما تقرره قواعد

وأحكام القانون الدولي العام، وذلك بصرف النظر عن مساحتها أو تعداد سكانها أو حجم ثرواتها الاقتصادية، إلخ. وقد أكد هذا الحق ميثاق الأمم المتحدة في مادته الثانية التي نصت على أن هذه المنظمة تقوم على كفالة مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها.

ويترتب على ممارسة هذا الحق لا يصبح من حق أي دولة أن تملّى إرادتها على دولة أخرى تامة السيادة فيها يتعلق بأى شأن من شؤونها الخاصة بها، كما يكون لكل دولة صوت واحد عند التصويت على التوصيات أو على مشاريع القرارات المطروحة في المؤتمرات والهيئات الدولية التي تشارك في أعمالها ومداولاتها.

وفي مقابل تلك الحقوق الأساسية للدولة، فإن هناك أيضاً مجموعة من الواجبات والالتزامات التي يتوجب عليها احترامها ومراعاتها وعدم الإخلال بها، ومن أهم تلك الواجبات:

١- واجب عدم التدخل في شؤون الدول الأخرى نظراً لما قد يمثله هذا التدخل من عدوان على سيادتها أو إهانة لاستقلالها.

لكن هذا التدخل في حالات معينة قد يكون مشروعًا ومبررًا وذلك عندما تستند الدولة المتدخلة إلى معايدة تخولها ذلك، أو عندما تطلب منها إحدى الدول التدخل إلى جانبها ضد دولة معادية، إلخ. إلا أنه وبصورة عامة، فإن تدخل الدولة بعيداً عن المبررات السابقة، يكون غير مشروع، خاصة إذا ما جاء مستنداً فقط إلى الاعتبارات السياسية التي تلبيها مصالح الدولة المتدخلة وحدها ولا شيء آخر سواها.

٢- واجب حل المنازعات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها بالطرق السلمية، وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة على هذا الالتزام بنصوص صريحة وقوية لما في ذلك من حماية للسلم والأمن الدوليين.

٣- واجب الدولة في التعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ نظام الأمن الجماعي الذي نص عليه الميثاق. ولهذا الواجب شأن أحدهما سلبي ويتمثل في عدم الانحياز إلى جانب الدولة التي تعاقبها الأمم المتحدة وكذلك عدم الاعتراف بأى كسب إقليمي تحصل

عليه الدولة المعدية، أما ثانيهما وهو الشق الإيجابي فيتمثل في ضرورة أن تضع الدولة كل إمكاناتها تحت تصرف الأمم المتحدة لمعاقبة العدوان وذلك إعمالاً للفصل السابع من الميثاق.

٤- واجب الدولة في معاملة جميع الأشخاص الخاضعين لسيادتها على أساس المساواة واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية دون تمييز.

ويرتبط هذا الواجب أشد الإرتباط بالمحاولات المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية باعتبارها مشكلة دولية لا داخلية تلتزم الدول باحترامها وتسأل عن الإخلال بالتزامها حيالها من قبل المجتمع الدولي، وسوف نأتي على ذكر هذا تفصيلاً في موضع لاحق.

وإذا كانت هذه هي الحقوق والواجبات الأساسية التي قررها القانون الدولي للدول المستقلة ذات السيادة، فإذا عن قواعد القانون الدولي نفسه وكيف يمكنها أن تغير في مجتمع دولي تعتبر الديناميكية والقابلية للتتطور والتغيير هي أخص خصائصه، الأمر الذي يخرج بالكثير من هذه القواعد القانونية عن إطارها التقليدية المعتادة؟

ويأتي الرد على هذا التساؤل بأن الأساس في تغيير قواعد القانون الدولي هو الاتفاق الذي تتوصل إليه الدول حول ما ترى إدخاله على بعض تلك القواعد من تغيير. وعادة ما تكون الأداة المناسبة لذلك هي ما تعقدن الدول من اتفاقيات دولية متعددة الأطراف، حيث تحل ما تتضمنه من نصوص وأحكام تدرجياً محل القواعد القديمة حتى وأن لم يتم نسخ هذه القواعد الأخيرة بصورة رسمية معلنة.

وقد يحدث في حالات معينة، أن ترفض الدول التقيد ببعض قواعد القانون الدولي دون أن تسعى في الوقت نفسه إلى التفاوض فيما بينها لإحلالها بقواعد أخرى جديدة، ومن هنا فقد تجد تلك الدول نفسها واقعة في مأزق خاصة في غياب سلطة عالمية تختص بتشريع قواعد القانون الدولي وتنفيذها بالوسائل الجبرية، وهو ما يعني أن البديل لمثل هذا الوضع يمكن أن يتمثل في حدوث فرضي دولي (International Anarchy)، بما يتربّب على ذلك من تزايد خطر اللجوء إلى العنف في العلاقات الدولية.

### تقييم دور المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة:

عندما يحاول أساتذة العلاقات الدولية أن يرصدوا تأثير العامل القومي في السياسة الخارجية للدول، وفي واقع العلاقات الدولية المعاصرة بصورة عامة، فإن اقتراحهم من دور هذا المؤثر وتقييمهم له يتم في العادة من خلال تركيزهم على منظورين تحليليين رئيسيين هما المنظور الإيجابي والمنظور السلبي لهذا التأثير وما يتبع ذلك بطبيعة الحال من تدخلات وتشابكات وتداعيات، وسنجاول فيما يلي توضيح أبعاد كل منها:

أولاً: المنظور الإيجابي لدور المؤثر القومي في العلاقات الدولية وهو يستند في أساسه على عدد من الاعتبارات الهامة التي تمثل في الآتي:

(أ) أن للمؤثر القومي دور لا ينكر في دفع النمو الديمقراطي وتعزيزه في الكثير من دول عالمنا المعاصر، وينتشر هذا الدور الداعم من اعتناق المبدأ الدستوري الذي يقضى بأن الأمة هي مصدر السيادة وجميع السلطات، مما يعني أن للشعب كل الحق في أن يختار بنفسه ولنفسه نظام الحكم الذي يمكنه أن يحقق له كل تطلعاته وأمانيه.

وإذا كان تعزيز الديمocracy وتعزيز أسسها وقواعدها في الدولة يبدو في ظاهره شيئاً داخلياً بحتاً، إلا أن هذا الأمر قد يكون له من الدلالات والانعكاسات الدولية ما يتجاوز هذا المدى المحدود بكثير. فالديمقراطية عندما تسود في أي دولة فإنها تعنى أنها قد أصبحت دولة مؤسسات، ومن هذه المؤسسات ما تناط بها مسؤولية وضع السياسة الخارجية للدولة بصورة عقلانية ومدرروسة، ووفقاً لحسابات صحيحة وتقييمات واقعية وتوقعات دقيقة كل ما يمكن أن تنطوي عليه من فرص أو مخاطر. وفي ذلك تحقيق لمبدأ المسائلة الدستورية الذي تخضع له الحكومات الديمقراطية أمام شعوبها، كما أن السياسة الخارجية للدولة عندما ترسم وتتخذ القرارات المتعلقة بتنفيذها ضمن هذا الإطار المؤسسي الديمقراطي، فإن هذا ينفي عنها البعد الشخصي وغير العقلاني أحياناً الذي يغلب عليها عندما تغيب الديمقراطية وتتفقى المسئولية وتطفى نزعة الاستبداد الفردى على ماعداها.

(ب) ومن ناحية أخرى، فإن للمؤثر القومي دور فعال للغاية في تأكيد�احترام العالم مثلاً في مواثيق المنظمات الدولية والرأي العام الدولي لحقوق الإنسان والجماعات المدافعة عن تلك الحقوق في دول كثيرة من العالم، لحق تقرير المصير Right of Self-Determination ركيزة أساسية من ركائز العلاقات الدولية المعاصرة.

ويقصد بحق تقرير المصير توفير الحرية الكاملة لكل قومية من القوميات في أن تقرر مصيرها السياسي بما يمكنها من إدارة شؤونها والتصرف في أوضاعها الذاتية دون وصاية خارجية عليها.

ولحق تقرير المصير وجهان أحدهما داخلي والأخر خارجي. فحق تقرير المصير الداخلي يقصد به أن يكون للدولة مطلق الحق في أن تحكم نفسها وأن تختار ما تراه ملائماً لظروفها ومصالحها من سياسات وقرارات دون تدخل أو تهديد بالتدخل من جانب الدول الخارجية لفرض أوضاع عليها تتعارضاً مع سيادتها الوطنية أو القومية. ويؤكد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وغيرها من المواثيق الدولية على ضرورة احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

وأما بالنسبة لحق تقرير المصير الخارجي والذى يلقى قبولاً دولياً عاماً، فإنه يعني حق كل دولة في الحصول على استقلالها السياسي كاملاً متى تهيأت الظروف والقومات الذاتية التي تمكنها من ممارسة هذا الحق الإنساني الأساسي.

و ضمن هذا الإطار يقال أنه إذا كانت النتيجة المباشرة للاعتراف بحق تقرير المصير للدول والشعوب، هي حصولها على استقلالها، فإن هذه النتيجة على قدر ما تخل من مشاكل، فإنها تخلق مشاكل دولية أخرى عديدة حتى وأن حدث ذلك بصورة غير مقصودة، ومن أهم تلك المشكلات مشكلة الدول المحدودة الحجم والموارد البشرية والاقتصادية والطبيعية التي يوصف بعضها بالدول المتناهية الصغر (Microstates) ويقصد بها الدول التي تفتقر بشدة إلى مجموعة القومات الأساسية التي تضمن بقائها واستمرارها كوحدات مستقلة في

المجتمع الدولي. ويضيف المحللون أن هذه المشكلة تبدو مثيرة للقلق عندما يتعلق الأمر بتمثيل هذا النوع من الدول في الجمعية العامة للأمم المتحدة إذ تتمتع على قدم المساواة بحق التصويت مع غيرها من الدول، وفي المسائل الدولية التي يتطلب إقرارها توافر شرط الأغلبية العددية، فإن ذلك قد يتحقق من خلال الاتفاق الذي يحدث بين مجموعة من الدول ذات الوزن السكاني والجغرافي البالغ الضائلة، ومن ثم تكون مثل هذه الأغلبية مضللة وغير معتبرة عن الإرادة الحقيقة للمجتمع الدولي.

(ج) أن للمؤثر القومي دور إيجابي كذلك في دفع عجلة النمو الاقتصادي للدولة وتسريع دورانها، فالقومية ينزو عنها إلى التطوير والتحديث (Modernization)، ويسعى بها إلى تقوية الدعائم التي تهض عليها القوة القومية للدولة وفي موقع الصدارة منها الدعامة الاقتصادية، تعتبر من القوى المحفزة والمحرك لعملية التنمية الاقتصادية، وبخاصة في عالمنا المعاصر الذي تلعب فيه المنافسة الاقتصادية بين كل الدول والمجتمعات الإنسانية دوراً حاسماً بل ومصيرياً. ولنا أن نتصور ما يمكن أن يكون عليه حال الأمم التي تحلف عن مواكبة ركب التنمية الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية في ظل ضغوط العولمة وتهدياتها التي لن ترحم أحداً من المتقاعسين أو المتخلفين. أن معنى تختلف أي دولة في هذا المضمار، هو ترسیخ تعبيتها الاقتصادية والسياسية لغيرها من الدول، وجعلها أكثر عرضة للآخر في الخارج مما لا بد وأن يقلل من مقدرتها على التصدى والمقاومة لما يمكن أن تتعرض له من ضغط أو تأمر خارجي.

(د) أن القومية تشكل مصدراً هاماً من مصادر التنوع الثقافي والحضاري نظراً لما تتصف به كل أمة من خصائص ومعطيات ثقافية وحضارية تميز بها على غيرها من الأمم، ويدرك المحللون أنه لو لا هذا التنوع الثقافي والحضاري لما أصبح التاريخ الإنساني على هذه الدرجة الهائلة من الخصوبة والثراء، ولما ساهمت تلك الثقافات القومية والإنسانية في تحريك مسار التاريخ ودفع عجلة التطور الحضاري والإنساني إلى الأمام في حركة دائبة مطردة لم تهدأ أبداً ولم يتباطأ إيقاعها في أي لحظة حتى برغم ما كان ينشب في المجتمع الدولي من حروب وصراعات ومنازعات، إلخ<sup>(1)</sup>.

---

(1) John, T. Rourke, International Politics on the World Stage, (Dushkin/McGraw Hill, 6<sup>th</sup> edition, 1997), PP. 144-145.

ثانياً: المنظور السلبي لدور المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة، وهو يركز بالأساس على التداعيات السلبية التي يفرزها هذا المؤثر والتي تتضح أشد ما يكون في الآتي:

(أ) التطرف القومي والعرقي الذي يصل أحياناً إلى حد المستيريا أو الموس (Xenophobia) بكل ما يفرزه هذا الموس من مشاعر سالبة متبادلة تقوم في أساسها على الشك والكرامة والخوف الذي يملأ تلك القوميات، هذا إلى جانب مشاعر اللامبالاة أو عدم الاتكاثر بالآخرين (Lack of Concern for Others) سواء ما تعلق من ذلك بمصالحهم أو بحاجاتهم الأمنية، إلخ.

من ناحية ثانية، فإن هذا الموس القومي قد يتوجه عما يصفه بعض المحللين بعقدة الاستعلاء على القوميات الأخرى (National Superiority)، وقد تؤدي الإفرازات والتداعيات السالبة لهذه العقدة العنصرية إلى الممارسات التي تقوم إما على القهر الداخلي (Internal Oppression) أو اقتفاف العدون الخارجي (External Aggression)، وإلى الحد الذي يجعل العالم ينظر إلى القوميات التي تحركها مثل هذه التزععات المدمرة من البعض والأناية والعدوانية والاستعلاء، وكانتها عدو للإنسانية جماعاً. وتقدم الأيديولوجية القومية العنصرية العدوانية واللامانوية للألمانى النازية في الثلاثينيات من القرن العشرين مثلاً عملياً مجسماً لهذا النوع الهدام والخطير من القوميات، فقد كانت عدوانيتها واستعلاؤها العنصري واعتقادها بأحقيتها في سيادة العالم، سبباً رئيسياً مباشراً في تحرير الحرب العالمية الثانية التي أُصيّبت الإنسانية من جرائها بويلات تدميرية فاقت كل ما عرفته في تاريخها<sup>(١)</sup>.

(ب) يتمثل التأثير السلبي الآخر للمؤثر القومي في العلاقات الدولية، في بروز وتفاقم مشكلات الأقليات القومية (National Minorities) في دول كثيرة من العالم بكل ما يترتب عليها من نتائج دولية في غاية الأهمية والخطورة. وببداية فإنه يقصد بالأقلية القومية ذلك الجزء من شعب الدولة الذي يتسب إلى أصل قومي مختلف عن ذلك الذي تنحدر منه غالبية هذا الشعب<sup>(٢)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٤٨ - ١٤٩.

(٢) راجع في هذا الموضوع:

د. إسماعيل صبرى مقلد، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات، (المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ١٩٩١)، ص ١٠٦ وما بعدها.

وبمعايير الأهمية السياسية، فإنه ينبغي التفرقة بين نوعين من الأقليات القومية: الأقلية القومية التي يتركز وجودها في المناطق الحدودية للدولة، والأقلية التي تشارك دولة مجاورة قوميتها.

فبالنسبة لنوع الأول من الأقليات فإن تطلعها عادة ما يكون متوجهاً إما إلى الإنفصال لتكوين دولة مستقلة خاصة بها، أو الحصول على درجة عالية من الحكم الذاتي (Autonomy) ومن ثم التمتع بحق المعاملة المتساوية مع الأغلبية. وأما النوع الثاني من الأقليات القومية فإن هدفه يتركز غالباً في المطالبة بتعديل الحدود الدولية حتى يتاح لشعب هذه الأقلية أن يتضمن إلى الدولة المجاورة التي تشاركها قوميتها لتصبح بذلك جزءاً من شعبها، ومثل هذا التطلع يحظى غالباً بتأييد هذه الدولة المجاورة ودعمها له.

وتنعكس هذه التفرقة بين أنواع الأقليات القومية وظروفيها وأوضاعها على نمط السياسات التي يمكن للدولة صاحبة المشكلة انتهاجها كحلول لها، ففي حالة الأولى قد يكفي منح الاستقلال الذاتي وكفالة المساواة مع الأغلبية في إرضاء مطالب الأقلية، وتسوية المشكلة القائمة دون نقطة الانفصال، هذا بينما في حالة الثانية، فإنه منها نفذت الدولة من سياسات متسامحة ومهادنة في مواجهة مثل هذه الأقلية القومية، فإنها قد لا تنجح في إخاد نزعتها الانفصالية، وستظل تلك الأقلية تصر على تعديل الحدود حتى تتمكن من الانضمام إلى الدولة المجاورة التي ترتبط معها بأواصر قومية واحدة.

وقد شهدت العقود الأخيرة الكثير من الحلول التي نفذتها الدول للتغلب على مشكلة الأقليات القومية فيها، والتي تراوحت في أهميتها ومداها بين:

١- السماح بانفصال الأقلية القومية عن الدولة لأسباب قد يرجع بعضها إلى تدهور قوة الدولة وعجزها عن أن تفرض سيطرتها على الأقلية التي تلح في طلب الانفصال، كما قد يكون السبب هو عدم قدرة الدولة على تحمل الأعباء المالية الباهضة التي تتطلبها التنمية الاقتصادية والاجتماعية وال عمرانية للمناطق التي تقطنها تلك الأقليات، وأخيراً فإن السبب قد يكون في الضغوط التي تمارسها القوى الخارجية من أجل اجبار الدولة على الاعتراف بهذه الأقلية المتمردة بحق الانفصال.

٢- الإذعان لبعض مطالب تلك الأقليات القومية ومحاولة أرضائها كمقدمة

لإنقاذها بالتنازل عن دعاوتها الانفصالية، ومثل هذا الحل التوفيقى الذى يتعاطف مع الأقلية ويحاول الاستجابة عملياً لبعض مطالبتها وتطيعتها، يخدم صالح الدولة صاحبة المشكلة بصورة غالباً ما تعجز عنها الحلول التى تنسى بالتشدد وعدم التسامح.

٣- الاتتجاء إلى الحلول العنيفة واللاإنسانية كالإبادة الكلامية لهذه الأقليات العنصرية كما فعلت ألمانيا النازية في حقبة الثلاثينيات، وقد صاحب ذلك في معظم الأحيان تنفيذ سياسات الطرد الجماعي والتهجير الإجباري لشعوب هذه الأقليات المغلوبة على أمرها لـ إخلاء المناطق التي تقيم فيها وفي ذلك تدمير قوتها وإضعاف لها.

٤- تنفيذ الحل الذى يقوم في جوهره على تبادل الأقليات القومية بين الدول، ويتحقق هذا الحل بأسلوب التفاوض الدبلوماسي بين حكومات الدول المعنية بتلك المشكلة. وينظر إلى تبادل الأقليات على أنه حل لا إنساني تماماً لأنه يقوم على اقتلاع الملايين من مواطن اقامتهم التي عاش فيها أباءهم وأجدادهم وترحيلهم إلى الدولة الأخرى تحت مبرر الانتماء المشترك أو التجمع القومي دون أن يكون لهم بتلك الدولة سابق معرفة أو أي ارتباط نفسي حقيقي<sup>(١)</sup>.

وإذا تركنا هنا التقييم للدور المؤثر القومي في العلاقات الدولية بعده الإيجابي والسلبي، فإن السؤال الذي أخذ يلح على العالم وبخاصة منذ التسعينيات من القرن العشرين هو: ما هو مصير القومية في عصر العولمة (Globalization) وتقلص الحدود المخrafية والقواسيل المكانية، واتجاه الدول نحو التوحد اقتصادياً على هذا المستوى العالمي الشامل؟

ولنبدأ أولاً بالإشارة إلى ظاهرة العولمة وما تعنيه قبل محاولة الرد على التساؤل السابق بأهميته البالغة عند هذه المرحلة من تطور النظام السياسي الدولي والعلاقات الدولية عموماً. فظاهرة العولمة الجديدة وجدت من يفسرها بأنها تشير إلى جملة من التغيرات التي ينبغي أن تسود العالم دون عوائق ولا اعتبار معها لحدود الدولة القومية<sup>(٢)</sup>. وهناك

---

(١) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(٢) راجع: د. عبد العاطى محمد، العولمة بين السياسة والاقتصاد في موسوعة أحداث القرن العشرين، الجزء الأول، النظام الدولى (الناشر: دار المستقبل العربى، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠) ص ١٨١.

التعريف الآخر لها وهي أنها تعنى التداخل الواضح لأمور الاقتصاد والمجتمع والسياسة والثقافة والسلوك دون اعتداد يذكر بالحدود السياسية للدول ذات السيادة أو الاتهاء إلى وطن محدد أو لدولة معينة، دون حاجة إلى إجراءات حكومية<sup>(١)</sup>.

وتحمة تعريف ثالث لها وهو أن العولمة هي «العملية التي من خلالها يتزايد الاعتماد المتبادل بين الدول في الاقتصاد العالمي»، كما أنها تعنى الانتشار السريع للتكنولوجيا والروابط المؤسسية بين المشآت في الدول المختلفة<sup>(٢)</sup>. ومن التعريفات الأخرى أن العولمة تشمل إعادة تنظيم الإنتاج وتداخل الصناعات عبر الحدود، وانتشار أسواق التمويل، ومقاييس السلع المستهلكة، وضبط الصراعات بين المجموعات المهاجرة وتلك المقيمة، إلخ<sup>(٣)</sup>.

وهناك من يستخدم مفهوم العولمة لوصف حقيقة أيديولوجية أو ثقافية معينة على أساس أن العولمة هي نجاح التزاوج بين السوق والديمقراطية. ويذهب آخرون في تعريف العولمة إلى حد القول بأنها العملية التي بمقتضاها تصبح الجغرافيا أقل أهمية إلى حد كبير في رسم الحدود بين الدول وفي دمج الاقتصاديات الدولية، وتداخل العلاقات السياسية والاجتماعية والثقافية بين المجتمعات، وإذا كانت المسافات الجغرافية لن تتلاشى بالطبع، فإنها ستتصبح نسبية وسيتحرر الناس والسلع والرموز من إطارهم الجغرافي، ولن يصبح الناس محظوظين بالحدود، كما سيتلاشى دور الفاعلين الاقتصاديين والسياسيين الوطنيين واستراتيجياتهم أيضاً، وبدلأً منهم ومنها سوف تتكفل العولمة بتلبية الاحتياجات في كل المجالات الحياتية، وستكتسب العولمة قوتها مع مرور الوقت عندما يتمتع الناس في كل مكان دون تمييز أو عوائق في الاتصال بما تتيحه لهم التكنولوجيا الحديثة من تقدم وخدمات واستشارات وتبادل للمنافع، وهو وهذا هو الأهم عندما يتصرفون وفقاً للعولمة، فإنهم يجعلونها تتحقق بالفعل دون إكراه خارجي<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٨٢-١٨١.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١٨٢.

(٤) المرجع السابق، ص ١٨٣-١٨٤.

---

### الفصل الثالث: الفاعلون الرئيسيون في العلاقات الدولية المعاصرة

---

من هذا كله يوضح أن عناصر عملية العولمة وفق التعريفات الشائعة لمفاهيمها عند هذه المرحلة من مراحل بزوغها وتطورها تمثل في الآتي:

- ١- أن صلب العولمة هو العمل باتجاه تحرير الاقتصاديات العالمية على نمط السوق الحر، ودجها في اقتصاد عالمي واحد.
- ٢- وأن الليبرالية السياسية تصبح متطلبا ضروريا لتحقيق المدف المستهدف السابق.
- ٣- وأن العولمة تسعى إلى إزالة الحواجز الجغرافية في العلاقات الدولية، وتقليل السيادة الوطنية للدول إلى أقصى حد مستطاع.
- ٤- وأن العولمة تحبّس تفوق النمط الأمريكي في التغيير باعتباره النموذج الأمثل الذي يتعين على العالم الاحتذاء به. ولعل هذه الحقيقة الأخيرة هي التي دفعت بعض المفكرين إلى إعادة صياغة مفهوم العولمة على النحو التالي: «إن العولمة هي عملية تغيير اقتصادي وسياسي واجتماعي وثقافي في إطار سيادة النمط الأمريكي يمتدّ تعميمها لتشمل العالم كله دون حواجز أياً تكون طبيعتها وتم خارج نطاق السيادة الوطنية، و مجالاتها الرئيسية هي السوق والديمقراطية والمجتمع»<sup>(١)</sup>.

أن هذا التوجه الدولي الكاسح نحو العولمة ، وضع المؤثر القومي في العلاقات الدولية المعاصرة في مواجهة العديد من التحديات الرئيسية والهامنة للغاية، والتي أخذت تبرز في الآونة الأخيرة على النحو التالي:

- ١- التحدى الذي يخلقه النمو المتزايد والمطرد في قوة الاقتصاديات عبر القومية (Transnational Economics) وما يتراكّز ذلك من انعكاسات على مواقف وسياسات الدولة.

يقول المحللون أن التبادل الاقتصادي المتعاظم بين مختلف الشعوب والثقافات الاجتماعية والإنسانية يؤدي إلى تقويض دول العالم من بعضها على نحو لم يسبق له مثيل، فقد خلق هذا التبادل ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل (Mutual Interdependence) الذي

---

(١) المرجع السابق، ص ١٨٥.

اتسعت ابعاده وتعمقت نتائجه وتأثيراته بصورة تفوق الحصر. وهناك من المؤشرات الراهنة ما يقطع بأن هذه الظاهرة الاعتمادية سوف تتطور إلى الدرجة التي ستصبح معها علاقات تلك الأمم بعضها أكثر تعقيداً وتداخلاً مما هي عليه الآن، كما أنها ستضعف من قوة الوسائل الوطنية التي فرضت نفسها على العلاقات الدولية في الماضي<sup>(١)</sup>.

ومن جهة ثانية، فإن القوة المتعاظمة للاقتصاديات عبر القومية سوف تعمل على تضييق الفجوة بين الثقافات الوطنية وهو أمر بات معالله وشواهده الواقعية واضحة كل الواضح.

ولعل من بين العوامل التي تغذى هذا الميل إلى التقارب بين الثقافات والمجتمعات السياسية المختلفة، هو أن تحديات المنافسة الاقتصادية على صعيد العالم بأكمله، وحرص الدول على أن تظفر بنصيب في هذه المنافسات الاقتصادية الدولية، هو الذي يجعلها تحاول أن تأخذ بنمط من السياسات والمعايير الاقتصادية الدولية التي تحكم تلك المنافسات وتعزز نتائجها والتي تمثل بل وتکاد تتطابق بين هذه الدول كلها، وإذا حاولت الدولة أن تخرج عن هذا النمط المشترك من السياسات والقواعد والمعايير، فإن ذلك لابد وأن يجعلها تخسر أرضاً على ساحة المنافسة الاقتصادية الدولية لصالح الآخرين<sup>(٢)</sup>.

٢- التحدى الناتج عن تعاظم تأثير الاتصالات عبر القومية (Transnational Communications) فإذا كانت الاقتصاديات عبر القومية قد أضعفت بوضوح من دور المؤثر القومي في العلاقات الدولية، فإن الثورة التكنولوجية المذهلة في نظم وأساليب الاتصالات الدولية أو عبر القومية، ساعدت بقوة متزايدة على اختراق الحدود السياسية والنظم الحاكمة في معظم دول العالم ووضعتها كلها في مواجهة تحديات جديدة ليس لها سابق عهد بها. لقد امتد هذا التأثير وتعمق ليشمل كل مجالات الفكر السياسي والثقافي والإنساني والاجتماعي، والمعتقدات ومنظومات القيم، إلخ، ناهيك عن تخلقه الاتصالات عبر القومية من تأثيرات فيها يتعلق بقدرتها على تغيير الاتجاهات القومية من قضايا السياسة الدولية ومشكلاتها الراهنة كما حدث في البوسنة وكوسوفا والصومال وبوروندي والعراق، وغيرها.

---

(1) John T. Rourke, International Politics on the World Stage, PP. 171-172.

(2) المرجع السابق.

٣- التحدى الذى تمثله الثقافات الدولية الجديدة العابرة للقوميات (Transnational Cultures) فإذا كانت الثقافات الوطنية موجودة ولا سبيل إلى انكارها، إلا أن هذه الثقافات أحياناً، ما تذوب وتنصهر في ثقافات أخرى أقوى منها<sup>(١)</sup>.

والثقافة كما نعلم هي ناتج التفاعل الذي يحدث بين العديد من المكونات كاللغة والدين والتقاليد والميراث التاريخي للأمة، إلخ، ويرغم ذلك يندر أن نجد ثقافة في العالم لم تتأثر أو تؤثر بدرجة أو أخرى في غيرها من الثقافات الوطنية، فهذا هو ما يشهد به التاريخ الثقافي للعالم: تفاعل وافتتاح وامتزاج وتأثير متبدل، إلخ.

لكن إذا كان هذا صحيحاً على إطلاقه، فإن ما نلاحظه اليوم من افتتاح الثقافات على بعضها يكاد يكون أمراً بلا سابقة له هو الآخر، شيئاً أن نسلم بذلك أو أبينا. إن الأمثلة التي يسوقونها لنا للتدليل على قوة هذا الافتتاح الثقافي عبر القومي، بصورة المكتفة وأنماطه غير المألوفة، كثيرة ولا حصر لها، ويقول لنا الخبراء المتخصصون في هذا المجال: انظروا حولكم في كل مكان واحكموا بأنفسكم، فهذا هو إرسال شبكة CNN الأمريكية الذي غزا معظم مجتمعات العالم وأصبح مصدراً رئيسياً للمعلوماتية، وهذه هي سلسلة مطاعم ماكدونالد وكتاكي المنتشرة في كل مكان من العالم بفلسفتها التي تتجاوز النشاط المباشر والبسيط الذي تزاوله، ثم هذه هي ثقافة البريد الإلكتروني (E-Mail) التي غزت العالم واستحوذت على اهتمام شرائح واسعة من التقنيين ورجال الأعمال بل ومن عامة الأفراد في كل مكان، وهو ما أحدث ثورة ثقافية عالمية جديدة بلغت ذروتها مع هذا الكم الجبار من المعلومات التي تضخها شبكات الإنترنت الدولية وغيرها من القنوات الفضائية التي تعد اليوم بالآلاف حتى أنه لم تعد هناك دولة واحدة في العالم اليوم لا تبث إرسالاً فضائياً عبر عشرات الأقمار الصناعية المخصصة لنقل هذه البرامج والواقع والأحداث والأخبار والتعليقات وغيرها من نواحٍ الحياة الاجتماعية والثقافية في كل هذه الدول إلى جهور المستقبلين لها على امتداد الكره الأرضية من أقصاها إلى أقصاها.

لقد دفعت هذه الثورة الثقافية العملاقة والقائمة على الاستخدام المكثف لوسائل الاتصال الإلكترونية بالجة التطور، الناس في كل مكان إلى التساؤل: إلى أي ثقافة أصبحنا

---

(١) المرجع السابق، ص ١٨٩.

نسمى أو بالأحرى أصبح العالم يتمتع إلية؟ وهل نحن في عصر الثقافة الأمريكية أم أن العالم أصبح يعيش ثورة ثقافية من نوع خاص تتجاوز حدود دولة واحدة منها كانت قوية وعملاء ومتقدمة لتصبح ثقافة عصر جديد: عصر العولمة وتلاشى الحدود وتراجع القوميات، عصر التفاعل والامتزاج الذي يحدث بين مختلف الثقافات والمجتمعات بكل ما يفرزه هذا التفاعل الثقافي والإنساني من إيجابيات وكذلك بكل ما يمكن أن ينطوي عليه من سلبيات وتحديات؟ أغلب الظن، وكما يشير العديد من المحللين، أنا نعيش هذا العصر الأخير.

يقي القول هنا ، أنه وعلى الرغم من طغيان ثقافة العولمة بأفكارها ومفاهيمها التي سلفت الإشارة إليها ، والتي تمثل اختراقا خطيرا للثقافات الوطنية في كل مكان ، فإن هناك من أساتذة العلاقات الدولية من يعتقدون أن اختراقا ثقافيا بهذا الحجم والعمق لا يمكن أن يستمر هكذا دون ما مقاومة ، ويقولون:

(أ) أنه قد يكون من قبيل المبالغة غير المقبولة ، أن نفترض أو أن نأخذ على محمل المسلمات أن القرن الحادى والعشرين سيكون القرن الذى سوف يشارك فيه البشر قاطبة ثقافة واحدة: ثقافة العولمة الجديدة ، فهذا التوقع محفوف بالكثير من الشكوك ، بل وقد تأتى تطورات المستقبل في اتجاه معاكس تماماً لكل تلك التوقعات التي يراهن مفكرون دوليون كثيرون عليها اليوم .

(ب) أن هذه المخاطر المحدقة بالثقافات الوطنية للكثير من المجتمعات الإنسانية ، قد تتفاعل بإتجاه إحداث صحوة قومية جديدة (Resurgence of Nationalism) ، وقد تكون هذه الصحوة بمثابة الصخرة التي ستتحطم فوقها العولمة ، أو على الأقل قد تؤدى إلى تراجع طوائفها الحالى وانحساره ، ليستعيد بعدها كل مجتمع إنسانى إحساسه بكيانه وذاته وكذلك بما يفرضه هذا الإحساس عليه من أدوار ومسؤوليات قومية .

(ج) أنه وبدلاً من أن تتحلل الدول القومية وتشطر إلى مجموعات عرقية وكيانات سياسية أو دينية وطائفية صغيرة (أو ما يسمى Splintering of the Nation-States ) ، فإنه وتحت وطأة هذا الشعور بالتهديد الذى يمكن أن يصل إلى حد محو الكثير من تلك

الدول من الخريطة السياسية للعالم، فقد تنشأ اشتلافات وتحالفات دولية جديدة ثنائية أو متعددة الأطراف لأهداف قد تكون اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية ويمكنها التصدى لخطر التحلل والانهيار.

(د) أنه قد يتبيّن من سياق التجربة التي يخوضها العالم اليوم أن الحلول التي تجلبها العولمة أو بمعنى أدق التي تفرضها العولمة، قد لا تكون هي الحلول الواقعية الملائمة والفعالة لمشكلات الكثرة الساحقة من الدول، وقد يدفع ذلك بها إلى مقاومتها بل ورفضها بكل ما ترمز إليه منها كلفها الأمر. والدول عندما ستقاوم العولمة وترفضها فإنها ستفعل ذلك من منطلق الضرورة أو الاضطرار وإنما هي وحدها وليس غيرها الأدرى بمشكلاتها والأكثر تحملًا لمسؤولية البحث عن حلول لها، وأن هذه المهمة القومية الأساسية لا يمكن تفويضها إلى الآخرين لتأتيها الحلول من خارج حدودها بصرف النظر عن جدواها أو مدى واقعيتها، أو فداحة الثمن المدفوع فيها، إلخ<sup>(١)</sup>.

### ثانيًا: الفاعلون الحكوميون على المستوى الدولي: المنظمات الدولية الحكومية العالمية والإقليمية:

تمثل المنظمات الدولية العالمية والإقليمية الحكومية الفاعل الرئيسي الآخر في العلاقات الدولية المعاصرة. وقد اتسعت أبعاد الدور الذي تقوم به هذه المنظمات وتشعبت مسؤولياته حتى أصبح بلا جدال ركيزة أساسية مهمة ومؤثرة إلى أبعد حد من ركائز هذه العلاقات، وهو دور وكما بررهنت تجربة العالم معه، لا بديل له ولا غنى عنه.

#### السمات المشتركة للمنظمات الدولية من عالمية وإقليمية :

ثمة سمات مشتركة تشكل الأركان الأساسية التي يعتمد عليها تطبيق مفهوم التنظيم الدولي، ومن أبرز تلك السمات:

١- أن عضوية هذه المنظمات الدولية من عالمية وإقليمية تقوم على مبدأ المشاركة

(١) يمكن المرجوع في تفاصيل هنا لهذا الرأي إلى ما ذكره الأستاذ الأمريكي جون رووك في: International Politics on the World Stage

مراجع سابق، ص ١٩٦ - ١٩٧.

الاختيارية، بمعنى أن الدول تقبل بالانضمام إلى هذه العضوية متى تواءمت مع حاجاتها ولم تشكل عبئاً على مصالحها وأوضاعها، وبالمقابل فإن حق الانسحاب منها مكفول ولا يخضع إلا لبعض المعايير والاشترطات التنظيمية، ويعرف ذلك بحق الانسحاب الإرادي.

٢- أن الصلاحيات التي تمنح لأجهزة هذه المنظمات الدولية تقرر ضمن المدى الذي تسمح به الدول الأعضاء، وهو المدى الذي قد يمتد أحياناً إلى ما يعرف بالصلاحيات فوق القومية (الاتحاد الأوروبي مثلاً).

٣- أن أداء أي منظمة دولية يعتمد في صنيعه على وجود هيكل مؤسسي ملائم، أي هيكل يتفق وطبيعة الغايات التي تسعى إلى تحقيقها بجهود أعضائها وعلى قدر ما تتيحه ظروفهم وإمكاناتهم.

٤- التوزيع المتوازن على قدر الإمكان لحقوق الأعضاء وواجباتهم، ويمكن أن يتمثل ذلك عملياً في صورة نظام متكامل من الحقوق والإلتزامات، وبعد فقدان التوازن بين هذين الجانبين مؤشراً على وجود خلل في أو ضعف بعض المنظمات الدولية، ويرد ذكر هذا التوزيع تفصيلاً في صلب ما يعرف بـ دستور أو ميثاق المنظمة.

٥- إطار إجرائي محدد يحكم علاقات الأعضاء وينظم تعاملهم مع بعضهم في مختلف الجوانب التي يمتد إليها أداء تلك المنظمات الدولية، هذا فضلاً عن أهمية تلك الإجراءات في بعض الأمور الحيوية كالتصويت على مشاريع القرارات، أو توقيع الجزاءات وتنفيذها، أو تعليق العضوية أو إنهائها، إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من التعهدات التي تقبل بها الدول عند توقيعها على المواثيق المنشئة لهذه المنظمات الدولية، إلا أن سلوكياتها الفعلية داخلها، قد تحوى من التجاوزات ما يخرج بها تماماً في بعض الأحيان عن صلب تلك الإلتزامات ويدمر أهدافها الأساسية، ومن ذلك مثلاً:

(أ) أنه على الرغم من أن الاستخدامات غير المشروعة للقوة أى لغير الإغراض الدفاعية محظورة ومنهي عنها في كافة المواثيق الدولية، إلا أنها شائعة في ممارسات الدول ولم توقف أبداً.

(ب) أنه على الرغم من أن كافة المواثيق الدولية تنهى عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى وتعتبره عملاً ماساً بالسيادة الوطنية والاستقلال السياسي، إلا أن استخدام هذه الأداة المحظورة شاع واستقر حتى أصبح من معالم الوضع الدولي القائم الآن، كان هذا هو الحال في الماضي وسيقى هكذا في المستقبل.

(ج) أنه على الرغم من أن تلك المواثيق تحض الدول على عدم وضع عراقيل من شأنها أن تعيق التنمية الاقتصادية لغيرها من الدول، وتعتبر ذلك عملاً غير مسموح به، إلا أن هذا النوع من السلوك يشيع في ممارسات الدول لقوتها القومية دون ما اكترا ثبها المنع أو الحظر.

(د) أنه على الرغم من أن التعاون من جانب الدول في مسئولية تنفيذ التدابير الدولية الجماعية التي تقررها كافة المنظمات العالمية والإقليمية مطلوب باللحاج لأهميته وفاعليته في تحقيقه الأهداف التي تتوخاها هذه التدابير، إلا أن الكثير من الدول قد تأخذ موقفاً معرقاً أو سليماً أو غير متباو معها طبقاً لما ت عليه عليها اعتبارات المصلحة القومية الضيقة، وهكذا.

ومن ناحية أخرى، يمكن القول أنه وبالرغم من وجود مشاعر تسود على نطاق عالمي واسع بعدم الرضا عن المحصلة العملية لأداء هذه المنظمات الدولية العالمية والإقليمية بسبب عدم إرتقائها إلى مستوى الطموحات والتوقعات التي صاحت بها وترزابت بالوقت، إلا أن هناك اقتناعاً دولياً واسعاً وبنفس الدرجة، بأن غياب تلك المنظمات عن الساحة الدولية لن يحل إشكالاً، بل أنه سيخلق فراغاً كبيراً سوف يضر أكثر مما يفيد، والدليل على ذلك هو تكاثر المنظمات الدولية، وبخاصة الإقليمية المتخصصة منها، في العقود الأخيرة بشكل لافت للنظر.

**التحديات التي تواجه هذه المنظمات الدولية والتي تنبثق من الظروف المحيطة بتطور المجتمع الدولي:**

في رأينا، كما في رأى أساتذة عديدين، فإن أبرز هذه التحديات تمثل في:  
أولاً: تحديات الأمن في مواجهة سباقات التسلح وتفاقم الحروب والصراعات الإقليمية

وفشل نظم الأمن الجماعي في أن تبرهن على جدواها ومصداقيتها بالصورة المفترضة.

ثانيًا: تحديات التنمية في مواجهة ضيق قاعدة الموارد المتاحة للتنمية فضلاً عن الانفجارات السكانية ومشكلات عدم الاستقرار التي تعانى منها معظم بلدان العالم الثالث والتزايد المستمر في حجم مديونياتها الدولية وهو ما يضاعف من أعبائها ويضعها في موقف اقتصادى في متهى الصعوبة والخرج.

ثالثًا: التحديات الناتجة عن اتساع الفجوة الاقتصادية والاجتماعية والحضارية التي تفصل بين دول العالم الصناعي المتقدم وبلدان العالم النامي، أو ما أصبح يعرف بصراع الشمال والجنوب.

رابعًا: التحديات الناتجة من الحاجة إلى حماية البيئة الإنسانية والطبيعية في مواجهة المخاطر التي تولد عن التطبيق المتزايد للتكنولوجيا، وما ينتج عنه من أضرار جسيمة كالالتلوث، وتهديد الموارد الطبيعية والغذائية في العالم، هذا بالإضافة إلى الأخطار الرهيبة التي تهدد المجتمع الدولي منذ فترة بسبب حماولات الدول الكبرى غزو الفضاء الخارجي واستخدامه للأغراض العسكرية.

خامسًا: التحديات الناتجة عن إهدار الحقوق والحريات الإنسانية الأساسية و تعرضها للانتهاك المستمر في مناطق واسعة من العالم.

سادسًا: التحديات الناتجة عن ارتفاع نسب ومعدلات الأمية في العالم بالرغم من ثورة العلم والتكنولوجيا والاتصالات التي لم تشهد البشرية في تاريخها مثيلاً لها من قبل.

### **المنظمات الدولية العالمية : عصبة الأمم والأمم المتحدة :**

تعد عصبة الأمم والأمم المتحدة أبرز علامتين على طريق إقامة تنظيم دولي عالمي في القرن العشرين.

كان الجديد الذي أتى به ميثاق عصبة الأمم هو أن إنشاء هذه المنظمة العالمية في عام

١٩٢٠ كان يمثل المحاولة الدولية الأولى بإتجاه تحقيق التكامل من بين كل المقولات والنظريات التي عنيت بالبحث عن الكيفية المناسبة التي تكفل صيانة السلم والأمن الدوليين بوسيلة التسوية السلمية للمنازعات الدولية، وفي إطار تنظيم دولي عالمي يتنظم في عضويته جميع دول العالم بلا استثناء.

وقد نص ميثاق العصبة على إقامة ثلاثة أجهزة دائمة تابعة لهذه المنظمة العالمية هي الجمعية والمجلس وجهاز الأمانة العامة، وذلك بالإضافة إلى جهازين آخرين شبه مستقلين أنشأهما خارج إطار الميثاق وهما محكمة العدل الدولية الدائمة في لاهاي بهولندا، ومنظمة العمل الدولية في جنيف بسويسرا.

وتجدر الإشارة إلى أن مجلس عصبة الأمم كان الجهاز الرئيسي الذي أنيط به بحث كل الجوانب المتعلقة بتطبيق نظام الأمن الجماعي وتسوية النزاعات الدولية من خلال الاستطلاع بدور الوسيط في التقريب بين أطراف المنازعات وتهيئة الأسس الكافية بحل خلافاتها سلمياً، كما كان يقع على عاتق المجلس مسؤولية إقرار التدابير الجماعية من عسكرية وسياسية واقتصادية التي يتبعن لمحاذتها لمعاقبة العدوان وإحباط آثاره.

والحق أن عصبة الأمم لم تحقق نجاحاً يذكر في مضمار الحل السلمي للنزاعات الدولية لأسباب عديدة كان بعضها يخرج عن إرادتها كمنظمة عالمية، ومن ذلك تخلي بعض الدول الكبرى التي تحمل مسؤولية خاصة تجاه حفظ السلم والأمن الدوليين عن تأييد العصبة، وظهور بعض الأنظمة الدكتاتورية في عدد من الدول الكبرى (ألمانيا وإيطاليا واليابان) التي انتهت مسلكاً دولياً كان يتناقض تماماً مع كافة القيم والمثل والأخلاقيات الدولية التي قامت العصبة على تأكيدها كأسس جديدة للعلاقات الدولية في عالم ما بعد الحرب. كذلك، فإن فشل العصبة في تطبيق نظام الأمن الجماعي في مواجهة اعتداءات الدول الكبرى المتكررة، وعجزها عن تنفيذ آلية عقوبات رادعة ومؤثرة ضد العدوان، أفقد الدول الصغرى ثقتها في فعالية هذه المنظمة وفي قدرتها على معاقبة العدوان وبها يحفظ هذه الدول سيادتها ويخمن وحدة أراضيها. وما زاد من سوء الموقف تغلب النزعة القومية على سلوك الدول مما جعلها في النهاية تقرر سياساتها وتدافع عن مصالحها بوسائل كانت أبعد ما تكون عن روح ميثاق عصبة الأمم ، وبالتالي فقد وجدت المنظمة

العالمية نفسها ومنذ البداية في مواجهة تحديات القومية وهي التحديات التي قادت في النهاية إلى فشل العصبة ونشوب الحرب العالمية الثانية.

جاءت الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ كبديل للعصبة، وقد وضعت في مقدمة أهدافها وغاياتها الأساسية: حفظ السلام والأمن الدوليين / تنمية العلاقات الودية بين الدول على أساس المساواة في الحقوق / تحقيق التعاون الدولي في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية / جعل الأمم المتحدة مرجعاً لتنسيق جهود الدول وتوجيهها لخدمة الغايات الدولية المشتركة.

وقد تضمن البناء العام للأمم المتحدة الأجهزة والفوروع الرئيسية التالية:

١- الجمعية العامة التي هي بمثابة برلمان عالمي تمثل فيه جميع دول العالم، ومن حقها مناقشة أي مسألة أو أمر يدخل في نطاق الميثاق أو يتصل بصلاحيات فرع من

فروعها أو بوظائفه، وعندما تخلص الجمعية العامة من مداولاتها إلى توصيات معينة، فإن عبء تنفيذها يقع على كاهل الدول الأعضاء والأمانة العامة والمجالس المختلفة في المنظمة (أو ما يسمى بوكلالاتها المتخصصة)، وهذه التوصيات وأن سميت قرارات، فإنها تفتقر إلى صفة الإلزام القانوني.

٢- مجلس الأمن وهو الجهاز التنفيذي الرئيسي في المنظمة وتركز مسؤوليته في حفظ السلام والأمن الدوليين، وقمع أعمال العدوان، وإنزال العقوبات بالأعضاء المخالفين، وتمتع الدول الخمس دائمة العضوية في المجلس بحق الاعتراض على قراراته أو ما يعرف بحق الفيتو.

٣- المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقد أُسندت إليه مسؤولية التعامل مع المشكلات الدولية في مجالات الاقتصاد والاجتماع والصحة العامة، وتعزيز التعاون الدولي في ميادين الثقافة والتربية، وإشاعة الاحترام في العالم لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع دون تفرقة أو تمييز، ويتبعه عدد من الوكالات المتخصصة.

٤- مجلس الوصاية الذي تحمل مسؤولية إعداد المناطق والأقاليم المشمولة بالوصاية للحصول على الحكم الذاتي أو الاستقلال.

٥- محكمة العدل الدولية التي تعتبر الجهاز القضائي الدولي الرئيسي في العالم وتحتخص بالنظر في التزاعات الدولية من جوانبها القانونية.

أما عن أداء الأمم المتحدة كمنظمة عالمية، وما يعرض هذا الأداء من صعاب، فإننا سوف نفرد فصلاً كاملاً فيما بعد لتحليل دور الأمم المتحدة في مواجهة تحديات عالم متغير.

**التنظيم الدولي للأقليم: مفهومه وتطبيقاته:**

يستند التنظيم الدولي الإقليمي في فكرته على المنطق الذي يزعم أن العمل الفعال للمشكلات ذات الطابع الإقليمي أساساً، لا يضمنه سوى دخول الدول المعنية بتلك المشكلات في ترتيبات إقليمية محددة، وبشرط أن تتوفر لها قاعدة ملائمة من إمكانات العمل، الدولي الإقليمي المشترك.

وقد اعترف ميثاق الأمم المتحدة بالميزايا السياسية العديدة التي يتيحها قيام المنظمات الدولية الإقليمية وبخاصة في الكثير من المجالات الحيوية كالأمن والتعاون السياسي والاجتماعي بين الدول التي تجمعها بعضها روابط التجاور الجغرافي، على أن الميثاق أكد في الوقت نفسه على ضرورة أن تكون هذه المنظمات الإقليمية مرتبطة في نشاطها بأهدافه ومبادئه وذلك من منطلق أن أهداف التنظيم الدولي الإقليمي والعالمي يجب أن ترتبط وتتكامل في خدمة قضايا السلم والأمن والاستقرار للمجتمع الدولي ككل. ومن هنا نجد مثلاً أن كافة المنظمات العسكرية الإقليمية التي ابنتقت إلى الواقع في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، استندت في تبرير الدافع إلى قيامها على المادة الخادمة والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة التي اعترفت بحق كل دولة في الدفاع الشرعي عن نفسها فردياً وجماعياً، ومن أمثلة هذه المنظمات: حلف شمال الأطلنطي (الناتو). وحلف وارسو، وحلف جنوب شرق آسيا، وحلف الأنازوس، واتحاد غرب أوروبا، إلخ.

وبالنسبة للمنظمات الدولية الإقليمية غير العسكرية كالجامعة العربية، أو منظمة الدول الأمريكية، أو منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي الآن)، إلخ، فقد تصور ميثاق الأمم المتحدة أن لها دوراً مهمًا في دعم الأمن الدولي. جاء ذلك في المادة الثانية

والخمسين من الميثاق التي طلبت من تلك المنظمات الإقليمية بذل كل جهودها من أجل تسوية المنازعات التي تقع بين أعضائها بالطرق السلمية، وذلك قبل أن تحيلها إلى مجلس الأمن الدولي لبحثها والتصرف فيها. لقد جاء هذا التصور نتيجة الاعتقاد الذي ساور وأضاعى الميثاق من أن انتشار النزاعات الدولية وتفاقمها كان من المحتمل تماماً أن يعيق مجلس الأمن عن التعامل معها بالفاعلية المنشودة، ومن هنا كان من الضروري أن تقوم إلى جانبه أجهزة دولية إقليمية تلعب دوراً وسيطاً ومؤثراً في تسوية تلك المنازعات.

ومن ناحية أخرى، واستجابة لدعوة ميثاق الأمم المتحدة الدول إلى تعزيز أواصر التعاون الاقتصادي فيما بينها، لما ذلك من تأثير إيجابي على تعزيز فرص السلم العالمي، فقد ظهر إلى الواقع العديد من المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة في هذا المضمار، واستطاع بعضها أن ينجذب الكثير وأن يحقق نجاحاً أصبح مثاراً للإعجاب، ومن الأمثلة البارزة لهذا النوع من المنظمات الاقتصادية الإقليمية: السوق الأوروبية المشتركة التي أصبحت تعرف منذ عام ١٩٩٢ بالاتحاد الأوروبي وهي أنجح تلك المنظمات جميعاً على المستوى العالمي، ومنظمة الطاقة الذرية الأوروبية (اليوراتوم)، والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، ورابطة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية، والسوق المشتركة لأمريكا الوسطى، ومشروع كولومبو، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبتروlier (أوابيك). والاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول أفريقيا الوسطى، إلخ.

أما عن المنظمات الدولية الإقليمية العاملة في حقل التعاون السياسي، فمن أمثلتها: مجلس أوروبا، ومجلس الشمال، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة دول أمريكا الوسطى، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وجامعة الدول العربية، والبرلمان الأوروبي، والجمعية الاستشارية لمجلس أوروبا، والجمعية الاستشارية لاتحاد غرب أوروبا، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، إلخ.

#### الجدال حول الإقليمية والعالمية :

لقد أثار نمو الإقليمية (Regionalism) وتوسيعها إلى هذا الحد، جدلاً واسعاً بين دعاتها والمدافعين عنها، وبين دعاة العالمية (Universalism)، وانصب هذا الجدال حول أيهما يجب أن تكون له الأولوية في اهتمامات الدول: التنظيم الدولي الإقليمي، أم التنظيم

الدولى العالمى؟ وقد ثمنت حجج دعوة الإقليمية فى أن الإقليمية الدولية تتمتع بقدرة أكبر على الإنجاز من المنظمات العالمية، والسبب هو أن قلة عدد الدول الأطراف فى ترتيبات التعاون الإقليمى، والتى عادة ما تشدها إلى بعضها أو أاصر قوية من التقاليد المشتركة والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية المشابهة، تتيح إمكانية أكبر للاتفاق فيما بينها، كما أن طبيعة التحديات الإقليمية التى تواجهها، تجعل استجاباتها تبدو متقاربة، وهو أمر قد لا يكون متاحاً بالنسبة لمنظمة عالمية كال الأمم المتحدة.

أما دعوة العالمية فينسبون إليها إنها أقدر على صيانة السلم الدولى باعتبار أن هذا السلم كل لا يتجزأ، وأن حمايته تتضمن تجميع كافة الجهود والطاقات الدولية في كل مكان، ويقولون أن هذا التجميع يعد ضرورة أساسية لمواجهة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعقدة التي تواجه العالم اليوم، فالمدخل إلى الحل يجب أن يستند في أساسه إلى تصور عالمي متجانس لا تفرقه الحواجز الإقليمية الضيقة، ولا تضعنه الحساسيات التي تفرزها المنافسات التي تحدث بين هذه المجموعات الإقليمية بما قد يقود إليه ذلك من توتر أو صراع<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: الفاعلون الدوليون غير الحكوميين:

ويقصد بهم أساساً المنظمات التي تعمل على مستوى دولي واسع لكن عضويتها بخلاف النوع السابق من المنظمات الحكومية، هي عضوية خاصة وليس عضوية حكومية رسمية.

وقد زاد عدد تلك المنظمات الدولية غير الحكومية (Non-Governmental Organizations, NGOs) ليصل في بعض التقديرات إلى ما يزيد على خمسة آلاف منظمة تعمل الآن في مختلف جوانب النشاط الإنساني الدولي، كما زاد نفوذ تلك المنظمات بصورة غير مسبوقة، وقد ساعدت طفرة الاتصالات التكنولوجية على تمكين تلك المنظمات من التفاعل مع بعضها بفاعلية كبيرة للغاية عبر الحدود السياسية للدول<sup>(٢)</sup>. ومن الأمثلة

(1) راجع: د. إسماعيل صبرى مقلد، نظريات السياسات الدولية: دراسة تحليلية مقارنة ( ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦)، ص ٣٧٩ - ٣٨٠.

(2) Rourke, International Politics on the World Stage, P. 61.

البارزة لتلك المنظمات الدولية غير الحكومية على الساحة الدولية: منظمة العفو الدولية Amnesty International ، ومنظمة الخضر أو أنصار البيئة Green Peace ، إلخ.

لقد أصبحت هذه المنظمات جزءاً لا يتجزأ من العلاقات الدولية المعاصرة، كما حازت اعترافاً رسمياً واسعاً بها سواء من جانب الأمم المتحدة أو من جانب غيرها من الفاعلين الدوليين<sup>(١)</sup>. ومن ذلك على سبيل المثال أن المؤتمرات الدولية التي تعقدتها الأمم المتحدة للباحث حول العديد من المشكلات والقضايا الدولية الملحة أصبحت تدور حول مركزيين دوليين رئيسيين: أولهما ويتمثل في مشاركة المنظمات الدولية الحكومية من خلال الممثلين الذين ينوبون عن الدول الأعضاء فيها، وثانيهما ويتمثل في الاجتماعات التي تعقد بالتزامن ويدعى إليها ممثلو المنظمات الدولية الخاصة أو غير الحكومية. وقد شرعت الأمم المتحدة في هذا النوع غير المسبوق من الممارسات، أى الجمجم بين التمثيل الدولي الحكومي وغير الحكومي، بدءاً من عام ١٩٩٢ عندما عقدت قمة الأرض الأولى (Earth Summit) في ريو دي جانيرو بالبرازيل، ثم جاء المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي نظمته الأمم المتحدة في بكين عاصمة الصين في سبتمبر ١٩٩٥ وحضره ممثلون عن مائة وثمانين دولة ليبرز هذا التوجه الدولي الجديد ويفكده حيث عقد بالتزامن وبالتزامن معه المؤتمر الدولي غير الرسمي للمرأة والذي شارك فيه أكثر ثلاثة ألف عضو يمثلون قرابة ألفي منظمة دولية حكومية غير رسمية<sup>(٢)</sup>.

### محاور النشاط الرئيسي للمنظمات الدولية غير الحكومية:

يقول المحللون المتخصصون في هذا المجال، أن نشاط تلك المنظمات (التي يرمز إليها بـ INGO's) بات يشمل مختلف مجالات النشاط الدولي تقريباً<sup>(٣)</sup>. ويقولون أنه على الرغم من أن العدد الأكبر من المنظمات الدولية غير الحكومية يتتركز في مجالات حقوق الإنسان أو مراقبة القانون الدولي الإنساني (مثل منظمات أطباء بلا حدود واللجنة الدولية

(١) المرجع السابق، ص ٦١.

(٢) المرجع السابق، ص ٦١.

(٣) د. عبي الدين محمد قاسم: الإتجاهات المعاصرة في دراسة المنظمات الدولية غير الحكومية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة، (دراسة غير منشورة، ٢٠٠١)، ص ٢ - ٣.

للصليب الأحمر وغيرها من منظمات الإغاثة الإنسانية)، أو القانون الدولي للبيئة، فإنها تنشط كذلك في المجالات السياسية من خلال عدد لا حصر له من المعاهد والمؤسسات والمنظمات والجمعيات التي تدعم المشاركة الديمocrاطية أو حقوق طوائف بعينها كالمرأة والأطفال أو النازحين، إلخ، أو السلام العالمي وضبط السلاح والتخلص من أسلحة الدمار الشامل.

وقد نتج عن اتساع دوائر هذا النشاط وتعدد محاوره وتنوع آفاقه في كل اتجاه، أن أصبحت هذه المنظمات الدولية غير الحكومية تسعى إلى تطوير آليات العمل الخاصة بها حتى يمكنها أن تستجيب لدواعي هذا النشاط الدولي الواسع النطاق، ومن ناحية ثانية، فقد تشابكت علاقات تلك المنظمات مع بعضها وتدخلت إلى الحد الذي أبرز وجود مجتمع مدنى جديد له حضوره وتأثيره على مختلف الأصعدة القومية والإقليمية والعالمية. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد من تنامي التأثير الذى يتركه وجود تلك المنظمات الدولية غير الحكومية على الساحة الدولية، بل تجاوزها إلى حد أن أصبحت استراتجياتها وأهدافها تتدخل، إن بتلاقيها أو بتعاطفها، مع استراتيجيات وسياسات ما اصطلاح على تسميتها في قاموس السياسة الدولية المعاصرة بالفاعلين المتجاوزين للحدود القومية . (Transnational Actors)

ومن حيث النطاق الجغرافي للأنشطة التي تمارسها هذه المنظمات غير الحكومية، فإن هناك من المحليين من يميلون إلى تقسيم هذا النطاق في إطار ثلاث مجموعات رئيسية من النشاطات الدولية وهي:

(أ) المنظمات غير الحكومية التي تتركز أنشطتها في حدود إقليم معين لا تتجاوزه إلى غيره من الأقاليم والمناطق، ومن الأمثلة الواضحة لذلك الملجنة الأوروبية لجمعيات النفع العام، أو المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وهكذا.

(ب) المنظمات غير الحكومية التي تعمل في نطاق دولي أوسع نسبياً من النطاق الإقليمي بمفهومه السابق، وقد تمثل البداية في النشاط الذى ينبع من داخل إحدى الدول في مجال إنساني معين كالبيئة أو غيرها من الاهتمامات الإنسانية، ثم يمتد هذا النشاط

مع الوقت إلى خارج حدودها لمشاركة معها فيه دولة أخرى أو مجموعة محدودة من الدول.

(ج) المنظمات غير الحكومية التي يتسع نطاق نشاطها الإنساني ليصبح عالمياً، أي ذلك الذي يغطي كل العالم أو أغلب مناطقه ومعظم دوله، وبالتالي فإن اهتمامها لا ينحصر ولا يتوقف عند عدد محدود نسبياً من الدول لا يتجاوزه إلى سواها كما هو الحال في الوضع السابق.

وإذا كان ذلك عن حدود الآفاق الجغرافية لنشاطات المنظمات الدولية غير الحكومية، فهذا عن الأهداف التي تسعى إليها من وراء هذه الحركة الدولية الواسعة، وما الذي يحدوها إلى ابتكار آليات عمل جديدة وتطويرها بما يمكنها من تكثيف حضورها ودعم أدوارها والاقتراب من أهدافها المرسومة على ساحة دولية على هذا القدر المائل من الاتساع والتعقيد؟

وتأتي الإجابة على هذا التساؤل أهاماً بالقول أن تلك المنظمات الدولية غير الحكومية تحاول أن تزيد من فرص مشاركتها في عملية صنع القرار الدولي، أو صياغة وتشكيل الحياة الدولية، أو تبني وتطوير قواعد القانون الدولي وبخاصة في المجالات المستحدثة لحقوق الإنسان وحماية البيئة وحقوق المرأة وضبط التسلح ودعم التطور الديمقراطي، كما تحاول بالتعاون مع مختلف الحكومات والفاعلين الآخرين على المسرح الدولي إيجاد حلول للعديد من المشكلات العالمية الملحة، وسيلها إلى ذلك هو اقتراح مشروعات لاتفاقات ومعاهدات دولية في مختلف المجالات مثل الحفاظ على التنوع البيولوجي للبيئة الطبيعية والإنسانية أو مقاومة التصحر، أو منع الممارسات الإنسانية التي تشكل عدواً على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وهكذا<sup>(١)</sup>. ومن ضمن الآليات التي تستخدمها هذه المنظمات الدولية غير الحكومية في تأدية أدوارها: المشاركة في المفاوضات الدولية التي قد تدخل الدول أطرافاً فيها حول بعض القضايا الإنسانية أو البيئية أو السياسية، إلخ عن طريق تقديم البيانات والمعلومات التي قد لا تكون واضحة أو معلومة بصورة دقيقة وكاملة لممثل الحكومات، كما قد يتم ذلك من خلال ضم ممثلين لها أو مندوبي عنها إلى

---

(١) المرجع السابق، ص ٦-٧.

الوفود الرسمية للدول، وفي أحوال ثلاثة فإن ذلك قد يتحقق بأسلوب ممارسة الضغوط وتبعة الرأى العام المحلي والعالمي والاتصالات الشخصية. إلخ.

### **الوضع القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية:**

مع اتساع حجم النفوذ والتأثير الذي أصبحت تتمتع به هذه المنظمات الدولية غير الحكومية، قوى الاتجاه الذى يدعو إلى تقوين وضع تلك المنظمات، أى تحديد الأساس القانوني المناسب لها، على المستويين القومى والعالمى، حتى لا تبقى حركتها طلقة لا تحكمها ولا تنظمها أو تضبطها القواعد والمعايير القانونية التى تحدد مسؤوليتها عما تقوم به من نشاط وبالتالي تضعها تحت طائلة القانون إذا ما تجاوز هذا النشاط أغراضه إلى غيره مما قد لا يمت إليه بصلة، بعبارة أخرى، فإن الاختصاصات التى تزاولها تلك المنظمات غير الحكومية يجب أن تكون مكتوبة بإطار قانونى واضح ومحدد.

من هذا المنطلق وتأكيداً له، ابنتقت الدعوة إلى منح تلك المنظمات الشخصية القانونية فى إطار القانون الدولى (أى التعامل معها كأحد أشخاص القانون الدولى العام)، وقد استندت تلك الدعوة إلى معيارين: أولهما ويتعلق بها أصبحت تبذل المنظمات الدولية غير الحكومية من مشاركة فعلية فى عمليات صنع القرار الدولى ومراقبة مدى امثال الدول لقواعد القانون الدولى وتقیدها بها، هذا بينما ينصرف ثانيهما إلى القبول المتزايد الذى أصبحت تحظى به هذه المنظمات من قبل المجتمع الدولى واعترافه بحيوية الأنشطة الدولية التى تؤديها والتى غدت مكملاً ومساندة للأنشطة الدولية الحكومية الرسمية لا قيداً معرقاً أو مغطلاً لها<sup>(١)</sup>. ويمضى أصحاب هذا الاتجاه القانونى إلى القول بأنه ما دام الأمر كذلك، وطالما أن تلك المنظمات أصبحت حقيقة راسخة ومستقرة ومحترفاً بها من حفائق الحياة السياسية الدولية المعاصرة، فإن الذى يحول دون إضفاء الطابع الدولى القانونى عليها بصورة رسمية أسوة بالمكانة القانونية التى يوفرها القانون الدولى العام للمنظمات الدولية الحكومية؟

---

(١) المرجع السابق، ص ١٢.

### المنظمات الدولية غير الحكومية ومفهوم المجتمع المدني العالمي:

يبقى جانب هام من الجوانب المتعلقة بوجود المنظمات الدولية غير الحكومية كفاعل رئيسي ومؤثر في الحياة السياسية الدولية المعاصرة، ألا وهو الجانب التعليق بمدى ما يمكن أن يسهم به هذا الوجود الفاعل والمتناهٍ التأثير في إيجاد مجتمع مدنى عالمى على غرار المجتمعات المدنية القومية؟ يذكر المحللون أن الفلسفة التي على أساسها قامت هذه المنظمات غير الحكومية قد جرى اقتباسها من فكرة المجتمع المدني الداخلى أي المجتمع الذى يتكون من مجموعة من التنظيمات المدنية الحررة التى تملأ المجال العام ما بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضى والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف<sup>(1)</sup>. وكلما زادت استقلالية تلك التنظيمات والمؤسسات والهيئات عن الدولة، زادت أهميتها بالمقابل في مفهوم المجتمع المدنى، فهذه الاستقلالية تمثل شرطاً لازماً وأساسياً من شروط المراقبة الفعالة لسلوك الدولة ونشاطها وهو ما لا يمكن أن يتحقق في ظل تبعية تلك المنظمات الأهلية أو غير الحكومية لها. ويتربى على ذلك، أن ما يضمن استمرار المجتمع المدنى رهن بوجود التنظيمات التى تكسر جهودها من أجل الدفاع عن الحقوق السياسية والاجتماعية والأدبية والثقافية فى الإطار العملى اليومى ووسط المجتمع ككل، بما في ذلك قطاعات الدولة والإدارة والأحزاب والنقابات<sup>(2)</sup>.

وقد انتقلت ظاهرة المجتمع المدنى القومى أو المحلي إلى النطاق الإقليمى الأرحب نسبياً، عندما نشأت جمعيات وتنظيمات يتجاوز نشاطها حدود الدولة الواحدة، وركزت حركتها على قضايا معينة كالمشاركة الديمقراطية والدفاع عن حقوق الإنسان والبيئة وغيرها.

وفي مرحلة تالية انتقلت هذه الفكرة أو الخبرة إلى ما أصبح يعرف بالمجتمع المدنى العالمى (Global Civic Society) الذى يضم روابط وتنظيمات مدنية تقوم على أساس تطوعى وتسعى إلى تحقيق النفع العام تحت مظلة المواطنة العالمية، وقد تطلب ذلك

(1) المرجع السابق، ص ١٧.

(2) المرجع السابق، ص ١٧.

بالضرورة وجود الخد المناسب من علاقات التعاون والتسبق والترابط فيها بين هذه المنظمات التي تصنع في مجملها هذا المجتمع المدني العالمي، وهكذا أصبح المجتمع المدني العالمي وفقاً لهذا المفهوم يضم بداخله المنظمات ذات الصفة الدولية من حيث التوجه أو حجم وانتشار العضوية أو التمثيل الجغرافي والاتصال الرأسى بالمنظمات الإقليمية والقطبية، ولم يعد النظر إلى هذه الشبكة المتعددة والمتشعبه من العلاقات على أنها تسعى إلى تحقيق أهداف قطرية أو إقليمية وإنما باعتبارها جزءاً من البيئة الأساسية للمجتمع المدني العالمي، والتي تسعى إلى تحقيق ذات الأهداف والمصالح على أساس قاعدة المواطنة العالمية باعتبارها محور انضمام الأفراد والجماعات إلى الهيئات والمنظمات المدنية التي هي عماد هذا المجتمع المدني العالمي<sup>(١)</sup>.

### دور الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات في العلاقات الدولية المعاصرة:

من الفاعلين الدوليين غير الرسميين كذلك الشركات الدولية المتعددة الجنسيات (Multi-national Corporations, MNC's) أو ما يطلق عليها أحياناً بالشركات العابرة للقوميات (Transnational Corporations TNC's)، وما أدى إلى بروز وتعاظم أهمية هذه الشركات الدولية العملاقة، اتساع حجم التجارة الدولية، وتشعب أنشطة الاستثمار الدولي، بالإضافة إلى الكثافة الهائلة الراهنة في حجم المعاملات المالية الدولية والتي اتسعت لتشمل كل قارات العالم دون استثناء.

وعلى الرغم من حداة ظهور هذا النوع من الشركات على المسرح الدولي، إلا أن دخولها مجال السياسة شكل تحدياً جنرياً للنظام السياسي الدولي، ويرجع ذلك إلى أن الشركات العالمية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات لم تنظم على أساس أن تكون مسؤولة أمام رأى عام محدد، وإنما لتكون مسؤليتها أمام مالكيها ومديريها<sup>(٢)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٨.

(٢) راجع في ذلك: دكتور محمد إبراهيم فضة، مشكلات العلاقات الدولية: دور الشركات العالمية في السياسة الخارجية (الجامعة الأردنية، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٨١)، ص ٨ - ٩.

وفي رأى البعض فإن هذه الشركات العالمية وبحكم ما تمتلكه من قدرات وإمكانات تتحرك بها عبر مختلف القارات، أصبحت قوة رهيبة ليس باستطاعة المؤسسات الحكومية الوطنية والدولية السيطرة عليها، إذ أن تلك الشركات تحتمي وراء قوانين خاصة بها، بينما يميل آخرون إلى اعتبارها قوة ديناميكية لا تقدر بثمن، إذ أنها أداة فعالة لتوزيع رؤوس الأموال والتكنولوجيا وفرص العمل على قاعدة دولية عريضة، وإلى جانب أولئك وهؤلاء، هناك أصحاب الرأي الذي يرى أنه وسبب قدرتها غير المحدودة على التأثير في المجال الاقتصادي، فقد أصبحت هذه الشركات العابرة للقوميات في الموقف الذي تستطيع معه أن تتحدى الدول بل وأن تضرب ما كان لها من سلطة في السابق في الصimir<sup>(1)</sup>.

### تعريف الشركات المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات:

تعرف الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات بأنها شركات عملاقة كبيرة الحجم ولها سيطرة ضخمة على قطاع دولي كبير من الموارد الإنسانية والمالية، وهي تمارس نشاطها في عدد كبير من الدول الأجنبية وتسيطر على عمليات إنتاجية واسعة. ومن خصائص هذه الشركات أنها تقوم بالصناعة والتطوير والبحث في العديد من هذه الدول، ومن هنا فإنها تساهم بنصيب قد يتراوحت حجمه أو أهميته في الدخل القومي الإجمالي الذي تحصل تلك البلدان عليه، ويتنمي مالكو أسهمها ومديروها إلى جنسيات عديدة.

ولا يخفى أن المهد الأسمى لأى شركة عالمية هو مصلحتها التي تحكم شاطئها، والتي هي منفصلة ومتمنية عن مصالح أي حكومة حتى حكومة بلدتها الأم. وكل هذه الشركات فيها نرى، وسعت أعمالها خارج حدود الدول التي تأسست فيها، بحيث أصبحت لا ترتبط بدولة واحدة، والت نتيجة هي أنها أصبحت ترفض القيود القومية عليها مما يمكن أن يكون لذلك من تأثيرات معرقلة على متابعة نشاطاتها الدولية المتشعبة في كل اتجاه.

وقد يثور التساؤل حول الدوافع المحركة لقيام تلك الشركات العابرة للقوميات كظاهرة هامة من ظواهر العلاقات الدولية المعاصرة، والرد على ذلك يتركز في الآتي:

---

(1) المرجع السابق، ص ١٠ - ١١.

- (أ) الحاجة إلى المواد الأولية التي يتذرع الحصول عليها من مصدر واحد أو من بضعة مصادر محدودة.
- (ب) توقع المبيعات الضخمة والأرباح الكبيرة التي يوفرها اتساع السوق العالمية التي يغطيها هذا النشاط.
- (ج) محاولة التغلب على الحواجز الجمركية التي يواجهها هذا النشاط وتقويد إلى إحباطه في الدولة الأم.
- (د) السعي للحصول على أسواق جديدة وعدم تركها تصيب المنافسين المتشرين على الساحة الدولية.

ومن المخصائص الأخرى البارزة لهذه الشركات الدولية العملاقة كما يقول المحللون، هو أنها تمتلك الكثير من سمات الدولة المستقلة، فهي تحوز أولًا قاعدة كبيرة من الموارد التي يمكنها أن تتصرف فيها باستقلالية وفق ما تخطط له، وهي تستحوذ على ولاء عدد كبير من العاملين بها ومن تكون هويتهم أكثر اتصالاً بها غالباً منها مع دولهم، كما أنها تمتلك ما يمكن اعتباره مناطق نفوذ بسبب تقسيم السوق العالمية بينها، وهي فوق هذا وذلك تماطل العديد من النشاطات الدبلوماسية والتجمسية التي كانت تعد تقليدياً من نشاطات الدولة القومية، وهي بعد هذا أيضاً تشكل حلقة اتصال بين الدولة الأم والدولة المضيفة، كما تمثل علاقة اعتماد من جانب الدول النامية على الدول المتقدمة.. إلخ.

### **أخطار الشركات العالمية المتعددة الجنسيات:**

كثيراً ما تتهم الشركات العالمية المتعددة الجنسيات بأنها وسيلة مؤثرة وضاغطة لتدخل دول في سياسات دول أخرى، وهذا، فإن أحد أسباب النزاع الرئيسية بينها وبين الدول المضيفة يتعلق بسلوك تلك الشركات نفسها، بل وتذهب بعض الآراء إلى حد القول بأن المنافع من الخدمات التي تقدمها الشركات العالمية المتعددة الجنسيات للدول التي تمارس بعضها من نشاطها فيها، هي أقل بكثير عن التوترات التي تخلقها، كما أن الأخطار الاقتصادية التي تتولد عن نشاطاتها تزيد بكثير عن الفوائد الناجحة عن عملياتها الدولية، حيث أصبحت بعض البلدان سوقاً للترويج السلع غير المرغوب فيها أو

السلع التي لم تتمكن تلك الشركات من تصريفها أو بيعها بالوسائل المشروعة المتعارف عليها دولياً<sup>(١)</sup>.

إن هذا التقييم السلي لنشاطات الشركات العالمية المتعددة الجنسيات والذي يميل إلى التركيز على جانب المخاطر والمساوئ منه على الإيجابيات والإنجازات، قوبل بالتحفظ من جانب محللين آخرين من لا يذهبون هكذا بعيداً في تصورهم لأبعاد هذا الخطأ، وهم يقولون أنه ربما تختلف الآراء حول أهمية مساعدة تلك الشركات العالمية في التطور الاقتصادي العالمي وال العلاقات الدولية إلا أنه منها يمكن الأمر، فإن هذه الشركات باتت تشكل العصب المركزي للنظام الاقتصادي الدولي، ويرجع ذلك إلى قدرتها في الحصول على الأموال والموارد الأولية والقوى البشرية المؤهلة والمدرية، وكذلك كفاءاتها العالمية والمتمنية في مجال تطوير التكنولوجيا والمهارات الفنية وتوظيفها بشكل اقتصادي فعال، هذا فضلاً عن أنها تسهم بدرجة لا تنكر في تسريع النمو الاقتصادي محلياً وعالمياً من خلال الاستراتيجيات التي تتبعها في التوظيف، وتطوير الإنتاج، وتنمية الصادرات، ورفع كفاءة الممارسات الإدارية في كافة المجالات المتعلقة بالتنظيم والتنفيذ والتخاذل القرارات، إلخ ومن ثم، يعتقد هؤلاء المحللون بأن هذه الشركات العالمية لا تمثل خطراً داهماً على مصالح الدول بقدر ما هي عامل إيجابي في تعزيز الوحدة السياسية للدول المتردكة، فهي بطبيعة عملها تساعد على دمج وتوحيد الجهود التعاونية الدولية بالطرق الآتية:

(أ) أن وجود تلك الشركات يحفز الدول ويدفعها إلى محاولة الاستفادة، من نشاطاتها وخبراتها وإمكانياتها.

(ب) أن الشركات العالمية تعمل على كسر حاجز التباعد والانفصال، كما تسهم بدور واضح في إيجاد اهتمام مشترك وثقافة مشتركة تعزز الوحدة السياسية للدول التي تتأثر بها كما حدث في أوروبا الغربية.

يضيف إلى ذلك كله وعل نحو ما يشيرون، أن هناك العديد من الآثار السياسية

(١) المرجع السابق، ص ٢١ - ٢٢.

الإيجابية التي يقود إليها تعااظم الدور الاقتصادي لهذه الشركات الدولية المتعددة الجنسيات، ويتمثل ذلك في الآتي:

- ١- أنه وكما برهنت التجربة العملية، فإن تلك الشركات ساعدت على دمج الدول الغربية في مجتمع أمنى تسعى دوّلها دائمًا إلى تسوية مشكلاتها بالطرق الدبلوماسية وغيرها من وسائل التسوية السلمية. والمنطق في ذلك كما يقولون، هو أنه لما كانت هذه الشركات العالمية تستثمر جانباً كبيراً من رؤوس أموالها في الدول الأخرى، فإنه يصبح من الطبيعي أن تسعى إلى إيجاد علاقات سلام وتعاون بين الدول التي تستثمر فيها لما ذلك من انعكاسات إيجابية هامة للغاية على قابليتها للتتوسيع والنمو.
- ٢- أن الشركات العالمية ساعدت على صعيد دولي آخر، على دمج الدول النامية في الاقتصاد العالمي رغم السلبيات التي اقترنت بهذا الدمج، فهذا الدمج كان خياراً لا مفر منه مع خروج هذه الدول من دائرة التبعية الاستعمارية وانتصارها إلى عصر جديد من النمو الاقتصادي والتحديث السياسي والإداري، ولم يكن ذلك ممكناً بغير الدور المساعد الذي لعبته الشركات العالمية في عملية الدمج والتحول هذه.

### الرقابة الوطنية على سلوك الشركات الدولية المتعددة الجنسيات :

على الرغم من أن غالبية الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات تعمل في الدول المتقدمة، إلا أن توسعها بات يؤثر بشكل كبير على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الكثير من دول العالم الثالث. فهي بفعل القوة الاقتصادية المائلة التي تمتلكها، أصبحت تلعب دوراً سياسياً رئيسياً في تلك الدول من خلال ما تمارسه من ضغوط مستخدمة في ذلك مختلف الوسائل الإعلامية الدولية المتاحة لها من أجل التأثير على توجهات الرأي العام العالمي إزاءها، ومن شأن ذلك كما يقال التقليل من فرص التعايش السلمي بين الدول وذلك عندما تنقسم إلى جهات مصالحية معادية لبعضها وفق ما تتطلبه دواعي المصالح التي تسعى تلك الشركات وراءها.

من ناحية أخرى، فإنه وبسبب ما تعانيه أكتيرية الدول النامية من ضعف اقتصادي، فإنها تكون أكثر عرضة وتتأثراً بسياسات هذه الشركات العالمية التي لا تأخذ في اعتبارها

سوى مصالحها أولاً، وما يساعد على تعميق هذا التأثير السلبي الذي تمسه الدول النامية على مصالحها وأوضاعها الاقتصادية، أن النظام الاقتصادي الدولي القائم يتسم بافتقاره إلى معايير العدالة في توزيع الثروات بين الدول المتقدمة والدول النامية، وهو ما يجعل ميزان العلاقات الاقتصادية الدولية يميل لغير صالح هذه الفئة الأخيرة من الدول بالرغم من كثرتها الساحقة.

ولعل هذه العوامل مجتمعة والمتمثلة بصورة رئيسية في الحجم العملاق لهذه الشركات العالمية وقوتها تأثيرها على الاقتصاد العالمي، هي التي اقتضت إيجاد أنظمة سلوكية لها، ومن هنا جاء اقتراح المكسيك في المؤتمر الثالث للتنمية والتجارة التابع للأمم المتحدة، بضرورة بلورة وإقرار ميثاق دولي لحماية الدول الضعيفة اقتصادياً، ومن ضمن مبادئ ذلك الميثاق والتي لها علاقة بممارسات وسياسات الشركات العالمية:

- ١- حق الدولة في السيطرة على مصادرها الأولية من السلع والمواد الخام، وكذلك حقها في تبني النظام الاقتصادي الذي يلائمها.
- ٢- حظر استخدام الضغوط الاقتصادية التي تضر بسيادة الدول.
- ٣- وضع رؤوس الأموال الأجنبية تحت سلطة القانون المحلي.
- ٤- منع الشركة العالمية من التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وتحريم احتكارها للسوق الوطنية، والتأكيد على أن تكون نشاطاتها متناسقة مع مصالح الدول الضعيفة، وأن تحترم القيم الاجتماعية لهذه الدول.
- ٥- التأكيد على ضرورة أن تكون الاستشارات الأجنبية مكملة للاستشارات الوطنية وألا تحمل محلها وألا تعمل في المجالات نفسها<sup>(١)</sup>.

على أنه في غياب قوانين وأنظمة وأجهزة دولية تنظم وتراقب نشاطات هذه الشركات العالمية، فإن هذه المسئولية الخطيرة أصبحت تقع على عاتق كل دولة، وتتعدد الطرق التي تسلكها الدول في تنظيمها ومراقبتها لتلك الأنشطة، وأن كانت لا تخرج في إطارها العام عن الآتي:

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٦ - ٤٧.

(أ) انتقاء الاستثمارات الأجنبية المرغوب فيها مع وضع تحديات صارمة لأعمال الشركات القائمة بها أو المنفذة لها.

(ب) التدخل من جانب الدولة المضيفة والذى قد يتمثل فى نقل الملكية الإجبارية دون تشريع وبدون إنذار إذا ما كانت لها مصلحة تقتضى ذلك ولا تتحمل اللجوء إلى الوسائل والإجراءات القانونية التقليدية.

(ج) البيع الإجباري الذى يأتى نتيجة استخدام الدولة سلطاتها والتهديد بالاستيلاء على تلك الشركات ومضايقتها من أجل إرغامها على التخل عن ممتلكاتها أو عن أصولها وموجوداتها وبيعها حتى بسعر أقل من ثمنها الحقيقى إما للدولة أو للقطاع الخاص فيها.

(د) الدخول في مفاوضات مع تلك الشركات حول نقل ملكية أصولها إلى القطاع العام بشكل قانوني يتفق عليه الطرفان.

(هـ) اللجوء إلى التأمين الذى يعني نقل ملكية وسائل الإنتاج التى تمتلكها هذه الشركات إجباريا من تحت سيطرتها الخاصة لكي تدخل تحت السيطرة المباشرة والكافلة للحكومات الوطنية، والتأمين كما هو معروف حق معترف به دوليا.

وإذا كانت هذه الإجراءات تبدو ممكنا رغم ما يحيط بها من صعوبات ومخاطر جمة، إلا أن الأمر يبدو أكثر تعقيدا في حالة الشركات العالمية متعددة الجنسيات بسبب الإشكاليات التي تثور حول جنسيتها، إذ يجدون من الصعب تحديد هذه الجنسية حيث تتألف من فروع تقع ضمن سلطات مختلفة وتتخضع قانونياً لكل واحدة من تلك السلطات، إلخ.

### **ظاهرة تزايد أعداد الفاعلين الدوليين: الأبعاد والدلائل:**

رأينا كيف أن ظروف العلاقات الدولية المعاصرة قد ساعدت في إفراز أعداد متزايدة من الفاعلين الدوليين الذين قد تختلف دوافعهم وأهدافهم واستراتيجياتهم. وتباين خلفياتهم الأيديولوجية والسياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وتنقاوت إمكاناتهم ما بين فاعلين عابرين للقوميات (Transnational actors) من قد توفر لهم

القدرة على التأثير بشدة في مواقف وسياسات بعض الدول والحكومات، وفاعلين لا تتجاوز قدرتهم حدود دولهم (Substate actors) وأن كانت لها بعض الأصوات المسموعة خارجها، إلخ.

وهذا التعدد والتنوع (Multiplicity) في أعداد الفاعلين الدوليين ونوعيّاتهم، يؤدى بطبيعته إلى بروز أنماط جديدة وغير مسبوقة من التفاعلات وال العلاقات الدولية المتشابكة على مختلف الأصعدة الحكومية وغير الحكومية، العالمية والإقليمية والوطنية، وهي عملية نشيطة للغاية ولا يوجد ما يشير إلى أنها سوف تتوقف أو تتراجع بسبب التأثيرات العميقة التي يحدّثها تنازع ظاهرة الاعتماد الدولي المتباين (Interdependence) في كافة مجالات الحياة الإنسانية في كل مكان.

على أن الأمر اللافت للنظر هنا، هو ما ترددتْ أقوال بعض المحللين الراسدين لتطورات هذه الظاهرة، ظاهرة تكاثر أعداد الفاعلين الدوليين، بشأن ما يتصورون أنه التراجع الحاد المستمر في دور الدولة باعتبار أنها كانت تمثل وحتى وقت قريب على حد اعتقادهم، أبرز مراكز التقليل المؤثرة في حركة العلاقات الدولية المعاصرة، ثم انتقال هذا التفاؤل تدريجياً إلى فاعلين آخرين من تخرج أدوارهم بطبيعتها عن حدود سيطرة الدولة عليها. ومثل هذا التحول الجذري الخطير في أهمية مراكز وأدوار الفاعلين المتراجدين على المسرح السياسي الدولي، من حيث أقول بعضها على أهميته تقليدياً وتاريخياً، ويزوغر بعضها الآخر وتصاعد他的 على حداثته نسبياً، يشير لدينا العديد من التساؤلات التي يتبعنا أن نتوصل إلى الردود المناسبة عليها حتى يمكننا أن نستشرف صورة العلاقات الدولية في المرحلة القادمة من تطورها، ويأتي من بين أهم تلك التساؤلات في رأينا:

(١) ما هي طبيعة النتائج التي سوف تترتب على هذا التراجع الملحوظ في دور الدولة وفي الإمكانيات التي تستند إليها من أدائها لهذا الدور؟ أو بمعنى آخر، هل سيؤدي ذلك إلى المساس بشكل سلبي باستقرار النظام الدولي الذي طالما اعتبر قوته هذا الدور ركيزة أساسية مهمة من الركائز الداعمة والضامنة له سواء على مستوى اتخاذ القرارات داخل أجهزة ومؤسسات هذا النظام أو على مستوى تنفيذه؟ وعلى ضوء

ذلك يمكن التساؤل: هل توجد علاقة ارتباطية بين فاعلية دور الدولة، إن قوة أو ضعفًا، وبين استقرار النظام السياسي الدولي؟

(٢) هل لنا أن نعتبر هذا التراجع أو بالأحرى التدهور في فاعلية وأهمية دور الدولة وفق هذا التصور، أمّا طبيعياً وحتمياً مع تنامي تأثيرات ظاهرة العولمة والتي باتت تتطلب إزالة كل العوائق التقليدية من سيادات وطنية وغيرها وإزاحتها من طريق هذه التفاعلات التي تتجاوز حدود الدول لتضع مصير هذه الدول كلها في سلة واحدة، وهو أمر لم يعد بمقدور أي دولة بمفردها بالغاً مهما بلغت إمكاناتها أو مواردها من القوة الفكاك منه؟ أو بمعنى آخر، هل بالإمكان النكوص عن هذا المسار الجديد الذي سلكه تطور المجتمع الدولي ، مسار العولمة بعد أن أحدث في الواقع كل ما نراه الآن، ليتحرك العالم في مسار مختلف يتبع للدولة استرجاع بعض قوتها المفقودة لتصبح مركز الثقة الأول من جديد؟ وإذا كان مثل هذا الاحتمال وارداً، فمتى وكيف؟

(٣) أنه عندما تبثق إلى الواقع كل هذه المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في مجالات حماية البيئة، والدفاع عن حقوق الإنسان، ووقاية المجتمع الدولي من الأخطار والتهديدات والتحديات المحدقة به من كل اتجاه، في الوقت الذي تتوارد فيه منظمات دولية حكومية عالمية وإقليمية، أنيطت بها مهمة توفير مثل تلك الضمانات، فإن السؤال يصبح كالتالي: هل يمكن أن تتقاطع كل هذه الأدوار من حكومية وغير حكومية مع بعضها لتشكل قيداً معرقاً لقدرتها على الإنجاز، أم أنه على العكس من ذلك فإن هذه الأدوار على اختلاف طبيعة الفاعلين الذين يقومون بها يمكن أن تتساند وتكامل لتعطى القدرة على الإنجاز قوة لم تتوفر لها في الماضي؟ أو بمعنى آخر هل يعتبر تكاثر هذه المنظمات الدولية غير الحكومية من مختلف الفئات والأنواع تعبيراً عن تطور إيجابي وبناء في حركة العلاقات الدولية المعاصرة، أم أن الدلالات الحقيقة لهذا التطور تشير إلى العكس تماماً؟

(٤) أنه عندما يستطع عدد لا يأس به من الفاعلين من هم دون مستوى الدولة (Substate Actors) كالحركات الأثنية أو العرقية الثائرة أو المتمردة في الداخل أن

ثير اهتماماً دولياً واسعاً بشأن ما تبنيه لنفسها من مطالب قد تصل إلى حد الإصرار على الانفصال عن الأغلبية في كيانات مستقلة، وعندما يتحول هذا الاهتمام الدولي في مرحلة معينة إلى إجراءات وتدابير وقرارات وعقوبات دولية توقع على الدول التي توجد فيها هذه الأقليات العنصرية الفاقدة لمشاعر الولاء والانتماء الوطني الحقيقي، فهل لنا أن نعتبر هذا المسلك الدولي عدواً على سيادة الدول التي يحدث ذلك كله ضدها، أم أن الأقرب إلى ظروف الواقع الدولي الراهن هو أن هذا التدخل الدولي عندما يقع فإنه يأتي تعبيراً عن مبدأ عالمية حقوق الإنسان (Universality of Human Rights) باعتبار أن هذه القضية أصبحت شأنًا أخلاقياً وإنسانيًا يهم المجتمع الدولي بأسره ومسئوليية أدبية كبيرة تقع على عاتق منظمه وأجهزته ومؤسساته؟ أم هل لنا أن نقبل بذلك ونسلم به، أم أن علينا أن نحتاج عليه ونرفضه؟ إن الأمر ليس في حقيقته بمثل هذه الدرجة من السهولة أو البساطة. إذ أن الأمر عندما يثار بين دعاة هذا التدخل الدولي ومعارضيه، فإنه يأخذ في العادة شكل التساؤل الآتي: هل يعتبر تنامي هذا الاهتمام الدولي بما يحدث في داخل الدول تأكيداً لما للمبادئ الأخلاقية والقيم الإنسانية الجديدة من أهمية في العلاقات الدولية المعاصرة خلافاً لما كان عليه الحال في الماضي عندما لم تظرف تلك المبادئ والقيم بما تستحقه من اهتمام؟ أم أن الأمر لا يعود في حقيقته كونه مجرد ذريعة يتم توظيفها واستخدامها بصورة انتقائية ومتحيزة عندما يكون المدفوع هو تضييق الخناق على دولة معينة دون أن يكون لهذا البعد الأخلاقي والإنساني علاقة بما يحدث من قرب أو بعيد؟

(٥) ثم يأتي بعد ذلك تساؤل ربما يكون أكثر أهمية من كل ما سبق وهو: كيف يمكن ضبط كل هذه الأنماط المختلفة من التفاعلات الدولية (International Interactions) وعلى تنوع مصادرها والأطراف المشاركة فيها، على نحو يمكنه أن يزيل ما قد يحدث بينها من تناقض في المدفوع أو تعارض في الاتجاه؟ أو بمعنى آخر، كيف يمكن أن تتحقق وحدة المسار والإتجاه من بين كل هذه التقاuteات بما يحفظ للنظام الدولي ترابطه وانضباطه ويبعد عنه شبح الفوضى وعدم الاستقرار؟ وإذا تصورنا أن هذا ممكن، فكيف يمكن أن يحدث ذلك في الواقع؟ ومن ذا الذي يملك

آلية التنسيق والتوفيق لدفع الأمور في مسارتها الصحيحة، وهل هي الدول أم المنظمات الدولية الحكومية كال الأمم المتحدة مثلاً؟ إن الإجابة على مثل هذا التساؤل البالغ الأهمية هي أصعب ما في الأمر كله، لأنه إذا لم تتمكن من العثور عليها، فإن التساؤل الذي سوف يبرز وقتها ليفرض نفسه على الساحة هو: ماذا بعد<sup>(١)</sup>؟

---

(١) لستا وحدنا بطبيعة الحال الذين تشغلهم مثل هذه التساؤلات حول مستقبل النظام الدولي بل مستقبل العلاقات الدولية برمتها مع تزايد أعداد الفاعلين الدوليين وما يؤدي إليه تلاقي أدوارهم أو تقاطعها مع بعضها من تفاعلات يختلف مظاهرها ونتائجها الإيجابية والسلبية على حد سواء، فهناك من أساسنة العلاقات الدولية البارزين مثل كونواي هندرسون من ناقشو هذا الأمر تفصيلاً ولم يتعدوا فيها أمكنهم استخلاصه من نتائج عما أشرنا إليه هنا، ويمكن الرجوع إلى آرائه في:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21<sup>st</sup> Century, (McGraw Hill, New York , 1998), PP. 87-89.

كذلك قد يكون من المفيد الرجوع إلى المراجعين المهمين التاليين:

Keck, Margaret E. amnd Kathryn Sikkink, Activists Beyond Borders: Advocacy Networks in International Politics, (Cornell University Press, London, 1998).  
Warkentin, Craig, Reshaping World Politics: NGOs, the Internet, and Global Civil Society, (Rowman and Littlefield Publishers, New York, 2001).



**الفصل الرابع**

**دور السياسة الخارجية  
في العلاقات الدولية**



عرفنا من سياق العرض السابق أن الدول القومية Nation-States بها تؤديه من أدوار دولية، إقليمية وعالمية، وأيضاً بما تنتجه لنفسها من سياسات خارجية طموحة أو محدودة الأفق والأهداف، تتمثل طرفاً رئيسياً فاعلاً في النظام السياسي الدولي، إن لم تكن أهم تلك الأطراف كلها على الإطلاق، ومن هنا تبدو لنا أهمية التعرف على كل ما يحيط بعملية التخطيط لهذه السياسات الخارجية القومية من مؤثرات وملابسات وظروف داخلية وخارجية، وكذلك بكل ما قد يتتوفر لتنفيذها من فرص أو يكتنفه من مخاطر وصعوبات، ونحن عندما نحاول أن نحلل هذه العملية تحليلًا علميًّا شاملًاً ومتكاملاً، فإننا نكون بذلك قد جذبنا الضوء وسلطناه على هذه الدائرة الحيوية والهامة من دوائر العلاقات السياسية الدولية، ليكشف لنا حقيقة ما يدور داخلها من تفاعلات متشابكة في شتي المجالات.

على أنه وقبل الولوج إلى تحليل هذه الدائرة الواسعة والمقدمة من العلاقات والتفاعلات الدولية المتباينة، فإن هناك العديد من التساؤلات المبدئية التي تطرح نفسها علينا، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: ما الذي يعنيه بالسياسة الخارجية للدولة من الدول؟ وما هي طبيعة الأهداف التي تسعى الدول لتحقيقها من وراء اتهاجها سياسات خارجية معينة؟ وإلى أي مدى يمكن لتلك الأهداف أن تتفق مع بعضها أو تختلف؟ ثم ما هي العوامل التي تؤثر في توجهات السياسة الخارجية للدولة على الرغم من تباين دوافعها والمصالح العليا المحركة لها، إلى الحد الذي يجعلها تتفاعل كلها باتجاه منع الحرب، وتعزيز فرص السلم الدولي، وذلك من منطلق أن السمة العامة الغالبة على سلوكيات الدول هي التعاون وليس الصراع؟ وإذا كان الرد يأتي على ذلك بالإيجاب، فكيف يمكن لهذه الغاية أن تتحقق من الناحية العملية أو بصورة واقعية؟، إلخ.

### حول مفهوم السياسة الخارجية :

تعتبر السياسة الخارجية في آراء كثيرة مفتاحاً منها من مفاتيح التفسير العقلاني لد الواقع السلوك الدولي، وتتعدد التفسيرات التي تحاول أن توضح مفهوم السياسة الخارجية على النحو التالي:

- أن السياسة الخارجية هي في حقيقتها مجموعة المبادئ والأهداف التي تقررها الدولة لنفسها وتضعها موضع التنفيذ، والتي تحدد قط سلوكها عندما تتفاوض مع غيرها من الدول لحماية مصالحها الحيوية أو لتنمية تلك المصالح وتطورها.

- أن للدولة، أي دولة، طموحاتها وأهدافها ومصالحها التي ترغب في تحقيقها على المستوى الدولي. والسياسة الخارجية هي مجموعة الخطط والاستراتيجيات التي تحاول الدولة من خلالها التوصل إلى نتيجة إيجابية فيها خاصة عندما تكون تلك النتيجة مرهونة بالكيفية التي تدير بها علاقاتها مع الدول الأخرى، ويكون لها مساس مباشر وواثق بأهدافها ومصالحها وطموحاتها القومية.

- أنه بقدر ما يتاح للدولة من خبرة وفهم لظروف البيئة الدولية المتغيرة، يمكنها أن تبلور سياستها الخارجية التي تستطيع عن طريقها أن تدافع عن مصالحها وتحقق أهدافها. ومن هنا يكون نجاح الدول أو فشلها في التوصل إلى نتائج ترضيها حول ما تخطط له من أهداف، أو توظفه في سبيلها من موارد وإمكانات، إلخ.

- أن السياسة الخارجية هي تعبير عن موقف الدولة واتجاهها وكذا عن مستوى انغماسها (Involvement) في المشكلات الدولية التي تعنيها وتأثير بالتالي على ما تبنيه لنفسها من مصالح وأهداف. والتفاعلات الديناميكية للواقع الدولي بما لها من انعكاسات إيجابية أو سلبية على مصالح الدولة وأهدافها الحيوية، هي التي تجعل من السياسة الخارجية واقعاً مستمراً لا يتوقف بحال. أن السياسة الخارجية هي بطبعتها وفي حقيقتها الملازمة المستمرة بين ما تسعى إليه الدولة وتحاول الحصول عليه من خلال الآخرين، وبين ما تتيحه معطيات الوضع الدولي القائم وظروفه.

- إن السياسة الخارجية هي الخبرة التراكمية (Commulative Experience) التي تنتج عن اتخاذ قرارات مستمرة تحت ضغط ظروف دولية متغيرة وغير مستقرة، وتحاول بها الدول أن تحمي مصالحها وتحقق طموحاتها، إلخ.

نخلص من جملة التعريفات السابقة إلى أنه عندما نحاول تحليل أبعاد الدور الذي تضطلع به الحكومات المسئولة في كل مكان ضمن هذه المنظومة الدولية المعقدة من العلاقات والتفاعلات المتبادلة، فإن نتائج هذا التحليل لابد وأن تنتهي بنا إلى بعض

المؤشرات الموثقة فيها حول طبيعة الأهداف، والتوايا، والدوافع المحركة، واستراتيجيات الحركة، وآليات التنفيذ التي تشكل كلها معاً ما يمكن أن نسميه بالنظام العصبي المركزي لكل واحدة من تلك السياسات الخارجية.

وعادة ما يثور الجدل بين أساتذة العلاقات الدولية حول ما إذا كان القادة السياسيون المسؤولون عن صنع تلك السياسات الخارجية لدوهم، يبدأون من تصورات، أو بالأحرى من سيناريوهات محددة ومعدة سلفاً لما يريدون تحقيقه من أهداف ونتائج وبالآليات مدروسة، أم أن هذا الأمر يصبح أقل احتمالاً، خاصة عندما تكون سياسات الموقف الخارجية متغيرة وتتعذر السيطرة عليها مما يفقدن القدرة على تحريكها في المسارات التي تلائم أهداف دوهم، ومن ثم تتشكل تلك السياسات الخارجية والاستراتيجيات المفيدة لها على قدر ما تتيحه معطيات الواقع الخارجي أو الأمر الدولي القائم، وبالتالي فإنها تكون أقرب لأن تقع في دائرة رد الفعل منها في دائرة المبادلة؟

وفي الحقيقة أنه يصعب بالمقاييس الواقعية الانحياز لأى من هذين الرأيين بصورة حادة وقاطعة، فصنع السياسة الخارجية يتسع ليشمل هذين الأمرين معاً: أي جانب تحظى إرادى (Intentional)، وجانب لا إرادى تحكم فيه متغيرات الظروف أكثر مما تقرره أو تحسسه إرادة الفاعلين، والدليل على ذلك، هو أنه تكاد لا توجد دولة في العالم إلا ولها أهداف خارجية محددة، وخطط واستراتيجيات تنفيذية تدخل في اعتبارها جملة القدرات والإمكانات والموارد المتاحة، لكن أيضاً وبنفس المستوى من الأهمية، فإن للتغيرات الظروف الخارجية أيضاً تأثيرها الذي لا يمكن إنكاره أو تجاهله، والذي قد يكون أحياناً حاسماً قد يضع الدولة في موقف يصعب عليها احتفالها، حيث تضيق أمامها دائرة البديل والخيارات، ومن ثم تجد نفسها مضطرة، إن لم تكن مكرهة، على التحرك في مسارات معينة لم تكن لتقبل بها فيما لو أنها كانت تواجه ظروفًا دولية مختلفة، وهكذا.

وبصورة عامة، فإنه يمكن القول بأن أهداف السياسة الخارجية وما يترتب على التمييز بينها بمعيار الأهمية والأولويات، من مسئوليات تحملها الحكومات في مجال التخطيط والتثبيت والتخطيب للتغيرات الظروف والمواقف الخارجية التي تكون

أطرافاً فيها، هذه الأهداف الخارجية قد تكون إما أهدافاً بعيدة المدى Long-term Objectives ، أو أهدافاً قصيرة المدى Short-term Objectives .

فالأهداف البعيدة المدى هي تلك التي ترتبط في صميمها بضرورات الأمن القومي للدولة، وما يستلزمها ذلك من الحاجة الماسة إلى توفير متطلباته ومقوماته الأساسية بصورة مستمرة منها كان حجم التكلفة المدفوعة فيها، كما قد يتسع هذا الإطار أيضاً ليشمل الأهداف التي تتعلق بالرخاء الاقتصادي للدولة بحكم أنه يشكل ركيزة حيوية أخرى من ركائز قوتها الذاتية المؤثرة في علاقتها الخارجية.

أما بالنسبة للأهداف قصيرة المدى فهي التي تنبع من ضرورات مرحلية مؤقتة مما يتغير معه على الدولة أن تستجيب لضغوطها وتحدياتها على نحو أو آخر، ومن ذلك على سبيل المثال: الاستجابة لمطالب دولة معينة في موقف خارجي معين، أو اتجاه الدولة إلى بناء محالفه خارجية بفعل الضرورات التي تفرضها متغيرات الظروف، أو تكيف المساعدات التي تقدم لبعض الدول الخليفة أو الصديقة عندما تنشأ المبررات التي تدعو إلى ذلك، وهكذا.

وما دام الأمر كذلك فيما يتعلق بدور الأهداف كأحد المتغيرات الحاكمة في عملية صنع السياسة الخارجية، فإن ذلك الدور بها له من أهمية قصوى لابد أن يؤثر، وكما سلف القول ، فيما تضعه الدولة لنفسها من خطط أو تتوصل إليه من برامج أو تختاره من آليات تساعدها على تحقيق تلك الأهداف بالدرجة القصوى الممكنة من الكفاءة والفعالية.

### طرق دراسة السياسة الخارجية :

تعدد الطرق والمناهج المستخدمة في دراسة السياسة الخارجية، وأن كنا سنركز هنا على أهمها، وهي في رأينا:

- ١- طريقة التحليل المقارن.
- ٢- طريقة التحليل النظمي.
- ٣- المنهج التاريخي في الرصد والتحليل.

٤- المنهج الذي يركز على تحليل عملية صنع قرارات السياسة الخارجية.

وسوف نحاول أن نقدم هنا بياناً للطرق الثلاث الأولى، من حيث أطراها المفاهيمية، والجدوى التي تنسب إليها، والصعوبات العملية التي تعانى منها، بينما سنفرد للمنهج الرابع في التحليل حيزاً أكبر من المعالجة التفصيلية فيما بعد، تقديرًا منا لما له من أهمية خاصة.

#### أولاً: طريقة التحليل المقارن:

وهي تقوم على أساس إجراء مقارنات تفصيلية شاملة للنماذج والأنماط الرئيسية للسياسات الخارجية التي تتبهجها الدول، وذلك بقصد التعرف على ما قد يكون بينها من عوامل الاتفاق (أو التشابه) أو الاختلاف، والملىء من ذلك إلى تحديد الأسباب التي تكمن وراءها في الحالتين. ومثل هذا التحليل المقارن يمكن أن تكون له أهميته البالغة في تفهم هذه النماذج والأنماط الخارجية ضمن سياقاتها الدولية الشاملة بدلاً من أن يكون تحليلها محصوراً في إطار ضيق ومحدودة، وخلالية من الدلالات التي يمكنها إذا ما توفرت أن تكشف لنا الكثير مما نحاول استيعابه والتحقق منه، إلخ.

وإذا كان هذا صحيحاً من الناحية النظرية المجردة، فإن التحليل التفصيلي الشامل والمقارن للسياسات الخارجية لهذه المجموعات الكبيرة من الدول، يحفل بصعوبات جمة من بينها:

- صعوبة المقارنة بين دول موجهة أيديولوجيا بفكر معين له انعكاساته المباشرة على توجهات سياساتها الخارجية، ودول متخرجة نسبياً من هذا القيد الإيديولوجي وتعمل في إطار نظرة براجماتية يحكمها عامل المصالح قبل كل شيء.

- صعوبة المقارنة بين دول محايدة دولياً ودول تحمل من علاقات تحالفها خارجية مع غيرها مقوماً أساسياً لقدرتها على البقاء والاستمرار.

- صعوبة المقارنة بين دول ذات طموحات وتطلعات دولية قوية، ودول أقل طموحة وهي أقرب للدفاع عن الوضع الدولي القائم منها إلى تغييره.

- صعوبة المقارنة بين دول ديمقراطية وتوخذ القرارات المتعلقة بسياساتها الخارجية في إطار مؤسسات سياسية ودستورية راسخة، ودول يغيب عن قراراتها الخارجية بعد المؤسسى حيث يطغى تأثير العامل الشخصى.
- صعوبة المقارنة بين دول تعيش في ظل الإحساس المستمر بالتهديد والخوف من أعدائها سواء كانوا حقيقين أو وهميين، ودول لا تشعر بالمستوى نفسه من التهديد أو الشعور بالخطر.
- صعوبة المقارنة بين دول تتبع نهجاً تأمرياً في سياساتها الخارجية مما يتزع عن تلك السياسات مصداقيتها ويضعها موضع الارتياب المستمر من قبل الآخرين، ودول تخلي سياساتها الخارجية من هذا البعد التأمري وتتسم بدرجة عالية نسبياً من الشفافية والإلتزام.
- صعوبة المقارنة بين دول تتحرك سياساتها الخارجية بذوافع انتهازية قوية مما يجعل من تقيدها واحترامها للالتزامات التعاقدية مع الدول الأخرى موضع شك، ودول لا تحركها مثل هذه الدوافع الانتهازية التي لا تحفل بالمبادئ أو القيم.
- صعوبة المقارنة بين دول تسمم بوجود ميل قوى لديها نحو المجازفة أو الاندفاع إلى المخاطرة في سلوكها الخارجي، وأخرى تصرف بحرص وحذر وتحرك في إطار قرارات محسوبة بدقة كبيرة، وهكذا.

#### ثانياً: طريقة التحليل النظمي:

وهي تقوم على التعامل مع عملية صنع السياسة الخارجية على أنها تتكون بصورة رئيسية من مدخلات وخرجات. وعلى قدر المهارة والحنكة والخبرة المتاحة للأجهزة المسئولة عن السياسة الخارجية في الدولة في توظيف تلك المدخلات، يتحدد مستوى المخرجات والنواتج النهائية من القوة أو من الإيجابية والفاعلية والقدرة على التأثير.

ويدخل في عدد المدخلات هنا مختلف عناصر القوة الذاتية للدولة، وإمكانات الدعم التي توفرها قاعدة تحالفاتها الخارجية، والأدوار التي تؤديها في النظم الدولية التي تتمى

إليها، وهي تتحرك بهذه الإمكانيات كلها تحقيقاً لمصالح وأهداف محددة لها أولوياتها المميزة في خططها سياستها الخارجية. وعندما تتحرك الدولة خارجياً، فإن هذا التحرك لا بد وأن يسقه ما تحرر له نفسها من حسابات تتعلق بظروف الموقف الدولي القائم بكل ما ينطوي عليه من فرص ومخاطر أو يتوجه من بدائل وخيارات.

أما عن الصعوبات التي يمكن أن تقترب باستخدام هذه الطريقة في تحليل أوضاع السياسة الخارجية للتعرف على مصادر نجاحاتها من جانب أو اخفاقاتها واحباطاتها من جانب آخر فتمثل في:

(أ) إن التحليل النظري قد يلائم بطبيعته موقفنا محدداً من مواقف السياسة الخارجية أكثر من انطباقه على أوضاع السياسة الخارجية للدولة من الدول بشكل عام.

(ب) أنه قد يكون من المتذرع عملياً حصر كل المدخلات بمختلف عناصرها وأبعادها الداخلية والخارجية التي يتضمنها موقف خارجي معين، وقد يكون الأصعب من ذلك الرصد المستمر والتتبع الدقيق لخالق صور وأنهاء التفاعل الذي يحدث بينها.

(ج) أن عملية تحويل الأنشطة التي تتولد عن هذه المدخلات، إلى سياسات خارجية محددة قد تكون هي الأخرى من الأمور البالغة الصعوبة والتعقيد خاصة فيما يتعلق بتحديد مجرياتها بدقة وموضوعية كبيرة خلال كل مرحلة تمر بها.

(د) أنه ربما كان الجانب الأيسر نسبياً من بين كل تلك الصعوبات والتعقيدات، هو ذلك المتصل بالتجذير الراجعة (أو العكسية) Feedback ، التي ينصرف جهدها الأساسي إلى محاولة التعرف على ما قد تثيره تلك السياسة الخارجية في مواقف محددة من استجابات أو تقييم ما تسفر عنه من نتائج بصورة واقعية ودقيقة على قدر الإمكان.

### ثالثاً: المنهج التاريخي في الرصد والتتبع والتحليل:

وهو يقوم على محاولة استجلاء الأبعاد والخلفيات التاريخية التي تحيط بتطور السياسات الخارجية للدول، ورصد العوامل المهمة التي أثرت في تحديد المضمون الرئيسي لتلك السياسات عند كل مرحلة من مراحل تطورها التاريخي.

وتوضح قوة الأساس الذي يستند إليه هذا المنهج في الرصد والتحليل، في أن هذه المراحل التاريخية المتتابعة لا يمكن أن تكون مقطوعة الصلة ببعضها، وإنما تضيف إلى بعضها بعضاً، ومن ثم فإن السياسة الخارجية بظروفها وأوضاعها وأهدافها وبراجتها، تكون في كل مرحلة بمثابة تعبير عن مثل هذا التواصل والتراكم المستمر في الخبرات وما يصحبها بطبيعة الحال من دروس مستفادة يضعها قادة الدول نصب أعينهم للاستفادة من إيجابياتها وتجنب سلبياتها. ومن هنا تبدو أهمية البعد التاريخي في تحليل السياسات الخارجية للدول، كل في سياقه التاريخي الخاص على الصعيدين الداخلي والخارجي.

ومن الأمثلة العملية التي تصور لنا كيفية استخدام المنهاج التاريخي في تحليل تطور السياسات الخارجية للدول، يقال أن السياسة الخارجية للولايات المتحدة قد تطورت من اتباع سياسة العزلة الدبلوماسية شبه التامة عن العالم بتأثير مبدأ مونرو الذي صدر عام ١٨٢٣ واستمرت ردها طويلاً من الزمن وحالت دون انضمام الولايات المتحدة إلى عصبة الأمم في عام ١٩٢٠، ثم دخلت هذه السياسة الخارجية الأمريكية مرحلة من التغيير الجذري في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية التي شهدت نشوب الحرب الباردة التي استمرت حتى مطلع التسعينيات وانتهت بظهور النظام العالمي الجديد.

وهناك أيضاً مثال السياسة الخارجية المصرية التي تطورت بعد ثورة يوليو ١٩٥٢، وأخذت منحى معيناً في عهد الرئيس عبد الناصر، وبعدها إختلف هذا المنحى بأكماله في عهد الرئيس أنور السادات، ثم اكتسب خصائص جديدة في عهد الرئيس مبارك، وهكذا، أي أن لكل مرحلة إطارها التاريخي بكل الظروف والمؤثرات التي رافقته. وما ينطبق على هذين المثالين يمكن أن ينطبق على أي دولة أخرى في العالم.

ومن التساؤلات التي يشيرها استخدام المنهاج التاريخي في تحليل السياسات الخارجية: هل لو لم يقدر لهذه الزعامات السياسية أن تظهر في هذا التوقيت التاريخي بالذات، فهل كانت السياسات الخارجية للدولم ستختلف عما جاءت عليه خلال قيادتهم لها؟ والأرجح هو أن الرد سوف يأتي بالإيجاب، فلو لم يعتنق هتلر أيديولوجيته النازية العنصرية التوسعية لما قامت الحرب العالمية الثانية، ولو لم يعتنق ميخائيل جورباتشوف منهاج البرистوريكا في الإصلاح والتغيير لما انتهى الأمر بسقوط الاتحاد السوفيتي، ولو لم

يعتنق عبد الناصر التوجه الحيادي في علاقاته الخارجية لما مضت أقدار مصر والمنطقة العربية برمتها في المسارات التي مضت فيها، إلخ.

#### **دور المصالح القومية في صنع السياسة الخارجية للدولة :**

بداية يمكن القول بأن الدور الذي تؤثر به المصالح القومية في السياسات الخارجية للدول يكون أكثر وضوحاً في عدة مجالات رئيسية من أهمها:

أولاً: في مجال علاقات التحالف التي تدخل فيها الدولة طرفاً مع غيرها من الدول صوتاً لهذه المصالح القومية ودفعاً عنها.

وبصفة عامة، فإن الهدف من عقد مثل هذه المحالفات الخارجية هو محاولة بلوحة قاعدة محددة من المصالح الحيوية المشتركة التي تربط الدولة بمجموعة الدول المتحالفة معها وذلك ضمن إطار قانوني متفق عليه كأساس لهذا الالتزام التعاقدى.

ويعتمد اتجاه الدولة إلى عقد هذه المحالفات الخارجية على مدى ما تحسبه لها من تأثير في دعم مصالحها القومية أي عندما تنجح أداة التحالف في أن توفر لها غطاء أكثر فاعلية من القوة الدولية المشتركة والذي يدونه تبقى تلك المصالح عرضة للتهديد . كما يعتمد في جانب آخر على مدى ما تتickleه الدولة من مخاطر وأعباء مقابل الوفاء بهذا الالتزام التعاقدى وتنفيذـه . وتبدو أهمية هذا الاعتبار الأخير عندما تضطر الدولة إلى دفع ثمن سياسات يفرضها عليها حلفاؤها ضد إرادتها، أو عندما يتحقق التحالف وضعاً دولياً خطيراً يتضاعف معه حجم التهديد لمصالح الدولة العليا بدلـاً من أن يؤدي إلى العكس، أو عندما تتغير الظروف التي استدعت إقامة مثل هذا التحالف الخارجي ومع ذلك تجد الدولة نفسها مضطـرة إلى الانسياق في مسارات معينة لم تعد تلائم مصالحها أو تحوز قبولاً لها أو على اقتناعها بمبرراتها ، إلخ.

ثانياً: في مجال التفاوض الدبلوماسي والتسوية السلمية للنزاعات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها وتتضمن تهديداً كبيراً لصالحـها القوميـة الحـيـوية.

لا يوجد خلاف حول أهمية الدور الذي يمكن أن يؤديه التفاوض الدبلوماسي في محاولة التوصل إلى اتفاق مقبول حول مجموعة المصالح الحيوية المتنازع عليها بين الدولة وخصوصها.

ولا يخفى أن علاقات القوة النسبية بين أطراف تلك العمليات التفاوضية تؤثر تأثيراً مهماً في توجيه مجريات هذا التفاوض وتقرير نواتجه النهائية. وعادة ما تكون حفائق هذه القوة النسبية بين المتفاوضين ماثلة في أذهانهم وهم يدخلون أطرافاً في تلك المسامرات المتبدلة، فهذه العملية التسويمية تقوم في صلبها على قاعدة الأخذ والعطاء وتقديم التنازلات سواء تم ذلك بصورة متبدلة أو من جانب واحد. لكن ما يعنينا هنا هو أن هذه المسامرات وما يصحبها من تنازلات في أي صورة من الصور، تعتبر عاملاً مهمًا وأساسياً للغاية في تحريك عمليات التفاوض الدبلوماسي على طريق التوصل إلى نتائج تقبلها الأطراف الداخلية فيها وتعتبرها عاملاً داعيًّا لصالحتها لا عبئاً عليها.

### العوامل التي تؤثر في اختيار الدولة لنمط توجهها الخارجي:

يتأثر اختيار الدولة لنمط توجهها الخارجي بمجموعة من العوامل التي يمكن إيجازها في الآتي:

١- هيكل النظام السياسي الدولي، وما يرمز إليه هذا الهيكل من أنماط الهيمنة أو السيطرة (Domination) أو الخضوع (Subordination)، أو الرزامة (Leadership) (السادفة فيه، إذ أن لتلك الأنماط بمختلف الصور والنماذج التي تتمثل عليها في الواقع، دوراً ينفوذ تأثيره ومداه فيها يتعلق بهامش الحركة التي يتبعها النظام الدولي إن ضيقاً أو اتساعاً لأطرافه. أن معنى ذلك هو أنه يصعب على الدولة أن تتحرك بحرية بمعزل عن القوود والمحددات الدولية التي تعرقل تحرركاتها الخارجية في هذا الاتجاه أو ذاك). ومن ذلك مثلاً أنه في نظام سياسي دولي محكم بقوة بعض الأقطاب الدوليين الكبار، فإنه يصبح من الصعب على الدولة أن تنهي خيار العزلة الدولية (Isolation)، أو أن تتمكن من إقامة ائتلافات دولية (Coalitions) تكون موجهة بصورة أو أخرى إلى هؤلاء الأقطاب الدوليين الذين يقعنون في دائرة المركز داخل هذا النظام الدولي دون أن ينالوا رد فعلهم الذي لابد وأن يأتي في صورة انتقامية عنيفة ومؤلمة.

- ٢- أن الاستراتيجية العامة التي تصاغ في إطارها السياسة الخارجية للدولة لابد وأن تكون لصيقة إلى أبعد حد باحتياجاتها الاقتصادية والاجتماعية الداخلية، من ثم، فإنه إذا لم تكن أهداف هذه السياسة الخارجية ودوائر حركتها الدولية بأسبقياتها المحددة تعبيراً مباشراً وملائياً عن تلك الاحتياجات، فإنه يصبح لا معنى لهذه السياسة الخارجية ولا جدوى إطلاقاً لما ينفق عليها من موارد أو لما تحمله الدولة في سبيلها من مخاطر وتضحيات.
- ٣- أن الكيفية وكذلك المدى الذي يمكن أن تؤثر به ظروف البيئة الخارجية ومعطياتها على رؤية واضعى السياسة الخارجية لحجم المخاطر والتهديدات التي تتعرض لها مصالح دولهم وقيمها الأساسية هي كلها عوامل ذات أهمية حاسمة في تحديد ما يجب أن تكون عليه استراتيجياتهم في الفعل والمواجهة إزاء هذه القوى الخارجية.
- ٤- أن الموقع الجغرافي للدولة، سواء كان استراتيجياً متميزاً أو كان موقعاً عادياً يفتقر إلى التميز، فمقدارنا بالكم الذي تحوزه الدولة من الموارد الطبيعية والقدرات الاقتصادية، يؤثر بدرجة كبيرة هو الآخر في تشكيل التوجهات الخارجية للدولة وفي تقرير الخطوط والمسارات التي ستسلكها سياستها الخارجية وتكرس لها كل طاقاتها واهتماماتها.

### **التوجهات الرئيسية للسياسات الخارجية للدول:**

يمكن حصر توجهات السياسة الخارجية للدول في إطار ثلاثة توجهات رئيسية هي:

#### **أولاً : توجه العزلة الخارجية :**

يعكس هذا التوجه الخارجي مستوى منخفضاً من الانغماض في أنشطة النظام السياسي الدولي ومن المشاركة في مشكلاته وقضاياها، وما يتربّب على ذلك بالضرورة من توسيع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع الوحدات السياسية التي يتشكل منها هذا النظام السياسي الدولي، ومن استعداد محدود للغاية لاستخدام القدرة العسكرية للدولة خارج حدودها السياسية.

ويمنع هذا التوجه نحو العزلة الدبلوماسية الدولية من فرضية مؤداها أن هذه العزلة هي أفضل الضمانات المتأحة لحماية أمن الدولة وصون استقلالها لأنها توفر عليها مخاطر التورط في قضايا ومشكلات دولية قد لا تمس مصالحها الحيوية بصورة وثيقة و مباشرة.

وقد يكون الأخذ بهذا الخيار من خيارات السياسة الخارجية مكنا في نظام دولي متوزع فيه علاقات القوة وإمكاناتها بين أكثر من مركز. أما في النظم الدولية المحكومة بهيمنة قطب واحد أو عدد محدود من الأقطاب، فإن احتلال انتهاج خيار العزلة يكون أقل بالمقارنة منه في ظل الوضع السابق، وذلك بسبب ضغوط القطبية التي قد تصيب أحيانا إلى حد الإكراه (Coercion) الذي تصعب مقاومته<sup>(1)</sup>.

ومن الأمور الجدير بالإشارة أن الدول التي تؤثر سياسة العزلة في علاقتها بغيرها تتمتع عادة بدرجة عالية نسبياً من الاكتفاء الذاتي (Self-Sufficiency) وبخاصة في المجال الاقتصادي ، وهي عندما تختار العزلة، فإنها تحاول بها أن تحافظ على أسلوبها في الحياة وعلى قيمها الاجتماعية ونظامها السياسي والاقتصادي، إلخ.

على أن ذلك لا يعني ولا يجب أن يفسر بأن الدولة التي تتبع هذا النهج الخارجي تكون مقطوعة الصلة على الصعيدين الدبلوماسي والاقتصادي بغيرها من الدول، فهي قد تكون على علاقة بها، وهو ما يحدث في الواقع غالباً، ولكن هذه العلاقة تضيق إلى أبعد حد وتبقى محصورة في إطار ما تفرضه الضرورات ولا تتعداها إلى ما هو أبعد منها.

من ناحية أخرى، فإن تبني هذا الخيار في السياسة الخارجية لا يرتبط كما يشيع الاعتقاد أحياناً بوجود تهديدات خارجية، عسكرية كانت أو اقتصادية أو ثقافية، ذلك أن الدولة عندما تقرر بارادتها الحرمة أن العزلة هي أنسنة الخيارات المتأحة أمامها في مثل ظروفها، فإنها تفعل ذلك من منطلق تفضيلها لأن تبقى وراء حدودها بعيدة عنها يمكن أن يجعلها عليها التورط الخارجي من مخاطر وويلات، حتى إذا وجدت نفسها مستقبلاً أمام خطر خارجي يتهدد منها ومصالحها العليا كان لزاماً عليها أن تبحث عن خيارات أخرى تدافع بها عن نفسها.

---

(1) K. J. Holesti, International Politics: A Framework for Analysis, Op. Cit., PP. 100-101.

لكن يبقى القول، أن هذا النمط الانعزالي من السياسات الخارجية وأن كان يمكننا في ظروف العلاقات الدولية التي سادت في الماضي، إلا أنه لم يعد يلائم ظروف العلاقات الدولية المعاصرة التي تتصف بدرجة عالية للغاية من الاعتماد الدولي المتبادل.

#### ثانياً: توجه عدم الانحياز (Non-Alignment) :

ربما كان في استخدام تعبيرات مثل عدم الانحياز والحياد (Neutralism / Neutrality) مدعاة لإثارة شيء من اللبس في الأذهان حول حقيقة ما ترمز إليه تلك التعبيرات لكن إذا أمعنا التفكير فيها تحمله من دلالات، فسوف نتبين إنها لا تختلف كثيراً عن بعضها من الناحية الواقعية، فهي تعني كلها أن الدولة تتأى بنفسها عن أن ترهن إمكاناتها، أو أن تضع جملة مواردها وقدراتها بصورة رسمية ملزمة إلى جانب دولة أخرى ويكل ما يمكن أن ينطوي عليه ذلك من مخاطر وأضرار.

ويشير تعبير الحياد (Neutrality) وفق ما هو متعارف عليه، إلى الوضع الدولي القانوني لدولة ما والذى يتمتع معه عليها أن تأخذ موقفاً منحازاً أو متحيزاً إلى أحد جانبي صراع دولي مسلح يقع خارج حدودها الإقليمية. وبصورة أكثر تحديداً، فإن هذا الحياد القانوني يفرض عليها لا تفعض إقليمها أو أجزاء منه تحت تصرف أحد الأطراف المتصارعين، كما يحظر عليها الإقدام على تزويده بالمساعدات العسكرية. وإذا كان هذا هو ما يتعمد عليها أن تقييد به في ظروف الحرب، فإن واجبها كدولة محايدة قانوناً يقتضى منها في ظروف السلم أن تكتنف عن الدخول طرفاً في علاقات من التحالف العسكري مع غيرها من الدول. وهنا بالضبط يتضح الفارق بين الدولة المحايدة قانوناً والدولة غير المنحازة. ففي وضع الحياد تكون الدولة ملزمة بأن تبقى محايدة بحكم ما يفرضه عليها القانون الدولي والدول الأخرى من تعهدات أو التزامات صارمة عليها أن تقييد بها وإلا كان خروجها عليها مبرراً لمؤاخذتها ووقوعها تحت طائلة العقوبات الدولية، وقد يكون هذا الالتزام القانوني بالبقاء في وضع الحياد بموجب معاهدة دولية توقع عليها هذه الدولة المحايدة كما فعلت دولة النمسا في عام ١٩٥٥. وفي مقابل ذلك تعهد الدول الأخرى بعدم التعرض للسلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لهذه الدولة المحايدة قانوناً في ظروف السلم والحرب على حد سواء.

أما بالنسبة للدولة غير المنحازة (Non-Aligned) فإنها هي التي تختار هذا النهج الخارجي بكامل ارادتها دون أن يكون ثمة إلزام قانوني دولي لها بأن تفعل ذلك، ولها أن تراجع عن خياراتها غير المنحازة متى اقتنعت بأن ثمة ضرورات استجذبت في واقعها أو في ظروفها تدعوها إلى ذلك. ويمكن للدولة غير المنحازة بارادتها أن تحول بتأييدها من دولة إلى أخرى، أو من تكتل دولي إلى آخر تبعاً لما تفرضه طبيعة الموقف أو المشكلات الدولية التي تستدعي التعبير عن موقفها منها على نحو آخر، أي أنها تتمتع بقدر كبير نسبياً من مرونة الحركة الدولية وفي أكثر من اتجاه، وما يهم هنا هو أن تبقى غير منحازة عندما يتعلق الأمر بتخاذلها لقراراتها الخارجية.

ويتمثل الدافع الذي يحدو بالدول إلى انتهاج سياسة عدم الانحياز في علاقاتها الخارجية في الآتي:

- أن عدم الانحياز قد يكون أداة تلك الدول في الحصول على الحد الأقصى من المزايا الاقتصادية من المجموعات الدولية المختلفة وعلى نحو ما كان عليه الحال في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي.
- أنه قد يكون من العوامل التي تساعد على تخفيف الشروط والقيود السياسية التي تقتربن بحصول الدولة التي تأخذ بهذا النهج غير المنحاز على معونات اقتصادية خارجية.
- أن هذا النوع من السياسات الخارجية يكون أكثر استجابة للظروف السياسية الداخلية التي تفضل خيار عدم الانحياز على التورط الخارجي، فضلاً عن أنه قد يمثل أنساب السياسات المتاحة وأفضلها للحفاظ على السلامة الإقليمية والسيادة الوطنية للدولة.

### ثالثاً: التوجه نحو التحالف الخارجي:

ترتبط استراتيجيات التحالف الخارجي ب بكل النظام السياسي القائم، ففي النظم الدولية التي تتركز فيها القوة حول قطب واحد أو مجموعة محدودة نسبياً من الأقطاب الدوليين الكبار، فإن احتيالات نشوء تلك المحالفات الخارجية تكون أكبر منه بالنسبة

للنظم الدولية ذات الهياكل وتراتيب القوة المتعددة الأقطاب، حيث يميل كل قطب منها إلى تكوين محافلة دولية مستقلة حتى يمكنه والرد على ما يتعرض له من تهديدات من قبل الحالفات المضادة التي يقودها منافسوه على القوة والنفوذ في النظام الدولي.

وعلى أية حال، فإن لاستراتيجيات التحالف الخارجي علاقة وثيقة بالاحتياجات المحلية للدولة التي تأخذ بخيار التحالف كنهج لسياساتها الخارجية، سواء كانت تلك الاحتياجات عسكرية أو اقتصادية.

ومن ناحية أخرى، فإن الدول التي تضم نوايا عدوانية ضد غيرها من الدول وتدفعها إلى التوسيع إقليمياً على حسابهم، تجد نفسها مدفوعة في أحوال كثيرة إلى الدخول في علاقة تحالف خارجي مع أطراف يشاركونها نواياها العدوانية.

وفي أحوال ثالثة، فإن الحالات الخارجية التي تدخل الدولة طرفاً فيها، قد تخدم أهدافاً سياسية داخلية أكثر من كونها تأتي استجابة للتهديد الخارجي الذي يستهدف أمن الدولة أو مصالحها الحيوية. كما قد يكون المدف من تلك الحالات الإبقاء على نظام حكم حليف في دولة خارجية في السلطة وتكون الأداة لذلك هي التدخل عسكرياً للدفاع عنه في وجه أي محاولة انقلابية قد تقع ضده في الداخل.

لكن وب رغم كل شيء، يبقى القول بأن أدراك الدولة لحجم التهديدات والأنظار الخارجية التي تواجهها وتشكل تحدياً حقيقياً لقدرائها الذاتية المحدودة نسبياً، يمثل العامل الرئيسي والأهم في توجهها نحو التحالف الخارجي، والدليل على ذلك هو هذا العدد الكبير من اتفاقيات المعاونة العسكرية التي تم التوقيع عليها بين دول تفصلها عن بعضها مسافات جغرافية شاسعة، وتكتفى الإشارة في هذا الصدد إلى اتفاقيات المساعدات العسكرية الموقعة بين الولايات المتحدة والكثير من الدول في مختلف قارات العالم.

أما فيما يتعلق بطبيعة هذه الحالات الدولية، فإنها قد تتنوع على النحو التالي:

١- الحالات الدبلوماسية التي تسعى إلى تعظيم النفوذ الدبلوماسي لأطرافها في مواجهة وضع دولي معين أو مشكلة دولية معينة تمس مصالحهم بصورة هامة و مباشرة، فهي قد توفر لهذه الأطراف مقدرة رادعة (Deterrent Capacity) يتذرع

عليهم الحصول على بغير تجميع قواهم الدبلوماسية ضمن هذا الإطار الدولي المشترك.

٢- المحالفات العسكرية (Military Alliances)، وهي أخطر في نتائجها من المحالفات الدبلوماسية، وقد تفاوت هذه المحالفات العسكرية فيما بينها من عدة جوانب أهمها:

(أ) طبيعة الموقف الخارجي الذي يتطلب وضع تلك المحالفات موضع التنفيذ.

(ب) طبيعة الالتزامات التي تحملها الدول الأطراف في تلك المحالفات العسكرية ويتبعن عليها توفيرها والوفاء بها عند الحاجة.

(ج) مستوى التعاون أو التكامل العسكري الذي تتحققه هذه المحالفات بين القوات التابعة لكل دولة طرف فيها، فالتعاون هو أقلها والتكامل هو أعلىها.

(د) المدى الجغرافي الذي تغطيه التزامات الأطراف المتحالفة عسكرياً حيث تزيد المخاطر مع اتساعه وتقل مع ضيقه.

(هـ) ما إذا كانت المسؤوليات التي تتبع عن قيام تلك هذه المحالفات العسكرية توزع بين أطرافها على أساس متبادل أم على أساس تحمل طرف واحد لها كلها.

(و) الكيفية التي يتتطور بها الموقف الخارجي الذي استدعته قيام المحالفات العسكرية وما يتركه ذلك من انعكاس إيجابي أو سلبي على مستوى الفاعلية التي تعمل بها أجهزة التحالف ومؤسساته، فهذه الفاعلية تميل إلى التراجع مع تقلص التوتر وانخفاض حدة التهديد الخارجي، والعكس صحيح.

والمحالفات الدولية، سواء كانت دبلوماسية أو عسكرية، يمكن أن تضعف وتقل جدواها بفعل أي من العوامل الآتية:

(أ) سوء التنسيق أو ضعف التخطيط المشترك، وهو ما قدثير شعوراً عاماً بالتدمر أو الاستياء لدى أطرافها لعجزها عن تحقيق الأهداف التي من أجلها ارتضت تلك

الأطراف قبول ما فرضته عليهم تلك الحالات الدولية من التزامات أو عرضتهم له من مخاطر.

(ب) التعارض الواضح في أهداف الأطراف المتحالفة واتجاه بعضهم إلى توظيفها لأغراض تخدم مصالحهم الأساسية غير عابئين بما قد يتركه ذلك من نتائج تضر بمصالح الأطراف الأخرى، ومن شأن ذلك إن حدث أن يخل بالأساس الذي قامت عليه توقعاتهم ودفعتهم إلى عقد تلك الحالات في إطار من الاقتناع بالأهداف المشتركة التي تحاول بلوغها وتحقق النفع العام لكل الأطراف وليس لصالح البعض على حساب البعض الآخر.

(ج) التباينات الجذرية فيها تدين به الأطراف المتحالفة من قيم سياسية واجتماعية ومنظومات عقائدية، فقد تكون تلك التباينات مصدراً لها لسوء الفهم أو الشك أو ضعف التنسيق في الخطط والبرامج، إلخ، وهو ما قد ينتهي بإفشال علاقات التحالف على المدى البعيد.

#### التفاعل بين أهداف السياسات الخارجية للدول:

يؤدي التفاعل الذي يحدث بين أهداف السياسات الخارجية للدول إلى بروز ثلاثة أطباط رئيسية من العلاقات المتبادلة هي: النمط التعاوني، والنمط الصراعي، والنمط التناصفي. فالدولة عندما تستقر على أهداف خارجية محددة، فإنها تسعى إلى تغيير أو إلى دعم ومؤازرة مواقف الدول التي لسياساتها الخارجية علاقة بتحقيق تلك الأهداف، وعلى قدر استجابة تلك الدول لما يراد منها أن تفعله أو لا تفعله، يتحدد نمط العلاقة بين تلك الأطراف سواء اتخذ ذلك طابعاً تعاونياً أو صراعياً أو تناصفيّاً<sup>(١)</sup>.

وعندما يتعلق الأمر بتحديد طبيعة النمط التعاوني كمؤشر لمدى التوافق في أهداف السياسات الخارجية لمجموعة من الدول، فإنه قد لا يكون من الواقعى تصور أن هذا التعاون المشترك يكون موجهاً دائمًا وجهة بناء وإيجابية على نحو ما يشيع في الكثير من

(١) Holesti, International Politics.

مرجع سبق ذكره، PP. 146 – 147

الأذهان دون أن يكون هذا التصور مستندا إلى أي أساس حقيقي، فبعض الدول قد تتعاون فيما بينها لإقامة محالفه عدوانية تستهدف الأضرار بمصالح الغير أو تهدىء أنفسهم أو التسلط على مواردهم بغير وجه حق، إلخ، وتعتبر هذه إحدى صور التعاون السلبي بل والخطير في العلاقات الدولية، وقد يكون هذا النوع من التعاون السلبي سبباً رئيسياً في نشوب الصراعات وتفاقم حدة التوترات الدولية وتغيير الخروب، إلخ. وتلك حقيقة جوهرية من حقائق العلاقات الدولية يجب عدم التهرب من أهميتها.

أما بالنسبة للنمط للصراعي فإنه يتبع عن عدم توافق أهداف السياسات الخارجية لتلك الأطراف (أو ما يسمى Incompatibility of Objectives)، ويحدث عدم التوافق بهذا المعنى كنتيجة لإدراك إحدى الدول أو بعض الدول الأطراف في تلك العلاقات أن ما تتباين الدولة أو الدول الأخرى من أهداف أو ما تشيره من مطالب ينطوي على تهديد حقيقي لصالحها أو لأنها أو لقيمةها الأساسية، إلخ.

وأما عن المنافسة كنمط رئيسي من أنماط السلوك الدولي، فإنها لا تخرج عن كونها مزيجاً من علاقات التعاون والصراع. ويلاحظ أنه في المواقف الدولية التنافسية الطابع، فإنه يغدو من الممكن تحقيق الأهداف التي تسعى الدولة وراءها ضمن حدود معينة بصرف النظر عن طبيعة ردود فعل الآخرين وما قد يدر عنهم من استجابات سلبية، فالولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي (السابق) مثلاً، وبرغم ما كان يفصلها عن بعضها من خلافات عميقة ومستمرة، قد تعاونتا سوياً في مجال استكشاف الفضاء الخارجي دون أن يعني ذلك أن أي منها قد سعت إلى تغيير سياسات الدولة الأخرى كشرط مسبق للشرع في هذه المنافسة أو للاستمرار فيها.

يبقى أن نشير إلى أنه إذا كان هناك ثمة فارق بين النمط الصراعي والنمط التنافسي، فهو أن النمط الأول يكون محفوظاً دائماً بفكرة التهديد (Threat Perception) الذي يطغى على ادراكات اطرافه في مواجهة بعضهم البعض، هذا بينما إن النمط التنافسي يكون أكثر تحرّكاً من هذا المفهوم الضيق، فالكسب الذي يحققه أحد الطرفين في موقف المنافسة لا يعني بالضرورة خسارة غير مقبولة للطرف الآخر، فكلا الطرفين يستطيعان برغم ذلك أن يتعاونا لإدراكتها وكذا لاقتناعهما بأن ما يكسبانه سوياً من هذه المنافسة

برغم مردودها الذي قد يتفاوت بالنسبة لكل منها يفوق ما ينسراه من جراء ابعادها عنها أو وقوفها خارجها، إلخ.

### بيئة السياسة الخارجية

من الحقائق المسلم بها أن هناك العديد من المؤثرات البيئية على الصعيدين الخارجي والداخلي التي تحبط بوضوح السياسة الخارجية للدولة إما في إطارها العام أو عند توجيهها نحو التعامل مع مشكلات دولية محددة. وكقاعدة عامة، فإن بيئة السياسة الخارجية في أي دولة، وبخاصة في الدول الديمقراطية، تتضمن الأبعاد الرئيسية التالية:

أولاً: البيئة الدولية الخارجية بكل ما ترمز إليه من حقائق أو تفرزه من ضغوط ومؤثرات، وهي بكل هذا معّا قد تطبع إمكانات إيجابية ومؤثرة للحركة والفعل بينما قد تحد من إمكانات التصرف الأخرى البديلة، وبصورة عامة، فإنه كلما زادت ضغوط البيئة الخارجية ضاقت حدود التصرف والإختيار أمام الأجهزة المسئولة عن إتخاذ قرارات السياسة الخارجية .

وعندما يتعلق الأمر بظروف البيئة الخارجية، فإنه يقع على عاتق متخذى القرارات الخارجية عبء تفسير مغزى الموقف الدولي التي يكونون أطراها فيها وذلك من حيث علاقتها بالمشكلات التي تواجه دولهم ويبحثون عن القرارات الملائمة لحلها. ومن أبرز العناصر التي تشكل رؤيتهم لأى موقف خارجي الكيفية التي يحملون بها مواقف الأطراف الآخرين ويقيمون بها نواياهم ودوافعهم وأهدافهم، إلخ.

ثانياً: البيئة الداخلية وتكون من الأوضاع الاجتماعية السائدة ومن النظام السياسي والاقتصادي للدولة والمنظمات غير الحكومية وجماعات المصالح المختلفة والأحزاب السياسية والرأى العام، إلخ.

ومن الحقائق الجديرة بالإشارة أن الطبيعة الديمقراطية للنظام السياسي قد تلقى بضغوط قوية نسبياً على أجهزة السياسة الخارجية في الدولة وبصورة يندر أن نجد مثيلاً لها في الأنظمة غير الديمقراطية. كما أن ديمقراطية النظام السياسي تزيد من

حجم المشاركة بالمشورة والرأي حول القضايا التي تمسها قرارات السياسة الخارجية للدولة. كذلك فإن التركيبة الطبقية للنخبة المسيطرة على أجهزة اتخاذ القرارات الخارجية تؤثر في تصورها وفي كيفية تصنيفها لأطراف الموقف الدولي الذين تعامل معهم من خلال تلك القرارات.

ثالثاً: طبيعة الهيكل التنظيمي الرسمي الذي ترسم في نطاقه هذه السياسات الخارجية وما يتعلق بها من قرارات. وتحتختلف الهياكل التنظيمية من حيث درجة تشعبها وتعدد مستوياتها وتعقد الإجراءات التي تحكم عمليات الاتصالات التي تم فيها. ويقتضي هذا البعد التنظيمي تركيز الضوء على العديد من الجوانب الهامة ومنها: مدى خضوع السلطة التنفيذية للقيود والضوابط التشريعية عند تصميم مشاريع السياسة الخارجية / طبيعة العلاقة القائمة بين رئيس الدولة ووزير الخارجية أو بينها وبين مجموعة الخبراء والمستشارين العاملين في الأجهزة المسئولة عن السياسة الخارجية للدولة، وهكذا.

وتلخصاً لكل ما سبق ، يمكن القول بأنه في أي موقف من مواقف السياسة الخارجية، فإن متعدد القرارات أو واضح السياسات يكون تحت تأثير العوامل الآتية:  
- دوره الرسمي في جهاز اتخاذ القرارات المسؤول ومدى ما يتمتع به من صلاحيات.

- فكرته عن مصالح دولته وطبيعة تقييمه لها.

- طبيعة إدراكه للموقف الخارجي ولدى ما يتضمنه من خطورة أو تهديد.

- تقييمه للنتائج التي يحتمل أن تقود إليها مشاريع القرارات الخارجية البديلة.

- الظروف الخاصة بالبيئة الداخلية بما لها من أهمية خاصة في حساباته.

- الضغوط النابعة من تقيده بارتباطات وتعهدات دولية سابقة.

- توقعاته عن ردود الأفعال التي يحتمل أن تصدر عن الأطراف الخارجيين ذوى العلاقة بالملوقة.

- توجهات الرأى العام الداخلى وتوقعاته من هذه المواقف الخارجية.

- ميول متعدد القرارات الخارجية الشخصية أو انتهاكاته المذهبية، إلخ.

ولا يقتصر التباين في أهمية التغيرات التي تؤثر في مواقف السياسة الخارجية على طبيعة وتكوين واستعداد متذبذب القرارات الخارجية، بل قد ينبع كذلك من الاختلاف في ظروف تلك الموقف الخارجية نفسها، فبعض هذه المواقف قد يكون من السهل نسبياً التنبؤ به أو توقعه مقدماً، بينما أن ذلك قد لا يكون ممكناً بالدرجة نفسها بالنسبة لموقف خارجية أخرى، ثم أن بعض المواقف الخارجية قد تكون ضاغطة بقوة على وقت وأوضاعى تلك السياسات مما قد يتبع عنه إما الحد من مقدرة الأجهزة المسئولة عنها على تجميع كافة الحقائق ذات العلاقة بال موقف أو الحيلولة دون أجراء كافة التحليلات والتقييمات الضرورية لهذا الموقف من مختلف جوانبه، إلخ.

#### **التمييز بين مواقف السياسة الخارجية بحسب طبيعتها الودية أو العدائية :**

إذا كان ما ذكرنا آنفاً هو أكثر العوامل والمتغيرات تأثيراً في رؤية أطراف الموقف الخارجية لها وفي تعريفهم لما تعنيه تلك الموقف بالنسبة لصالحهم وأهدافهم التي يسعون إلى تحقيقها أو الدفاع عنها بما يقررونه لأنفسهم من سياسات أو يتخذونه حيالها من قرارات، فإن هناك بعضاً من أسانيد العلاقات الدولية كدين برويت Pruitt من حاولوا تصنيف مواقف السياسة الخارجية بمعيار الود أو العداء الذي يشوب روح التعامل بين أطرافها والذي يؤثر بشدة في رؤية كل منهم لطبيعة وأبعاد الموقف الخارجي القائم، أي من منطلق ما يتاح له من إمكانات أو ما ينطوي عليه من أحظار وتحديات وتهديدات، إلخ.

وتبعاً لهذا المعيار في التصنيف يمكن التمييز بين ثلاثة مواقف رئيسية للسياسة الخارجية هي على الترتيب<sup>(1)</sup>:

١- مواقف التجاوب.

٢- مواقف الثقة أو عدم الثقة.

٣- مواقف التهديد.

---

(1) Dean Pruitt, Definition of Situation as a Determinant of International Action, in, David V. Edwards, International Political Analysis: Readings, (Holt & Rinehart & Winston, Inc., New York, 1970), PP. 8 – 55.

أولاً: رؤية مواقف التجاوب وتعريفها: يأتي من بين العوامل التي تخلق الشعور بالتجاوب مع دولة خارجية معينة، الصور التي يتم الاحتفاظ بها عن هذه الدولة من واقع تجربة التعامل السابقة معها، وبصورة عامة يميل الشعور بالتجاوب إلى التزايد مع وجود علاقات من التعاون المشترك والتنسيق والفهم المتبادل بين الدول الأطراف في هذه المواقف الخارجية بينما يقل مع التوتر والصراع وسوء الفهم ومع الشعور بالإحباط بسبب التصرفات التي تنسب إلى دولة خارجية معينة.

ويترتب على تدني مستوى التجاوب التركيز على تلك الدائرة من البديل والخيارات غير الودية التي يجرى من بينها اختيار الاستراتيجية التي سيتم على أساسها التعامل مع الطرف الآخر.

وتتمثل أهمية التجاوب في أنه يشكل أداة مهمة من أدوات تحديد الطرف الآخر في موقف معين، أو الحصول على مساندته وتأييده حول بعض المسائل التي يكون فيها مثل هذه المساندة أو التأييد أهمية خاصة.

ثانياً: رؤية مواقف الثقة أو عدم الثقة وتعريفها: تعنى الثقة أن تكون الدولة الخارجية التي ينظر إليها بثقة متفاوتة ومتفهمة ومساندة في كل الظروف والأحوال، وكلما تدعم الشعور بالثقة في نوايا دولة خارجية معينة، تناقص كثيراً احتمال النظر إليها على أنها تشكل مصدر للتهديد، كما أن الثقة المتباينة تسهل على الدول التفاوض مع بعضها والتوصل من هذا التفاوض إلى اتفاقيات وترتيبات تخدم مصالحهم المشتركة، وهذا هو السبب في أن الثقة تعد من بين أهم عوامل تعزيز وأصر التعاون الدولي في كافة مجالاته.

ويأتي من بين الأسباب المهمة التي تجعل الدولة تثق في نوايا دولة خارجية معينة، افتئاعها بوجود حافر قوى لدى قادة تلك الدولة الخارجية يدفعهم إلى اتهاج مسلك يدعم من هذا الإحساس بالثقة فيهم، يضاف إلى ذلك خبرة التعامل التاريخي معها، فالثقة تنمو وتتعزز مع وجود قناعة قوية بأن هذه الدولة الخارجية انتهت في الماضي مسلكاً مسانداً وتعاوناً وابحاباً، إلخ.

ويشكل عام تنقسم مستويات الثقة أو عدم الثقة في نوايا الدول الخارجية إلى ثلاثة مستويات هي:

- (أ) دول تكون الثقة فيها عالية جداً، وهي دول مساندة ومتباوحة إلى أقصى حد.
- (ب) دول تكون الثقة فيها محدودة ومتواضعة، وتكون المساندة التي تقدمها التجاوب الذي يتوقع منها أن تبديه ضمن هذه الحدود المعتدلة.
- (ج) دول تندم فيها الثقة لما تحمله من نوايا شريرة يصعب الوثوق فيها (Unreliable and Vicious).

ثالثاً: رؤية مواقف التهديد وتعريفها: في العديد من الأحيان يكون السلوك الخارجي للدولة نابعاً من تصور وجود تهديد خارجي لها، سواء كان هذا التهديد موجهاً ضد أنهاها القومي أو ضد بعض أهدافها السياسية والاقتصادية والاستراتيجية. وقد يكون لعمق هذا الإحساس بالتهديد الخارجي آثاره النفسية البعيدة المدى، وإلى الحد الذي قد يدفع بالطرف الذي يتحمله هذا الإحساس إلى المبادرة بشن الحرب ضد الطرف الذي يشكل مصدر هذا التهديد.

وعندما يسيطر الإحساس بالتهديد على طرف معين في أي موقف من مواقف السياسة الخارجية، فإن هذا الإحساس يجب أن يستند إلى بعض المؤشرات والشاهد الواقعية التي تؤكد على:

- (أ) وجود إمكانات موجهة نحو إلحاق الأذى بالطرف المهدد أو المستهدف.
- (ب) وجود نية مبيبة على إيدائه.

ويدون توافر القرائن التي تقطع بوجود هذين الشرطين الأساسيين، فإنه يصعب الزعم بوجود مثل هذا التهديد كما يتمنى المبر لتصور الدولة الأخرى من هذا المنظور العدائي.

وفيما يتعلق بالقرائن التي يمكن أن يعول عليها المسؤولون عن قرارات السياسة الخارجية في الدول عند تقييمهم لما تضمره الدول الأخرى من نوايا عدوانية تجاهها، فإن عنصر القدرات والإمكانات (Capabilities) قد يكون من بين المفاتيح الرئيسية المستخدمة في هذا التقييم، ومن ذلك مثلاً:

- (١) أن امتلاك أي دولة مستوى معيناً من إمكانات القوة قد يعززها على تبني أهداف ذات طبيعة تهديدية لآخرين، وإدراك الدول الأخرى لهذه الحقيقة قد يدفعها إلى التشكيك في نوايا مثل هذه الدولة والتعامل معها من منطلق الشعور بالتهديد.
- (٢) أن سعي أي دولة إلى تنمية إمكاناتها من القوة غالباً ما يكون موجهاً في إطار هدف معين تناول تحقيقه، وإدراك الدول الخارجية لحقيقة الأهداف التوسعية أو العدوانية التي تكنن وراء امتلاك هذه القوة الجديدة يجعلهم أكثر تشكيكاً من ذي قبل في النوايا العدوانية لهذا النوع من الدول.

والى جانب القرائن التي يتبعها عامل القدرات والإمكانات عن توافر نوايا ودوافع تهديدية خارجية، فإن هناك عوامل أخرى لا يصح إغفالها وأن كانت لا تضاهيها من حيث الأهمية ومنها: أفعال الدول وتصرفاً منها كمصدر مهم للمعلومات المتعلقة بطبيعة دوافعها ونواياها/ التصرّفات التي تصدر عن القادة المسؤولين في تلك الدول بما تحمله من مضامين عدائية ذات صبغة تهديدية واضحة/ الظروف التي تمر بها هذه الدول الأخرى والتي قد تضطرها أحياناً إلى استخدام أسلوب التهديد ضد الغير، إلخ.

### آليات تنفيذ قرارات السياسة الخارجية للدول

أخيراً نأتي إلى البحث في آليات تنفيذ قرارات السياسة الخارجية للدول، وهنا لابد من التأكيد مبدئياً على أهمية التدقيق عند اختيار الوسائل وأليات التنفيذ الملائمة، حيث أن نجاح أهداف هذه السياسات يرتبط بدرجة كبيرة بمدى كفاءة وفعالية تلك الآليات.

وعومماً فهناك أربع مجموعات رئيسية من الآليات التي يعتمد عليها تنفيذ أهداف السياسات الخارجية للدول، وهي:

- |   |                                  |
|---|----------------------------------|
| Political and Legal Instruments             | ١ - الآليات السياسية والقانونية. |
| Economic and Financial Instruments          | ٢ - الآليات الاقتصادية والمالية. |
| Military Instruments                        | ٣ - الآليات العسكرية.            |
| Propagandistic and Ideological Instruments. | ٤ - الآليات الدعائية والمذهبية.  |

فيها يتعلق بالآليات السياسية والقانونية، فإنها تشمل قنوات التفاوض الدبلوماسي بين الدول، والمساعي الحميدة (Good Offices)، وإجراءات التسوية القضائية الدولية (Adjudication)، والاعتراض القانوني أو الواقعى بالحكومات التي يستدعي وصولها إلى السلطة أثر ثورة أو انقلاب تجديد الاعتراف بها من قبل الدول الأخرى، والإعلان عن حياد الدولة إما في سياستها الخارجية بشكل عام أو تجاه موقف خارجي معين، هذا بالإضافة إلى الإجراءات الدبلوماسية الأخرى كتسليم مذكرة موقعة من رئيس الدولة إلى الممثل الدبلوماسي لرئيس دولة أخرى، أو استدعاء الدولة سفيرها المعتمد لدى الدولة الأخرى في ظروف من توتر العلاقات أو اضطرابها، وهكذا. وهذه الآليات والوسائل تكتسب معزى وأهمية سياسية خاصة عندما يجري استخدامها بدقة في مواقف خارجية معينة.

أما بالنسبة لآليات الاقتصادية والمالية فإنها تتضمن زيادة أو تخفيض الموارع الجمركية مع دولة أخرى، أو تطبيق نظام الحصص (Quota System) على الصادرات والواردات، أو تنفيذ إجراءات الحظر الاقتصادي ضد دولة معينة بصورة جزئية أو شاملة، أو تنفيذ إجراءات المقاطعة الاقتصادية، إلخ.

وبالنسبة للآليات العسكرية فهي تتراوح ما بين عقد المحالفات العسكرية الدفاعية أو الهجومية، أو الدخول طرفاً في مواثيق ثنائية أو متعددة الأطراف للدفاع المشترك مع الغير، أو تلقى المساعدات العسكرية أو تزويد الغير بها، أو إعلان الحرب عندما يتتجاوز التهديد الخارجي لأمن الدولة القومي أو لصالحها الاستراتيجية الأساسية ما يمكن احتفاله أو القبول به.

وأما عن الآليات الدعائية والمذهبية فقد تضاعفت أهميتها وازدادت فعاليتها مع التطور الكبير الذي حدث في نظم وأدوات الاتصال الدولي الوجه إلى الخارج. وقد تستخدم هذه الآليات الدعائية من أجل تعزيز التأييد الجماهيري لسياسة خارجية معينة، كما قد تستخدم للتأثير في مواقف وسياسات الدول الأخرى على النحو المرغوب فيه، وهكذا.

وإذا كان هذا عن الآليات والوسائل، فهذا عن تكتيكات السياسة الخارجية؟ إن هذه التكتيكات عديدة ومتعددة ومنها التكتيك الذي يعتمد على استخدام عنصر المناورة (Maneuvering) ضمن الإطار الاستراتيجي العام لهذه السياسة الخارجية بكل ما يتضمنه هذا الإطار من أهداف قومية ومصالح أساسية والتزامات دولية، مع الأخذ في الاعتبار قدرات الدول التي تمسها تلك السياسات والتي هي بحد ذاتها قيود ومحددات، إلخ.

وتوضح أهمية المناورة كأداة تكتيكية من واقع أنه لا يوجد في السياسة الدولية موقف ساكن أو مستقر، وإنما تكون كل المواقف الدولية في حركة مستمرة مما يجعلها قابلة للتغيير في شتى الاتجاهات وفق ما تفرضه متغيرات الظروف، ومن هنا يجب أن يكون منهاج الدولة في التعامل معها متسماً بالدرجة المناسبة من المرونة الحركية حتى يمكنها التوافق مع ما تتصف به البيئة السياسية الدولية من ديناميكية عالية للغاية.

من ناحية أخرى، فإن الحاجة إلى استخدام تكتيك المناورة بالقدر المناسب من السرعة والمرونة قد لا تكون منبثقة فقط من متغيرات الظروف الخارجية، وإنما قد تنتج عن عوامل أخرى تتحمل الدولة المسئولية الرئيسية عنها كالخطط الخاطئ لسياساتها الخارجية، أو سوء التقدير، أو التورط في توقيت غير ملائم لبعض تحركاتها، أو التبذيب في الموقف، أو عدم اتساق تحركات السياسة الخارجية للدولة على نحو يدفع الغير إلى تفسيرها في إطار من عدم التأكيد أو سوء الفهم لدوافعها. ومما يليها، وهكذا.

ومن التكتيكات الأخرى التي تستخدمها الدول، أداة التدخل (Intervention) وهي من أكثر الأدوات استخداماً في السياسات الخارجية للعديد من الدول. والدول عندما تفعل ذلك، فإنها لا تعدم البحث عن المبررات التي تحاول أن تساند بها تدخلاتها في شؤون الدول الأخرى كزعيمها أن الدخول يتم لحماية مواطنيها في هذه الدولة الأخرى، أو لإحباط عدوان مسلح يوشك أن يقع ضدها، أو لمنع اختلال ميزان القوة القائم بينها وبين الدول الأخرى في غير صالحها، وما إلى غير ذلك من الذرائع والمبررات.

ويضيف إلى ما سبق، ما يعرف بالتكتيك المبني على مفهوم الاسترضاء (Appeasement) الذي يقوم على تقديم التنازلات لطرف خارجي معين، ويحدث ذلك

إما إراديا (Wilingly) أو تحت الضغط والإكراه وذلك بقصد التوصل إلى تسوية لنزاع قائم بين الدولتين المعنيتين. وهناك كذلك تكتيك الحلول النصفية أو الحلول الوسط (Compromises) والذي يهدف بطبيعته إلى التخفيف من حدة التوترات التي تسبب علاقة الدولة بالطرف الخارجي الذي يجري تقديم هذا الحل الوسط لصالحه، وقد يفيد هذا التكتيك أحياناً في منع تفاقم التوتر وتصاعدته باتجاه نشوب الحرب. ومن تلك التكتيكات أيضاً، العمل السري ضد الدولة الأخرى، أو التحرك في قنوات غير مرئية أو غير معلنة. وقد يأخذ هذا التكتيك الخارجي طابع التجسس، أو التحرير ضد السلطة الحاكمة في الدولة الأخرى، أو التخريب (Subversion)، أو محاولة اختراق المجتمع الآخر وخلخلة الجبهة الداخلية فيها بأسلوب الدعايات المضادة أو الغزو الفكري أو الأيديولوجي، إلخ.



**الفصل الخامس**

**دور القوة والصراع  
في العلاقات الدولية**



سبق أن أشرنا إلى أن نظريات القوة (النظريات الواقعية) فرضت نفسها على اتجاهات التحليل النظري لحقائق السياسة الدولية وبخاصة في فتر ما بعد الحرب العالمية الأولى، وقد حدث ذلك كنتيجة مباشرة لتفاقم الصراعات الدولية وسعى العديد من الدول الكبرى إلى خلق مراكز قوة لنفسها تستطيع عن طريقها أن تصنع واقعاً دولياً يخدم مصالحها ويحقق لها التفوق على منافسيها منها كان في ذلك من إضرار بتوزن النظام الدولي واستقراره علاقاته وأوضاعه.

### محور نظريات القوة والصراع في العلاقات الدولية :

إذا حاولنا التعرف على المفاهيم الرئيسية التي تبني عليها نظريات القوة والصراع في العلاقات الدولية، فسوف نجد أنها تأخذ الدولة محوراً للتحليلاتها، وهي تعامل معها باعتبارها النواة الأساسية في السلوك الدولي، وحجر الزاوية في النظام الدولي كله.

من هذا المنطلق لا تعتقد نظريات القوة بوجود توافق في المصالح القومية الأساسية للدول الأطراف في النظام الدولي، ومن هنا تخلص إلى أن تناقضات المصالح هي التي تنتج الصراعات الدولية وتؤدي إلى وقوع الحروب وذلك عندما تتحقق أساليب التسوية السلمية في حل جذورها وتدارك اسبابها. وتقوم القوة بدور مؤثر للغاية في تحرير مجرى تلك الصراعات الدولية وفي تحديد نواتها النهاية.

وكي أكدنا في موضع سابق، فإن القوة التي تعينها النظرية الواقعية، ليست هي القوة العسكرية أو سائل الإكراه المادي بمعناها الضيق فقط، ولكنها القوة بمفهومها الشامل وياتها الكثيرة والمتعددة من دبلوماسية واقتصادية وثقافية وإعلامية وعسكرية وเทคโนโลยية، إلخ.

ويربط الواقعيون بين الدافع إلى الحصول على القوة واستخدامها في التأثير على الآخرين وصولاً للأهداف التي تضعها الدول لنفسها، وبين الطبيعة الإنسانية التي تتحكم فيها نزعات القوة والرغبة في إخضاع الآخرين والسيطرة عليهم باعتبار أن ذلك وحده هو الذي يضمن للدولة المقدرة على البقاء في مواجهة كل أشكال التهديد والخطر الخارجي، وتأكيداً لهذا المعنى يقول نيكولاوس سيميكمان أحد أقطاب النظرية الواقعية، أن

تأمين القدرة على البقاء والاستمرار يرتهن أساساً بالقوة التي تعنى في التحليل الأخير توفر المقدرة على تحريك الآخرين في الاتجاه المرغوب ويتحقق ذلك إما بالإقناع، أو الإغراء، أو المقاومة، أو الإكراه، أو بأى وسيلة أخرى تتيحها الظروف<sup>(١)</sup>. أما هانس مورجانثو الذى اقترن نظريات القوة باسمه أكثر من أي مفكر واقعى آخر، فقد قدم تصوراً شاملأً لمفهوم القوة ودورها في السياسة الدولية، عندما أكد أن السياسة الدولية هي صراع على القوة بغض النظر عن أهدافها النهائية البعيدة، والقوة السياسية كما يسمى بها هي في تصوره المقدرة على التأثير في تفكير وسلوك الآخرين، أو بتعبيره: «أن القوة السياسية هي علاقة نفسية بين من يمارسونها وبين من تمارس عليهم، فهى تتحم الأولين السيطرة على بعض ما يقوم به الآخرون من أعمال بما يملكونه من نفوذ يؤثرون به على عقولهم، وقد يمارس هذا النفوذ بأسلوب الأمر، أو التهديد، أو الإقناع، أو بمزيج من بعض تلك الوسائل معاً. ويقول «أنه منها كانت الأهداف المادية لأى سياسة خارجية كالحصول على مصادر للمواد الأولية، أو إجراء تغييرات إقليمية، أو ما إلى غير ذلك، فإن إنجازها يتطلب دائمياً السيطرة على سلوك الآخرين من خلال التأثير على عقولهم»<sup>(٢)</sup>.

ويعتقد مورجانثو أن الصراع من أجل القوة ظاهرة شاملة زماناً ومكاناً وأن التجربة التاريخية أقامت الدليل على صحة وجودها كحقيقة مستقرة وثابتة تحكم في سلوك الدول منها تباينت أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهو ينظر إلى السياسة الدولية على أنها تسعى للتوفيق بين المصالح القومية للدول، وهو يرى أن السياسات التي تحاول الدفاع عن تلك المصالح لا تفترض وجود عالم مسلم، وهذه الصراعات والتهديدات الدولية المتباينة يمكن التقليل من أخطارها بأسلوب التوفيق بين المصالح المتنازعة بالإجراءات الدبلوماسية، ويشير إلى أن المصلحة القومية هي أولاً وقبل كل شيء، البقاء القومى (National Survival) بما في ذلك القدرة على الدفاع عن الكيان المادى والسياسي والثقافى للدولة، ومصلحة قومية بهذا القدر من الأهمية تصبح هدفاً

(١) د. إساعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية، مرجع سابق، ص ٦٦.

(2) Hans J. Morgenthau, Power and Ideology in International Politics in, James Rosenau, International Politics and Foreign Policy, (The Free Press, New York, 1961), P. 171.

أساسياً من أهداف السياسة الخارجية لا يمكن لأى دولة أن تتنازل عنه أو تساوم عليه، وأى مصالح تلى هذه الضرورة القومية الأساسية لابد وأن تأتى في ترتيب أدنى في سلم أولويات السياسة الخارجية للدول، كل الدول<sup>(1)</sup>.

أما المفكر الواقعى الآخر أرنولد ولفرز فيقول إن القوة لا تكتسب كهدف نهائى في حد ذاته، وإنما هي مجرد أداة لتحقيق أهداف أبعد منها، ويدون ربط القوة بالأهداف يصعب الحكم على ما إذا كانت الحصيلة المتجمعة لدى الدولة من إمكانات القوة بمختلف عناصرها وأدواتها، تقترب من مستوى الأهداف الخارجية لى تتبناها لنفسها، أم أنها تتجاوزها ليصبح نوعاً من الإفراط الذى لا تبرره معطيات الظروف التى تحيط باختيارها لأهدافها. ويضيف أنه إذا كانت الأهداف تعد عاماً محورياً في تحديد ذلك المستوى من إمكانات القوة اللازمة لتحقيقها، فإنه وبالمثل، فإن الرصيد المتاح للدولة من تلك الإمكانيات يتحكم هو الآخر في تحرير الأهداف واختيارها، إذ لا يمكن لزعامة عاقلة أن تندفع إلى تبني أهداف تدرك مسبقاً تذرع تحقيقها بسبب ضالة موارد القوة التي يمكن ان تساندها في مرحلة التنفيذ الفعلى. وهو ينظر إلى الاختلاف في أهداف السياسات الخارجية للدول على أنه ظاهرة طبيعية، ويقول أن من غير الطبيعي أن توقع من كل الأطراف الفاعلة في السياسة الدولية أن تعمل في اتجاه واحد سواء كان الأمن، أو السلام، أو التوازن، إلخ. وإذا كان يحدث أحياناً نوع من الالقاء أو التوافق في أهداف بعض تلك الأطراف، إلا أن ذلك لا يأتى نتيجة تنسيق مسبق من جانبها بقدر ما يكون السبب فيه نابعاً من بعض الضغوط، أو التفاعلات، أو التطورات الدولية. أيضاً، فإن اختلاف الأهداف الخارجية يمكن أن ينشأ بسبب التفاوت في طبيعة وقوة الضغوط التي يفرضها الواقع الداخلى في كل واحدة من تلك الدول، فهناك قوى قد تتفاعل بشدة في ظروف الداخل، وتدفع إلى احتضان أهداف تعبّر عن حاجات قومية ملحة كالرغبة في التوسيع، أو السيطرة على الأسواق الخارجية، أو الدفاع عن القيم والمعتقدات القومية أو حماية الشرعية الدولية، إلخ<sup>(2)</sup>.

---

(1) Ibid.

(2) Arnold Wolfers, The Pole of Power and the Pole of Power andf the Pole of Indifferencee, in International Politics and Foreign Policy, James Rosenau, ed, (The Free Press, New York, 1961), P. 171.

---

ولى جانب كل هؤلاء المفكرين الواقعين الذين أتينا على ذكرهم وعرضنا أفكارهم فيما يتعلق بدور القوة في العلاقات الدولية، وهو دور خطير ومؤثر إلى أبعد الحدود، نجد أن أستاذًا واقعيًا مرموقًا آخر هو أورجانسكي Organski حاول تفسير مغزى التحولات التي ظرأت على علاقات القوة ومعادلاتها بالنسبة للسلم الدولي ومتطلبات الحفاظ عليه، وقد انتهى إلى جملة من الاستنتاجات التي نوجزها في الآتي:

(أ) أنه من المنظور الواقعي، فإن علاقات القوة الدولية لم تكن قائمة دائمًا على أساس من توازن توزيعها بين أطرافها (طبقاً لمفهوم توازن القوى)، وإنما على أساس من التفوق الذي يمكن لإحدى الدول الكبيرة وحلفائها إحرازه.

(ب) أن السلم الدولي كان يتوافق غالباً إن لم يكن دائمًا مع سيادة وضع التفوق الذي لا يقبل التحدي (Unchallenged Supremacy)، هذا بينما كانت فترات تقارب مستويات القوة (Approximate Balance)، هي فترات الحروب والصراعات المسلحة في العالم.

(ج) أن الحرب كانت أقرب لأن تشتب وتنزداد احتيالاته، عندما تحاول دولة كبيرة أن تتحدى الدولةسيطرة وحلفاءها على زعامة النظام الدولي، ومن ثم تكون أطراف تلك الحروب في غالب الأحيان هي الدولةسيطرة (Dominant Power) والدولة المتحدية (Challenging Power) التي توشك على اللحاق بها في سباقات القوة الدولية.

(د) أن السلم الدولي يصبح مكتئاً، وتزداد فرصه واحتيااته، عندما تكون الدولةسيطرة على النظام الدولي، والمسكبة بزمام توازنه، قاعدة بالوضع الدولي (Status Quo) القائم، أو عندما تكون سياساتها موجهة نحو إيجاد قاعدة سلمية لهذا النظام (في صورة علاقات تعاون دولي متبادل)، والعكس صحيح، إذ يصبح السلم الدولي مهدداً مع بروز إحدى الدول القوية وغير القائمة بالوضع الدولي القائم<sup>(١)</sup>.

---

(١) نظريات السياسة الدولية، مرجع سابق، ص ٩٤

ومن هنا وكما يذكر أورجانسكي، فإن العلاقة بين معياري القوة (Power) والقناعة (Satisfaction) يجب أن ينظر إليها على أنها قاعدة الأساس عند البحث في الظروف الدولية التي قد تساعد أو لا تساعد على استتاب السلم الدولي واستقراره.

على أن هذه المناقشة للأفكار والمفاهيم التي تبنتها المدرسة الواقعية الكلاسيكية فيما يتعلق بأهمية دور القوة وتأثيراتها الهائلة في العلاقات الدولية ، لا يمكن أن تكتمل دون الإشارة إلى النظريات والمقولات الفكرية التي راجت في أواسط التيار الواقعى الجديد (Structural Realism) وفي المقدمة منها نظرية الواقعية البنائية (Neo-Realism) لكنينيت والتز Kenneth Waltz الذي يعد أبرز أقطاب هذا الاتجاه<sup>(١)</sup>.

يتمثل ظهر الاختلاف الأساسي بين التيارين الواقعى الكلاسيكى الذى سلف الإشارة إليه، والواقعى الجديد فى أن التيار الأول ربط تحليله لدور القوة كأقوى الدوافع ، (Human Nature) الأساسية المحركة للعلاقات الدولية بالطبيعة الإنسانية نفسها

---

(١) راجع في شأن التوجهات والمقولات الفكرية للواقعين الجدد:

John Baylis and steve Smith, The Globalization of World Politics, (Oxford University Press, London, 1997), PP. 169-171.

Rauf R. Viotti and Mark V. Kauppi, International Relations Theory: Realism, Pluralism, Globalism, (Macmillan Publishing Company, New York, 1987), PP. 48-50, PP. 63-66.

Mearsheimer, John, The Tragedy of Great Power Politics, (Norton, New York, 2001).

Waltz, Kenneth N., theory of International Politics, (McGraw Hill, New York, 1979).

-----, The Use of Force: Military Power and International Politics,, (University Press of America, New York, 1983).

Doyle Michael, Ways of War and Peace: Realism, Liberalism and Socialism, (Norton, London, 1997).

وتتوزع تنظيرات أقطاب هذا التيار الواقعى الجديد بين ما يسمى بالواقعية البنوية Realism، الواقعية الدفاعية Defensive Realism ، والواقعية المجموعية Offensive Realism، وأن كانت تتبع كلها من نفس الأساس الفكري والمستمد بدوره من الطبيعة الفرضية للنظام السياسى الدولى.

وتعامل معها كدافع غريزي كامن في أعمق هذه الطبيعة الإنسانية لا يمكنها الفكاك من تأثيره عليها، أما التيار الواقعي الجديد فقد أرجع جذور هذا الإرتباط إلى طبيعة النظام الدولي نفسه من حيث:

- ١- أنه نظام ذو طبيعة فوضوية (Anarchic) ساعد عليها عدم وجود سلطة دولية مركزية عليها ينطاط بها ضبط تفاعلات النظام الدولي وتصحيح مساراته وحفظ استقراره.
- ٢- أن الدول، وليس أحداً غيرها، هي وحدتها الفاعل الذي يؤثر بشدة وإلى بعد مدى على كل ما يحدث داخل هذا النظام الدولي، وما يؤثر به الفاعلون الدوليون الآخرون هو تأثير محدود للغاية بالمقارنة.
- ٣- أن الكيفية التي تتوزع بها الموارد والقدرات والطاقةات في النظام الدولي هي التي تؤدي إلى تضييق نطاق مراكز القوة الدولية وحصره في عدد محدود من الدول الكبرى التي تشكل مصدراً رئيسياً للخطر والتهديد لأن غيرها من الدول.
- ٤- أن هذا النظام الفوضوي ذو الطبيعة الصراعية المتواترة يفرض على الدول أن تكون مستعدة دائمًا للدفاع عن مصالحها القومية العليا وأهمها حقها في الوجود والبقاء، ووسيلتها إلى ذلك هي دعم وتعزيز قدراتها العسكرية والاقتصادية ببعديها الداعي والمجموعى.
- ٥- أنه إذا كان يفترض في الدول أن تكون عقلانية (Rational) في سلوكها، وهي بالفعل كذلك، إلا أن الاحتمال يظل قائماً باستمرار بأن تقع فريسة لسوء الحساب أو خطأ التقدير (Miscalculation)، وما يرفع من هذا الاحتمال نقص المعلومات المتاحة للدول (Imperfect Information) مما يؤثر سلباً في قراراتها، فضلاً عن غموض نوايا الخصوم مما يضع الأمر كله في دائرة التخمين، ويعمق من ريب الدول وشكوكها في نوايا بعضها البعض.

ومن هذه التصوير لطبيعة النظام الدولي، يخلص الواقعيون الجدد إلى الآتي:

أولاً: أن هذه الأبعاد المشابكة كلها ويمختلف تأثيراتها المتبادلة، تعزز الميل لدى الدول الأطراف في هذا النظام الدولي للتصرف بشكل عدواني (Aggressively) ضد بعضها البعض.

ثانياً: ن البنية الفوضوية للنظام الدولي سوف تستمر رديحا طويلاً من الزمن، ولن تغير في المستقبل المنظور، مما يعني استمرار نزاعات العنف (Violence) بل وتفاقمها ويشهد على تزايد هذا العنف الدولي، تصاعد الصراعات العرقية في كل مكان من العالم، وسوف يزيد هذا العنف حدة وخطورة بفعل تداعيات اهيار القطبية الدولية الثانية التي سادت في مرحلة الحرب الباردة، والتي قامت بدور فعال في احتواء أخطار العنف الدولي وتحجيمه. والتتجة هي تصاعد احتمال وقوع الكثير من الحروب الدولية في المستقبل.

ثالثاً: أن استمرار دوران الدول في هذه الحلقة المفرغة التي لا تنتهي من الأفعال وردود الأفعال المبنية على مشاعر الخوف العميق والشكوك الكثيفة المتبدلة في نوابها بعضها البعض، هو الذي يضعها في مواجهة المعضلة الأمنية الراهنة Security Dilemma) التي عليها أن تختار لها بكل ما هو متاح لا من قدرات وإمكانات عسكرية كانت أو اقتصادية. ولن يخفف من حدة هذا الوضع أو يقلل من أخطاره اتجاه الدول إلى الدخول أطرافاً في ترتيبات تعاونية دولية معينة، وهي الترتيبات التي سوف تختلف عليها وتحاول أن تهرب من التزاماتها تجاهها بكل وسائل الخداع والتحايل متى كانت لها مصلحة في ذلك، وبالتالي فإن هذا التعاون الدولي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة أصبحت تحيط به شكوك كثيرة حول قيمته وجدواه.

لقد جوهر هذا التيار الواقعى الجديد والذى راج بصورة خاصة في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة، بالنقض والاعتراض الشديدين من قبل دعوة نظرية السلم الديمقراطي (Democratic Peace Theory) من جانب، ومنظرى العولمة والمدافعين عن توجهاتها الفكرية من جانب آخر<sup>(١)</sup>.

(١) يخصوص هذه النظرية، نظرية السلم الديمقراطي، يمكن الرجوع في التعرف على أساسها المنطقية وإطارها الفلسفى العام، إلى:

John Baylis and Steve Smith, The Globalization of World Politics, op. cit., PP. 202-203.  
وقد لاقت هذه النظرية بالذات رواجاً واسعاً وذريعاً كبيراً في فترة ما بعد الحرب الباردة واحتزت مضمونها في عبارة موجزة باللغة الدلالة وهي أن الديمقراطيات لا تحارب بعضها، وبالتالي فإنه كلما انتشرت الديمقراطية في العالم، كان ذلك هو الضمان المؤثث في لحفظ انتظام على السلم العالمي بعيداً عن التهديد والخطر وهو ما سبق الإشارة إليه في متن هذا العرض.

تعد نظرية السلم الديمقراطي التي ذاع صيتها وحققت شهرتها العلمية مع بداية ظهور النظام العالمي الجديد، تعبيرًا عن توجه ليبرالي قوى في السياسة الدولية، وهو التوجه الذي يعتقد المدافعون عنه أنه يشكل من منظورهم مدخلًا إيجابيًّا للغاية في التعامل مع مضامن الأمان الدولي الراهنة، وهي المعضلات التي أسلَّم الواقعيون الجدد في تفصيل أسبابها وتعقب جذورها على نحو ما سلف القول.

يقوم الأساس المنطقي لنظرية السلم الديمقراطي على الرعم بأن الدول الديمقراطية لا تخاف ببعضها، وأن الديمقراطية تشكل مصدرًا رئيسياً ومهماً للسلم الدولي يتفوق به في تأثيره على أي مصدر آخر.

وقد استخدم الرئيس الأمريكي بيل كلينتون في خطابه السنوي عن حالة الاتحاد الذي ألقاه في عام ١٩٩٤، الحجة ذاتها في تنويمه بغياب الحروب بين الدول الديمقراطية، وفي دفاعه عن سياسة حكومته الرامية إلى نشر وتنمية الديمقراطية في العالم.

أما عن الدعامات والركائز التي يستند إليها منطق هذه النظرية في دفاعه عنها كحل لشكلات الأمان الدولي، فتمثل في أن المثل الديمقراطي التي تحدّى تعبيرًا عنها في ممارسات نظم الحكم، والالتزام الأيديولوجي بقضايا حقوق الإنسان، والاعتماد الدولي العابر للحدود القومية للدول (Transnational Interdependence) ، هو ما يفسر التزعة القوية التي تحملها الدول الديمقراطية للسلام، وبالمقابل فإن غياب هذه المثل والقيم الإنسانية والأيديولوجيات السياسية المعتبرة عنها، هو الذي يجعل من الدول غير الديمقراطية معادية للسلام ويدفعها لاستخدام القوة وغيرها من وسائل القسر والإكراه في العلاقات الدولية.

ومن هذا المنطلق يعتقد أصحاب نظرية السلم الديمقراطي أن الدول الديمقراطية هي دائمةً مع تسوية خلافاتها ونزاعاتها بالطرق الدبلوماسية السلمية، وهي لا تدع تلك النزاعات تتفاقم وتكبر أو تخرج حتى إلى دائرة العلن.

وإذا كانت هذه المثل الديمقراطية والإنسانية الرفيعة لا تعنى بحال قدرتها على اجتثاث احتلال الحرب تماماً من جذوره، فإن هذه المثل نفسها سوف تقوم بدور إيجابي مؤثر في بناء عالم مسلم، عالم يخلو على قدر الإمكان من التهديد والتوتر والعنف، إلخ.

وإذا كان هذا عن نظرية السلم الديمقراطي بركيائزها المنطقية وشوادرها الواقعية على نحو ما يزعم دعاتها والمناصرون لأفكارها، فإن الأمر قد يكون مختلفاً بعض الشيء بالنسبة للدعاة الفكر العولمي ومؤيدوه، وأن كانت النتيجة الأخيرة لا تختلف كثيراً عن بعضها في الحالتين.

يقول العولميون (Globalists) إن الدولة كانت بأفكارها ومعتقداتها وسياساتها ومصالحها محور العلاقات الدولية في الماضي، لكن هذا الوضع أخذ يتغير بفعل التأثيرات المتามية للعولمة التي ساهمت في بلورة ملامح مجتمع عالمي جديد (Global Society) بدأ يفرض نفسه على واقع العلاقات الدولية منذ نهاية القرن العشرين. وهم يردون السبب في هذا التحول الجذري العميق إلى طبيعة العولمة نفسها، فهي في رأيهما عملية شاملة ومتعددة المحاور والأفاق والاهتمامات، فهي تتجاوز الاقتصاد إلى الثقافة والاتصالات ومنظومات القيم وال العلاقات الاجتماعية العابرة للحدود القومية للدول. وقد ساعد على نمو هذا المجتمع العالمي بروز تحديات ومخاطر جديدة أصبحت تهدد الإنسانية قاطبة، وهي مخاطر تتعلق بظروف البيئة، وأحوال الفقر، وأسلحة الدمار الشامل، إلخ، ويقابل هذا التطور بالتجاه تصادع تأثيرات العولمة، وقوع الدولة القومية في أزمات حادة أحاط بها إطلاقاً تعرض كياناتها لمخاطر التفكك والتجزؤ (Fragmentation) كما حدث للاتحاد السوفيتي السابق وللعديد من دول أوروبا الشرقية، وقد انتقلت عدوى التفكك منها إلى أقطار أخرى بعيدة عنها، وحدث ذلك بتأثير تنازعات القومية والعرقية والدينية سواء داخل الدول أو عبر حدودها.

ومن هنا، فإن استمرار التركيز – على نحو ما كان حادثاً في السابق – على أمن الدولة القومي واعتبارات السيادة الوطنية دون غيرها، لم يعد يعكس عمق التحول الذي أصاب أوضاع المجتمع الدولي في الصميم، وأثر بشدة وإلى أبعد حد في منظومات قيمه وعلاقاته واهتماماته في كل مكان، وهو ما ترتب عليه أن أصبحت مواجهة هذا التحول الهائل بكل ما يعنيه ويترتب عنه مسؤولية عالمية (Global Responsibility)، وهي مسؤولية تتسع لتشمل البحث عن حلول عالمية لمشكلات الفقر، والبيئة، وانتهاكات حقوق الإنسان، والعدوان على حقوق الأقليات، والأنحطاط التي تهدد الديمقراطية والأمن الإنساني والاجتماعي هنا وهناك، وهذه الحلول العالمية أضحت ضرورة قصوى إذا ما كان

للمجتمع الإنساني يواجه بفاعلية وإيجابية المشكلات والأخطار والتحديات الكثيرة التي تتنتظره على طريق المستقبل.

ووفق هذا المنطق في التحليل والاستنتاج يصبح واضحاً أن دور الدولة آخذ في التراجع والانحسار وليس العكس على نحو ما يعتقد ويروح له دعاء الفكر الواقعي الجديد<sup>(١)</sup>.

#### الصور الرئيسية لتوزيعات القوة في النظام الدولي:

تتركز توزيعات القوة في النظام الدولي حول مفهوم القطبية (Polarity) ، ويتربّط على الأخذ بهذا المفهوم أنه بحسب عدد الأقطاب الذين يحوزون القدر الأكبر من إمكانات القوة والنفوذ والمقدرة على التأثير، يمكن تحديد سمات وخصائص النظام الدولي السائد من حيث ما إذا كان هذا النظام أحادي الأقطاب (Unipolar) أو شائي الأقطاب (Bipolar) أو متعدد الأقطاب (Multipolar) ، ولا يخفى أن لكل واحدة من هذه الخصائص المميزة للنظام الدولي السائد دلالاتها البالغة فيما يتعلق بنمط العلاقات والتفاعلات الدولية (Interactions) التي تؤثر في أداء هذا النظام، والكيفية التي تدار بها أجهزته ومؤسساته، وتتحذى في سياقها قراراته، وعلى أي قاعدة من التوافق والمشاركة، إلخ، وستحاول فيما يلي توضيح طبيعة كل نمط من أنماط توزيع القوة في النظام الدولي: أولاً: نمط القطبية الأحادية: يشير هذا النمط في التوزيع إلى استحواذ قوة دولية واحدة على معظم إمكانات القوة والنفوذ بمختلف مكوناتها العسكرية والاقتصادية والثقافية، وهو ما يتبع لهذا القطب الواحد ممارسة هيمنته الكاملة أو شبه الكاملة

---

(١) هذا الجدل التظري بين دعاء الفكر الواقعي الجديد ودعاء الفكر العولى يمكن العرف على المزيد منه، في:

The Golobalization of World Politics, op. cit., PP. 169-203.

وخصوصاً ما ورد في هذا القسم تحت عنوان:

Rationalist Theories: The Neo-Realist, Neo-Liberal Debate.

ويتسم الجدل المثار بين الفريقين هنا بدرجة عالية للغاية من الرصانة والأصالة الفكرية التي تحاول النفاذ إلى عمق الظواهر الدولية الراهنة برؤية تحليمية نافذة.

على النظام الدولي، وعلى النحو الذي يمكنه من تحريك أحجهزته في المسارات الأكثر ملاءمة لأهدافه ومصالحه واستراتيجياته بلا تحد من قوى دولية أخرى منافسة له، وهي حالة فريدة ونادرة في تاريخ العلاقات الدولية المعاصرة.

ثانياً: نمط القطبية الثنائية: ويشير إلى تقاسم قوتين عظميين (Superpowers) للجانب الأكبر من القوة والنفوذ على المستويين الدولي والإقليمي، ومن ثم تصبح هاتان القوتان في الموقف الذي يمكنهما من السيطرة على النظام الدولي، كما أنها تشكلان من ناحية أخرى الداعمتين الرئيسيتين للتوازن والردع المتبادل (Mutual Deterrence) باعتبارها قوتين متصارعتين لا متحالفتين. غالباً ما يقتربن بهذا التوزيع الثنائي لإمكانات القوة في النظام الدولي، بروز محالفتين دوليتين كبريتين تترسم كل منها إحدى هاتين القوتين العظيمتين على نحو ما كان حادثاً خلال فترة الحرب الباردة. ويختلف أسلوب إدارة النظام الدولي، وكذلك آلية اتخاذ القرارات فيه في ظل القطبية الثنائية عنه في ظل النظام الدولي الأحادي الأقطاب حيث تقل درجة الانفراد بالهيمنة، وتزيد درجة المخاطرة مع حدوث اخطاء في الحسابات والتقديرات والتوقعات من قبل إحدى القوتين العظيمتين أو من كليهما معاً، كما يتتحقق للنظام الثنائي القطبية مستوى أعلى من الاستقرار في أوضاعه العامة بفعل تأثيرات الردع المتبادل والرغبة المشتركة في تجنب المواجهات الساخنة، وهو ما لا يتيحه نمط التوزيع الأحادي القوة بتصوراته السابقة.

ثالثاً: نمط توزيع القوة القائم على تعدد الأقطاب: ويشير إلى توافر درجة أكبر من التشارك في القوة والنفوذ، أي المشاركة التي تتجاوز حدود قوتين اثنتين، لتشمل عدداً أكبر من الأقطاب الرئيسيين.

وبصورة عامة، فإن النظام الدولي المتعدد الأقطاب يتيح بطبيعته وجود عدد من المحالفات الدولية المرنة، أي القابلة لإعادة التشكيل والتغيير بحسب ما تقتضيه ضرورات الصراع الذي يدور على العديد من الجبهات الدولية بين هذه المجموعة من الأقطاب، ويتربّط على وجود مثل هذه التحالفات المرنة أن يصبح توازن القوى في ظل تعدد الأقطاب مستندًا إلى دعامات تختلف بطبيعتها عن تلك التي يقوم عليها توازن القوى في ظل النظام الدولي الثنائي الأقطاب، حيث تكون دعامات التوازن والاستقرار في هذا

النظام الأخير أكثر صلابة وأطول أمداً من سابقتها. كما أنه في ظل تعدد الأقطاب تصبح الاعتبارات الاستراتيجية، وليس الأيديولوجية، هي المؤشر الذي يهتم به هؤلاء الأقطاب في تحركاتهم وقراراتهم. وفي التحليل الأخير، فإن تعدد الأقطاب، وتعدد المحالفات، وتعدد المسارات، يوفر درجة أكبر من الإدارة الديمقراطية للنظام الدولي، وبشكل يعجز عن تحقيقه كل من النظمتين السابقتين.

#### التفسيرات النظرية لأسباب ومصادر الصراع الدولي<sup>(١)</sup>:

تعدد التفسيرات النظرية لأسباب ومصادر الصراع الدولي، وبصورة عامة يمكن إيجاد هذه التفسيرات في الآتي:

(١) هناك الكثير من المراجع والدراسات العلمية الرصينة التي تصدّت بالتحليل التعمق الشامل لظاهرة الصراع الدولي بمختلف مظاهره التقليدية والمعاصرة، ومن تلك الدراسات، على سبيل المثال:

Kelly, Raymond C., Warless Societies and the Origin of War, (University of Michigan Press, Ann Arbor, 2000).

Fornari, Freanco, The Psychoanalysis of War, (Doubleday Anchor Press, New York 1974).

Angelo Codevilla and Paul Seabury, War: Ends and Means, (Potomac Books, New York, 2<sup>nd</sup> edition, 2006).

Doyle, Michael, Ways of War and Peace, (Norton, New York, 1997)..

ومن الدراسات العربية حول هذا الموضوع:

د. متير محمود بدوى، مفهوم الصراع: دراسة في الأصول النظرية للأسباب والأنواع، مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسيوط، السنة الثانية، العدد الثالث، يوليو ١٩٩٧، ص ص ٣٥ - ٨٠.

\_\_\_\_\_، تحليل الصراع الدولي في: اتجاهات حديثة في علم السياسة، من اصدارات اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، المجلس الأعلى للجامعات، ١٩٩٤، ص ص ٣٤٣ - ٣٧٥ و كذلك يمكن الرجوع إلى:

د. إيساعيل صبرى مقال، ظاهرة الصراع في العلاقات الدولية: الإطار النظري العام، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، العدد الرابع، السنة الرابعة، يناير ١٩٧٧ ، ص ص ١٠٤ - ١٢٦ .

د. عبد الحافظ عبد الله، العالم المعاصر والصراعات الدولية، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٨٩ .

أولاً: التفسير الذي يركز على إبراز أهمية الدور الذي تؤديه المؤثرات النفسية في تحريك الصراعات الدولية وتصعيدها، ومن أمثلة هذه المؤثرات النفسية الدافعة للصراع:

- الطبيعة الإنسانية نفسها بنزوعها إلى العدوان، وهو التزوع الذي يجد أساسه في الميل الغريزي للسلط والسيطرة وفي الدافع نحو الانتقام والتلوّس والمحاكمة.
- الضغوط التي تولد عن مشاعر الإحباط النفسي خاصة عندما تمني سياسات الدولة وخططها القومية بالإخفاق مما يدفعها إلى ممارسة العدوان ضد الغير.
- ردود الفعل السلبية التي تنتج عن سوء الفهم والتخيّز ومشاعر الكراهيّة التي تحملها الدول لبعضها والتي لا تستند إلى أية أسباب أو حقائق موضوعية.
- الشكوك الكثيرة التي تخيط بنياً ودوافع الدول الأخرى مما يدفع إلى التعامل معها من منطلقات عدائية صرفّة، إلخ.

- التوترات الدولية التي تجد أساسها في انعدام الشعور بالأمان أو في الحاجة إلى التقدير والبحث عن المكانة، أو في الإلقاء بمسؤولية الذنب في ما يحدث للدولة من متابع على الآخرين ، أو في الدافع إلى التضحية بها كلف الأمر، أو في السعي إلى أداء رسالة إنسانية، إلخ.

ثانياً: التفسير الذي يحازم أن يبرز دور المؤثرات السياسية في إثارة وتصعيد الصراعات الدولية، ومن أمثلة ذلك:

- الصراعات التي تدور حول حماية المصالح القومية الأساسية للدول، أي ما كانت طبيعة تعريفها لهذه المصالح، وهو ما قد يتمنى بها لأن تصبح أطرافاً في صراعات قوة دولية عنيفة وبكل ما يترتب على استمرار وتفاقم تلك الصراعات من مضاعفات وتداعيات أمنية سالبة.
- التأثيرات السلبية الخطيرة التي تقترب بوجود المحالفات الدولية التي تقيمها الدول وانتهاءً تلك المحالفات لاستراتيجيات عدائية سافرة مما يشجن الأجياد السياسية الدولية بجرعات كثيفة من التوترات والشكوك المتبادلة.

- تبني الدول لأيديولوجيات سياسية تحاول ترويجها ونشرها عبر حدودها، وهي أيديولوجيات تثير بطبيعتها الفرقه والتزاع خاصة عندما تستخدمها الدول المروجة لها كمعيار للتميز بين اصدقائها وخصوصها على الساحة الدولية.

- الحساسيات التي تتولد عن الصراع المستمر بين النظم الديموقراطية ونظم الحكم الشمولي، وهذه الحساسيات تشكل سبباً رئيسياً ومهمها للغاية من أسباب وقوع الحروب الدولية في العالم.

ثالثاً: التفسير الذي يحاول أن ينسب مصادر الصراع الدولي إلى تأثير العوامل والأسباب الاقتصادية، ومن ذلك:

- الوظيفة الاقتصادية للحرب، حيث أن للحرب آثار إيجابية قوية في دفع عجلة التقدم العلمي والتكنولوجي وفي تسريع عملية التنمية الصناعية للدولة. أيضاً فإن الإنفاق العسكري يسهم بدور مهم في خلق الطلب على العديد من الخدمات والصناعات الداعمة للمجهود الحربي للدولة مما يساعد على كسر طوق الركود الاقتصادي، إلخ.

- أن الحرمان النسبي (Relative Deprivation) الذي تعانى منه بعض الدول والمجتمعات قد يدفع بها إلى التمرد على النظام الدولي القائم في محاولة منها للحصول على نصيب عادل من المزايا والتسهيلات التي يتیحها لأعضائه الآخرين، كما أن التأثيرات الضاغطة لثورة الترقيات المتزايدة قد تكون من العوامل المغذية للسلوك العدوانى للمجتمعات التي تقاسى من هذا الشعور المؤلم بالحرمان.

- التفسيرات الاقتصادية الماركسية لحركة التاريخ، وهي التفسيرات التي تستند إلى التفاعلات الصراعية التي تحدث بين العديد من القوى المادية والاقتصادية وتقود في النهاية إلى نشوب الحروب الدولية.

رابعاً: التفسيرات الجيبوليتية والسوسيولوجية والديموغرافية لأسباب الصراع الدولي، ومن ذلك:

- أن سياسات التوسيع الإقليمي ماهى إلا تطبيق لقانون طبيعى، وأن ضغط السكان على الحيز المكانى الذى يوجدون فيه، يخلق فىهم الدافع إلى الصراع من أجل البقاء وذلك على أساس أن المجال الكبير يحفظ الحياة، وهذا التفسير هو أساس المفهوم الجيوبولiticى للدافع إلى الصراع القومى والمبنى على المنطق القائل بأن توسيع الدولة حق طبيعى تفرضه القوانين التى تحكم فى عملية التطور البىولوجى والمادى لمختلف الكائنات الحية على ظهر الأرض.
- التأثير الذى ينسب إلى نظرية الداروينية الاجتماعية أو بىولوجية التطور الدولى، وتبنت هذه النظرية المنطق القائل أن المجتمعات الإنسانية شأنها كغيرها من الكائنات الحية (Living Species) تنمو وتتطور من خلال عملية الصراع أو المنافسة والتى يكون البقاء فيها فى النهاية للأقوى (Survival for the Fittest) والداروينية الاجتماعية تعجد الصراع وتركتز على مفهوم التمايز العنصري والحضارى بين الجماعات البشرية، وهى تقدم تفسيرًا مبسطاً لحركة التاريخ يقوم على تبرير الدافع إلى العدوان الذى تعتبره قانوناً طبيعياً أساسياً من قوانين الحياة والتطور الإنساني، كما أن هذه النظرية لا ترى في القانون الدولى والدبليوماسية سوى أنها مجرد أدوات في العلاقات الدولية تخدم مصالح الطرف الأرقى والأقوى على حساب الأدنى والأضعف، وهو ما يؤدى في النهاية إلى بروز نظام سياسى عالمى يعمل وفق هذا المبدأ الأساسى.
- أنه بالنسبة لتأثير العامل الديموغرافي أو السكاني على إثارة الصراعات الدولية، فإنه وفق منطق النظريات الديموغرافية في هذا الشأن فإن الزيادات السكانية الضخمة هي السبب الرئيسي وراء تفجر الصراعات والحروب الدولية، كما تعتقد هذه النظريات أنه ما لم تثمر جهود التنمية في الدول النامية فعلينا أن نتوقع ممارسة العدوان من قبل عدد كبير من الدول الجائعة كنتيجة لا مفر منها لهذه الضغوط السكانية الجائحة. ويذهب بعض أصحاب هذا الاتجاه في التفسير إلى القول بأن معدلات النمو السكاني العالية سوف تضاعف بشدة من حدة التوترات الدولية

الراهنة، وتقلل بالتالي من فرص عدم الاستقرار الدولي، وإلى الحد الذي قد يتهدّد  
الحضارة الإنسانية نفسها في الصميم.

خامساً: التفسير الذي يحاول أن يربط بين أسباب الصراع الدولي، وطبيعة النظام السياسي  
الدولي، وذلك من منطلق:

- أن النظام السياسي الدولي الذي يرتكز في أساسه على احترام مبدأ السيادة القومية  
للدول يشكل المصدر الرئيسي لكل أشكال الفوضى والصراعات الدولية،  
وبالتالي، فإن الصراعات والحروب الدولية لن تنتهي طالما بقي النظام الدولي  
بأساسه المبني على تعدد الدول.

- أن السلم الدولي لن يتحقق ويستقر إلا بمصادرة هذا التعدد، والتحول باتجاه قومية  
عالية جديدة أرقى في مضمونها ومقاصدها مما تمثله القويميات الضيقية الراهنة.

- أن من غير الواقعى المبالغة في تصوير قدرة الأمم المتحدة على صيانة السلم  
والاستقرار في العالم والسبب هو أنها هي الضامنة والحامية للسيادة القومية للدول  
الأعضاء فيها، أو بالأحرى لتعدد السيادات الوطنية في المجتمع الدولي، وهي بهذه  
الصفة وبمثل هذا الدور لا يمكن أن تخدم كأداة فعالة في تعزيز فرص السلم  
العالمي.

- أن مصلحة السلم العالمي لا تكمن في مجرد تقيد السيادة الوطنية للدول بل  
بإلغائها تماماً طالما أن ثمن السيادة هو الصراع وال الحرب، فالسيادة والفوضى  
متلازمان ولا يمكن فصلهما عن بعضهما، وعلى ذلك فإن المطلب الرامى إلى إقامة  
حكومة عالمية يصبح أولوية دولية ملحة وعاجلة.

- أنه بناء على ذلك فإن هذا المدخل يرفض كافة النظريات البيولوجية والاجتماعية  
والنفسية في تفسير أسباب الصراع الدولي، وذلك من منطلق الاعتقاد بأن هذا  
الصراع لا ينبع من الطبيعة الإنسانية نفسها، ولكنه ينبع عن الفوضى الدولية  
(International Anarchy) التي تتعارض مع المصالح المشروعة لكافة الدول  
والشعوب والتي لن يتم القضاء عليها إلا بإقامة حكومة عالمية قوية تعلو بسلطتها  
فوق السيادة الوطنية للدول. ونلاحظ هنا أن هذا التفسير يقترب كثيراً من أفكار

الواقعين الجدد التي أشرنا إليها في موضع سابق، والتي ترى في البنية الفوضوية للنظام الدولي، السبب وراء تفجر الصراعات الدولية مما يجعل استخدام القوة في التعامل معها ضرورة لا غنى عنها.

سادساً: التفسير الذي يرجع السبب الأساسي وراء نشوء الصراعات الدولية وتصاعدتها، إلى دخول الدول أطرافاً في سباقات تسلح خطيرة ومكلفة، فهذه السباقات فضلاً عن أنها تؤدي إلى إهلاك الموارد وإهدار الطاقات البشرية والتكنولوجية والاقتصادية وتوجيهها وجهة غير بناء، فإنها تعمل بطبيعتها على مضاعفة شكوك الدول في نوايا بعضها البعض، وتثير الأجواء الدولية، مما قد يتهي بوقوع الحروب الدولية، أو وصول بعض الصراعات الدولية إلى ذروة الخطر. وقد يرد على ذلك بأن سباق التسلح ليس سبباً يقدر ما هو نتيجة لترك الصراعات الدولية تتفاهم دون توسيتها سلミاً، ومن هنا تجد الدول الأطراف في تلك الصراعات نفسها وهي متورطة رغمها عنها في سباقات تسلح مفتوحة على الرغم مما تتکبه فيها من خسائر، أو تواجهه بسببها من أحط طار وتهديدات.

سابعاً: ثم هناك أيضاً التفسيرات المعاصرة لأسباب ومصادر الصراع الدولي بصورة وظاهره الراهنة، ومنها على سبيل المثال: الصراعات الخاضارية والثقافية والدينية، والصراعات النابعه من تنامي ظاهرة الإرهاب الدولي، والصراعات التي تنتج عن تصاعد الأخطار البيئة وبخاصة الأخطار العابرة للحدود القومية للدول، والصراعات الأثنية أو العرقية التي تهدد دولاً كثيرة بأخطار التجزو والتفرک، والصراعات التي تهدد جذورها في الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، والصراعات التي تنتج عن تنامي أخطار المجرات الدولية غير المشروعة، والصراعات التي تنتج عن تفاقم أزمات الطاقة والمياه والغذاء، والصراعات الناجمة عن التحديات المتزايدة التي تشكلها العولمة على الأمان الاقتصادي والثقافي والاجتماعي للكثير من الدول، والصراع بين العولمة بتوجهها نحو التوحيد والإدماج، وبين الإقليمية بتوجهها نحو إقامة تكتلات اقتصادية إقليمية تتنافس أكثر مما تتعاون ويکل ما يمكن أن يتولد عن هذا التنافس من حساسيات وتعارضات، هذا إذا لم نشر إلى الإدارة غير الديمقراطية للنظام الدولي، مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات خطيرة وبصورة منفردة خارج إطار القنوات الدولية الشرعية، إلخ.

يبقى القول في النهاية بأن هذه التفسيرات النظرية التي سلفت الإشارة إليها، وعلى الرغم من اختلاف الأساس المنطقي والفلسفي لكل منها، فإنها تكاد تلتقي كلها عند مجموعة من القواسم المشتركة التي تمثل في الآتي:

- (١) أن الصراع الدولي هو سمة أساسية ودائمة من سمات النظام الدولي المبني على تعدد الدول القومية (Nation-States)، وقد تغير طبيعة هذه الصراعات الدولية وتنوع مظاهرها وصورها، كما قد يتفاوت مدى خطورها أو تهديدها لاستقرار النظام الدولي وتوازن أو ضاعفه وعلاقاته من وقت لآخر، لكنها دائمًا موجودة ومؤثرة ولم يخل أي نظام دولي منها خلال أي مرحلة تاريخية من مراحل تطوره.
- (٢) أن سبباً رئيسياً من أسباب نشوء الصراعات الدولية في العالم، هو عدم وجود سلطة عالمية مركزية توفر لها قوة الإكراه القانوني (Legitimate Coercive Power)، ويمكّنها أن تضمن أمن الدول وأن تؤمن لها مقدرتها على البقاء والاستمرار، وفي غياب مثل هذه السلطة العالمية المركزية المسئولة، تصبح كل دولة الحارس والضامن لصالحها وأمنها بقوتها الذاتية أساساً.
- (٣) أن التهديدات والأخطار التي تتعرض لها مصالح الدول، أو كيانها وأمنها يكون من الصعب أحياناً التنبؤ بطبيعتها أو بوقت حدوثها، ومن ثم فإن الحصول على القوة يصبح دافعاً أساسياً مستمراً من دوافع السلوك الدولي، وهذا الدافع للحصول على القوة، يكون موجهاً عادة بأهداف الدولة، وبعلاقات القوة ومعادالتها التي تربطها بالآخرين، وكذلك بحجم قاعدة الإمكانيات المتاحة لها، إلخ.
- (٤) أن الصراعات الدولية تجد جذورها في الشكوك المتبادلة بين الدول والتي يمكن أن تحول باليوم إلى مشاعر عدائية يختلف مدى عنفها أو تطرفها من موقف لآخر.
- (٥) أن الصراعات الدولية التي قد تتفاقم وتتدحرج إلى حروب ومواجهات عسكرية ساخنة ومدمرة، هي في التحليل الأخير تعبر عن الطبيعة الإنسانية المعقدة بكل طموحاتها ورغباتها، وأهدافها، وتطلعاتها، وأحقادها، بل ولا عقلانيتها أحياناً.

(٦) أن الحرب ظاهرة تتكرر من حين لآخر بسبب فشل القوى الفاعلة والمؤثرة في حركة النظام الدولي في التفاعل مع بعضها بصورة طبيعية، ومن ثم فإن السبب في نشوب الحرب قد يرجع إلى:

(أ) صعوبة الاحتفاظ بتوازن مستقر بين مختلف القوى السياسية وغير السياسية بتأثيراتها المتقلبة واتجاهاتها غير المؤكدة داخل النظام الدولي.

(ب) عدم فاعلية الجزاءات التي تكفل التطبيق المناسب لمبادئ وقواعد القانون الدولي، وبما يأخذ في الاعتبار التغير الذي يطرأ على مصالح الدول، والتطور المستمر في قيم المجتمع الإنساني.

(ج) الأضطرابات والقلق السياسي الداخلي بما لها من مضاعفات على العلاقات الخارجية للدول.

(د) صعوبة ترسیخ قيم السلام على النحو الذي يجعل منها رمزاً حيوياً ومهمها بالنسبة للرأي العالمي، إلخ.

#### الآليات المستخدمة في إدارة الصراعات الدولية:

تعدد الآليات التي تستخدمها الدول في إدارة الصراعات الدولية التي تكون أطرافاً فيها وذلك على النحو التالي:

##### (١) آلية الردع (Deterrence) :

يقوم مفهوم الردع على محاولة ترهيب الطرف الآخر وعدم تمكينه من اتخاذ القرار بإستخدام القوة العسكرية، أي جعله يتصرف في الموقف بدافع من شعوره بوجود تهديد قوى له، ومن ثم تكون النتيجة التي يستهدفها الردع نفسية في الأساس ويتعذر تحقيقها في غياب التهديد.

ويتطلب الردع كشرط مسبق لدعم فاعليته وتمكينه من تحقق هدفه، إبلاغ الخصم بصورة قاطعة لا لبس فيها بوجود تصميم أكيد على معاقبته والانتقام منه في حالة عدم إذعانه لما يراد منه الانصياع له أو القبول به، وكذلك إفهامه أن الخسارة التي سيمني بها إذا

خاطر باثارة الحرب ستكون أقدح بكثير من أى كسب يأمل أن يحققه من ورائها، وهذا هو صميم عملية الردع برمتها.

من هنا، فإنه يصبح من الأهمية بمكان حصن التهديد بجو من المصداقية (Credibility)، وهو ما يعني بشكل محدد أن الطرف الذى يصدر عنه التهديد يجب ألا يكتفى بتقديم دليل واضح يبرز به تصميمه على ترجمة هذا التهديد إلى فعل مادى مؤثر تحت ضغط ما يتعرض له من استفزاز لا يمكنه احتفاله، وإنما يجب أن يصحب ذلك تقديم تقييم دقيق للخسائر الفادحة التى يمكن أن تتحقق بالشخص فيما إذا تحول التهديد إلى واقع، وبدون ذلك تصبح جدية الردع وفاعليته ومصداقيته أمراً مشكوكاً فيه.

وما سبق يتضح أنه لنجاح تكتيك الردع فإنه يجب أن توفر له متطلبات أساسية ثلاثة هي:

(أ) توفر المقدرة الثأرية (Retaliatory Capacity)، أى القدرة على الانتقام وإلحاق الأذى بالشخص وإلى أقصى مدى يمكن للشخص تصوره.

(ب) توفر التصميم (Resolve) على استعمال تلك المقدرة الثأرية في ظروف ومواقف معينة دون تخاذل أو تردد.

(ج) توفر المقدرة على إيذاء الشخص وبدرجة تفوق بكثير أى ميزة يمكنه أن يحصل عليها من خلال مبادئه بالضرورة الأولى، إلخ.

#### (٢) آلية الإحتواء (Containment):

يستهدف الإحتواء كبح جاح الطرف الآخر وتقييد تحركاته، والخلولة دون تحكيمه من الاندفاع في مسارات معينة غير مرغوب فيها قياساً على أضرارها المحتملة للمصالح العليا للدولة التي تستخدم آلية الإحتواء في إدارة صراعها مع الشخص.

ومن هنا، فإن الإحتواء كآلية تستخدم أحياناً في إدارة الصراع، لا يخرج عن كونه نوعاً من الضغط المكثف الذى يمارس على إرادة الطرف الآخر لإكرراه قسراً على البقاء ضمن الإطار المحدد له، وإلا كان عليه نيدفع ثمناً باهظاً في مقابل ما يتم وضعه أمامه من خطوط حمراء يحاول تجاوزها.

ومن نتاج الاحتواء وفق المفهوم السابق، الاحتواء الذي نفذته الولايات المتحدة ضد الاتحاد السوفيتي عقب نشوب الحرب الباردة بينهما إثر انتهاء الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٥، وتم هذا الاحتواء من خلال التوسع في بناء شبكة عالمية متربطة من المحالفات والقواعد العسكرية التي طوقت الاتحاد السوفيتي من كل اتجاه وتهددت منه في الصفيح، وشكلت معلماً رئيسياً من معالم الحرب الباردة.

كما عممت الولايات المتحدة بعد حرب الخليج الثانية وتحديداً في عام ١٩٩٣ إلى تنفيذ ما عرف بسياسة الاحتواء المزدوج (Dual Containment) ضد كل من العراق وإيران بهدف تقليل أخطارهما على أمن منطقة الخليج، ولتأمين مصالح الولايات المتحدة النفطية والاقتصادية والاستراتيجية الحيوية بعيداً (وتقعها على الأقل) عن تحدى هاتين القوتين الإقليميتين الرئيسيتين.

#### (٢) آلية التصعيد (Escalation):

يعنى استخدام هذه الآلية، تصعيد الصراع الذى يدور مع الخصم إلى مستوى أعلى من الخطورة والتهديد لإرغامه على التوقف أو التراجع عن المسار الذى يتحرك فيه.

وفي أي صراع دولي نجد أن ثمة عوامل تتفاعل باتجاه تصعيده، وتعلق كلها بمصالح أطراف الصراع وباتجاهاتهم وتوقعاتهم بشأن العواقب والتداعيات التى يمكن أن تنتج عن اتهاجهم لأى من البدائل القرارية المختلفة التى تطرحها ظروف الموقف فى سياق تصاعده. ومن بين المتغيرات الرئيسية التى تؤثر فى الاتجاه نحو التصعيد: الحسابات التى يجرها كل طرف لأهداف الآخرين من وراء استمرار هذا الصراع، ولدى الضرر الذى يمكن أن يؤثر به ذلك على مصالحه العليا.

ويقى القول بأن إيقاع التصاعد بالصراع إلى مستوى أعلى من الكثافة والعنف، مختلف في سرعة إيقاعه، فهو قد يبدأ بطيئاً ثم يتسارع بوضوح بتأثير بعض المتغيرات المستجدة. أيضاً فإن الخطوات المبدئية في عملية تصعيد الصراع قد تأخذ شكلاً تدريجياً ومحدود الكثافة حتى لتبدو أحياناً وكأنها مجرد ردود فعل عادلة حتى من وجهة نظر الطرف المبادئ بها، وهكذا.

#### (٤) آلية التفاوض (Negotiation)

يمثل التفاوض الدبلوماسي أداة مهمة من أدوات التسوية السلمية للصراعات الدولية، وبخاصة في الظروف والمواقف التي تتيح استخدام مثل هذه الأداة، وأيضاً مع توفر الإرادة والإقناع لدى طرف الصراع بان استمراره لم يعذ في مصلحة كليهما. ومن ثم يمكن القول بأن التفاوض لا يخرج بطبيعته عن كونه عملية تهدف أطرافها من ورائها إلى التوصل لاتفاق مشترك يضع أساساً جديداً ومقبولاً لسياساتهم وموافقتهم تجاه المسائل المتنازع عليها بينهم، وبما يساعدهم على تحقيق مصالحهم بصورة أفضل نسبياً مما هو عليه الحال في ظل استمرار الصراع.

ولا يخفى أن التفاوض كآلية مستخدمة في إدارة الصراعات الدولية، يبني في صميمه على قاعدة المساومات والتنازلات المتبادلة وصولاً في النهاية إلى حلول وسط تقبل بها وتلتزم بتنفيذها وتتقيد بها كافة أطراف الصراع، وسوف نعرض بتفصيل أكثر لأبعاد هذه العمليات التفاوضية عند حديثنا عن دور الدبلوماسية في العلاقات الدولية المعاصرة<sup>(١)</sup>.

#### الصورة الرئيسية لاستخدامات القوة في العلاقات الدولية:

توزع الصور الرئيسية لاستخدامات القوة في العلاقات الدولية ما بين ممارسات دولية مشروعة وأخرى غير مشروعة، وذلك على النحو الآتي:

##### أولاً: الممارسات المشروعة للقوة:

ويأتي من أبرز تلك الممارسات الدولية وأكثرها شيوعاً:

١- استخدام القوة القومية من أجل الدفاع المشروع عن النفس (Legal Self Defense) : أجاز ميثاق الأمم المتحدة لكل دولة الدفاع عن نفسها ضد أي عدوان خارجي يقع عليها، وفرض التزامات على الدول الأخرى لمساعدة الدولة المعتدى عليها، وقد

(١) من المراجع العلمية القيمة التي عرضت لكل الآليات المستخدمة في إدارة الصراعات الدولية:

Andrew Scott, The Functioning of the International Political System, (The Macmillan Company, New York, 1967), PP. 158-171, PP. 172-182, PP. 183-190.

حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة مفهوم العدوان والحالات التي تعد عدواناً طبقاً لهذا المفهوم، والتي بموجبها يحق للدولة ممارسة حق الدفاع الشرعي عن النفس في مواجهة المعتدى.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ميثاق الأمم المتحدة أوجب على الدول الأعضاء حل منازعاتهم الدولية بالطرق السلمية والامتناع في علاقتهم عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد السلامية الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو بأية طريقة أخرى تتعارض مع غایيات الأمم المتحدة ومقاصدها، أي أن الميثاق لم يحظر اللجوء إلى استخدام القوة فحسب، وإنما منع التهديد بها كذلك، لكنه لم يميزها ويسمح بها إلا في حالة الدفاع الشرعي عن النفس حيث نصت المادة ٥١ من الميثاق على أنه: «ليس في هذا الميثاق ما يضعف أو يتقصّ من الحق الطبيعي للدول، فرادى أو جماعات، في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد الأعضاء، وذلك إلى أن يتخد مجلس الأمن التدابير الازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين»، ومن النص السابق يتضح أن حق الدفاع الشرعي بعد استثناء من مبدأ عدم استخدام القوة في العلاقات الدولية، كما يعتبر من الحقوق الطبيعية للدولة، ولكن استخدامه مشروط بوقوع عدوان خارجي غير مبرر من دولة على دولة أخرى.

- استخدام القوة من أجل حماية الأمن القومي للدولة، فالدولة هي التي تحمل المسؤولية الأساسية عن كل ما يتعلق بحماية هذا الأمن ودعمه في مواجهة كل الظروف والاحتلالات، والدولة حينها تدافع عن أنها فإنها تحمي كيانها وتدافعت عن حقها في البقاء. وإذا كانت الإمكانيات التي تستخدمها الدول في حماية أنها القومي مختلف وتتفاوت في حجمها وأساليب استخدامها، فإن هناك اتفاقاً على أن هناك مجموعة من الأهداف المشتركة التي تدرج ضمن إطار هذه المسؤولية الأساسية، ومن ذلك: السعي إلى امتلاك القدرة التي تمكن الدولة من ردع أي هجوم عسكري مباشر ضدها/ ردع الاستفزازات العنيفة التي تصدر عن الخصم والتي تقف دون مستوى الهجوم المباشر عليها/ الاحتفاظ بالقدرة على خوض حرب طويلة أو حرب متعددة ودفع الثمن المترتب على خوضها منها كان باهظاً/ توفير الحماية المناسبة للمدنيين

بالتوسيع في تنفيذ التدابير الوقائية التي تحاول أن تقلل من إصاباتهم وقت الحرب على قدر الإمكان. وهكذا<sup>(١)</sup>.

٣- استخدام القوة من أجل تعزيز مكانة الدولة (Policy of Prestige) : يهدف هذا النوع من الممارسات إلى تعزيز مكانة الدولة في المجتمع الدولي وإضفاء نوع من ال威ية عليها مما يسهل عليها تحقيق أهدافها. وفي ذلك يقول هانس مورجانثو: «أن الهدف من تطبيق سياسات المكانة هو التأثير على الدول الأخرى بالقوة التي تملكونها الدولة بصورة فعلية، أو بالقوة التي تعتقد و تريد من الآخرين أن يعتقدوا أنها تملكونها»<sup>(٢)</sup>. ويعتمد تنفيذ سياسات المكانة على استخدام نوعين رئيسيين من الأدوات: الدبلوماسية وعرض القوة العسكرية. ويقول مورجانثو أن سياسات تعزيز المكانة تحقق انتصارها الحقيقي عندما تضفي على الدولة التي تستخدمها سمعة دولية واسعة بأنها قوية، وبالصورة التي تساعدها على تجنب استخدام العنف المسلح في تحقيق أهدافها. ومن الأمثلة العملية البارزة لذلك أن زعامة الولايات المتحدة في نصف الكره الغربي (دول أمريكا اللاتينية) اعتمدت على سمعة قوتها التي لا تقبل التحدي وليس على الممارسة الفعلية للقوة، ولقد كان هذا التفوق الأمريكي من الوضوح بحيث أن مكانة الولايات المتحدة كانت تكفي وحدها لتأمين بقائها في المركز الذي ارادته لنفسها في هذه المنطقة الحيوية من العالم<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: الممارسات غير المشروعة للقوة:

أما عن الممارسات غير المشروعة للقوة من جانب الدول، فإنها يمكن أن تمثل في الآتي:

١- ممارسة العدوان بصورة غير مبررة ضد دولة أخرى. وقد واجه المجتمع الدولي صعوبات جمة في تعريف العدوان (Aggression) بطريقة محددة وقاطعة، وهو ما يفتقر إليه القانون الدولي بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة نفسها، وقد استمر هذا

(1) Hans J. Morganthau, Politics Among Nations, (Alfred A. Knopf, New York, 1960), P. 72.

(2) Ibid, PP. 79-82.

(3) Ibid, PP. 82-85.

الوضع حتى عام ١٩٧٤ عندما صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر من ذلك العام التوصيه الخاصة بتعريف العدوان والتي حددت عناصره على النحو التالي:

(أ) أن العدوان هو استخدام القوة المسلحة بواسطة دولة ضد السيادة الوطنية أو السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى وفي أي صورة لا تتفق مع ما اشتمل عليه ميثاق الأمم المتحدة من مبادئ وأهداف. وقد ذيل هذا النص بتوضيح مؤداه أن ليس ثمة ما يمنع انطباق التعريف السابق على دول غير معترف بها أو تلك التي لا تشارك في عضوية الأمم المتحدة، كذلك فإن مفهوم الدولة يمكن أن يتسع ليشمل مجموعة من الدول، سواء صدر عنها العدوان أو كانت مستهدفة به، متى كان ذلك أصدق في تصوير واقع الحالات التي يتم فيها العدوان على هذه الصورة الجماعية.

(ب) أن المبادأة باستخدام القوة المسلحة من جانب إحدى الدول بما يتناقض وأهداف الميثاق يوفر الدليل على وقوع عمل من أعمال العدوان، إلا أن ذلك يجب ألا يتعارض مع حق مجلس الأمن - تشبهاً بما كفله له الميثاق من صلاحيات في أن يقرر أن الفعل الذي وقع لا ينطبق عليه وصف العدوان وذلك بالنظر إلى الملابسات التي أحاطت بوقوعه أو لعدم اشتغاله على درجة مناسبة من الخطورة أو التهديد.

(ج) أن الأفعال الآتية التي تصدر عن الدول حتى وإن لم يتبعها إعلان الحرب تكفي لأن تشكل عملاً من أعمال العدوان، وهي:

- الغزو أو الهجوم الذي تشنه القوات المسلحة لإحدى الدول ضد إقليم دولة أخرى، وكذلك الاحتلال العسكري الذي ينتج عن هذا الغزو أو الهجوم حتى وإن اتصف بطابع مؤقت. كذلك يعد عدواناً الضم بوسيلة القوة لإقليم دولة أخرى سواء شمل ضم الإقليم كله أو اقتصر على بعض أجزاء منه.

- الحصار المسلح الذي تفرضه دولة على موانئ وسواحل دولة أخرى.

- سماح إحدى الدول لدولة أخرى بأن تستخدم أقاليمها لممارسة العدوان ضد دولة ثالثة.
  - قيام إحدى الدول بطريق مباشر أو غير مباشر بإرسال عصابات مسلحة أو جماعات من المرتزقة للقيام بأعمال التخريب ضد دولة أخرى شريطة أن تكون هذه الأعمال من الجساممة والتهديد بحيث ينطبق عليها وصف العدوان في نطاق المفهوم السابق.
- (د) أنه لا يجوز الالتجاء إلى أية أعناد سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو غيرها لتمرير العدوان.
- (هـ) اعتبار الحرب العدوانية جريمة ضد السلام الدولي كما أن العدوان لابد وأن يقترن به تحديد المسئولية الدولية عنه، أيضاً فإن التوسيع الإقليمي أو ما شابهه من النتائج التي تتحقق عن اقتراف العدوان لا يمكن الاعتراف بشرعيتها<sup>(١)</sup>.
- التخريب الدولي (Subversion)، تمثل الممارسة الدولية الأخرى غير المشروعة من ممارسات القوة فيما يعرف بالتخريب الخارجي الذي يعتبر أداة مهمة وخطيرة من أدوات العدوان غير المباشر. وعلى الرغم من أن قدرًا لا بأس به من الجهود الدولية قد بذل لإدانة هذه الوسيلة غير المشروعة وتجريمها كأدلة للسياسات القومية للدول نظراً لما تنتهي إليه من انتهاك صريح للقواعد والأحكام التي تتضمنها كافة المواثيق الدولية إلا أن تلك الجهود لم تسفر عن نتائج إيجابية ملموسة. ومن التعريفات المختلفة التي تحاول توسيع طبيعة تلك الأداة الخطيرة:
  - أنه التدخل من قبل إحدى الدول، عن طريق استخدام قوتها في صورة مقنعة أو غير مباشرة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى بقصد زيادة نفوذها السياسي فيها أو لاحكام سيطرتها السياسية عليها.
  - أن التخريب يشمل بصورة عامة دعم كل عمل من أعمال التمرد على السلطة الشرعية القائمة في الدولة، لكن ما يميز التخريب كأدلة للعدوان غير المباشر هو

(١) المرجع السابق، ص ٤٢ - ٤٣.

أن الذى يوجهه ويعاذه هى قوى خارجية تحاول أن تستغل بعض الجماعات الثائرة أو المتمردة في الداخل لتحقيق مصالحها الذاتية من خلالها.

ويذكر المحللون أن التخريب سلاح تستطيع أي دولة أن تستخدمه، وبالتالي فإن استخدامه ليس مقصوراً على الدول الكبرى وحدها وهو التصور الشائع بصورة عامة، فالعلاقات الدبلوماسية والمساعدات الاقتصادية، والقوة التي تتمكن بها مشاريع الاستثمار الأجنبي في بعض الدول، والأحزاب السياسية التي تعمل بتوجيهه من الخارج، يمكن أن تشكل كلها وسائل فعالة للتغريب الدولي، أو كستار تخفي وراءه تلك الممارسات غير المشروعة.

ويتفق المحللون في أن استخدام وسيلة التغريب على نطاق دولي واسع يعني بروز متغير جديد وبالغ الأهمية في العلاقات الدولية المعاصرة، ويرجع ذلك إلى أن هذه الوسيلة بالذات قد غيرت من الطريقة التي تتنافس بها الدول في مواجهة بعضها البعض، وينطبق هذا الوضع على الدول الكبرى والدول الصغرى على حد سواء حيث خلت تلك المنافسات من قواعد الاستقامة والشفافية.

٣- التدخل (Intervention) ، من المبادئ الأساسية المستقرة في القانون الدولي، المبدأ المتعلق بحظر التدخل في الشؤون الداخلية للدول لما يشكله هذا التدخل من انتهاك لسيادتها الوطنية واعتداء على حق أساسى من الحقوق المرتبطة باستقلالها. وعلى الرغم من تلك البديهية القانونية، إلا أن ما يحدث في الواقع مختلف بشكل جذرى عما تحظره المواريثة الدولية وتخرمه، بل أن هذا التدخل أصبح سمة مميزة من سمات العلاقات الدولية المعاصرة، وقد أخذ تدخل الدول في الشؤون الداخلية لبعضها صوراً ومظاهر شتى، وأن أصبح معظمها يندرج في الإطار غير المباشر، كما أصبح يبرر بمختلف الذرائع والأعذار التي تحاول أن تخفف من حساسياته التقليدية على قدر الإمكان. ومن العوامل التي ضاعفت من إمكانات هذا التدخل وزادت من خطورة نتائجه الدولية:

(أ) تزايد القدرة على التغلغل والانتشار بالأدوات المذهبية والمعتقدات السياسية، هذا بالإضافة إلى الاختراق الإعلامي والدعائي الخارجي الذي حقق مستوى قياسياً غير مسبوق من الفعالية والتأثير.

ويعتبر هذا النوع من التدخل الخارجي من أخبث أشكال التدخل وأنظرها إطلاقاً لأنّه يحاول التسلط على العقول، وهو ما يجعل من الصعب عملياً التثبت بصفة قاطعة ما إذا كان هذا التدخل يشكل اعتداء على سيادة الدولة وخرقاً للمبدأ الأساسي الذي كفلته وأكّدت عليه كافة الميثاق الدولي، ألا وهو وجوب امتناع الدول عن التدخل في الشؤون الداخلية لبعضها.

(ب) أن التوسيع في تقديم المساعدات العسكرية والاقتصادية والفنية على المستوى الدولي يبيّن هو الآخر إمكانية متزايدة من إمكانيات تدخل الدول في الشؤون الداخلية لبعضها، وغالباً ما تكون لتلك المساعدات تأثيرات سياسية مباشرة لصالح الدولة المانحة، فالآراء الذي تحمله هذه المساعدات وما يصحبه عادة من تhoff من توافقها أو انقطاعها يمكن أن يكون لها الضغط على إرادة الدولة المتلقية مما يجعلها مهيأة للاستجابة لما يطلب منها دون مقاومة يعتد بها.

كما أنه في حالات أخرى قد يأخذ التدخل بأداة المساعدات الاقتصادية شكلاً سافراً لتحديد مسار الاقتصاد القومي، أو للتحكم في بعض قطاعاته، أو لتنفيذ تحولات اجتماعية من نوع معين وبها يخدم أهداف التخطيط بعيد المدى الذي تضعه الدولة المتدخلة لصالحها، إلخ. وهذه كلها أشكال جديدة ومتطرفة للتدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للدول لم تكن مألوفة في المراحل السابقة من تطور العلاقات الدولية، ويزيد من خطورتها أن القانون الدولي وغيره من الميثائق الدولية الحالية لم تحظرها صراحة وذلك لصعوبة إثباتها وتحديد المسئولية عنها بصورة قاطعة.

(ج) أن الدرجة العالية للتفاعل الحادث حاليًا بين المصالح القومية للدول أدت عملياً إلى إخراج بعض المسائل التي كان ينظر إليها على أنها من صميم السلطان الداخلي للدول من إطارها القومي الضيق السابق لتصبح مجالاً لتدخلات خارجية متزايدة. ومن بين تلك المسائل التي يقر القانون الدولي بالاحتياط الكامل للدول فيها: حق الدول في وضع قوانين الهجرة والجنسية التي تناسبها، وحقها في اختيار نظام الحكم الذي ترضيه لنفسها، وحقها في اتخاذ ما يلائمها من قرارات تتعلق بتنظيم تجاراتها الخارجية، وكذلك حقها في أن تحدد معاملة رعاياها على أي نحو

تشاء، إلخ، إلا أن هذه الأمور أصبحت تستثير ردود فعل من قبل الدول الأجنبية، سواء ما كان منها متعاطفًا معها أو معاديا لها، وفي العديد من الأحيان قد تتمثل ردود الفعل الخارجية في تنفيذ إجراءات وتدابير معينة يقصد منها إما تغيير سياسة معينة أو تشجيعها. فالسياسات التي تطبقها الدولة ضد بعض مواطنيها لأسباب عقائدية أو عرقية أو ثقافية، إلخ قد تقابل باحتجاج بعض الدول الخارجية بحججة أنها تتعارض مع حقوق الإنسان وحررياته الأساسية. ولم يعد يجدى الدول الاحتماء بالقانون الدولي في الاحتجاج على التدخل الخارجي في شؤونها الداخلية كما اعتادت أن تفعل في الماضي، ذلك أن المعيار الذى يحكم تلك التدخلات لم يعد قانونيا وإنما أضحى معياراً سياسياً في الأساس.

### **القوة والصراع في العلاقات الدولية : آليات الضبط والتحكم :**

تتوزع آليات الضبط والتحكم في صراعات القوة الدولية إلى ثلاثة مجموعات رئيسية هي:

١- مجموعة الآليات العسكرية.

٢- مجموعة الآليات السياسية والقانونية.

٣- مجموعة الآليات الأخلاقية والأدبية.

وفيما يلى إشارة موجزة إلى كل واحدة من تلك الآليات.

#### **أولاً : الآليات العسكرية :**

وتتمثل في:

#### **(1) آلية توازن القوى (Balance of Power) :**

تكمن الفكرة الأساسية لتوازن القوى بصورتها التقليدية في أن الطابع المميز للعلاقات الدولية هو الصراع، وهذا الصراع لا تملئه عوامل التعارض بين المصالح القومية للدول فحسب، وإنما ينبع في الجانب الأكبر منه من محاولة كل دولة زيادة قوتها

الذاتية على حساب غيرها من الدول. ويتربّط على ذلك أنه إذا أمكن لدولة واحدة أن تحقق تفوقاً ضخماً أو ساحقاً في قواها، فإن هذا سيدفع بها إلى تهديد حرية الدول الأخرى واستقلالها، ولذا تقوم المحالفات الدولية لعدم تمكين دولة أو مجموعة من الدول من الاعتداء على غيرها تحت وهم الاعتقاد بأنها تتمتع بالتفوق الذي يتيح لها السيطرة عليها، ومن هنا يتحقق توازن القوى بمفهومه هذا أثرين هامين يتعلق أولهما بحفظ السلم الدولي، بينما يتعلق ثانهما بحماية استقلال الدول الأعضاء في تلك المحاور والتكتلات الدولية.

ويُنسب إلى آلية توازن القوى العديد من المزايا والإيجابيات التي يأتي من بينها:

(أ) أن تطبيق توازن القوى، أبقى على تعدد الدول في المجتمع الدولي واستطاع أن يجعل دون انفراد دولة واحدة بالسيطرة العالمية، وهذا يفسر سبب الحروب المستمرة التي وقعت في المجتمع الدولي، فكل هذه الحروب قامت للحلولة دون تمكين دولة واحدة من بسط هيمنتها على العالم كله. ومن ثم يمكن القول بأن توازن القوى وفر للدولة المرونة المناسبة في إدارة علاقاتها مع غيرها بما يحفظ لها استقلالها ويحمي كيانها، وهذه القدرة على المناورة هي التي حالت دون ابتلاع الدول القوية للدول الضعيفة.

(ب) أن توازن القوى كان أداة هامة من أدوات تحقيق السلم الدولي ذلك أن التوزيع المتعادل لإمكانات القوة شكل رادعاً على سعي الدول إلى إثارة الحرب، ومن ثم فإنه لو لم تطبق سياسات توازن القوى لكان عدد الحروب التي يمكن أن تقع في المجتمع الدولي أضعاف ما وقع منها فعلاً.

وبصرف النظر عن الإيجابيات المنسوبة إلى آلية توازن القوى، فإن منطقها الذي يعتقد بوجود علاقة ارتباط سببي بين سياسات توازن القوى والسلم الدولي قد تعرض للنقد من واقع:

أولاًً: أن هناك دولًا في العالم فضلـت أن تتبع نهج العزلة أو الحياد في سياساتها الخارجية وهو ما أفقدـها تأثيرـها وأهمـيتها كقوة يعتـد بها في تصـحيح الاختـلال وبـخاصة في أوقـات الأزمـات الدولـية.

ثانياً : أنه حتى مع التسليم بوجود تكافؤ نسبي في قوة وإمكانات بعض الدول الأطراف في تلك الحالات الدولية، كما ترعم النظرية التقليدية، فقد وجدت حالات اعتقدت معها بعض تلك الدول إنها في وضع من التفوق المؤقت وأنها يمكن أن تحصل من وراء هذا التفوق المؤقت على بعض المزايا وهذا فإنها لم تخجم عن إثارة الحرب لتحقيق أهدافها منها قبل أن تفقد تفوقها.

#### (٢) آلية الأمن الجماعي (Collective Security) :

يهدف نظام الأمن الجماعي - الذي بدأ تطبيقه في العلاقات الدولية مع قيام عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى - إلى عدم الإخلال بالأوضاع الدولية القائمة بصورة غير مشروعة، ويكون ذلك من خلال تنفيذ تدابير دولية جماعية كقوة رادعة ضد العدوان. ونظام الأمن الجماعي لا ينكر ولا يحاول أن يلغى التناقضات القائمة في مصالح الدول أو في سياساتها، وإنما يستنكر العنف المسلح كأدلة لحلها ويركز بدلاً من ذلك على الوسائل السلمية.

ويقوم مفهوم الأمن الجماعي على أساس أن إحباط العدوان وردعه لا يمكن أن يتحقق بالاحتكام فقط إلى القانون والأخلاقيات الدولية، وإنما يكون بوضع العدوان في مواجهة قوى متقدمة عليه، فهذا التفوق هو الذي يتبع من الآثار الرادعة ما يتبع الإبقاء على الوضع الدولي القائم دون تغيير.

ونظام الأمن الجماعي يقوم على محاولة ردع العدوان أيًا كانت المصادر التي يأتي منها أو القوى الدولية التي يتحرك في إطارها.

أما فيما يتعلق بتطبيق العمل لما حوتته نظرية الأمن الجماعي من أفكار، فإنه يمكن القول بأن محدودية الموارد والطاقات التي أتيحت لعصبة الأمم لم تساعده على إنجاجها، وكان هذا الفشل مشجعاً لبعض الدول الكبرى على اقرار العدوان والتمادي فيه مما دفع بالمجتمع الدولي كله إلى حرب عالمية جديدة، ثم تكررت محاولات تطبيق نظام الأمن الجماعي مع قيام الأمم المتحدة حيث أسننت إلى مجلس الأمن مسئولية إقرار التدابير الدولية الجماعية التي يتبع تنفيذها في مواجهة العدوان بموجب الفصل السابع من

الميثاق، بيد أن النجاح الذي أحرزه المجلس في هذا المضمار كان محدوداً، وكان من جملة الأسباب التي أدت إلى ذلك:

(١) انقسام العالم بعد انتهاء الحرب إلى كتلتين دوليتين متصارعتين مما جعل من الصعب تماماً الاتفاق على تنفيذ تدابير دولية مشتركة يمكنها ردع العدوان وإحباط آثاره ونتائجها على نحو ما فقرت به نظرية الأمن الجماعي.

(٢) أن اختلاف المعايير التي تستخدمها الدول في تعريفها للعدوان وتعاملها معه جعل من المتعذر كذلك التوصل إلى اتفاق دولي شامل ومحدد حول طبيعة العدوان وتحديد المسؤولية عنه. وقد ازداد الأمر صعوبة مع استخدام الدول لأساليب العدوان غير المباشر (غير العسكري)، وهو ما أفسح المجال أمام انقسام الدول حول مدى عدوانية تلك التصرفات، كذلك حول ما يتحتم اتخاذه من تدابير دولية جماعية لمعاقبتها والرد عليها.

(٣) أن الحرب التي قام هذا النظام في الأصل لمواجهتها وردع الأطراف التي تثيرها، هي تلك الفتنة من الحروب التي تطبق عليها الموصفات التقليدية القديمة. أما وقد تغيرت طبيعة هذه الحروب التقليدية تماماً بتأثير التطورات التكنولوجية المائلة التي طرأت على أساليبها، فإنه لم يعد من المتصور بحال أن يكون لنظام الأمن الجماعي الذي تفذه الأمم المتحدة أي تأثير رادع أو فعال على الممارسات العدوانية التي تقرفها إحدى القوى النووية في المجتمع الدولي، كما أن التقدم المذهل في أساليب الهجوم المفاجئ يجعل من المستحيل عملياً على تلك الدول التجمع في نطاق تحالف عالمي عريض لمعاقبة العدوان.

#### ٤) آلية المحالفات الدولية (International Alliances) :

من واقع الظروف الدولية المعقدة التي أحاطت بتطبيق نظام الأمن الجماعي على نحو ما سلفت الإشارة، فقد تبين وجود العديد من الثغرات التي تتضاعف من فعالية هذا النظام الذي قام على مجموعة من الفرضيات التي اتضحت أوجه المبالغة فيها عند مقارنتها بالواقع الدولي بأوضاعه وعلاقاته البالغة التعقيد.

من هنا فقد اقتنعت دول كثيرة بأن الاعتماد على الأمم المتحدة في موضوع بالغ الحساسية بطبيعته كالأمن القومي، كان أمراً لا ينبغي المجازفة فيه، ومن ثم فقد برزت فكرة الأحلاف العسكرية وترتيبات الأمن الإقليمي المشترك كبديل أكثر فعالية في مجال القدرة على توفير الأمن المنشود لأطرافه. وكان هذا هو السبب في أن الفترة التي تلت انتهاء الحرب العالمية الثانية، والتي كانت الحرب الباردة فيها قد بلغت ذروتها، شهدت نشاطاً دولياً هائلاً في مجال إقامة المحالفات وترتيبات الأمن الثنائية والمتحدة للأطراف، وبصورة لم يحدث لها مثيل في تاريخ العلاقات الدولية، ومن أبرز هذه المحالفات الدولية حلف شمال الأطلسي (الناتو) الذي خرج إلى الواقع في عام ١٩٤٩، وحلف وارسو الذي تأسس عام ١٩٥٥.

وهناك العديد من الاعتبارات التي تؤثر في كيفية استخدام المحالفات الدولية كآلية ضبط وتحكم في صراعات القوة الدولية والتي تمثل في الآتي:

إن أول تلك الاعتبارات هو أن هذه الروابط التحالفية يجب أن تكون مؤتقة في معاهدات رسمية مكتوبة لأن ذلك التوثيق هو الذي يمكن الأطراف المتحالفين من تحديد حقوقهم والتزاماتهم تجاه بعضهم البعض، كما أن هذه المواثيق هي التي تحدد الأوضاع التي توجب على تلك الأطراف التحرك فيها بتدابير جماعية مشتركة تحقيقاً للأهداف التي أملت قيام تلك المحالفات<sup>(١)</sup>.

أما بالنسبة للتزامات المتحالفين المنصوص عليها في تلك المواثيق والتي تمثل جوهر سياسات التحالف، فإنها قد تبين من حيث صورها وطبيعتها، وكذلك تبعاً لتبين الأوضاع الموجبة لتنفيذ بنود التحالف. على أن ثمة مشكلة هامة تبدو هنا ألا وهي مشكلة تعارض التزامات الدول كنتيجة لانضمامها إلى عدة محالفات دولية في نفس الوقت، وهنا قد يؤثر انحياز الدولة إلى جانب أحد حلفائها على علاقتها بالحليف الآخر، وهو ما قد يضطرها أحياناً إلى التضحية بتحالفها مع دولة ما حفاظاً على روابط التحالف التي تجمعها بدولة أخرى. كذلك فقد يؤدي انضمام إحدى الدول إلى عضوية عدة محالفات في

---

(١) د. مدوح محمود مصطفى منصور، سياسات التحالف الدولي، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص ٢٢٥.

آن واحد، إلى تحويل باقى الأعضاء في أى حلف منها بالتزامات إضافية لم تكن ماثلة في حساباتهم عند إبرام معاهدة التحالف. تبقى الإشارة هنا إلى المشكلة التى قد تنتج عن عدم تناسب ما تتحمله بعض الدول من أعباء والتزامات التحالف، مع ما تحصل عليه من مزايا ومنافع وهو الأمر الذى قد يؤثر سلباً في قوة هذه الروابط التحالفية ويؤدى بالوقت إلى تخلخلها وتصدعها وربما إنهايارها.

أما فيما يتعلق بقدرة المحالفات الدولية على الاستمرار ومقاومة تحديات الظروف التى تواجهها والتى قد تتضعف من تماسكها، فإن تلك القدرة مرهونة بتوفر العديد من الشروط والمطلبات الأساسية، ومن ذلك:

(أ) مدى توافق مصالح وأهداف هؤلاء الحلفاء، وتبعد أهمية هذا الجانب من واقع أن المحالفات الدولية تنشأ أصلاً للدفاع عن مصالح وأهداف الدول الأطراف فيها في مواجهة التهديدات التى تصدر من الدول الأخرى لتلك المصالح والأهداف، وعلى ذلك فإنه إذا حدث تغير فى مضمون المصالح والأهداف التى أوجدت الدافع إلى التحالف المشترك، فحينئذ يصبح هذا التحالف عرضة للإنهايار.

(ب) القدرة على التكيف مع المتغيرات الدولية والداخلية، ومن بين المتغيرات التى تصيب الواقع الدولى وتعكس تأثيراتها إن إيجاباً أو سلباً على هذه الروابط التحالفية، التغيير الذى يحدث فى موازين القوة الدولية سواء تم ذلك على نطاق إقليمي محدود أو على نطاق عالمى واسع.

(ج) التجانس السياسى والأيدلولوجي الذى يقرب بين الدول الأطراف فى تلك المحالفات الدولية، وقد اتضحت أهمية هذا الجانب بصورة خاصة فى فترة الحرب الباردة حيث لعب هذا التجانس المذهبى بصورة خاصة دوراً فعالاً فى التقارب بين المواقف والسياسات التى دافعت عنها الأحلاف الدولية التى قامت فى تلك الفترة والتى مكتنها من أن تتجاوز الكثير من الصعاب والعرقائل التى كان من الممكن أن تعطل قيام تلك المحالفات أصلاً. ومن ناحية أخرى فإن هناك من يرون أن المحالفات التى تعقد بين الدول الديمقراطيات تتحو لأن تكون أكثر استقراراً واستمراً من المحالفات التى تكون أطرافها أنظمة شمولية أو غير ديمقراطية حيث

ينفرد الحكم وحده باتخاذ القرار، ومن ثم يصبح مصير تلك العلاقات التحالفية مرهوناً بها يطراً على أهواء هؤلاء الحكم والقادة من تقلبات. وأخيراً تجحب الإشارة إلى الأسباب التي تدفع إلى انقضاء المحالفات الدولية، ويأتي من بينها:

- عجز الحلف عن تحقيق الأهداف التي قام من أجلها.
- عجزه عن التكيف مع التغيرات التي تطرأ على أوضاع أطرافه أو على أوضاع البيئة الدولية الخارجية.
- عدم استطاعته التصدي للمشكلات الرئيسية التي باتت تواجهه.
- حدوث تحول في أهداف أو مصالح الدول الأعضاء.
- بروز أوضاع أو ظروف جديدة تفقد الدول الأعضاء الرغبة في الإبقاء على علاقات التحالف القائمة بينهم.

#### (٤) آلية نزع السلاح أو ضبط التسلح وتنظيمه :

بالإضافة إلى آليات الضبط والتحكم التي سلفت الإشارة إليها، وهي آلية توازن القوى الدولي، وآلية الأمن الجماعي، وآلية المحالفات الدولية، تبقى الآلية الرابعة والأخيرة وهي آلية نزع السلاح والرقابة عليه، والتي تحاول الحد من استخدام وسائل العنف المسلح في العلاقات الدولية.

ويعنى نزع السلاح (Disarmament) بمفهومه العام إما الخفض الجزئي المحدود أو التخلص الكلى من الأدوات المادية والبشرية التي تساعد على ممارسة العنف المسلح في العلاقات الدولية، أما الرقابة على التسلح (Arms Control) فتعنى أى مظاهر للتعاون أو المشاركة الدولية للحد من سباق التسلح (Arms Race) وتقليل احتلالات وقوع الحرب أو تحديد نطاقها وتقليل درجة العنف المستخدم فيها على قدر الإمكان وذلك بمحنة الإجراءات والتداير التى تتفق عليها الدول المعنية بهذا الأمر.

وهناك منها جان رئيسيان أحدهما مباشر والآخر غير مباشر تحاول الدول من خلالهما التغلب على الصعوبات التي تقرن عادة بنزع السلاح والرقابة على التسلح، وهما:

- ١- المنهاج المباشر الذي يحاول الدول تقبل بتخفيض إنتاجها من الأسلحة دون أن يتجاوز ذلك إلى البحث في المشكلات السياسية والأمنية التي تغذى الدافع نحو سباق التسلح. والمنطق في ذلك هو أن سباق التسلح يشكل المصدر الرئيسي للتوترات الدولية وتعيق الشعور المتباين بعدم الثقة، ومن هنا فإن حل مشكلة سباق التسلح يساعد على انتصاص الكثير من تلك التوترات كما يوفر مناخا دوليا إيجابيا لحل الخلافات السياسية التي تباعد بين الدول.
- ٢- المنهاج غير المباشر الذي يرى أن المدخل العملي والأكثر واقعية لحل مشكلة نزع السلاح هو أن يسبق هذا النزع التركيز على حل المشكلات السياسية القائمة إذ من شأن ذلك أن يسهم إيجابيا في إزالة المخاوف والتوترات التي تخيم على أجواء التعامل الدولي. وهذه الحلول حتى وأن بدت صعبة ومعقدة، إلا أنها تشكل نقطة البداية الصحيحة على طريق التقدم حل مشكلة نزع السلاح. ويعتقد دعاة المنهاج غير المباشر أن مفاوضات نزع السلاح على أي مستوى وفي أي مكان سوف تبقى عاجزة عن التوصل إلى أهدافها المرجوة إلى أن يتهيأ لها مناخ جديد من الثقة المتباينة والتفاهم المشترك بين الدول الأطراف في تلك العملية<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: الآليات السياسية والقانونية :

تندرج الآليات السياسية والقانونية للضبط والتحكم في صراعات القوة الدولية وفي ما تفرزه من تداعيات ومشكلات ضمن الإطار التالي:

### (١) المفاوضات المباشرة **Direct Negotiations**

تعرف المفاوضات المباشرة بأنها المباحثات التي يدخلها الطرفان المعنيان بها لتسوية نزاع قائم بينهما عبر القنوات الدبلوماسية المباشرة.

---

(١) د. إسماعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص .٣٩٧

وهناك من المحللين من يميلون إلى النظر إلى المفاوضات المباشرة في الوقت الحاضر على أنها الأسلوب الأمثل في حل المنازعات الدولية باعتبار أن الدول المتنازعة هي التي تقع عليها وحدها مسؤولية تسوية النزاع بعيداً عن اللجوء إلى العنف وال الحرب. وهي عندما تفعل ذلك فإنها تحرص دائمًا على إحاطة مفاوضاتها المباشرة بالسرية والكتابان حماية لها من التأثيرات الدولية الأخرى، خاصة وأن هذا النوع من المفاوضات المباشرة لا يتطلب تدخل طرف ثالث قد تكون له مصلحة واضحة في أن تتم تسوية النزاع بصورة معينة<sup>(١)</sup>.

ومن ناحية أخرى، تعتبر المفاوضات المباشرة القاعدة الأساسية لكافه الوسائل الدبلوماسية الأخرى المستخدمة في تسوية النزاعات الدولية كالوساطة والتوفيق والتحقيق، إلخ.

### Good Offices (٢) المساعي الحميدة

تعد المساعي الحميدة وسيلة مهمة لحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية حيث تنحصر مهمة الطرف الثالث في محاولة تقرب وجهات النظر بين الدولتين المتنازعين والتخفيف من حدة التوتر وتهيئة الأجواء الملائمة التي تسمح لهما بالدخول في مفاوضات مباشرة دون أن يشارك هو في المفاوضات، كما أن مسعاه ضمن هذا الإطار لا تفرض عليه بالضرورة أن يقدم حلاً للنزاع. وليس للمساعي الحميدة أية قوة ملزمة بالنسبة للأطراف المتنازعة لأنها تقتصر أساساً على تقديم النصح لهم. وتنتهي مهمة المساعي الحميدة عادة بمجرد التقاء الطرفين المتنازعين واستمرار التفاوض بينهما ، وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن للمنظمات الدولية بذل مساعيها الحميدة لدى الدول المتنازعة، وهناك أمثلة عديدة لما تقوم به تلك المنظمات من دور ضمن هذا الإطار.

### Mediation (٣) الوساطة

تعبر الوساطة عن الجهد الذي تقوم بها دولة معينة بغية إيجاد تسوية لخلاف قائم بين

---

(١) راجع: د. سهيل حسين الفتلاوى، المنازعات الدولية، (الناشر، دار القادسية، بغداد، ١٩٨٥)، ص

دولتين، فتقتصر شروطها للتسوية قد لا تلتزم بها الأطراف المتنازعة. وتحتفل الوساطة عن المساعي الحميدة في الآتي:

(أ) أنه يجوز لل وسيط أن يتقدم باقتراحات محددة لتسوية النزاع، كما يحق له الالقاء بالدول المتنازعة منفردة أو مجتمعة، هذا في حين أن مهمة المساعي الحميدة تتوقف بمجرد أن تصبح المفاوضات ممكنة بين الطرفين.

(ب) أن مهمة الوسيط تنتهي بمجرد أن يتم الإعلان سواء من قبله أو من قبل أحد أطراف النزاع بأن وسائل التوفيق المقترحة من جانبه لم تعد تلقى القبول من قبل أحد المتنازعين. أما بالنسبة للمساعي الحميدة فإنها تبقى قائمة، لأن تهدئة مشاعر الطرفين المتنازعين أو دعوتها لإجراء المفاوضات المباشرة لا تتضمن ما يؤثر على موقفها.

(ج) أنه يجوز أن يكون اللجوء إلى الوساطة إجباريا عندما تتفق الدول المتنازعة على ترتيبات الوساطة قبل نشوب النزاع، ولكن ليس معنى موافقتها على الوسيط أنها تكون ملزمة بقبول مقترحاته.

وفي العادة تكون الوساطة على نوعين:

(أ) الوساطة المباشرة، وهي الوساطة التي تعهد إلى شخص قانوني دولي واحد بأن يتولى الاتصال بين الدولتين المتنازعتين لتسوية النزاع الناشب بينهما، ومن أمثلتها الوساطة التي قامت بها الجزائر لتسوية نزاع الحدود بين العراق وإيران عام ١٩٧٥.

(ب) الوساطة غير المباشرة أي التي يقوم بها أكثر من شخص قانوني دولي حل النزاع الثنائي بين دولتين حيث يختار كل طرف في النزاع أحد الأشخاص القانونيين الدوليين ويكلفه بمهمة الاتصال بال وسيط الذي اختاره الطرف الآخر، ويقوم الوسيطان بوضع المقترنات لحل النزاع. وتكون الوساطة غير المباشرة ضرورية عندما يكون الخلاف بين الدول المتنازعة خطيرا في المسائل المتنازع عليها ولدرجة أن كل دولة تقترح حلولا يرفضها الطرف الآخر برمتها، وفي الوساطة غير المباشرة تقوم كل دولة متنازعة بتزويد الوسيط الذي اختارته بالمقترنات والحلول، ويجتمع

الوسيطان ويتبدلان الآراء والمقترحات، ويكون كل وسيط على اتصال مباشر بالدولة التي اختارته لهذه المهمة. ومن مميزات هذا النوع من الوساطة أنها تبقى قائمة حتى بعد قطع العلاقات الدبلوماسية بين الدولتين المتنازعتين. وعلى ذلك، فإن الوساطة غير المباشرة لا تخرج عن كونها طريقة للتفاوض بالنيابة أو بالوكالة حيث يتولى كل وسيط التفاوض نيابة عن الدولة التي اختارته وليس له الحق في أن يخرج عن إرادتها. وإنما يكون محركه محكوماً على الدوام بالمقترنات التي وضعتها له الدولة التي اختارته.

#### (٤) التحقيق Inquiry

يهدف التحقيق إلى إيضاح الحقائق والتثبت من صحة الواقع المتنازع عليهما من قبل لجنة تحقيق دولية تتولى مهمة تسهيل تسوية المنازعات الدولية دون أن تلتزم الدول المعنية بتائج التحقيق. ويشترط في التحقيق:

- (أ) ألا تكون المسائل المتنازع عليها ماسة بشرف الدول المتنازع أو مصالحها الجوهرية.
- (ب) أن يكون النزاع ناشباً عن خلاف حول الواقع، كادعاء دولة بدخول قوات الطرف الآخر إلى أراضيها.
- (ج) أن يتعدّر حل النزاع بالطرق السلمية كالتفاوضات المباشرة والمساعي الحميد والوساطة.
- (د) أن يتم التحقيق مباشرة من قبل لجنة دولية تتولى إيضاح الحقائق فقط.

وبناءً على ذلك، فإن التحقيق لا يتناول تحديد الدولة المعنية، ولا يتضمن اقتراح لتسوية النزاع القائم بين الطرفين، وإنما ينحصر عمل لجنة التحقيق في بيان الواقع المادي المتنازع عليهما، وتشييه في محضر ترفعه إلى الدول المتنازعة. أما لجان التحقيق الدولية، فإن تشكيلاً لها يتم بموجب إتفاق خاص بين الطرفين المتنازعين يطلق عليه اتفاق التحقيق ويتناول: الواقع التي سيتناولها التحقيق، وأسلوب تشكيل اللجنة والصلاحيات المقررة لأعضائها، ومدة عمل اللجنة ومقر اجتماعاتها والمناطق التي يجوز لها دخولها، وأخيراً التاريخ الذي يقدم فيه كل طرف بيانه المتضمن للواقع.

#### (٥) التوفيق Conciliation

يعنى حل المنازعات الدولية بأسلوب التوفيق وعرض النزاع على لجنة دولية أو شخص دولي للدراسة جميع أوجه النزاع واقتراح حل يقدم للطرفين المتنازعين، ويكون من حق كل طرف منها أن يقبل توصيات لجنة التوفيق أو يرفضها أو أن يقترح إدخال تعديل عليها.

وبصفة عامة ، يهدف التوفيق إلى تسوية النزاعات السياسية أساساً، ومن هنا فإن دور الطرف الثالث القائم بهذه المهمة قد يشتمل على أكثر من إجراء في الوقت نفسه، فهو قد يتضمن تحقيقاً، كما قد ينطوي على محاولة إقناع الأطراف المتنازعة بقبول حلول معينة لنزاعهما، ولهذا فإن مهمة التوفيق تكون أوسع مدى من مهمة لجنة التحقيق، وهي تقترب إلى حد ما من شكل الوساطة وأن كانت تختلف عنها من حيث طبيعتها التي تشبه التحكيم حيث تنص بعض الاتفاقيات على اعتبار التوفيق ملزماً في حالة نشوب نزاع بين الدول المتعاقدة.

#### (٦) التحكيم (التسوية القضائية) Arbitration

يقوم التحكيم كوسيلة للتسوية القضائية للنزاعات الدولية على الأسس التالية:

(أ) أن الدول المتنازعة لا تلجأ إلى التحكيم إلا بعد التأكد من عدم جدوى الطرق الدبلوماسية لتسوية النزاع.

(ب) أن المسائل التي يمكن إحالتها إلى التحكيم هي المسائل ذات الطابع القانوني كتفسير أو تطبيق معاهدة دولية أو قاعدة من قواعد القانون الدولي أما النزاعات السياسية فإن التحكيم لا يصلح أساساً لتسويتها.

(ج) أن الاتفاق على التحكيم، يتطلب من الدول المتنازعة استخدام الوسائل الدبلوماسية لترتيب أحکام التحكيم، ويتم ذلك عن طريق الاتفاق المباشر بينهما.

(د) أن الدول المتنازعة تولي اختيار المحكم أو المحكمين بمحض إرادتها.

(هـ) يستند قرار التحكيم على قواعد العدل والقانون وليس على أساس التسوية التي ترضي الطرفين، فقد لا يرضي قرار التحكيم أحد الطرفين أو كليهما، ومن ثم ينبغي على المحكمين التقيد في قراراتهم بقواعد القانون الدولي حيث تعدد قراراتهم أحکاماً قضائية.

(و) يحدد اتفاق التحكيم اختصاص المحكم والقواعد التي يطبقها ، فقد تتفق الأطراف المتنازعة على أن يكون التحكيم على أساس قواعد محددة في القانون الدولي أو بموجب قواعد العدل والإنصاف، كما قد ينص الاتفاق على أن يكون التحكيم مستنداً إلى قواعد خاصة لا تطبق إلا على القضية موضوع النزاع.

(ز) أن القواعد السابقة وإن كانت تطبق على التحكيم بصورة عامة، إلا أن ذلك لا يتيسر للدول المتنازعة فيها إذا جأت إلى محكمة العدل الدولية حيث أن للمحكمة نظامها الخاص.

وينقسم التحكيم إلى نوعين:

١- التحكيم الاختياري: يعني اتفاق الأطراف المتنازعة على اللجوء إلى التحكيم لتسوية النزاع بينهما، فإذا كان الاتفاق لاحقاً لنشوب النزاع، فإنه يتتخذ صورة اتفاق تحكيم، والغالب أن يتضمن هذا الاتفاق النص على كيفية تشكيل المحكمة والإجراءات التي ستتسرى عليها.

٢- التحكيم الإجباري، ويعنى اتفاق الأطراف المتنازعة على التحكيم قبل نشوب النزاع، ويجوز أن يرد شرط التحكيم في نص معاهدة حدود، أو اتفاقية تجارية، أو اتفاقية تعاون ثقافي أو فني، أو أن يتتخذ صورة معاهدة تحكيم دائمة خاصة ليس لها موضوع غير التحكيم.

وما سبق يتضح كيف أن اللجوء إلى التحكيم بعد الاتفاق عليه يكون إجبارياً، أما إذا تم الاتفاق قبل ذلك فيكون اختيارياً حيث لا يوجد ما يجبر الدولة على قبول التحكيم قبل أن توافق عليه<sup>(١)</sup>.

---

(١) المرجع السابق، ص ١٤٥.

وبالنسبة لجنة التحكيم ، فإن اختيار أعضائها يتم حسب اتفاق الأطراف المتنازعة، ويجوز أن يشترك في عضوية الهيئة أعضاء تعينهم الأطراف المتنازعة، وتكون هيئة التحكيم عادة من عدد من المحكمين يطلق عليهم هيئة تحكيم أو محكمة تحكيم، ويكون قرار التحكيم الصادر عن هيئة التحكيم ملزماً للأطراف المتنازعة، وإذا نشأ خلاف بين هذه الأطراف حول تفسير تلك القرارات أو تنفيذها، فإنها تعاد إلى الهيئة التي أصدرتها لتوضيح النقاط المختلف عليها، لأن المحكم هو الذي يفسر القرارات التي يصدرها لأنها قاض وليس وكيلًا عن الطرفين.

وفيما يتعلق بحجية قرارات التحكيم، فإن القرارات التي تصدرها هيئة التحكيم تكون قطعية غير قابلة للاستئناف أو النقض أو إعادة المحاكمة إلا إذا اتفقت الأطراف المتنازعة على خلاف ذلك. وعموماً فإنه يجوز إعادة النظر في قرارات التحكيم في الحالات الآتية:

(أ) إذا اكتشفت واقعة جديدة من شأنها التأثير على قرار التحكيم وكانت مجهولة لدى هيئة التحكيم نفسها، ولدى الطرف الذي طالب بإعادة النظر في القرار.

(ب) أن يوجه الطلب إلى هيئة التحكيم التي أصدرت قرار التحكيم خلال المدة التي حدتها اتفاقية التحكيم.

علي أنه إذا صدر قرار التحكيم، فإن على الدول المتنازعة تنفيذه، غير أنه من الواضح أن تنفيذ قرارات التحكيم منوط بإرادة الطرفين المتنازعين فهي إلزامية ولكنها غير نافذة ، ويعود السبب في أن قرارات التحكيم غير نافذة إلى عدم وجود سلطة دولية عليا تتولى إجبار الدولة التي يصدر القرار ضدها بتنفيذها.

يبقى القول أنه بالنظر لما يتحققه التحكيم من فوائد عملية في تسوية النزاعات الدولية فقد تضمنت أحکامه العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية، إذ نصت على مبدأ التحكيم في حالة نشوب نزاع بين الأطراف الموقعة عليها حول تفسير أو تطبيق تلك الاتفاقيات.

#### ٧- الإدارة الرشيدة للأزمات الدولية:

تعرف الأزمة بأنها موقف ينطوى على درجة عالية من التهديد للأهداف القومية وللقيم الأساسية والمصالح العليا للدول الأطراف فيها.

وفي تعريف آخر، فإن الأزمة هي تحول فجائي في مسارات السلوك الذي تعارفت أطراف تلك المواقف عليها، وعادة ما يكون هذا التحول مصحوباً بتداعي سلسلة من التفاعلات التي تسفر عن نشوء موقف جديد يحمل في ثناياه تهديداً مباشراً وخطيراً لقيم الدول المعنية ومصالحها العليا، وعليه فإنه لاحتواء تلك الأخطار وتلافي نتائجها المدمرة، يتحتم على أطراف الأزمات الدولية التعامل معها بقرارات سريعة وحاسمة حتى وأن كان ذلك يتم في ظروف من ضيق الوقت وعدم اليقين (Uncertainty).

ومن هذا التعريف وغيره يتضح أن لأى أزمة دولية أبعاداً رئيسية ثلاثة هي:

(أ) التهديد الذي يعني مجموعة الإجراءات أو الأفعال التي تصدر عن أحد أطراف الموقف الأزمى ويراد منها حمل الطرف الآخر على الإذعان لشروطه، مع التأويح بأمكانية استخدام القوة لفرض تلك الشروط في حالة الامتناع عن الاستجابة لها.

(ب) المفاجأة التي تعد ركناً أساسياً من أركان الموقف الأزمى سواء ما تعلق من ذلك بتقوية تغير الأزمة أو بمحاذاتها، وللمفاجأة تأثيرها المام فيما يتعلق بحرمان الطرف الآخر من القدرة على المناورة أو المواجهة لأنها تأخذه في موقف من عدم الاستعداد للتعامل معها بالإمكانية المناسبة لظروفها أو لمستوى تهديدها لمصالحة.

(ج) ضيق الوقت الذي لا يتاح بدوره هامشاً زمنياً كافياً للرد على تحديات الأزمة بأسلوب التخطيط المحكم أو الردود المدرورة والمحسوبة بدقة. كي أن ضيق الوقت يضع صناع القرار تحت ضغوط ذهنية شديدة وهو ما قد يتسبب في إرباكهم أو إفقادهم توازفهم لبعض الوقت، لخ.

أما عن أسباب نشوب الأزمات الدولية، فإن هذه الأسباب قد تختلف وتنوع من موقف لآخر وأن كانت لا تخرج بصورة عامة عن الآتى:

١- الأسباب الراجعة إلى سوء الفهم الذي قد يكون مرد التعامل مع معلومات مبتررة

أو مشوهة عن الموقف القائم، أو التسرع في الحكم على الأمور قبل تبين وجه الحقيقة فيها.

٢- الأسباب الراجعة إلى سوء الإدراك الذي قد يكون مصدره اضطراب رؤية متخذ القرار أو تعرضه للتشويش عليه سواء حدث ذلك التشويش بصورة متعلمة أو بشكل عفوي غير مقصود، ويؤدي تراكم النتائج المبنية على سوء الإدراك إلى تصاعد الضغط الذي يمهد لانفجار الأزمة.

٣- الأسباب الراجعة إلى سوء التقدير أو خطأ التقييم (Misevaluation) ، وقد يحدث ذلك بسبب الإفراط في الثقة بالنفس (Overconfidence) وفي حسابات القدرة الذاتية، وهو ما قد يتربّ عليه الاستهانة بقرة الطرف الآخر والميل إلى إظهارها في غير حجمها الحقيقي، إلخ.

٤- الأسباب الراجعة إلى الإدارة العشوائية للمواقف التي تنذر بالتحول إلى أزمات دولية، ويأتي من بين مظاهر مثل هذه الإدارة العشوائية للمواقف: غياب النظرة الاستراتيجية البعيدة المدى للأمور، وفقدان التوجيه الصحيح للمسارات التي يجب أن تسلكها الحقائق المتعلقة بالموقف، ثم أخيراً عدم وجود متابعة وقائية وأخرى علاجية تساعده على الاحتواء المبكر للمشكلات العالقة بين أطراف الموقف قبل أن تستفحّل وتدفع بالأمور إلى مرحلة الأزمة .

٥- الأسباب الراجعة إلى عروض القوة التي قد تبدأ مع محاولة أحد الأطراف التأثير على مسرح الأحداث ب أيام الآخرين بتفوق قوته دون حساب لما سوف يترتب على هذا السلوك الاستفزازي من نتائج وعواقب، ومع تدخل عوامل أخرى لم تكن واردة في حساب أطراف الموقف، تتفاقم الأمور وتتداعى مسيرة الأحداث من سيء إلى أسوأ عميدة الطريق بذلك أمام انفجار الأزمة.

٦- الأسباب الراجعة إلى تعارض الأهداف والمصالح وهو من أهم الأسباب قاطبة لحدوث الأزمة.

وهناك اتفاق بين الكثير من المحللين، على أنه إذا ما أريد لهذه الأزمات الدولية أن

تدار بصورة رشيدة وناجحة، فإن ذلك يجب أن يتم ضمن الإطار التالى من الضوابط والموجهات:

أولاً: ضرورة تحديد أطراف الأزمة تحديداً صحيحاً وواقعاً حتى يمكن التعرف بدقة على جمل ما يتوفّر لهم من قدرات وإمكانات وما يسعون إلى تحقيقه من أهداف.

ثانياً: ضرورة تصميم مجموعة من البديل السياسي الواقعية التي قد تساعد في تحقيق تسوية سلمية للأزمة أو على الأقل تحول دون تصاعد الأزمة إلى مستوى أعلى من الخطورة والتهديد.

ثالثاً: ضرورة إدارة الأزمة من خلال خطة استراتيجية مرسومة بعناية، تستند في أساسها إلى القدرة الخاصة على اتخاذ قرارات سياسية مرنّة وقابلة للتكييف المستمر مع ما تفرضه متغيرات الظروف<sup>(١)</sup>.

#### ٨- تدابير واجراءات بناء الثقة بين أطراف المواقف الصراعية:

##### (Confidence Building Measures)

تعتبر هذه الآلية السياسية واحدة من أهم الآليات التي تستخدم في بعض مواقف الصراع الدولي لتهيئة حالة المخاوف والتوترات، أو للتلغلب على بعض الحساسيات التي تؤثر بصورة سلبية في سلوكيات أطراف تلك المواقف إزاء بعضهم البعض.

وقد سبق لنا أن أشرنا إلى أن تدني الثقة المتبادلة أو انعدامها بين أطراف الصراعات الدولية، يساعد على المبالغة في تصور ما تنطوي عليه تحركاتها في مواجهة بعضها من خطورة أو تهديد، وهو ما يقود بالتالي إلى ردود أفعال أو يدفع إلى اتخاذ قرارات تتسم بالعدائية المفرطة أو بالعنف الزائد دون مبرر، وهي أمور تُنبع كلها في صميمها من افتراض سوء النية في الآخرين، وهكذا يستمر دوران أطراف الصراع في تلك الحلقة

---

(١) من أفضل المراجع العربية التي عالجت إدارة الأزمات الدولية:

د. محسن أحد الخضيري: إدارة الأزمات (مكتبة مدبوبي، القاهرة، ١٩٩٧)، ود. السيد عليوة، إدارة الأزمات والکوارث: حلول عملية - أساليب وقائية، (مركز القرارات للاستشارات، القاهرة، ١٩٩٧).

المفرغة من التصورات العدائية المتبادلة دون توقف. لذلك ومن هذا المنطلق فإن تدابير بناء الثقة بين أطراف الصراعات الدولية تعد متطلباً أساسياً لا بديل له على طريق تطبيع علاقتها بعضها وذلك شرطية أن تتجه تلك الأطراف نحو التسوية السلمية للصراعات الناشبة بينها. بعبارة أخرى، فإن التطبيع يتحقق منطقياً في المرحلة التالية على إقامة تدابير بناء الثقة وليس سابقاً لها. والمقصود بتطبيع العلاقات هو العمل على دفع العلاقات (Normalization of Relations) بين الطرفين عبر مختلف القنوات من دبلوماسية واقتصادية وثقافية واجتماعية وإنسانية، إلخ، بما من شأنه تنقيتها من شوائبها مما يمهد الطريق مستقبلاً أمام تمتيمتها وتطويرها.

وتداير بناء الثقة وإجراءاتها في صورتها العملية أو التنفيذية قد تتبع بدورها لتشمل:

(أ) الإجراءات السياسية لبناء الثقة كإعلان أطراف الصراع عن التزامهم بالامتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامتها في علاقاتهم المتبادلة مع التعهد بالسعى نحو حل نزاعاتهم بالطرق السلمية وحدهما.

كما قد تأخذ إجراءات بناء الثقة المتبادلة بهذا المفهوم السياسي، الأقدام على حل بعض المشكلات المتباينة عليها بما يحقق درجة مناسبة من الرضاء المتبادل لأطرافها، والنظر إلى ذلك على أنه متطلب ضروري لتطوير العلاقات والتتحول بها من مرحلة العداء إلى مرحلة بناء الثقة فالتطبيع.

(ب) الإجراءات العسكرية لبناء الثقة والتي قد تشمل إقامة مناطق منزوعة السلاح بين الطرفين المتصارعين للتقليل من احتلالات حدوث اشتباكات عسكرية بينهما مستقبلاً، أو الدخول في محادلات للحد من سباقات التسلح التي تدور بينهما، أو تعهدهما بعدم حيازة أو إنتاج أنواع معينة من الأسلحة كالأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، أو عقد ميثاق عدم اعتداء لتعزيز شعور الطرفين بالأمن المتبادل، وهكذا.

(ج) الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية لبناء الثقة وتعزيزها، وهي إجراءات تحاول كلها تحسين ظروف الواقع القائم بين الطرفين بوضعهما على بداية

طريق التعاون المشترك في العديد من المجالات. وقد تأخذ تلك الإجراءات طابع التوقيع على اتفاقيات للتعاون الاقتصادي والتجاري، أو التبادل الثقافي، أو لتسهيل هجرة الأسر والأفراد لأسباب إنسانية مخضبة، أو لتأمين انتقال الأيدي العاملة عبر حدود الطرفين دون عوائق، إلخ.

### ثالثاً : الآليات الأخلاقية والأدبية :

تتركز هذه الآليات الأخلاقية والأدبية حول أداتين رئيسيتين هما: الأخلاقيات الدولية والرأي العام العالمي.

#### ١- الأخلاقيات الدولية :

كثيراً ما ينظر إلى الأخلاقيات الدولية على أنها قوة أبدية ضاغطة على السلوك الخارجي للدول، وأن كان قياس هذا التأثير الأخلاقي وتحديد مداه يعتبر من أعقد جوانب العلاقات الدولية، ويرجع ذلك إلى عدم وجود إتفاق دولي عام حول طبيعة المعايير الأخلاقية التي يمكن الاحتكام إليها للتعرف على درجة الصواب أو الخطأ في سلوكيات الدول الخارجية.

ولكن أيّاً ما كان الرأي، فإن من الصعب إنكار أن هناك حداً أدنى من الأخلاقيات الدولية التي تدفع الرأي العام العالمي إلى استحسان أو استهجان تصرفات دولية معينة تبعاً لمدى مجافتها أو احترامها لتلك القيم الأخلاقية الأساسية.

ويتضح تأثير الأخلاقيات الدولية كأقوى ما يكون في موقف المجتمع الدولي، على المستويين الرسمي والشعبي، من استخدام الحرب كأدلة للسياسة القومية للدول. ومن أمثلة ذلك ما نصت عليه مواثيق دولية كثيرة أدانت كلها الحرب العدوانية أو الحرب غير المشروعة واعتبرتها جريمة دولية يجب معاقبة مرتكبيها بالعقوبات الرادعة التي تحمل المنظمات الدولية مسؤولية إقرارها وتنفيذها.

كما أصبح المجتمع الدولي مثلاً في حكوماته وفي مختلف دوائر الرأي الشعبي في كل مكان حساساً بصورة متزايدة لأنخطار الحروب المحلية وغيرها من الحروب الإقليمية

لتتحقق من أن يؤدي ضعف التحكيم فيها إلى تصاعدتها إلى مستوى الحرب العامة، ومن هنا ندرك لماذا استنكر الرأى العام العالمي الحرب الفيتنامية التي استمرت طيلة السبعينيات. وحتى متتصف السبعينيات، واصاره على المطالبة بإنها، وكيف أنه تقبل بالترحيب الشديد اتفاقية السلام التي وضعت نهاية لهذه الحرب الدولية الطاحنة.

ويتفرع عن هذا الاتجاه الدولي المتأهض للحرب كأدلة لسياسة القومية، الحملة الدولية التي تصاعدت باتجاه المطالبة بحظر انتاج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية لأنخطرها المحققة على الجنس الإنساني ولأنها لا تقل خطورة عن غيرها من أسلحة الدمار الشامل، وقد أدت هذه الحملة الدولية المكثفة إلى التوقيع على اتفاقية منع استخدام الحرب الكيميائية والبيولوجية في إبريل عام ١٩٧٢، وهكذا.

#### ٤- الرأى العام العالمي:

يقصد بالرأى العام العالمي الاتفاق الذي يتعدي الحدود القومية للدول ويوحد بينها تجاه بعض القضايا الأساسية في السياسة الدولية، وهذا الاتفاق الدولي في الرأى يعبر عن نفسه في صورة رد فعل تلقائي عالمي إزاء أي تصرف دولي يكون فيه خروج على هذا الاتفاق، وقد يتتطور رد الفعل العالمي إلى حد توقيع جزاءات على الدول المخالفة.

ويذكر المحللون أنه لا توجد دولة في العالم بالغاً ما كانت قوتها تستطيع أن تتجاهل الرأى العالمي تماماً، فهي تحاول دائمًا أن تدافع عن سياساتها وتبررها أمام العالم لإقناع الرأى بها وتجنبًا لما قد يجلبه عليها عدم اقتناعه بها من معارضة.

ويرتبط الأساس الذي يوحد اتجاهات الرأى العام العالمي بالطبيعة الإنسانية نفسها والتي تولد الإنتماء المشترك إلى منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية الأساسية التي لا تتأثر بالتهابات القومية أو بالاختلافات الثقافية والمصلحية بين الدول، وبعد أي إنهاك لتلك القيم تحدياً لمشاعر الرأى العام العالمي مما يدفعه إلى اداناته واستنكاره ورفضه والمطالبة بمعاقبته.

ويضيف إلى قوة هذا المؤثر الإنساني والأخلاقي في تحديد مواقف الرأى العام العالمي وتشكيل دود أفعاله، ثورة تكنولوجيا الاتصالات التي زادت من تقارب الدول

وتفاعلها مع بعضها وربطت بيات الرأى العام في كل مكان برباط مشترك من التأثر والتجاوب والانفعال.

وبالإضافة إلى هذه الضوابط الأخلاقية والأدبية، فإن هناك معايير أخرى تدرج ضمن هذا الاطار وقد اكتسبت أهمية متزايدة في الوقت الحاضر ومنها على سبيل المثال:

١-تعاون الدول منذ منتصف التسعينيات في مجال إقامة أجهزة قضائية جنائية دولية لمحاكمة مجرمي الحرب وتحديد مسؤوليتهم الجنائية عن الجرائم التي يرتكبونها ضد الإنسانية (Crimes Against Humanity)، وغيرها من جرائم الإبادة العرقية والعنصرية (Genocide). وقد قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة بدور بارز في هذا المصير بسبب الانتهاكات الفظيعة التي كانت ترتكب ضد حقوق الإنسان في كل من منطقتي البلقان ورواندا، وكلفت الكثير من الأرواح المدنية البرية. ومن هنا كان لابد من وقفة دولية صارمة مع الممارسات اللاحضارية لبعض الأنظمة العنصرية الحاكمة في هذه المناطق المنكوبة من العالم.

٢-تنامي دور منظمات المجتمع المدني العالمي في دعم هذه الجهود الدولية الرسمية من خلال تتبعها وإدانتها لهذه الفتنة من الأنظمة العنصرية التي لا تزال تعمل خارج إطار الشرعية الدولية ودونها اعتبار لحقوق الإنسان أو لسيادة القانون.

ومن أبرز تلك المنظمات المدنية في العالم، منظمة العفو الدولية Amnesty International ، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان Human Rights Watch التي تقوم على مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في أي مكان من العالم، هذا بالإضافة إلى ما ترسله هذه المنظمات من مبعوثين خارجين لكي يتبعوا عن كثب ما يجري في تلك المناطق التي تزفها الصراخات، وإعداد التقارير حول حقيقة ما يدور فيها وتحديد مسؤولية المتبين فيه، لكي يقف الرأى العالمي على الحقائق التي تعنيه بالأدلة المؤثقة بلا تحريف أو تزييف اعلامي مضلل.

٣-الاتجاه نحو توظيف الثورة الاتصالية والمعلوماتية الراهنة في تعميق إيهان المجتمع الدولي بثقافة السلام وقيم التسامح ونبذ العنف ومناهضة العدوان وذلك من منطلق الاقتناع بما يمكن أن تسهم به هذه التوجهات الثقافية الإيجابية من دعم لأواصر التعاون الدولي المشترك في مختلف الميادين وال المجالات.



## **الفصل السادس**

# **الدبلوماسية الدولية المعاصرة التوجهات والمهام**



## حول دور الدبلوماسية في العلاقات الدولية :

تعتبر الدبلوماسية واحدة من أكثر أدوات القوة القومية للدولة تأثيراً في قدرتها على الدفاع عن مصالحها الحيوية إزاء ما قد تواجهه من تحديات وأخطار خارجية، فعوامل القوة القومية الأخرى، كما يصفها بعض أساتذة العلاقات الدولية، هي بمثابة الموارد التي تقع على عاتق الدبلوماسية مهمة تشكيلها ومزجها ببعضها في أكثر الصور قدرة على التأثير في مواقف وسياسات الآخرين، وعلى ذلك، فإن الدبلوماسية هي التي تعطى لهذه القوة الوزن اللائق، وتزودها بالاتجاه المناسب، وهي التي تقدر على استئثار طاقاتها الكامنة بما يجعلها تبدو كما لو أنها القوة الحقيقة التي تمتلكها الدولة، بل أن هناك ثمة من يعتقد أن أهمية الدبلوماسية في إبراز قوة الدولة في وقت السلم لا يضاهيها من حيث القدرة على التأثير سوى كفاءة رجال الاستراتيجية العسكرية في إبراز تلك القوة في وقت الحرب، فكلاهما يهدف إلى التأثير في مواقف الآخرين وأن اختللت الوسائل<sup>(١)</sup>.

وفق هذه الآراء وغيرها، فإن الدبلوماسية هي العقل المفكر للقوة القومية (the brains of the national power) ، حتى إذا شاب رؤيتها الشوشيش والاضطراب، أو جانب أحکامها الصواب، أو فتر تصميمها على بلوغ الأهداف المنوط بها تحقيقها، فإن عناصر قوة الدولة الأخرى من اقتصادية وتقنولوجية وعسكرية وديموغرافية وثقافية، لن يكون لها قيمة كبيرة يمكن للدولة أن تغول عليها في سعيها إلى تحقيق ما تخطط له من أهداف خارجية، بل يمكن القول بأن تميز الأداء الدبلوماسي للدولة يمكن أن يدعم بصورة ملموسة مقدرتها على تعويض بعض جوانب القصور أو الضعف في ما هو متاح لها من عوامل القوة الأخرى. ومن هنا نخلص إلى أنه إذا أمكن للدولة أن تجيد توظيف عوامل قوتها والوصول بها إلى حدتها الأقصى من القدرة على التأثير، فإن بإمكان دبلوماسيتها أن تصل بهذه القوة فوق ما يمكن توقعه منها. أن دبلوماسية علي درجة عالية من التميز والكفاءة والاقتدار يمكنها أن تحقق انسجاماً تاماً بين ممتلكات الدولة من أدوات القوة ووسائل التأثير، وبين ما تخطط له من أهداف وغايات، وهذا، فإنه يصبح من

(1) Hans J. Morgenthau, Politics Among Nations, op. cit., P. 539.

الأهمية بمكان أن تحاول الدولة الارتفاع بجودة أدائها الدبلوماسي تحت كل الظروف، ويكون ذلك بدعم وتعزيز كفاءة المؤسسات المسئولة عن إدارتها.

### المهام الرئيسية للدبلوماسية:

أكدا على أهمية الدبلوماسية كإحدى الركائز الرئيسية والمؤثرة في إبراز القوة القومية للدولة وفي تمكينها من حماية مصالحها العليا بالوسائل السلمية. وفي سبيل تحقيق هذه الغاية الأساسية، فإن للدبلوماسية أربع مهام رئيسية تكمل بعضها بعضاً، وتمثل في<sup>(١)</sup>:

١- أنه يقع على كاهل الدبلوماسية تحديد ما تتوخاه من أهداف استناداً إلى ما تحوزه الدولة من موارد القوة، سواء ما كان منها متاحاً أو محتملاً، ذلك أن الأهداف لا يمكنها أن تنفصل عن قاعدتها من الموارد القومية.

٢- كذلك وبالمثل فإن على الدبلوماسية تحديد أهداف الدولة الأخرى وتقدير حجم قاعدة الموارد الفعلية والكامنة المساندة لها.

٣- أن على الدبلوماسية أن تحدد إلى أي مدى يمكن أن تلتقي أهدافها أو تتعارض مع أهداف هذه الدول الأخرى.

٤- بعدها يأتي دور الدبلوماسية في اختيار الوسائل الملائمة لطبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

أن إخفاق الدبلوماسية في تحقيق أي من هذه المهام قد يتسبب في إلحاق الضرر الشديد الخارجية للدولة، وهنا نلاحظ:

أولاً: أن الفشل في تقييم قوة الدول الأخرى سواء بالبالغة (Overrating)، أو التهويل (Underrating) يتساوى في أضراره بالمساعي التي تبذلها الدبلوماسية لبلوغ أهدافها المحددة.

فالبالغة في التقييم تؤدي بدبلوماسية الدولة إلى الإفراط في تقديم التنازلات للخصم في مواقف التفاوض والمساومة، بل وقد يصل الأمر أحياناً إلى حد الاستسلام لطالبه تحت

(١) Ibid, PP. 539-541.

وطأة الإحساس بتفوق قواه، وبالصورة التي تبدو معها مقاومة ضغوطه على أنها تحمل من المخاطر ما يفوق قدرة الدولة على احتيال نتائجها وتباعتها، ومن ذلك أن البديل قد يكون الدخول في حرب معه في ظروف غير مواتية وفي ظل موازين قوى غير متكافئة . أما التهويين من قوة الطرف الآخر فقد يحمل معه خطرًا من نوع آخر، فهو قد يوجد لدى المسؤولين عن إدارة دبلوماسية الدولة إحساسا زائداً بالثقة بسبب ما يتصورون أنه امتلاكهم لقدرات يتفوقون بها على خصومهم، وهو ما قد يدفعهم إلى تكثيف ضغوطهم على الطرف الآخر أو مبالغتهم في طلباتهم منه، وهنا قد يهدى هذا الطرف الآخر من القدرة على المقاومة ما يخرج عن حدود ما يتوقعونه منه، وهذا الاحتياط قد يتهمى بدبليوماسية الدولة إلى نتيجة من ثلاثة: إما التراجع، أو الإقرار باهزيمة، أو الاندفاع باتجاه الحرب، وكلها بدائل أسوأ من بعضها.

ثانيًا: أما بالنسبة للمقارنة التي يجريها المسؤولون عن دبلوماسية الدولة لأهدافها بأهداف الدول الأخرى للتعرف على ما قد يكون بينها من أوجه الالقاء أو التعارض، فإن مثل هذه المقارنة أيضاً أهميتها. فالبقاء تلك الأهداف بعضها لا يخلق أى مشكلة أمام دبلوماسية الدولة، أما في الحالات التي يجد فيها مثل هذا التعارض قائمًا، فإن على هؤلاء المسؤولين أن يقرروا أي تلك الأهداف على درجة من الأهمية لا تبرر التضحيه بها وإنما محاولة تحقيق ما يجدون ممكناً منها، وقد يتطلب ذلك الدخول في مساومات دبلوماسية مع هذه الدول الأخرى من أجل التوصل إلى حلول واتفاقات وسط تحاول أن ترضى مصالح الطرفين بصورة مقبولة. وفي أحيان أخرى، ينصب الجهد الدبلوماسي بشكل أساسى على محاولة إزالة ذلك التعارض في الأهداف على قدر الإمكان، وقد يتحقق ذلك عملياً من خلال الاتفاق المتبادل مع الأطراف الأخرى على إعادة تعريف تلك الأهداف، بغية إيجاد أرضية مشتركة يلتقيون عندها وبها لا يضع المصالح الحيوية لأحد الأطراف فوق مصالح الأطراف الأخرى. ويعتمد نجاح الجهود الدبلوماسية الموجهة نحو إزالة التعارض بوسيلة إعادة تعريف الأهداف على مدى الذكاء والمهارة والخبرة والقدرة على التأثير والإقناع التي يتمتع بها المفاوضون.

ثالثاً: أنه بالنسبة لسعى الدبلوماسية إلى إيجاد مناخ سلمي يساعد على تحقيق أهداف الدولة بصورة أكثر إيجابية منه في ظروف التوتر أو العداء أو عدم الاستقرار، فإن هناك

ثلاث أدوات تستطيع الدبلوماسية من خلالها التوصل إلى هذه النتيجة الهمة وهي: الإقناع، والحلول الوسط، والتهديد باستخدام القوة لحمل الطرف الآخر على تغيير موقفه بصورة أكثر مرونة. ويعتمد ذكاء الدبلوماسية هنا على الكيفية التي يتم بها استخدام كل واحدة من تلك الأدوات وأيضاً على التوقيت الأكثر ملاءمة لهذا الاستخدام.

وإذا كان هذا المنطق في التعامل مع الموقف الخارجية يبدو صحيحاً بوجه عام، فإن انطباقه على السلوك الدبلوماسي للدول الكبرى قد يكون مختلفاً عنه بالنسبة لغيرها. فالدول الكبرى بحكم ما تملكه من قدرات وعناصر قوة تفوق بها على غيرها من الدول، لا تجد عادة ما يحفزها على تركيز جهودها الدبلوماسية على أداتي الإقناع والبحث عن الحلول الوسط، وإنما قد تحول تلك الجهود باتجاه التركيز على أداة التهديد وما يصاحبها من ضغوط مادية ومعنوية لا تترك خياراً أمام الطرف المستهدف بها سوى الاستسلام أو المقاومة. بعبارة أخرى فإن السلوك الدبلوماسي للدول الكبرى والنابع من اعتبارات القوة والتفوق يميل إلى املاء الشروط أكثر من البحث عن حلول متوازنة وعادلة.

### **الوظائف التي يؤديها الممثلون الدبلوماسيون:**

بداية يمكن القول أن للتمثيل الدبلوماسي ثلاثة أبعاد مهمة هي البعد الرمزي، والبعد القانوني، والبعد السياسي.

ويقصد بالبعد الرمزي في التمثيل الدبلوماسي (Symbolic Representation) الذي تبادله الدول مع بعضها، أن الممثل الدبلوماسي هو رمز لدولته ولوضعها ولمكانتها ولا تتمتع به من نفوذ سواء في محيطها الإقليمي المحدود أو في محيطها الدولي الأوسع، ويجب أن يكون الممثل الدبلوماسي قادرًا على تجسيد هذا المركز بصورة مشرفة ولا ثقة في كافة علاقاته واتصالاته بالدولة المعتمد لديها.

أما البعد القانوني في التمثيل الدبلوماسي (Legal Representation)، فيقصد به أن الممثل الدبلوماسي هو الممثل القانوني لحكومة ووكيلها لدى الدولة التي يمثلها فيها، ومن ذلك أنه عندما تصدر عنه تصريحات بالنيابة عن حكومته، أو عندما يوقع على اتفاقيات بتفويض منها، فكأن حكومته هي التي وقعتها، وبالتالي فإنها تكون ملزمة قانوناً بالوفاء بما تتضمنه تلك الاتفاقيات من تعهدات والتزامات.

وأما عن بعد السياسي في التمثيل الدبلوماسي، فيقصد به مشاركة الممثل الدبلوماسي مع المسؤولين في دولته في صنع سياستها الخارجية وتشكيلها على النحو الذي يخدم مصالحها ويعزز موافقها ويساعدها على تحقيق أهدافها، وهي مسئولية بالغة الأهمية. وينبع ذلك من كون الممثل الدبلوماسي حلقة الاتصال الرئيسية بين حكومته والعالم الخارجي، وهو أداتها التي تعتمد عليها في تقييمها للمواقف الخارجية التي تكون طرفا فيها ويكون هذا الممثل الدبلوماسي على دراية كافية بها، وهنا قد تبدو فائدة دوره فيها قد يتقدم به إلى حكومته من توصيات بشأن ما يمكنها انتهاجه من سياسات أو تنفيذه من إجراءات تجاه الأطراف التي تشارك مع دولته في موافق دولية معينة.

من ناحية أخرى، فإن على الممثل الدبلوماسي أن يكون متيقظا دائمًا لكل ما يجري في الدولة المعتمد لديها حتى تبقى دولته على علم تام بحقيقة الأوضاع الداخلية في تلك الدولة بكل ما يمكن أن تنتطوي عليه من مؤشرات تمس مصالحها فيها، وهو عندما يجمع المعلومات المتعلقة بتلك الأوضاع، فإن عليه أن يلتجأ في ذلك إلى الطرق والوسائل المشروعة حتى إذا اكتملت تلك المعلومات قام بتضمينها في تقارير خاصة يبعث بها إلى حكومته حتى توفر على دراستها وتحليلها واتخاذ القرارات المناسبة على ضوئها.

### **تطور الدبلوماسية الدولية :**

لقد حققت الدبلوماسية الدولية طفرة هائلة للأمام بفضل ثورة الاتصالات، وهو ما ترتب عليه اتساع آفاق وميادين العمل الدبلوماسي بصورة لم يعرف تاريخ الدبلوماسية مثيلا لها من قبل، وإذا كان لنا أن نشير إلى أهم المعالم الدالة على عمق هذا التطور و Mage، فإننا سوف نوجزه في الآتي:

- ١- بروز النمط الدبلوماسي الدولي المتعدد الأطراف (Multilateral Diplomacy) الذي يختلف عن النمط الدبلوماسي الثنائي التقليدي (Bilateral Diplomacy) وهذا النمط الدبلوماسي الدولي المتعدد الأطراف تجسسه الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة المنبثقة عنها (Specialized Agencies)، كما يجسسه هذا العدد الذي يفوق الحصر من المؤتمرات والملتقيات والندوات الدولية التي يشارك فيها الدبلوماسيون ممثلين عن حكوماتهم، والتي تخدم كساحة دولية للباحث وتبادل

الآراء والأفكار حول مختلف القضايا التي تستحوذ على اهتمام تلك الحكومات وتحتاج إلى حلول دولية جماعية لها.

عبارة أخرى، فإن هذا الكم الهائل من الاتصالات الدبلوماسية أصبح يتم من خلال عدد كبير للغاية من المنظمات والأجهزة والمؤسسات الدولية المتعددة الأطراف، وهذه الاتصالات الدبلوماسية الدولية الواسعة على أهميتها التي لا تُنكر، أصبحت تتطوّر على قدر كبير من التعقيدات التي تتجه إلى التزايد مع تفاقم المشكلات الدولية وتشابك أبعادها وتعدد مسبباتها وكذلك مع الحاجة إلى إيجاد أرضية مشتركة تسمح بتحقيق اتفاق دولي واسع حول ما يجب أن يكون عليه أسلوب مواجتها وحلها، إلخ.

٢- أنه وبفعل كل تلك التطورات الجذرية في كل اتجاه والتي أصبحت تعم العالم من أقصاه إلى أقصاه، فإنه ولكي ينجح الممثلون الدبلوماسيون في أداء مهامهم بصورة فعالة ومؤثرة، بات من الضروري أن توفر لهم قاعدة مناسبة من الإملاك بأمور كثيرة تتسع لتشمل المعرفة بالأمور الاقتصادية، والأساليب المستخدمة في بث الدعايات الخارجية الموجهة، وطرق التحليل الاستراتيجي لأبعاد الموقف الدولي بتشابكها المعقدة، هذا بالإضافة إلى ما يجب أن يتمتعوا به من عمق فكري وثقافي، إلخ. وفي سبيل ذلك يستعين الممثلون الدبلوماسيون بأعداد كبيرة من الخبراء والمستشارين الذين تضمهم مؤسسات العمل الدبلوماسي والذين يكونون فيها بينهم فريقاً متاماً من الخبرات والمعرف والثقافات في العديد من الميادين وال مجالات.

٣- أن من السمات الأخرى البارزة لتتطور آفاق العمل الدبلوماسي على المستوى الدولي، هذا التزايد غير المسبوق في حجم الاتصالات المباشرة بين رؤساء الدول والحكومات، متتجاوزين في ذلك قنوات الاتصال الدبلوماسي التقليدية بأطرها الروتينية المعروفة. وتم هذه الاتصالات الدبلوماسية على مستوى القمة إما بأسلوب اللقاءات الشخصية المباشرة أو بالاتصالات الهاتفية بين هؤلاء القادة والرؤساء والتي أصبح يطلق عليها بلغة الدبلوماسية الدولية المعاصرة: دبلوماسية الهاتف (Telephone Diplomacy).

ولدبلوماسية القمة مزاياها الإيجابية الكثيرة كما أن لها أيضاً مشكلاتها وسلبياتها. فمن مزاياها إنها تختزل العوائق البريورقراطية التي كانت تحول في الماضي دون تصعيد المشكلات إلى مستوى رؤساء الدول للبت فيها بقرارات سياسية حاسمة يمكنها أن توفر حلولاً فعالة لها. كما أنها تسمح بتبادل وجهات النظر على قمة المستويات السياسية المسئولة في تلك الدول مباشرة دون أن يلحق بها التشويه أو التحرير الذي غالباً ما ينجم عن النقل عبر المستويات الدبلوماسية الأقل.

أن هذه المزايا الإيجابية العديدة للدبلوماسية القمة هي التي أدت إلى كل هذا التوسيع في الاستعانة بدورها خاصة عندما تتفاقم الأمور إلى الحد الذي يصبح فيه تدخل الرؤساء ضرورياً ولا بديل له.

أما عن مشكلات الممارسة الدبلوماسية على مستوى القادة والرؤساء، فإنها تبدو أشد ما تكون وضوحاً في افتقار العديد من الرؤساء إلى الخبرة والمران الدبلوماسي الذي يجعلهم قادرين عن إدارة هذه الاتصالات بالدرجة القصوى من الحنكة والاقتدار، وقد يكون الحل هو في استعانة هؤلاء الرؤساء بمساعديهم من يمكنهم أن يزودوهم بالمشورة والرأي عند الحاجة.

٤- أن السرعة الهاائلة التي أصبحت تتقدّم بها المعلومات على اتساع العالم جعلت مهمة الممثل الدبلوماسي أكثر يسراً من جهة، وأكثر صعوبة من جهة أخرى. فسرعة تبادل المعلومات بين أطراف هذه العمليات الاتصالية تزيد من سرعة التواصل فيما بينهم. لكن هذه السرعة تتطلب توافر قدرة عالية للغاية على تصنيف وتحليل المعلومات، وهي القدرة التي تزيد مع الممارسة والتدريب والمران ولا يمكن أن تتحقق بدونها.

أن هذا التطور المهم المتعلق بالغزارة الشديدة للمعلومات والسرعة الفاقعية التي يتسم بها تدفقها وتداولها بين مختلف الأطراف المعنيين بها، أدى إلى بروز نتائجتين لا تقابلان أهمية عن بعضهما، الأولى ومفادها أنه لم يعد بإمكان الدبلوماسيين حجب المعلومات عن الرأي العام في دولهم، وأما النتيجة الثانية فهي أن من يملك تقنيات ومصادر المعلومات، يمكنه أن يوظفها بالكيفية التي تخدم أهداف دبلوماسيته، أو بعبارة

أخرى فإن التلاعب بالمعلومة وفقاً لأهداف المرسل، يجردها من حياديتها وهو ما يزيد من قدرتها على تضليل الرأى العام<sup>(١)</sup>.

أيضاً وبفضل تطور تقنيات الاتصال والمعلومات، فقد زادت مساحة التداخل بين الدبلوماسية الإعلامية والدبلوماسية الرسمية للدولة. وهذا التداخل غير المسبوق بين الإعلام المفتوح والدبلوماسية أصبح يفرض على الدبلوماسيين أن يخرجوا عن صمتهن وتحفظهم التقليدي، وأن يتعملاً كيف يتعاملون وهم أكثر افتاحاً على وسائل الإعلام الدولي محاولين بذلك استثمار هذه الإمكانية الجديدة في دعم الموقف الدبلوماسي لدولهم. أن الإعلام الدولي بأدواته البالغة التطور أصبح قادرًا كما هو واضح على النهاز إلى المخابئ الدبلوماسية واقتحامها والكشف عن خبائياها وأسرارها أمام الرأى العام العالمي، وهو ما أفقد الدبلوماسية قدرتها التي اشتهرت بها في الماضي على المداراة والمراؤفة والقدرة على الكتمان، حتى لم يعد أمامها إلا مصادقة خصمها التقليدي: الإعلام.

وهناك من يرى أن التداخل المتزايد بين الدبلوماسية الإعلامية والدبلوماسية الرسمية يمكن أن يلحق الأذى بدبليوماسية الدولة عندما يصبح سرها مكشوفاً أمام خصومها، هنا في حين يمكن أن يحدث العكس إذا كانت أسرار غيرها هي المكشوفة لا أسرارها هي<sup>(٢)</sup>.

- أن من معالم التطور الأخرى في توجهات الدبلوماسية الدولية وأدواتها، أن أصبح اتصال الحكومات بشعوب غير شعوبها مباشرة، أمراً بالغ الدلالة والأهمية بمعيار ما أصبح متاحاً للدبلوماسية الدولية المعاصرة من قدرات غير مسبوقة على التأثير.

---

(١) راجع:

حيدر بدوى صادق، مستقبل الدبلوماسية في ظل الواقع الإعلامي والاتصال الحديث، دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ١٩٩٦، ٥، ص ٣٠ - ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٤.

ومن علامات هذا التحول الجديد أن أصبح من المألوف، وبخاصة في ظروف الأزمات الدولية الأقليمية ظهور رؤساء الدول الأطراف في تلك الأزمات على شاشات التليفزيون يخاطبون شعوب الدول الأخرى على الرغم من تدهور العلاقات معهم وانحدارها إلى أدنى مستوياتها. وقد بات هذا النهج المستحدث في الدبلوماسية الدولية المعاصرة معروفاً بدبلوماسية الرؤساء، كما قد يسمى أحياناً بالدبلوماسية الشعبية وذلك لكون الطرف الآخر المخاطب من قبل الرئيس هو شعب الدولة الأخرى وليس الحكومة المسئولة فيها<sup>(١)</sup>.

أن التغيرات التي أسلفنا الإشارة إليها، ليست سوى بضعة مؤشرات تحاول أن تصور طبيعة ما سوف يحمله إلينا المستقبل القريب من تطورات بالغة العمق والأهمية، فما تحدثه تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الآن، وما سوف تحدثه غداً، هو قفزة هائلة على طريق التواصل الإنساني لم يسبق لها مثيل، وسوف تظهر آثارها واضحة جلية في مجال العمل الدبلوماسي<sup>(٢)</sup>.

### المهام التفاوضية للعمل الدبلوماسي:

يعتبر التفاوض من أهم وظائف العمل الدبلوماسي أن لم يكن أهمها على الإطلاق، وفي الكثير من الآراء، فإن التفاوض يمثل المحك الرئيسي لكتافة دبلوماسية الدولة ولقدرات القائمين عليها، فنواتج العمليات التفاوضية التي تكون الدولة طرفاً فيها هي التي توفر المؤشر الواقعي الذي يمكن الاحتكام إليه في تقييم مستوى الخبرة والحنكة والمهارة التي يتمتع بها هؤلاء الدبلوماسيون.

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٦ - ٣٧.

(٢) راجع في تطور الدبلوماسية الدولية أيضاً:

### التعريف بطبيعة عملية التفاوض والمساومة بالوسائل الدبلوماسية<sup>(١)</sup>:

يعتبر التفاوض الدبلوماسي، أي التفاوض الذي يحدث بين الدول والحكومات، وبكل ما يتضمنه هذا التفاوض من مساومات وتنازلات متبادلة، أداة رئيسية ومهمة من أدوات تسويةصراعات الدول. وبصفة عامة لا يخرج مفهوم التفاوض الدبلوماسي في مضمونه الأساسي على الإطار التالي من التعريفات:

- يشكل التفاوض بالوسائل الدبلوماسية حجر الزاوية في الاتصالات التي تقييمها الدولة مع غيرها من الدول، كما أنه إجراء ضروري تلجأ إليه الدولة لتحقيق مصالحها وتسوية نزاعاتها سلميا. وتنبع أهمية المفاوضات من حقيقة مفادها أن البديل لها قد يكون بالالتجاء إلى العنف المسلح الذي يصعب التأكد من نتائجه وعواقبه.

---

(١) حول أصول العملية التفاوضية، وأركانها، وдинاميكياتها، واستراتيجيات المساومة المستخدمة فيها، يمكن الرجوع إلى المصادر الآتية:

Jack Saweyer and Herold Gutzkow, Bargaining and Negotiation, in, Herbert Kelman, ed., International Behavior: A Social Psychological Analysis, (Holt, Rinehart, New York, 1965).

Fred Charles Ikle, How Nations Negotiate, (Harper & Row, New York, 1964).

Victor A Kremenyuk, ed., International Negotiation: Analysis, Approaches, Issues, (Jossey-Bass, San Francisco, 1991).

Alexander L. George, Forceful Persuasion: Coercive Diplomacy as an Alternative to War, (United States Institute of Peace Press, Washington D. C., 1991).

Raymond Cohen, Negotiating Across Cultures: Communication Obstacles in International Diplomacy, (United States Institute of Peace, Washington D.C., 1991).

ومن المراجع العربية حول هذا الموضوع:

د. باسل رؤوف الخطيب، المقومات الرئيسية للمفاوضات الدولية: دراسة نظرية، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، المجلد ١٨، العدد الأول، ربيع عام ١٩٩٠، ص ٥٩ - ٨٨.

د. محمد بدر الدين مصطفى، نحو إطار لدراسة المفاوضات الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يونيو ١٩٩٦، ص ٥٠ - ٦٥.

د. اسماعيل صبرى مقلد، النظرية التفاوضية في العلاقات الدولية، مجلة العلوم الإدارية والسياسية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الثاني، ١٩٨٥.

- أن المفاوضات هي الخيار الأسلم الذي قد يحقق المصالح ويفضي إلى التسويات بثمن يقل كثيراً عن الثمن الذي قد تدفعه الدولة مقابل لجوئها إلى القوة وال الحرب.
  - أن المفاوضات هي وسيلة يتم استخدامها من قبل الأطراف المشاركون فيها بقصد تنظيم وتنمية علاقاتهم المتبادلة استناداً إلى ما يجمع بينهم من مصالح مشتركة.
  - أن التفاوض الدبلوماسي هو عملية تهدف أطرافها من ورائها إلى التوصل لاتفاق مشترك يمكنهم من تغيير سلوكهم المستقبلي تجاه بعض القضايا المتازع عليها بينهم والتي تم مصالحهم في الصدام.
- ومن هذه التعريفات وغيرها لمفهوم التفاوض الدبلوماسي، يمكن القول بأن التفاوض هو بطبيعته عملية تساوية بين الأطراف المشاركون فيها، والذين يتفاوتون فيما بينهم من حيث:
- (أ) القاعدة النسبية المتأحة لكل منهم من الموارد والطاقات والقدرات.
  - (ب) قوة الدافع الذي يغذى فيهم التصميم على التفاوض ومواصلته بالرغم من اشكالياته وصعوباته.
  - (ج) حساباتهم الذاتية بخصوص الموقف التفاوضي القائم، متضمنة تصوراتهم عن كافة أبعاده وخلفياته والمؤثرات التي تكتنفه بمختلف صورها الإيجابية والسلبية على السواء.
  - (د) التوقعات التي يقيموها حول ما يمكنهم الحصول عليه من مكاسب أو يصيّهم من خسائر كمحصلة للمساومات المتبادلة التي يجرؤونها في مواجهة بعضهم البعض وتأثير ذلك عليهم من حيث الميل إلى المرونة أو التشدد في المواقف التفاوضية.
  - (هـ) مهاراتهم في توظيف الموقف التفاوضي بمحاولة استخلاص أنساب الشروط وأكثراها ملائمة أو اتساقاً مع الأهداف التي يسعون إلى تحقيقها من خلال التفاوض.

### العلاقة بين المفاوضات الدبلوماسية والنزاعات الدولية :

ترتبط المفاوضات الدبلوماسية على نحو وثيق و مباشر بالنزاعات الدولية، وهي النزاعات التي يمكن القول بأنها تمر عادة بثلاث مراحل متتالية على النحو التالي:

١- المرحلة الأولى التي تتوتر فيها العلاقات، لسبب أو آخر، مما يخرجها من إطارها القائم ليتحول بها إلى اتجاه مختلف.

٢- المرحلة الثانية التي يخرج فيها النزاع إلىعلن كنتيجة للفشل في احتواء تداعياته بصورة مبكرة.

٣- المرحلة الثالثة التي تبدأ فيها محاولة تسوية النزاع سلمياً بين أطرافه بوسيلة التفاوض الدبلوماسي، وهنا قد تتبادر دوافع أطراف النزاع، عندما يقررون لأنفسهم سلوك هذا المسار التفاوضي. فبعضهم قد يسعى لإظهار نفسه بمظهر المرونة في مواقفه باستخدامه لأساليب الإقناع والحوار كأساس لحل خلافاته مع غيره من الأطراف، كما أن بعض الأطراف تصرف على هذا النحو بسبب افتقارها إلى القدرة على حسم النزاع لصالحها بالوسائل الاقتصادية أو العسكرية، وفي حالة ثالثة، فقد يجد طرف نفسه مضطراً إلى التفاوض بسبب ضعفه السياسي أو هزيمته العسكرية وعدم قدرته على الصمود في وجه الضغوط الموضوعة عليه من قبل الأطراف الأخرى في النزاع الذي يسع إلى تسويته سلمياً.

### أهداف المفاوضات الدولية :

سلفت الإشارة إلى أن المفاوضات الدبلوماسية هي الطريق الذي تسلكه الدول نحو التوصل إلى حلول تفاوضية مقبولة تمكنها من تسوية النزاعات التي تكون طرفاً فيها سلماً.

وبالرغم من أهمية هذا الهدف الذي يشكل الدافع الأساسي المحرك للكثير من العمليات التفاوضية التي تم على المستوى الدولي، إلا أن ذلك يجب ألا يحول دون التفرقة بين ما يمكن اعتباره الأهداف الحقيقة للتفاوض الدبلوماسي وبين ما لا يمكن

اعتباره كذلك، أى عندما يكون لهذا التفاوض أهداف أخرى مغايرة تماماً لما يجري في الإعلان عنه أو الترويج له.

بالنسبة للأهداف الحقيقة التي يخدمها التفاوض الدبلوماسي إلى جانب التسوية السلمية للنزاعات الدولية، فإنه يأتي من بينها:

(أ) رغبة الأطراف المتفاوضة في توسيع إطار الترتيبات المشتركة القائمة بينهم والانطلاق منها إلى تطوير القاعدة الموجودة من علاقات التعاون والتنسيق المشترك بتنمية دعائمها وتوسيع مداها وأفاقها الراهنة.

(ب) رغبة الأطراف المتفاوضة في تنقية علاقاتهم من بعض التوترات وعوامل سوء الفهم التي شابتها والعودة بها إلى سابق عهدها.

(ج) الرغبة في إعادة توزيع الأعباء والالتزامات التي تحملها الأطراف المتفاوضة بموجب معاهدة قائمة، من خلال إحلالها بمعاهدة جديدة يعودونها على أساس أكثر عدالة وتوازناً.

(د) الرغبة في تطبيع العلاقات بوضع نهاية لأوضاع غير طبيعية قائمة بين تلك الأطراف ومن أمثلتها: عدم وجود علاقات دبلوماسية، أو وجود مقاطعة سياسية أو اقتصادية أو ما شابه، إلخ.

أما فيما يتعلق بالأهداف غير المعنة أو غير المباشرة للتفاوض الدبلوماسي، فإنها قد تتسع لتشمل:

١ - الإبقاء على مسالك اتصال مفتوحة بين الأطراف المتفاوضة مما يسهل عليها التوصل إلى ترتيبات جديدة لبعض المسائل الأخرى التي لا تشملها عملية التفاوض الجارية بينهم.

٢ - استخدام التفاوض كأداة للحصول على المزيد من المعلومات عن موضوع معين يتم أحد الأطراف المتفاوضين، أى توظيف العملية التفاوضية لأغراض الاستطلاع والتجسس، وقد يكون ذلك مكناً بمحاولة اختبار نوايا الطرف الآخر أو التعرف

على أسلوبه في التفكير، والمفضى من ذلك إلى محاولة إقامة توقعات حول ما يحتمل أن يكون عليه سلوكه في موقف دولي معين، إلخ.

٣- استخدام التفاوض بقصد تضليل الطرف الآخر وتشتيت انتباذه أو دفعه إلى تحويل اهتمامه وتركيزه من موضوعات معينة إلى غيرها، كما قد يتم ذلك بمحاولة خلق انطباعات خاطئة ومضللة لدليه حول موضوعات معينة وجعله يبني تصرفاته ويشكل ردود أفعاله على هذا الأساس.

٤- محاولة استخدام التفاوض أحياناً للأغراض الدعائية المضادة، وليس من أجل تحقيق اتفاق أو التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع القائم مع الطرف الآخر.

٥- وأخيراً، فقد يستخدم التفاوض من أجل إحداث تأثيرات نفسية أو سياسية معينة لدى طرف ثالث يقع خارج العملية التفاوضية القائمة بين أطرافها المباشرين.

### **أشكال التفاوض الدولي وأساليبه :**

قد تعدد أشكال التفاوض الدبلوماسي الدولي وتتنوع أساليب وفقاً لطبيعة الظروف والتقديرات والاحتياجات والتوقعات التي تحس بها أطرافه. وبصورة عامة، فإن هذا التفاوض قد يأخذ شكلًا مباشرًا، أي وجهًا لوجه، كما قد يأخذ شكلاً غير مباشر وذلك عندما يتم عبر طرف ثالث من خلال ما يقوم به هذا الطرف الأخير من جهود الوساطة أو المساعي الحميدة على نحو ما سلفت الإشارة إليه في موضع سابق.

ومع أن المفاوضات المباشرة هي الأكثر استخداماً على الساحة الدولية لأنها توفر الجهد والوقت وتحفظ كرامة الدول المتفاوضة عندما تم بحسن نية وحين توفر لديها الرغبة الحقيقة في التوصل إلى الحلول والتسويات الملائمة، فإن دورها في ظروف الأزمات الدولية العنيفة والصراعات المتजذرة أو المعقدة يكون محدوداً نسبياً بالمقارنة. ومرد تلك الصعوبة هو أنه إذا كان أحد تلك الأطراف قوياً بدرجة كبيرة، فإنه يستطيع حينئذ أن يفرض شروطه على الطرف الآخر دون حاجة تدعوه إلى إضاعة جهده ووقته في عمليات تفاوضية لا ضرورة لها. ومن ثم، فإن التفاوض عبر طرف ثالث قد يكون في العديد من الأحيان الوسيلة الأكثر ملاءمة لتسوية النزاعات الدولية وحلها، ليس بسبب

قدرة هذا الطرف الثالث على تضييق شقة الخلاف بين الأطراف التي ارتبطت وساطته فيها بينها، وإنما لأن دوره قد يكون بالنسبة للطرف الأضعف الملاذ الوحيد في محاولته التأثير على موقف الطرف الأقوى خلال التفاوض، التخفيف من قسوة شروطه النابعة من ميله للتركيز على أساليب الضغط والإكراه لانتزاع التنازلات. كما أن من المزايا الواضحة الأخرى للتفاوض عبر طرف ثالث، أن الدول المتنازلة قد تجد أن من السهل عليها التزول على رأى هذا الطرف الثالث منه بالنسبة لخصوصها حيث يكون أقل حساسية بالمقارنة.

أما عن أساليب التفاوض، فقد تمثل هي الأخرى في صورة رسمية أو غير رسمية، وتتسم المفاوضات الرسمية عادة بأنها قد تكون ذات طابع سري أو علني، أما المفاوضات غير الرسمية فإنها تتحوّل في الغالب لأن تكون سرية في طابعها. وفي العديد من مواقف التنازع الدولي، تفضل الدول الأطراف في تلك المفاوضات غير الرسمية على المفاوضات الرسمية لأسباب جوهرية، منها الدرجة العالية نسبياً من المرونة التي تتيحها هذه المفاوضات لتلك الأطراف سواء ما تعلق من ذلك بالمواقف و اختيار الموضوعات أو تقييم النتائج. فالمواقف التفاوضية غير الرسمية توفر مجالاً أكبر للأخذ والرد، كما يمكن لأى طرف أن يتراجع فيها بعد عما سبق له وأن قدمه أو قبله من تنازلات، بل وقد يصل الأمر به إلى حد التخلّي عن الالتزامات التي سبق وأن ارتضتها متذرعاً في تراجعه عنها أو في تحمله منها بشتى الأعذار والمبررات. وقد يضاف إلى ذلك كله، أن علنية المفاوضات عندما تجري بالأساليب الرسمية، قد تحد من قدرة المفاوضين على اتخاذ القرارات السريعة، كما قد تحرّمهم من المزايا التي كثيراً ما توفرها المفاوضات التفاوضية التي ترتكز على استخدام عنصر المفاجأة والمناورة، إلخ.

### أسس العملية التفاوضية :

تمثل أسس العملية التفاوضية في الآتي:

أولاًـ: علاقات القوة النسبية بين أطراف العملية التفاوضية، فنمط التوزيع القائم لهذه العلاقات يشكل عاملًا مؤثّراً للغاية في تعزيز الدافع لديها للتتفاوض أو العزوف عنه. ففي الحالات التي تسمّ بوجود اختلال شديد في توزيعات القوة بين طرفين

تتعارض مصالحها، يضعف الميل إلى التفاوض والمساومة، والسبب هو أن الطرف الأقوى لن يكون بحاجة إلى إهانة وقته في مساومات لا ضرورة لها حيث بإمكانه أن يمل شروطه من مركز القوة غير مبال بردود فعل الطرف الآخر باعتباره الطرف الوحيد الخاسر فيها. ومن هنا فإن الحالات التي تشجع على التفاوض والمساومة هي التي يكون فيها توزيع علاقات القوة بين طرف النزاع متعادلاً أو قريباً من مستوى التعادل.

ثانياً: مدى التوافق أو التعارض في مصالح الأطراف المتفاوضة ففي حالة التعارض التام في المصالح، تحول أداة حل النزاع من المساومة بأسلوب التفاوض الدبلوماسي إلى الخيارات الأخرى ذات الطبيعة القسرية أو الإكراهية. أما في الحالات التي تتدخل فيها المصالح، فإن وسيلة إزالة هذا التداخل تكون التنسيق وليس المساومة. وعلى ذلك يمكن القول أن المواقف التي تحمل أطرافها على التفاوض والمساومة هي المواقف التي تكون العلاقة فيها مستندة إلى مزيج من المصالح المشتركة والمصالح المتعارضة حيث تخدم الأولى كحافظ إيجابي نحو الدخول في مساومات دبلوماسية تساعد على تحقيق اتفاق حول مجموعة المصالح الأخرى المتنازع عليها.

ثالثاً: المناخ النفسي السائد من حيث الشعور بالثقة أو عدم الثقة في التوابيا التي تحملها هذه الأطراف لبعضها البعض. ومعنى ذلك أنه إذا جرت المساومات الدبلوماسية بين الدول الأطراف في هذه العمليات التفاوضية في مناخ عام من الشعور بالثقة وحسن النية، فإن ذلك سوف يفسر على أن الأهداف المعلنة للتفاوض تمثل ما تسعى هذه الأطراف إلى تحقيقه في واقع الأمر، ولا يهم في ذلك أن تنتهي تلك المساومات إلى نتائج قد تختلف في حجمها أو في أهميتها عن تلك التي بدأت منها.

رابعاً: بعد الاتصال في عمليات التفاوض والمساومة، ويتمثل ذلك في أن عنصر الاتصال يشكل عصياً رئيسياً منها من أعداء عملية التفاوض والمساومة، فالهدف من الإبقاء على قنوات الاتصال مفتوحة هو محاولة كل طرف إقناع الآخرين بأن مصلحته لا تكمن في ما يفكر فيه هو وحده، وإنما في التعرف كذلك

على ما يشغل تفكيرهم حول كافة أبعاد الواقع القائم بينه وبينهم. ويمكن أن يتحقق ذلك عملياً بأسلوب تبادل المعلومات والإيضاحات والتفسيرات وكذلك بالتعرف على الاحتمالات التي قد يثيرها التحرك في هذا المسار أو ذاك.

خامسًا: طبيعة المساومات من حيث كونها تصالحية أو قسرية وإكراهية. فالمساومات التصالحية هي التي ترتكز في ادارتها للعملية التفاوضية على المصالح المشتركة وليس على المصالح المتنازع عليها. أما المساومات القسرية أو الإكراهية فهي التي تتم في مناخ من التهديد والإرهاب والتخييف وعرض القوة ومن الميل إلى الإبتزاز الذي تمارسه أطراف قوية على أطراف أخرى ضعيفة لحملها على الإذعان أو الاستسلام لما يراد إملاؤه عليها من شروط مجحفة بحقوقها ومصالحها، إلخ. وتعتبر المساومات القسرية أو الإكراهية هي الصورة الأكثر شيوعاً في ظروف الأزمات الدولية، وفيها تحول الأطراف المتفاوضة، كلها أو بعضها، إلى التركيز على المصالح المتنازع عليها مع السعي إلى تحقيق المكاسب وتجنب الخسائر. وعلى الرغم من الطبيعة الاستفزازية لهذا النوع من المساومات، فإن الاحتمال يبقى وارداً بأن تحول المساومات الإكراهية في مرحلة لاحقة من مراحل التفاوض الدبلوماسي إلى مساومات تصالحية ويكون هذا التحول هنا بشرط اعتراف الدول الأطراف في تلك المساومات الإكراهية وعلى أساس متبادل، بمشروعية المطالب والدعاوى التي تشيرها تلك الأطراف في مواجهة بعضها البعض. كما أن ذلك يمكن أن يحدث أيضاً عندما تتجه الأطراف المتشددة إلى تعديل أهدافها بحيث تصبح أكثر تواضعاً وأكثر قبولاً للآخرين مما كانت عليه في المرحلة السابقة، وبحيث تبدو الخسارة الناتجة عن هذا التخفيف شيئاً هيناً إذا ما قورن بالمزايا العديدة التي يمكن لتلك الأطراف أن تحصل عليها من جراء تحسين علاقتها ببعضها في المدى البعيد.

### استراتيجيات المساومة في مواقف التفاوض الدبلوماسي الدولي:

في عمليات التفاوض الدبلوماسي الدولي، يتوجه كل طرف إلى انتهاج استراتيجية تسويمية خاصة به يسعى من خلالها للحصول على الحد الأقصى من المزايا، وأن يظفر في

الوقت نفسه بموافقة الطرف الآخر أو الأطراف الأخرى على ما يحاول التوصل إليه من وراء تلك المساومات . وتجدر الإشارة إلى أنه إذا عممت الأطراف المتفاوضة إلى التركيز على عنصر التهديد في مواقف المساومة، فإن هذا التهديد لابد وأن مختلف في حالة الدول الصديقة عنه في حالة الدول المعادية، فهو مع الأولى بأخذ صياغات لينة ومرنة تزيد من إمكانية التراجع وتبديل المواقف، بينما لا يكون الأمر كذلك مع العداء وانعدام الثقة كمناخ نفسي سلبي يسيطر على أجواء العملية التفاوضية.

وفي سياق المساومات المصاحبة لعمليات التفاوض الدبلوماسي، فإن الفجوة التي تفصل سقف المطالب التي يبدأ منها طرف مساومته عن سقف المطالب الذي يبدأ منه الآخرون، قد تكون من العمق والاتساع بمكان، لكن ومع تقدم العملية التفاوضية، تقلص هذه الفجوة وتضيق، غالباً ما يحدث ذلك بتأثير أحد عاملين: بلوء حد الأطراف إلى تخفيض مطالبه وإعادة بلورتها بصورة أكثر واقعية، أو دخول الطرفين المتفاوضين مرحلة تقديم التنازلات سواء حدث ذلك على أساس متبادل أو على أساس منفرد أو من جانب واحد.

وعادة ما تبدأ التنازلات في دائرة القضايا الهامشية ثم تدرج بالوقت لتنتقل إلى دائرة المسائل الأكثر أهمية، ويكتمل تأثير هذه العملية عندما يتم تقديم التنازلات بصورة متبادلة، إذ يعد هذا التبادل أحد مؤشرات التكافؤ النسبي في موازين التفاوضية.

والتنازلات في صورتها المثلثى هي التي تعكس بدقة التباين في موازين القوة التي تسود بين الدول الأطراف في تلك المساومات الدبلوماسية.

ومن ناحية أخرى، فإن التنازل الذي يبادر به أحد الأطراف قد يقوم بدور مهم في تسهيل التوصل إلى اتفاق كما قد يتفاعل في الاتجاه العكسي تماماً، ولهذا السبب تلتئم بعض الأطراف عن التسريع في تقديم التنازلات حتى لا يتم تفسيرها من قبل الآخرين على أنها مؤشر ضعف أكثر من كونها مؤشر مرونة أو دليلاً على الرغبة في دفع المفاوضات على طريق التسوية والحل.

كذلك يلاحظ أنه ليس شرطاً أن تتم كل المساومات الدبلوماسية بأسلوب الإقناع، فقد يستطيع أحد الأطراف الذي يتمتع بسمعة أنه متهور أو متقلب أو عنيد أن يحقق

لنفسه بعض المزايا التي قد تعجز عن تحقيقها الأطراف الأخرى، والسبب في ذلك هو التخوف من أن يتصرف هذا الطرف بطريقة يغلب عليها طابع الاندفاع أو المجازفة غير المحسوبة.

وأخيراً يجب الإشارة إلى أن بعض الآليات المستخدمة في هذه العمليات التساؤمية قد تكون مجدهية وفعالة في جولة معينة من جولات التفاوض، بينما قد لا تكون كذلك في الجولات التفاوضية اللاحقة، وهو ما يعني أن التطوير المستمر للآليات التي يمكن عن طريقها دعم الجهد التساؤمي لكل طرف مفاوض خلال كافة المراحل والجولات التي تستغرقها هذه العملية الشاقة والمعقدة يصبح أمراً ضرورياً ويحتاج إلى حسابات واقعية ودقيقة.

### دور الأطراف الثالثة في تذليل العائق التي تعيق العمليات التفاوضية:

لا يوجد ثمة خلاف حول أهمية الدور الذي تقوم به الأطراف الثالثة في تذليل العائق التي تعيق العمليات التفاوضية وتحول بينها وبين تحقيق الغايات المشودة من وراء الاستمرار فيها.

ويترکز هذا الدور الوسيط بصورة رئيسية حول اقتراح الصيغ والحلول الوسط التي يمكنها أن تحوّز قبولاً عاماً لها من قبل الأطراف المتفاوضة، وما يعزز هذا الدور الوسيط ويزيد من فاعليته، ما يتسم به من حياد وتجنب التحيز العاطفي إلى جانب أحد أطراف الموقف على نحو يمكن أن يساء تفسيره.

ويشكل عام، فإن الذي يحدد أبعاد هذا الدور الوسيط ومداه هو بالأساس ما تقبل به تلك الأطراف ولا تحفظ عليه، وكذلك ما تتيحه طبيعة الموقف التفاوضي نفسه. وأياً ما كان الأمر، فإن مهام هذا الدور الوسيط قد تتعدد وتشتّت لتأخذ شكلاً أو أكثر من الآتي:

- (أ) تحرير الرسائل بين أطراف العملية التفاوضية دون تجاوز هذه المهمة المحددة إلى محاولة التأثير في مضامين تلك الرسائل بإضفاء تفسيرات معينة عليها.
- (ب) التدخل الفاعل والمؤثر في المسامرات التي تحرى بين الأطراف المتفاوضة.

- (ج) عارسة الضغوط على أحد الأطراف لحمله على تغيير موقفه إذا ما كان ذلك يساعد على تحريك العملية التفاوضية وآخرتها من جمودها.
- (د) تقديم المعلومات التي قد تفيد أحد الأطراف في التعرف بواقعية أكثر على موقف الطرف الآخر أو عن حقيقة نوایاه.
- (هـ) الإشراف على تنفيذ بعض الترتيبات أو الاتفاقيات التي استطاعت الأطراف المتفاوضة التوصل إليها وتتطلب مساعدة الطرف الثالث لهم في تأمين تنفيذها بالصورة المرجوة.
- (و) المبادرة إلى اقتراح بعض الأطر الإجرائية أو الآليات التنفيذية التي تساعده في تذليل جانب من العوائق التي تعرّض سير العملية التفاوضية وتنعّم تقدمها.
- (ز) محاولة جذب أنظار الأطراف المتفاوضة في اتجاه مختلف، من خلال إقناعهم بالتركيز على المصالح المشتركة التي تجمع بينهم وليس على الأمور التي تزيد من هوة الخلاف أو من حساسياتهم المتبادلة، وهكذا.
- وأخيراً، يمكن القول بأن الدور الوسيط الذي تؤديه هذه الأطراف الثالثة قد يأخذ شكلًا رسميًا معلنًا كما أنه قد يبدأ ويستمر بشكل غير رسمي، أيضًا فقد يأخذ هذا الدور طابعًا مباشرًا أو غير مباشر، ويرتّهن الأمر كلّه في النهاية بطبيعة التوقعات التي تعلقها أطراف العملية التفاوضية على جدوى هذا الدور وأهميته.

### **خصائص التفاوض في ظروف الأزمات الدولية :**

تعرف الأزمة الدولية بأنها الصورة الأكثر دراماتيكية والأشد كثافة للصراعات الدولية، والتي توقف دون نقطة الحرب الساخنة.

وتؤدي الأزمة الدولية إلى تشويش احتمال الحرب بحيث يغدو عاملاً مركزيًا في تصوّر أطرافها وبها يمكن أن يتركه ذلك من انعكاسات مباشرة أو تأثيرات قوية على مسلكهم منها. ومن السمات البارزة للأزمة الدولية:

١- أن جوهر الأزمة الدولية يكمن في صعوبة التنبؤ بجرياتها، وهذه الصعوبة سببان

رئيسياً يتعلّق أولها بعدم قدرة أطرافها على التحكّم الكامل في زمامها أو السيطرة على مجرياتها، بينما يتعلّق ثانيهما بعدم وجود معلومات كاملة يمكن الاعتماد عليها في التعرّف بدقة على الأهداف والتوايا التي تضمّنها أطراف الأزمة لبعضها البعض.

٢- أن مناخ الأزمة الدولي يمتلك عادة بعروض القوة والتهديدات المتباينة وبالتالي التهديدات النفسية والعاطفية الحادة، وهي عوامل سالبة للغاية وتنفع كلها باتجاه تفاقم الأزمة وتصاعد أحاطرها.

٣- ميل أطراف الأزمة في العادة إلى تضخيم المخاطر، والتهويل أو المبالغة في تقديرهم لمضاعفاتها المحتملة على مصالحهم، كما يزيد تركيزهم بصورة واضحة على الاعتبارات المتعلقة بالكرامة والسمعة والجرأة وبخاصة في مواجهة محاولات الضغط والتهديد والابتزاز التي قد يتعرضون لها على نحو آخر، إلخ.

ومن هنا تسم عمليّة التفاوض والمساومة في مواقف الأزمات الدوليّة بسمات وخصائص معينة تنبئ في التحليل الأخير من طبيعة مناخ الأزمة ذاته، ومن ذلك على سبيل المثال:

(أ) بروز الميل إلى استعمال وسائل القسر والإكراه وبصورة قد تكون باللغة الإثارة والاستفزاز، إذ قد لا يقتصر الأمر هنا على مجرد التهديد بالانسحاب من العملية التفاوضية وترك المشكلات المتنازع عليها معلقة بين أطرافها دون حل، وإنما قد يتجاوز ذلك إلى التهديد باستخدام وسائل العنف المادي التي قد تصل إلى حد الحرب.

(ب) ضيق الإطار الزمني الذي تؤخذ في سياقه القرارات حيث يطغى على أطراف الأزمة الشعور الزائد بالاستعجال، ومن ذلك أن بعض الأطراف قد تضع شرطاً زمنياً محدداً لطلباتها التي تحاول دفع الطرف الآخر أو الأطراف الأخرى للإذعان لها، وهذا الإلحاح الشديد على عامل الوقت قد يضع المسؤولين عن إدارة هذه العمليات التفاوضية تحت ضغوط هائلة لا يعرفون كيف يجدون مواقفهم حيالها.

(ج) أن أي تحرك قد يقدم عليه أحد أطراف الأزمة في الاتجاه الخاطئ، كما أن أي مناورة

قد يقصد منها التهويش أو الخداع والتضليل، قد تقلب الموقف التفاوضي القائم رأساً على عقب وتقود لا إرادياً ودون سابق قصد إلى نتائج بالغة الخطورة.

(د) أنه وعلى الرغم من الصعوبات المتنامية والكثيرة التي تعانى منها عمليات الاتصال خلال المفاوضات التي تم في ظروف الأزمة، إلا أن الحاجة إلى تكثيف الاتصال مع الخصم تبدو أمراً ملحاً للغاية وبخاصة مع تصاعد حدة المواجهة وتفاقم التوترات التي يفرزها الموقف، وبالتالي يصبح من الضروري الإبقاء على قنوات اتصال مستمرة ومفتوحة بين هذه الأطراف وبعضها، فهذه القنوات تتيح لبعض أطراف الموقف التراجع وبصورة قد تحفظ لها ماء وجهها.

وبصورة عامة يمكن القول أن الأزمة الدولية تدخل مرحلة التسوية عملياً عندما تعيد الدول الأطراف في تلك المساومات تقييمها لأهدافها ومتطلباتها التي انطلقت منها، وتعتبر إعادة التقويم علامه تحول فارقة في سياق عملية المساومة لأنها قد تكون المقدمة الفعلية نحو تقديم تنازلات متبادلة توفر في النهاية صيغة الحل الوسط الذي تقبل به كل تلك الأطراف.

### دور المنظمات الدولية في تحقيق اتفاقيات متبادلة بين المتفاوضين:

تبعد المنظمات الدولية أحياناً وكأنها تبع أطر التفاوض بين أطراف بعض التزاعات والأزمات الدولية وبصورة قد لا تتيحها ترتيبات التفاوض المباشر سواء كانت هذه الترتيبات التفاوضية ثنائية أو متعددة الأطراف. وقد يكون السبب في ذلك هو :

أولاً: أن المنظمات الدولية تكون أقل تأثيراً في العادة بضغوط المصالح القومية من الدول، كما أن الإمكانيات التنظيمية الكبيرة التي تحوزها تلك المنظمات يجعلها قادرة على توفير قاعدة من التسهيلات التي تخدم العملية التفاوضية في ظروف التزاعات والأزمات الدولية أكثر مما تستطيع الدول الأطراف فيها.

ثانياً: أن المنظمات الدولية تستطيع من جانب آخر أن توفر إطاراً إجرائياً ملائماً للتفاوض في مثل هذه المناخات السياسية البالغة التوتر والقابلة للاشتعال، من خلال أجهزتها التي تكون في حالة من الانعقاد الدائم، الأمر الذي يساعد على وضع

تلك التزاعات والأزمات الدولية تحت السيطرة، والانطلاق من ذلك إلى محاولة إقناع أطرافها بالتفاوض الدبلوماسي المباشر لإيجاد مخرج لها.

ثالثاً: أنه عندما تقوم المنظمات الدولية بدور الضامن لترتيبات أو لاتفاقات دولية معينة، أو تتمكن الوصول إليها عن طريق المفاوضات، فإنها وفي نفس الوقت تضفي عليها مسحة قوية من الشرعية الدولية.

لكن هذه الإيجابيات يقابلها على الجانب الآخر بعض السلبيات ونقاط الضعف ومن ذلك أن هذه المنظمات الدولية لا تملك سوى سلطة التوصية مما يعني أنه بدون موافقة الأطراف المعنية في تلك التزاعات والأزمات، فإنه يكون من الصعب عليها وضع تلك التوصيات حيز التنفيذ، أما السلبية الأخرى فتمثل في ضآلة الموارد والقدرات المتاحة لهذه المنظمات الدولية، وتبدو تلك المشكلة أكثر ما تكون وضوحاً في ظروف الأزمات الدولية الكبيرة التي تتطلب من تلك المنظمات دوراً مكلفاً وتدخله واسع النطاق. ومن هنا قد تجد المنظمة الدولية نفسها مضطورة إلى الاستعانة بدعم إحدى الدول الكبرى لها، وهو ما يحمل معه مخاطر دفعها لاتخاذ مواقف لا تتفق مع الصفة الدولية المحايدة لهذا الدور الوسيط، وهو ما قد يعمل بدوره على تعقيد الوضع القائم أو الدفع به في مسارات خطيرة، إلخ.

### **العوامل التي تؤثر في نواتج ومخرجات عمليات التفاوض والمساومة بالوسائل الدبلوماسية :**

هناك الكثير من العوامل التي تؤثر في نواتج هذه العمليات التفاوضية ومخرجاتها، ومن ذلك: الموقف العام الذي تدور تلك العمليات التفاوضية في إطاره/ الموارد والقدرات المتاحة لكل طرف مفاوض / مدى قوة الأطراف الخارجيين الذين يرتبطون بعلاقات وثيقة مع كل واحد من هذه الأطراف المفاوضة/ مدى الالقاء أو التعارض في صالح هذه الأطراف/ توجهات الرأي العام في كل واحدة من تلك الدول وما إذا كانت تتفاعل باتجاه المرونة أو التشدد في التفاوض/ درجة الثقة النسبية التي يحملها كل طرف في نوايا الطرف الآخر/ مدى الرغبة التي تحس بها تلك الأطراف بشأن إيجاد توسيع للمسائل المتنازع عليها/ طبيعة الاتصالات التي تجري بين المفاوضين من حيث كونها مباشرة أو

غير مباشرة، مستمرة أو متقطعة، كثيفة أو محدودة، إلخ/ المهارات والخبرات والآليات المستخدمة في إدارة عمليات التفاوض والمساومة، إلخ.

ويرغم أهمية تلك العوامل كلها، تبقى بعض ملاحظات جوهرية يجب الإشارة إليها، ومن ذلك:

١- أنه ليس من الضروري دائمًا أن تؤول المزاجات في أي موقف من مواقف المساومة الدبلوماسية للطرف الأقوى، كما أنه ليس من المحتم أن تأتي نتائج العملية التفاوضية في كل مرة لتعكس بدقة موازين القوة النسبية السائدة بين أطرافها فهناك العديد من المؤشرات التي قد تتفاعل بالتجاه تجاه تحييد بعض جوانب تلك العلاقة، وبالتالي فإنها قد تعمل لصالح الطرف الأضعف نسبيًا.

٢- أن نتائج المفاوضات وما يجري في سياقها من مساومات متبادلة، كما هي أقرب لأن تحدث في الواقع، لا يمكن أن تتحقق كل المرغوب فيه من وجهة نظر كل طرف، لكنها في الوقت نفسه لا تأتي وهي بعيدة تماماً عن توقعاته. ويتوقف مدى الاختلاف بين المرغوب فيه والحق في علا من نتائج على ظروف كل موقف تفاوضي وما يكتنفه من مؤشرات تشكل مسلك أطراوه وتدفع به في هذا الاتجاه أو ذاك.

### نتائج المفاوضات :

حينما يكتب للمفاوضات النجاح، يسجل المفاوضون نتائج مفاوضاتهم في وثائق دولية مختلفة وأهم تلك الوثائق: المعاهدات والاتفاقيات، ثم تأتي بعد ذلك في الأهمية: البروتوكولات والمواثيق والاتفاقيات المؤقتة.

### أولاً : المعاهدات الدولية :

تعتبر المعاهدات من العقود الدولية الرسمية التي لها صفة شرعية، إذ أن نصوصها وأحكامها بالنسبة للدول التي تعقدتها هي بمثابة قوانين واجهة التطبيق. وهذه النصوص والأحكام تزداد قيمة بازدياد عدد الدول الموقعة عليها، إذ أن هذا النوع من المعاهدات يضيف أحكاماً جديدة إلى القانون الدولي.

وتتشابه المعاهدات الدولية من حيث موضوعاتها ونطouchها وأشكالها في بعض الأحيان مع الاتفاقيات الدولية حتى أنه يصعب التمييز بينهما. إلا أنه وبالرغم من هذا التشابه فإنه يمكن التمييز بين المعاهدات والاتفاقيات استنادا إلى المعايير التالية:

(أ) أن المعاهدات تطلق على العقود الدولية التي لها أهمية خاصة بالنسبة لأهدافها، أو موضوعها، أو لمكانة الدول الموقعة عليها، وغالباً ما تكون ذات صبغة سياسية.

(ب) أما الاتفاقيات فإنها تتضمن تعهدات ثانوية محدودة قد تختص مسائل اقتصادية أو تجارية أو ثقافية وما إلى غير ذلك من المجالات.

وقد يثور التساؤل هنا حول الكيفية التي يتم بها عقد المعاهدات الدولية. ويأتي الرد على ذلك بأنه لا يوجد في دساتير الدول ما يمنع رؤساءها من القيام بعقد المعاهدات بأنفسهم طالما أنهم يتربعون على قمة أجهزة السلطة في بلادهم. ويرغب ذلك فإنه لم يحدث أن قام رؤساء دول بالتفاوض مباشرة مع مثلي دول أخرى والتعاقد معهم، ويرجع السبب في ذلك إلى تخوفهم من التسرب في عقد المعاهدات دون تمهيل أو تدبر كاف، هذا بالإضافة إلى تخوفهم من التورط الذي قد يدفع إليه إلهاج رؤساء الدول الأخرى عليهم لعقدها. وقد جرى العرف الدولي على أن يعهد بمهمة التفاوض في عقد المعاهدات الدولية إلى وزراء الخارجية أو الممثلين الدبلوماسيين للدولة بناء على تعليمات محددة تصدر إليهم من حوكماهم.

وهؤلاء الممثلون الرسميون الذين يعهد إليهم بمهمات التفاوض بعقد المعاهدات مع الدول الأخرى يكونوا مزودين عادة بكتب التفويض الخاصة بهذه المهام مع بيان بالتعليمات والصلاحيات المنوحة لهم من حوكماهم. وقد درج العرف على أن يوقع المندوبون بالحراف الأول على تلك المعاهدات تمهدًا لعرضها على حوكماهم للحصول على موافقتها النهائية عليها، لكي تصبح بعدها عقدًا نافذًا المفعول بين أطرافها. وتتجدر الإشارة إلى أن التصديق على المعاهدات في الدول ذات أنظمة الحكم الدكتاتوري تعنى موافقة رئيس الدولة فقط، أما في الدول الديمقراطية فإن إجراء التصديق يكون من سلطة الم هيئات التشريعية المنتخبة شعبياً. ومن ناحية أخرى، فإنه يتبع على حوكما الدول الأطراف في تلك المعاهدات أن تقدم الوثائق الخاصة بالتصديق خلال فترة محددة عادة ما

ينص عليها في صلب المعاهدة نفسها، وتقوم دول كثيرة بشر النص الكامل للمعاهدات التي تكون أطرافاً فيها في الجريدة الرسمية للدولة.

أما عن المحتوى الأساسي للمعاهدات الدولية فهناك مجموعة من العناصر الجوهرية التي لا بد لأى معاهدة دولية أن تضمنها، وهى كالتالي:

١- المقدمة أو ديباجة المعاهدة وتناول عرضاً ملخصاً للأهداف والأسباب الموجبة لها، كما تتضمن أسماء الدول المتعاقدة.

٢- أحكام المعاهدة، وهنا لا بد أن تكون المعاهدة واضحة المعانى دقيقة الصياغة وأميل إلى الترکيز منها إلى الإطالة والتفصيل، وحين تحتوى المعاهدة على أحكام كثيرة فإنها يمكن أن تبوب في مواد مستقلة ومتسلسلة كأن يكون هناك فصل سياسى وآخر اقتصادى، إلخ. وقد تتضمن تلك الأحكام بعض الأحكام الانتقالية أو الأحكام الخاصة، كما قد تتضمن بعض البنود السرية التى تتفق الأطراف المتعاقدة على نشرها في وقت لاحق.

٣- مدة نفاذ أو سريان المعاهدة، وللغة الرسمية المعتمدة لها، إذ يتعين ذكر التاريخ الذى تنتهى فيه المعاهدة، أما إذا كانت المدة ضمنية، فيشار هنا إلى أن المعاهدة تبقى نافذة ما لم يطلب أحد أطرافها إلغاءها.

وإذا ما رغبت دولة خارج المعاهدة فى الانضمام إليها، فإن ذلك الانضمام ينبع لموافقة الدول المتعاقدة التى تضع فى حسبانها مدى القدرة المتاحة للدولة الراغبة فى الانضمام للوفاء بما تضمنته المعاهدة من أحكام والتزامات.

و حين لا تحظى المعاهدة بالتجديد أو تتحقق المساعى الرامية إلى تعديلها، فإن مصيرها يكون الانتهاء، وهناك أكثر من طريقة يمكن أن تنتهي بها المعاهدات الدولية، ومن ذلك:

١- انتهاء المعاهدة من تحقيق الأهداف التى عقدت من أجلها مما لم يعد معه مبرر لاستمرارها.

٢- انقضاء أجل المعاهدة، فالمعاهدات تنتهي كذلك بحلول الموعد المحدد لانتهائتها على النحو المبين فيها بنص محدد.

- ٣- أتفاق الأطراف المتعاقدة على إلغائها لعدم حاجتهم إلى استمرار التزامهم بها ورد فيها من أحكام وتعهدات.
- ٤- الفسخ، ومضمونه أن الإنحلال الجوهري ياحكام معايدة ثنائية من جانب أحد طرفيها يعطي الطرف الآخر حق التمسك بهذا الإنحلال كأساس لإنهاء المعاهدة أو لإيقاف العمل بها كلياً أو جزئياً.
- وتجدر الإشارة إلى أن فسخ المعاهدة من جانب طرف واحد إذا أخل الطرف الآخر بالتزاماته فيها آثار خلافاً حاداً بين فقهاء القانون الدولي، فقد نازع بعضهم في شرعية مثل هذا الفسخ بدعوى أنه يهدى القوة الإلزامية للمعاهدات ويؤدي إلى عدم استقرار العلاقات والمعاملات الدولية، هذا في حين يرى البعض الآخر منهم جواز الفسخ بالإرادة المنفردة للدول الأطراف في تلك المعاهدات إذا توفرت أسبابه.
- ٥- ثبوت استحالة تنفيذ المعاهدة عملياً وهو ما يمكن أن يستند إليه من قبل أي من طرفيها كأساس لإنهائها. أما إذا كانت الاستحالة في التنفيذ مؤقتة، فإنه يجوز الاستناد إليها فقط كأساس لإيقاف العمل بالمعاهدة.
- ٦- زوال الشخصية القانونية لإحدى الدول المتعاقدة، ويقصد بذلك أن تكون هذه الشخصية القانونية قد زالت زوالاً تاماً، ومن هنا تأتي المعاهدات التي تكون قد ارتبطت بها إلى نهايتها.
- ٧- التغير الجوهري في الظروف وأساس ذلك هو أن المعاهدات تعقد تحت شرط ضمني وهو بقاء الأمور على حالها، فإذا حدث تغير جوهري في الظروف كان للدولة المعنية أن تطالب بأبطال أو تعديل المعاهدة، ويكون مطلبها حينئذ منسجماً مع قواعد القانون الدولي العام، ويقصد بالتعبير الجوهري في الظروف:
- (أ) إذا كان وجود هذه الظروف قد كون أساساً هاماً لإرتضاء الأطراف المتعاقدين الالتزام بالمعاهدة.
- (ب) أو أن يكون قد ترتب على هذا التغير حدوث تبدل جذري في مضمون الالتزامات التي لم تنفذ بعد طبقاً للمعاهدة.

ويترتب على إنتهاء المعاهدة إغفاء أطرافها من أي التزام بالاستمرار في تنفيذ أحكامها، كما يتنهى متعهم بالحقوق التي كلفتها لهم المعاهدة المتهية، ولكن ذلك لا يؤثر على أي حق أو التزام أو مركز قانوني لأطرافها نشأ نتيجة تنفيذ المعاهدة قبل انتهاءها أو إنهائها وذلك احتراماً لمبدأ الحق المكتسب<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: البروتوكولات الدولية:

يعرف البروتوكول بأنه الاتفاق الذي توصل إليه الأطراف المتعاقدة ويتضمن أحد الموضوعات التي تدخل في دائرة علاقاتها المتبادلة، ومن أنواع هذه البروتوكولات.

أ- البروتوكول الإضافي ويتضمن الشروط الإضافية التي لم يأتِ ذكرها أو التي تعذر وضعها في المعاهدة.

ب- البروتوكول النهائي، ويتضمن الإشارة إلى كيفية إتمام بعض الشروط التي ورد ذكرها في المعاهدة.

ج- بروتوكول التصديق وهو وثيقة التصديق التي يتبادلها الرؤساء فيها بينهم لجعل المعاهدة نافذة المفعول.

د- بروتوكول التحكيم، وهو اتفاق بين دولتين أو أكثر لعرض أي خلاف طارئ بينهم على هيئة دولية قضائية أو سياسية ترتضى الأطراف المتعاقدة بالأحكام التي ستصدر عنها.

#### ثالثاً: الموايثيق (Pacts):

هي عقود دولية تحتوى على ضمادات وتعهدات تقدمها الدول الأعضاء لاتخاذ خطوات سياسية موحدة تجاه قضية معينة ذات طابع دولي. وأهم ما يميز الميثاق عن المعاهدة، هو أن الموايثيق تميز بكونها تم في جو خاص مشبع باللود والرغبة الحقة في تنفيذ الضمادات والتعهدات المنقولة عليها.

(١) في سبوع المعاهدات الدولية والأسباب الموجبة لإلغائهما، راجع: د. عبد الواحد محمد الفار، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٤، ص ٣٤١ - ٣٤٧.

### رابعاً: الاتفاقيات المؤقتة (Interim Agreements):

تعقد الاتفاقيات المؤقتة بين الدول حين لا ترغب في الإرتباط بتعهدات صريحة ودائمة. وفي هذه الحالة ترتبط الدولة المعنية بالتزام محدود تجاه الدولة أو الدول الأخرى.

### نماذج لممارسات الدبلوماسية الدولية المعاصرة:

من أبرز النماذج التي تبلورت في العقود الأخيرة عن ممارسات الدبلوماسية الدولية المعاصرة:

#### ١- الدبلوماسية المتعددة الأطراف: (Multilateral Diplomacy)

وهي الدبلوماسية التي تخرج كما سلفت الإشارة عن الإطار الثنائي التقليدي، لتصبح الممارسات التي تتعدد الأطراف المشاركة فيها على نطاق دولي واسع.

ومن الصور الرئيسية التي تمثل عليها ممارسات الدبلوماسية المتعددة الأطراف: دبلوماسية المؤتمرات الدولية (Conference Diplomacy) التي تسمى بأنها دبلوماسية مفتوحة وتميزها بدرجة عالية نسبياً من العلنية والحضور الدولي.

ومن إيجابيات دبلوماسية المؤتمرات، قدرتها على توفير قنوات متعددة تستطيع الدول الأطراف فيها التوصل إلى أسس المشكلات الدولية التي تعنيها وتؤثر في مصالحها المشتركة والبحث عن حلول عملية لها، والدخول في نقاشات متعمقة حول القضايا التي تعقد من أجلها تلك المؤتمرات الدولية.

أما الصورة الأخرى للدبلوماسية المتعددة الأطراف، فهي الدبلوماسية البرلمانية (Parliamentary Diplomacy) التي تسعى إلى تحقيق اتفاق دولي مقبول حول موضوع معين بأسلوب حشد التأييد الذي تسانده غالبية من الدول، وعادة ما يتم ذلك في أروقة المنظمات والمؤسسات الدولية القائمة. وتتشابه الأساليب المستخدمة في تعبئة هذا التأييد الدولي الواسع، مع ما يحدث داخل البرلمانات الوطنية حيث يزيد الاعتماد على أدوات المراورة ومحاولة إرضاء المصالح المتعارضة بأسلوب التوفيق بينها. لكن ويرغم أهمية تلك الأدوات والأساليب، فإنه ليس ثمة ما يضمن أن تنجح دائمًا في التوصل إلى النتائج

---

## الفصل السادس: الدبلوماسية الدولية المعاصرة التوجهات والمهام

---

المطلوبة، إذا قد تمنى هذه الجهود الدبلوماسية الدولية بالإخفاق خاصة عندما يتذرع التوفيق بين مصالح تلك الأطراف على نحو تقبل به وترتبيه.

### ٢- الدبلوماسية الوقائية (Preventive Diplomacy) :

يتركز اهتمام الدبلوماسية الوقائية حول مفهوم الاحتواء المبكر (Early containment) للأزمات الدولية بالتصدى لأسبابها وبما يحول دون تدهورها وانفجارها في صورة حروب مسلحة.

ويتطلب نجاح جهود الاحتواء المبكر كأداة رئيسية من أدوات الدبلوماسية الوقائية، الاستشعار الدقيق لواقد الأزمات، وفهم أسبابها، وتحديد الأطراف المسئولة عن تحريرك تلك الأزمات في مساراتها الخطرة، وتقييم الأضرار والتداعيات التي يمكن أن تتركها الأزمة على المصالح العليا لأطرافها، إلخ.

ومثل هذه الجهود الدبلوماسية التي تمثل متطلباً منها من متطلبات التنفيذ الفعال للدبلوماسية الوقائية، يمكن أن يقوم بها من يطلق عليهم الأطراف الثالثة أو الوسطاء الذين تتركز مساعيهم على محاولة تقريب مواقف أطراف الأزمة من بعضها البعض، باتفاقهم بضرورة التحول عنها بالتجاه تبني مواقف أكثر إيجابية على طريق تسويتها بالوسائل السلمية. ولا يخفى أن أداء هذه الأدوار الدبلوماسية الوسيطة والمتوازنة، يستلزم تتمتع من يقومون بها بمستوى عال من الخبرة والمهارة لاسيما في مجال الإقناع وبلورة الحلول الوسط. وتبدو أهمية هذه الشخصيات السلوكية المتميزة لأدوار الأطراف الوسيطة منذ اللحظة التي يدخلون فيها إلى معرك الأزمة وأنهاء بها قد يتوصلون إليه من نتائج ترتضيها كافة الأطراف المشاركة في الأزمة، وهكذا.

### ٣- الدبلوماسية المكوكية : (Shuttle Diplomacy)

تعرف الدبلوماسية المكوكية بأنها ذلك النهج من الممارسات الدبلوماسية الدولية الذي يتم بوجود سلسلة من الاتصالات المباشرة والمكثفة بين كبار المسؤولين السياسيين في عدد من الدول، ومن خلال ما يجريونه بينهم من مشاورات ومساومات يحاولون عن طريقها حسم بعض القضايا العالقة والتي تحول دون إقامة علاقات سلمية طبيعية بينهم.

ويعتمد أداء هذا النمط الدينياميكي النشط من العمل الدبلوماسي والتوصل إلى نتائج إيجابية من خلاله، على دفع الأطراف المتنازعه إلى التفاوض الذى يضطلع بدور مهم فيه وسيط دبلوماسي محايد من ذوى القدرات التفاوضية الفذة، أو من يتمتعون بمكانة سياسية بارزة، ومثال ذلك وزير الخارجية الأمريكى الأسبق هنرى كينسجر الذى ينسب إليه الفضل في ابتداع الدبلوماسية المكوكية أثناء وبعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ في الشرق الأوسط، وقد قامت ممارسته لها على التحركات السريعة والاتصالات المباشرة مع كل من مصر وسوريا ومن جهة، وإسرائيل من جهة أخرى.

ييد أن ما يؤخذ على الدبلوماسية المكوكية هو أنها تحصر هذا الدور الوسيط في عدد محدود للغاية من الشخصيات السياسية من قد يتعدى اختيار بديل لهم. لكن هذا المأخذ يتضاءل إلى جانب نجاح الدبلوماسية المكوكية في اقتحام العديد من المواقف الدولية الصعبة التي تعجز الوسائل الدبلوماسية العادلة عن تحقيق نتائج إيجابية فيها<sup>(١)</sup>.

#### ٤- الدبلوماسية النووية : (Nuclear Diplomacy)

ترتبط الدبلوماسية النووية بالجهود الدولية الرامية إلى ضبط السلاح النووي ومحظوظ انتشار الأسلحة النووية باعتبارها أخطر أسلحة الدمار الشامل، وأكثرها تهديداً لاستقرار السلام والأمن الدوليين.

أن وسيلة المجتمع الدولي، مثلاً في الأمم المتحدة وأجهزتها المتخصصة، للحد من انتشار الأسلحة النووية ، هي عقد المعاهدات التي تحاول المنظمة العالمية من خلالها الحصول على تعهدات من الدول الموقعة عليها بالامتناع عن حيازة هذه الأسلحة الخطيرة مقابل ضمانات دولية تقدم إليها. وأبرز تلك المعاهدات هي معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية التي عقدت في عام ١٩٦٨ وتم تجديدها في عام ١٩٩٥ ، هذا بالإضافة إلى المعاهدات الأخرى التي أعلنت مناطق عديدة من العالم كأمريكا اللاتينية، وأفريقيا، خالية من الأسلحة النووية.

---

(١) راجع:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21<sup>st</sup> Century. (McGraw Hill, New York, 1997), P. 205.

تجدر الإشارة إلى أن كثافة الاتصالات والمشاورات التي تم بين الدول الأطراف في هذه المشكلات الدولية الهامة، تقوم بدور رئيسي في إقناع تلك الدول بالانضمام إلى المعاهدات التي تعقد خصيصاً لهذه الغاية والتعهد باحترام كل ما تتضمنه من أحكام والالتزامات.

وتبرز الاتصالات المستمرة والمكثفة التي أجرتهاأخيراً ولا تزال الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع دول ككوريا الشمالية وإيران وليبيا وغيرها، مدى ما تتطوّر عليه الدبلوماسية النووية من صعوبات وتعقيدات وذلك لاتصال القضايا التي يتم التفاوض عليها بصورة وثيقة و مباشرة مع دواعي الأمن القومي لكل تلك الدول.

## **الفصل السابع**

# **دور المؤشرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة**



تلعب المؤثرات الاقتصادية دوراً بالغ الأهمية في العلاقات الدولية المعاصرة مما يجعلها أحد المحاور الأساسية التي يدور حولها اهتمام كافة الدول في سعيها لحماية مصالحها الحيوية خاصة في مثل هذه الظروف من المنافسة الاقتصادية الطاحنة التي تغذيها وتتف وراءها تكتلات اقتصادية دولية عاملة لا سابق عهد للعالم بها.

وسوف نبدأ تناولنا لأبعاد هذا الدور بتحليل عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة للتعرف على مدى فاعليتها في مواجهة الكثير من التحديات الدولية الراهنة، لتدخل من ذلك إلى تقسيم دور المؤثرات الاقتصادية على الصعيد السياسي الدولي بصورة عامة حتى يمكننا أن نتبين أهمية هذا الدور على حقيقته.

### **عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة :**

تجدر الإشارة بداية إلى أنه لكي تتمكن الدولة – أي دولة – من أن تحقق الجانب الأكبر من أهداف سياساتها الخارجية، فإنه يتquin عليها أن تجتاز كل ما تستطيعه من عناصر القوة الاقتصادية الذاتية، وأن تسعى إلى توظيف تلك العناصر كلها بالدرجة القصوى من الكفاءة والفعالية<sup>(١)</sup>. وما يبرهن على صحة هذه الفرضية هو أن الدول التي أمكنها أن تتحقق لنفسها تفوقاً تكنولوجيا كبيراً، ونجحت في أن تزيد من قوتها الاقتصادية الذاتية وعلى النحو الذي أتاح لها تكوين قوة تنافسية دولية فعالة تتميز بها عن غيرها من الدول، هي التي أستطاعت عن جدارة أن تغير موازين القوة السياسية في العالم لصالحها، ومن هنا تبرز أهمية المؤثر الاقتصادي في إبراز ما لقوة الدولة من فاعلية وتأثير، حتى ليتمكن القول بأنه أحد أهم مكوناتها على الإطلاق.

ويأتي من بين مكونات هذه القوة الاقتصادية الذاتية للدول وأكثرها تأثيراً:

(أ) المركز المالي للدولة، وتحدد قوة هذا المركز المالي بمدى توافر بعض عوامل اقتصادية أساسية أهمها: معدل النمو الاقتصادي / معدل التضخم / حجم الاحتياطي المتاح

---

(١) انظر:

John T. Rourke, International Politics on the World Stage, op. cit., P. 442.

للدولة من النقد الأجنبي / حجم الفائض أو العجز في ميزان المدفوعات وفي الميزانية العامة للدولة، إلخ.

وهناك الكثير من الدول، حتى الكبرى منها، كالاتحاد السوفيتي السابق (جمهورية روسيا الاتحادية الآن) التي أدى انهايار مراكزها المالية بفعل جحود ظاهرة التضخم وتأكل احتياطيها من العملات الصعبة ومعاناتها من العجز المزمن في موازناتها العامة، وتراجع معدلات نموها الاقتصادي، إلى تدني قوتها الاقتصادية وما ترتب على ذلك بالضرورة من تراجع كبير في حجم تأثيرها في العلاقات الدولية الراهنة قياساً على ما كان لها من سابق تأثير في ظروف الماضي.

(ب) كم الموارد الطبيعية التي تجوزها الدولة ومدى وفرتها وتنوعها: فتوافر أو عدم توافر مصادر الطاقة والخامات المعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية ذات الاستخدامات الاقتصادية والصناعية والاستراتيجية الحيوية يعد مصدرها آخر من مصادر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة، فهو الذي يحدد وبدرجة لا تنكر مدى اكتفاء الدولة ذاتياً أو اعتمادها على الخارج في حصولها على ما تحتاجه من تلك الموارد، وقد تكون هناك بضعة استثناءات محدودة من هذه القاعدة العامة كالإمدادات التي تستورد تقريراً كل احتياجاتها من الطاقة، وبخاصة الطاقة النفطية من الخارج، كما تستورد أيضاً ما ينذر تسعين في المائة من الخامات المعدنية التي تعتمد عليها صناعاتها كالكوبالت والمنجنيز والكروم والبلاتين، إلخ. وعلى الجانب الآخر من هذه الصورة، فإن توفر فائض ضخم من هذه الموارد الطبيعية كـما هو الحال بالنسبة لدول الشرق الأوسط النفطية، قد ساعدتها على تكوين احتياطيات مالية جبارة مما زاد كثيراً من قدرتها على القيام بدور سياسي دولي مؤثر على الصعدين الإقليمي والعالمي.

(ج) حجم الناتج الصناعي: أن مجرد امتلاك الدولة للموارد الطبيعية وغيرها من الخامات المعدنية الاستراتيجية قد يبقى تأثيره محدوداً للغاية ما لم يمكنها تحويل تلك الموارد والإمكانات إلى ناتج صناعي. وهنا لنا أن نقارن بين دول تمتلك قاعدة جبارة من الموارد الطبيعية كالصين والهند وبرغم ذلك فإن قوتها الصناعية والتكنولوجية

تعد متواضعة نسبياً بالمقارنة مع غيرها من القوى الصناعية العملاقة في العالم، في حين أن اليابان التي تستورد الجانب الأكبر من الموارد الطبيعية التي تحتاجها من الخارج على نحو ما سلفت الإشارة أمكنها أن تحولها إلى قوة صناعية وتقنيولوجية يندر أن نجد لها مثيلاً في عالمنا المعاصر. من هنا فإن امتلاك الدولة لموارد طبيعية كافية بالإضافة إلى توفر تقنية متقدمة وفن إنتاجي متقدم، هو الذي يمكنه أن يحول هذا المكون الهام من مكونات قوتها الاقتصادية إلى قوة سياسية مؤثرة وفعالة على المستوى الدولي.

(د) حجم الناتج الزراعي: إذا كان من الصعب أن نساوي عملياً بين الناتجين الزراعي والصناعي بمعيار تأثيرهما النسبي على جملة القدرة الاقتصادية الذاتية للدولة، إلا أن للناتج الزراعي أهميته التي لا تُنكر. ويبدو هذا أكثر ما يكون وضوحاً عندما نحاول أن نقيّم مستوى الاكتفاء الذاتي للدولة (Self-Sufficiency) أو مدى اعتمادها على الخارج (Dependency) في مجال سعيها إلى توفير الاحتياجات الغذائية الضرورية لشعبها، فعدم كفاية هذا الناتج الزراعي يمكن أن يضع الدولة أمام العديد من الخيارات الصعبة والقرارات المكلفة.

(هـ) المقدرة التنافسية الدولية (International Competitiveness)، ويقصد بها قدرة الدولة على المنافسة الاقتصادية في الأسواق العالمية (Global Markets)، وتعتبر هذه المقدرة التنافسية مكوناً رئيسياً آخر من مكونات القوة الاقتصادية الذاتية للدول بل وأصبحت ركيزة أساسية من ركائز الاقتصاد العالمي المعاصر، وقد تزايدت تلك الأهمية بدرجة كبيرة مع الاتجاه المتّنامي إلى تحرير التجارة الدولية وبزوغ عصر العولمة . (Globalization)

### **الاستخدامات السياسية للأدوات الاقتصادية في السياسات الخارجية للدول:**

تنوع أساليب التوظيف السياسي لعناصر القوة الاقتصادية للدولة في مواجهة الدول الخارجية على النحو التالي:

### ١-أسلوب التحفيز الاقتصادي:

يهدف استخدام الأسلوب المبني على تقديم الحوافر الاقتصادية (Economic Incentives) للدول الأخرى، إلى محاولة التأثير في موقف وسياسات تلك الدول بدفعها إلى التحرك في المسارات التي تلائم مصالح الدولة المانحة.

وتشمل الحوافر الاقتصادية كأداة لسياسة الخارجية: تقديم المساعدات الاقتصادية والمعونات الفنية، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية وضمانات القروض، وإزالة العوائق الجمركية والحواجز التجارية التي تعرقل الانسياق الحر للمبادرات التجارية بين أطرافها المعنين، وأيضاً السماح ببيع تكنولوجيا متقدمة أو فائقة الحساسية (High Technology) للدولة معينة قد يكون من المحظوظ بيعها أو نقلها للدول الأخرى لما تتطوى عليه من مخاطر أمنية عالية، وهكذا.

ومن الطبيعي أن يتفاوت المدى الذي يمكن أن تؤثر به تلك الحوافر الاقتصادية في تغيير سلوك الدولة المستهدفة بها وذلك على قدر ما تبيحه طبيعة الظروف والمواقف التي تستخدم تلك الحوافر في سياقها. ومن الأمثلة العملية البارزة لذلك في الآونة الأخيرة: عروض المساعدات الاقتصادية التي قدمتها الولايات المتحدة ومعها عدد من الدول الغربية الكبرى إلى كوريا الشماليّة لحفزها على قصر توسيع مفاعلاتها النووية المتطرفة على الأغراض السلمية وحدها، وحملها على وضعها تحت الرقابة الدوليّة المستمرة عليها للتحقق من حقيقة ما يدور بداخلها من أنشطة نووية. وقد حاولت الولايات المتحدة أن تفعل الشيء نفسه مع كل من كازاخستان وأوكرانيا، وهما من الجمهوريات التي استقلت إثر انهيار دولة الاتحاد السوفياتي هادفة من ذلك إلى حفظها على التخلّي عن ترسانتهما الكبيرة نسبياً من الأسلحة النووية، وعن مخزونهما من المواد الانشطارية المستخدمة في إنتاج هذا النوع الخطير من أسلحة الدمار الشامل.

بيد أنه في حالات أخرى فقد تفشل أداة التحفيز الاقتصادي في أحداث التأثير المطلوب في سلوك الدولة المستهدفة (Target State)، ومن أمثلة ذلك إخفاق السياسة التي نفذتها الولايات تجاه العراق منذ منتصف الثمانينيات والتي ركزت بشكل أساسي على هذه الأداة الاقتصادية في محاولة منها لاستئثارها وتغيير سلوكها ودفعها باتجاه المزيد

من الاعتدال والتعاون معها، لكن غزو العراق للكويت، وهي دولة حلقة للولايات المتحدة والغرب، قدم الدليل العملي الواضح على فشل هذا الأسلوب في التأثير، وبخاصة في مجالات بمثل هذه الدرجة من الأهمية والحساسية.

أخيراً يبقى القول أنه وبالرغم من التأثيرات الإيجابية النسوية إلى هذه الأداة الاقتصادية فإنها لم تسلم من انتقادات عديدة وجهت إليها، ومن ذلك كي يزعم ناقدوها أنها قد تستخدمن للتدخل في الشئون الداخلية للدول على نحو ما يحدث أحياناً عندما يجري ربط تقديم تلك الحوافر الاقتصادية أو استمرار تقديمها بمدى ما توفره الدولة المتلقية من احترام لحقوق الإنسان أو بما تكفله لها من ضمانتن تقبل بها الدولة المانحة.

#### ٤- العقوبات الاقتصادية (Economic Sanctions) :

تمثل هذه العقوبات الاقتصادية المظهر السلمي الرئيسي لاستخدام الدولة لأدوات قوتها الاقتصادية في علاقاتها الخارجية. وقد تمثل هذه العقوبات الاقتصادية في زيادة العوائق الجمركية وغيرها من الموانع التجارية (Trade Barriers)، أو قطع المعونات الاقتصادية والفنية التي تقدم إلى دولة خارجية معينة، أو اتباع سياسات اقتصادية أو مالية من شأنها الأضرار بسمعة أو بقوة العملة الوطنية لإحدى الدول، أو فرض الحظر التجاري (Embargo) أو الحصار الاقتصادي (Blockade) على دولة من الدول بصورة محدودة أو عنيفة وشاملة، إلخ.

وبصورة عامة ينظر إلى العقوبات الاقتصادية على أنها أداة عنيفة من أدوات التأثير السياسي الخارجي وذلك لما يامكانها أن تترك على مواقف الأطراف المستهدفة بها من تأثيرات حادة وحاسمة. ومن أمثلة ذلك أنها برمت على فاعليتها الواضحة في إثناء الحكومة العنصرية البيضاء في جنوب أفريقيا عن المضي في انتهاج سياسات التفرقة العنصرية المعروفة بالأبارتيد، مما مهد الطريق أمام نقل السلطة من الأقلية الأوروبية البيضاء إلى الأغلبية الوطنية السوداء. كما أن تطبيق سياسات الحصار الاقتصادي الدولي ضد كوبا والعراق ولibia في السنوات الأخيرة تسبب في إلحاق أضرار فادحة للغاية باقتصاديات تلك الدول، بل وزاد من معاناة شعوب بعضها فوق كل طاقة لها على احتفاله

حتى وإن لم تغير بصورة جوهرية من سلوك حكوماتها على نحو ما أرادته هذه القرارات الدولية وسعت إليه.

ومن ناحية أخرى فإن تطبيق العقوبات الاقتصادية كأحدى أدوات السياسة الخارجية للدولة ينحو لأن يكون فعالاً ومؤثراً إذا ما تحققت الشروط الآتية:

١- أن يكون المدف من توقيع تلك العقوبات متواضعاً نسبياً ويقصد بذلك أن يكون ضمن الحدود التي لا تتطلب توسيع نطاق المشاركة الدولية في تنفيذه أى بعيداً عن الترتيبات الدولية المتعددة الأطراف والتي تتطلب بطبيعتها تنسيقاً وتعاوناً دولياً واسعاً.

٢- وأن تكون الدولة المستهدفة بتلك العقوبات على مستوى من القدرة الاقتصادية أقل بالمقارنة مما يتوفّر للدولة التي تعمد إلى استخدامها، وإلا كان معنى ذلك فشلها من الناحية العملية.

٣- وأن تجمع بين الطرفين منظومة من المصالح الحيوية المشتركة إذ أن من شأن ذلك أن يجعل لتلك العقوبات الاقتصادية تأثيراً عملياً ملمساً على الموقف التي تستخدم فيها، وب بدون ذلك يصبح هذا التأثير هامشياً ومحدود القيمة والأهمية.

٤- وأن تطبق تلك العقوبات بسرعة وحسن لتعظيم تأثيرها المطلوب، أى قبل أن يتأخّر للطرف المستهدف بها التحسب لها بالتدابير والإجراءات المضادة.

٥- وألا يتسبّب توقيع تلك العقوبات في إلحاق الضرر باقتصاد الدولة التي تستخدمها لأن تفقد جانباً هاماً من دخلها الذي اعتادت أن تحققه من صادراتها إلى الدولة المستهدفة بالعقوبات، وهذا يمكنها أن تحول دون ارتداد الضرر إليها.

ومن المشكلات الأخرى التي تنتج عن تطبيق أداة العقوبات الاقتصادية في السياسة الخارجية للدول أن التأثير السلبي لتلك العقوبات قد يمتد ليشمل دولاً أخرى لم تكن مستهدفة بها أصلاً، مما يجعل الضرر الاقتصادي يتسع ليتجاوز حدود المدف المرسوم له وهو ما قد يخلق تذمراً دولياً واسعاً منها و يؤثر سلباً في موقف الدولة التي تلجم إليها ومن أمثلة ذلك أن العقوبات العنيفة التي فرضتها الأمم المتحدة على يوغسلافيا بسبب الفظائع

التي اقترفها الصرب ضد شعب البوسنة والهرسك منذ مطلع التسعينيات لم تقتصر أضرارها على الشعب اليوغسلافي وحده، وإنما تجاوزت إلى الأضرار الاقتصادية بالدول التي كان ليوغسلافيا علاقات تجارية واقتصادية وثيقة معها. كذلك فإن العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق بعد غزوه لدولة الكويت لم يقتصر ضررها عليه وحده وإنما اتسع ليشمل أيضاً تركيا وروسيا والأردن وفرنسا ودول أخرى كثيرة من كان للعراق علاقات اقتصادية وتجارية واسعة معها.

ومن بين الأسباب الأخرى للتذمر الدولي ضد العقوبات الاقتصادية أن هذا الإجراء العنيف قد يستخدم لفرض هيمنة الدول القوية اقتصادياً على الدول الضعيفة، بما يمثله ذلك من خروج على مقتضيات العدالة الدولية لصالح الأقوياء على حساب الضعفاء. أيضاً فإن تلك العقوبات قد تلحق أذى أكيداً بالعلاقة بين الدولة المستهدفة بها مباشرة والدول التي يفرض عليها المشاركة فيها دون أن تكون مقتنعة بها أو متحمسة لها، وما حدث بالنسبة لكل من ليبيا والعراق يقدم الدليل على ذلك.

وأخيراً، فإن العقوبات الاقتصادية العنفية قد تضر بالشعوب أكثر مما تضر بالحكومات التي تسعى تلك العقوبات إلى معاقبتها وإكراهها على تعديل سلوكها، ومرة أخرى فإن ما حدث بالنسبة لشعبى كوبا وال العراق هو خير شاهد على ذلك إذ فاقت معاناتهما خلال الحصار فوق ما يمكن احتماله إنسانياً.

## دور المؤشرات الاقتصادية في العلاقات الدولية

### في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة

شهدته حقبة التسعينيات تطورات باللغة الأهمية فيها يتعلق بالمناخ العام للعلاقات الاقتصادية الدولية وبخاصة في مجموعة دول الشمال، أي الدول الصناعية المتقدمة في العالم. فانتهاء الحرب الباردة وما رافقها من تحولات جذرية عميقه في أسس النظام الدولي وفي أنماط علاقاته قلل ويدرجة واضحة من الحاجة إلى إقامة علاقات من التعاون الاستراتيجي بين مجموعة الدول الصناعية الغربية، كما أن غياب الاتحاد السوفيتي السابق من خريطة الصراع الدولي، أبرز من جديد الحساسية المتزايدة بين كل من اليابان

والولايات المتحدة وكندا والاتحاد الأوروبي وهى التى كانت تمثل عناصر القوة الثلاثية الصناعية الأكثر تطوراً في مجموعة دول الشمال المتقدم. وهذه الحسابيات كان قد غطى عليها انشغالها جيئاً فيها ماضى بالصراع ضد الاتحاد السوفيتى نظراً لما كان يمثله من خطراً عليها جيئاً.

ومن بين العوامل الأخرى التى زادت من تعقيد الأوضاع في ظل التغيرات العالمية الجديدة، الافتقار إلى وجود توجيه مركزى فعال للعلاقات الاقتصادية الدولية لدول الشمال على غرار ما اعتادت الولايات المتحدة أن تقوم به في السابق والذى تمثل بخلاف فى قوة نفوذها الذى تعمت به في مواجهة مجموعة الدول الصناعية السبع (Group of Seven, G-7) وهي كندا وفرنسا وألمانيا وبريطانيا وإيطاليا واليابان والولايات المتحدة. وكان من دلائل هذا التراجع في نفوذ الولايات المتحدة وقوتها في التأثير علي سياسات وقرارات هذه المجموعة تدنى فاعليه لقاءاتها السنوية وعجزها عن تحقيق درجة عالية نسبياً من التنسيق الاقتصادي المشترك فيها بينما<sup>(1)</sup>.

وقد نتج عن هذا التراجع في النفوذ التأثير، أن نشطت القوى الضاغطة في تلك الدول مطالبة بتوسيع آفاق التجارة الحرة وغيرها من صور المبادرات المالية (Financial Transactions) بين مختلف الدول دونها عوائق تحول دون انسياها وتدفقها من مكان إلى آخر. وقد قادت تلك الضغوط والمطالبات المتنامية في مجموعة الدول السبع بإقامة منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization, WTO) التي جاءت توسيعاً لإطار اتفاقية الجات، هذا إلى جانب التوقيع على اتفاقية النافتا (Nafta) التي أقامت منطقة للتجارة الحرة في أمريكا الشمالية بين كل من الولايات المتحدة وكندا والمكسيك.

وإذا كان هذا بالنسبة لدول الشمال الصناعي المتقدم، فإنه بالنسبة لدول الجنوب، أي دول العالم النامي، فإنها كانت تمر هي الأخرى بالعديد من التحولات الاقتصادية الهامة والتي كان من بينها: تراجع معدلات النمو الاقتصادي في عدد كبير من تلك الدول

(1)Ibid, P. 458.

وتجدر الإشارة إلى أن جمهورية روسيا الاتحادية قد انضمت إلى مجموعة الدول الصناعية السبع في عام 1997 لتصبح بذلك مجموعة الدول الشان الصناعية الكبرى بدلاً من مجموعة السبع.

النامية، وكان ذلك راجعاً في جانب منه إلى انخفاض دخول الدول النفطية من جراء تدهور أسعار النفط في الأسواق الدولية، كما أن النمو الصناعي والتكنولوجي بمعدلات عالية بقى محصوراً في نطاق عدد محدود جداً من دول الجنوب وبالأخص كوريا الجنوبية وتايوان، وهونج كونج، وماليزيا، وسنغافورة، إلخ. أيضاً فإن تفاقم الصراعات العرقية في بعض دول الجنوب أدى إلى انتصارات جانب لا يستهان به من القوة الاقتصادية لتلك الدول مما أعاد تقدمها بعد ما أمكنها تحقيقه في المرحلة السابقة، والأمثلة على ذلك كثيرة كان من أبرزها ما حدث في يوغسلافيا بدءاً من التسعينيات. وما زاد هذا الوضع سوءاً، اتساع الفجوة بين الطبقات الثرية والطبقات الفقيرة أو المعذمة في العديد من دول الجنوب، وهو ما تولدت عنه توترات اجتماعية عنيفة أثرت سلباً على فاعلية أداء تلك الدول اقتصادياً هذا إلى جانب تفشي أزمات البطالة وتفاقمتها وما تنتج عنها من وجود فائض بشري عاطل وغير متوجه اقتصادياً. وقد تعمقت التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية المدمرة لهذه الظاهرة خاصة مع عجز الحلول التي نفذتها حكومات تلك الدول في مواجهة المشكلة.

لقد أوضح مسار تلك التطورات الدولية السالبة ب مختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية حاجة دول الجنوب إلى تدبير إمكانات أكبر تستطيع أن تفي بمتطلبات عملية التنمية في أبعادها الواسعة، وقد تمثلت أولى تلك الشروط والمتطلبات الأساسية الهامة والعاجلة في كيفية الحصول على رؤوس الأموال اللازمة (Capital Needs) للدعم القواعد الاقتصادية المنشطة في الكثير من تلك الدول، خاصة مع صعوبة الحصول على التمويل المطلوب من المدخرات المحلية لعدم كفايتها لأغراض هذا الدعم والتطوير، كما زاد من صعوبة الأمر التناقض الحاد الذي عانت منه تلك الدول في مواردها من النقد الأجنبي، حتى أنه لم يعد أمامها سوى السعي للحصول عليها إما عن طريق القروض والاستثمارات الخارجية أو المبادرات التجارية أو المساعدات التي تقدمها الدول الأجنبية، إلخ. على أن الأمر وإن بدا في ظاهرة سهلة ومحكنا، إلا أنه لم يكن كذلك في حقيقته لأنسباب كثيرة ليس لهذا مجال الخوض فيها تفصيلاً.

بالنسبة للقروض الخارجية التي سعت دول نامية كثيرة إلى الحصول عليها من البنوك الغربية وغيرها من مؤسسات الإقراض الدولية الخاصة، وأيضاً من الحكومات

الوطنية في الدول الصناعية المتقدمة ومن المنظمات الدولية، فقد نتج عن التوسيع فيها تزايد أعباء المديونية الدولية للدول المقترضة في الجنوب حتى وصلت إلى ما يناهز ٨٥٠ مليار دولار في عام ١٩٨٢ ثم تضاعفت حتى بلغت ما يقرب من ٩٢٠٠١ تريليون دولار في عام ١٩٩٤ وكان معظم تلك الديون يستحق لمؤسسات التمويل الدولية الخاصة (بنسبة تصل تقريباً إلى حوالي ستين في المائة من جملة هذه الديون والأعباء التمويلية) بينما استحقت النسبة الباقية للحكومات وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية.

وقد أدى الثقل المتزايد لأعباء هذه المديونيات التي وقعت على كاهل الدول النامية إلى نشوب أزمة مديونية دولية حادة في الثمانينيات وإن بدأت حدتها تخفى إلى حد ما في التسعينيات عندما سعى الظرفان الدائن والمدين إلى البحث عن حلول عملية ملائمة لتلك الأزمة، وبموجب التسوية التي أمكن التوصل إليها في إطار خطة برادي (Brady Plan)<sup>(١)</sup>، اسقطت البنوك الغربية نحو مائة مليار دولار من الديون التي كانت تستحق لها لدى المدينة في الجنوب، ثم تدعم ذلك بإجراء هام آخر تمثل في تخفيض معدلات الفائدة على تلك القروض مع الاتجاه في الوقت نفسه إلى تقديم قروض جديدة لهذه الدول لتمكينها من التغلب على مشكلاتها الاقتصادية. لكن وفي المقابل اشترطت خطة برادي عليها أن تبادر على الفور إلى تنفيذ العديد من الإصلاحات المالية الجنذرية تحت إشراف صندوق النقد الدولي. كما طلب من حكومات تلك الدول أن تقوم ومعها كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتوفير الضمانات الكافية والفعالة للمؤسسات الدولية المقرضة وغيرها من الأطراف الدائنة.

أما فيما يتعلق بالاستثمارات الخارجية الخاصة (Private Investments) فقد تزايدت الحاجة نحو الحصول على هذه الاستثمارات الخارجية بصورة ملحوظة في السنوات الأخيرة، ويرهن على قوة هذا التوجه تضاعف الخاصة والمباعدة في الدول النامية منذ التسعينيات قياساً على ما كان عليه الحال في الفترة السابقة عليها.

لكن يلاحظ على هذا المصدر بالذات من مصادر تمويل التنمية ودعم الهياكل الاقتصادية في دول الجنوب أن قلة محدودة للغاية من تلك الدول هي التي استأثرت

(١) تنسب هذه الخطة إلى نيكولاوس برادي وزير الخزانة الأمريكية وقتها.

بمعظم الاستثمارات الخارجية الخاصة، ففي عام ١٩٩٥ كان عدد الدول التي أتيح لها أن تحصل على هذا النوع من الاستثمارات الخارجية لا يزيد عن اثنى عشرة دولة كان أكثرها دولًا آسيوية ، وكان نصيبها من إجمالي تلك الاستثمارات التي قدرت بـ ٧٥٪ من إجمالي دolar حوالي ١٠٨ مليارات دولار، بل أن دولة واحدة هي الصين حصلت على ما يقرب من ثلث هذه الاستثمارات الدولية الخاصة<sup>(١)</sup>.

ومن بين الواقع التي تحول دون استفادة عدد أكبر من الدول النامية من هذه الاستثمارات الخارجية المباشرة والخاصة، القيود التي تضعها تلك الدول على تحويل العوائد المتحققة من هذه الاستثمارات إلى الخارج، ولهذا الاعتبار بالذات تأثير سلبي بالغ على قرارات المستثمرين الخارجيين والتي تسعى دائمًا إلى توفير الضمانات التي تخدم مصالحهم في المقام الأول، ولا يتم في ذلك مدى توافقها أو تعارضها مع مصالح الدول التي يتوجهون للاستثمار فيها.

أما بالنسبة للمبادرات التجارية مع الخارج فيقصد بها العائد المالي الذي يمكن أن يتحقق للدولة من وراء توسعها في التصدير الخارجي. فالتجارة الخارجية وبالأشخاص التصدير، تعتبر مصدراً رئيسياً من مصادر الحصول على العملة الصعبة، بل أنه يمثل أفضل تلك المصادر جيحاً والسبب أنه يأتي ليس نتيجة اقتراض وما يترتب عليه من تزايد في أعباء مديونية الدولة الخارجية، وإنما يأتي كعائد لنشاط اقتصادي إيجابي لا يلتقي أعباء إضافية عليها ولا يحملها بديون جديدة تجاه الغير.

لكن هذا الأمر بدوره لا يخلو من صعوبات جمة منها أن نصيب الدول النامية من السوق الدولية لل الصادرات لا يصل حتى إلى نسبة الثالث من إجمالي الصادرات الدولية ومن ناحية أخرى، فإن الأكثريّة الساحقة من الدول النامية تعاني بشدة من عجز مزمن في موازين مدفوعاتها التجارية والقليل جداً من تلك الدول هي التي أتيح لها أن تحقق فائضاً

(١) للحصول على المزيد من المعلومات والإحصاءات عن الاستثمارات الخارجية في دول الجنوب النامية، يمكن مراجعة:

د. هيل عجمى جمبل: الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية: الحجم والاتجاه والمستقبل، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، العدد ٣٢، ١٩٩٩، خاصة الصفحتان من ١١ إلى ٤٩.

ملموسًا في موازين مدفوعاتها. ولا يقف الأمر عند هذا الحد وإنما يتعداه إلى ما هو أخطر منه وهو أن الأكثريّة الساحقة من هذه الدول النامية تعتمد بدرجة كبيرة في صادراتها الخارجيّة على السلع الأوليّة والمواد الخام. وعائد هذا النوع من الصادرات ضعيف جداً إذا ما قورن بما تحققه الدول المتقدمة من تصدير انتاجها الصناعي التام الصنع، ويزيد من حدة المشكلة أن معدل التقلب في أسعار صادرات الدول النامية من السلع الأوليّة والمواد الخام أعلى بكثير منه بالنسبة لصادرات الدول المتقدمة من الإنتاج تام الصنع، ويرجع السبب في ذلك إلى وفرة المعروض من المواد الخام الذي تصدره الدول النامية للأسواق الخارجيّة مقابل انخفاض الطلب الدولي العام عليه.

وبسبب ذلك كله، فإن التركيز على استخدام التجارة الخارجية في الحصول على التمويل المطلوب للنهوض بالأوضاع الاقتصاديّة العامة للدولة برهن عملياً على فاعليّته المحدودة نسبياً.

تبقى الإشارة إلى المساعدات الخارجية (Foreign Aid) التي ينظر إليها على أنها تشكل مصدراً آخر من مصادر تمويل التنمية الاقتصاديّة الداخليّة. وفي الواقع أن الأرقام المتزايدة لهذه المساعدات الخارجية تشير إلى ما أصبح لها من أهميّة كبيرة في هذا الخصوص. ففي عام ١٩٩٥ وحده بلغت مساعدات المعونة الاقتصاديّة الخارجية على المستوى الرسمي أي تلك التي تقدمها الحكومات، ما يقرب من ٦٠ مليار دولار، ومعظم هذه المساعدات الاقتصاديّة الخارجية يتم تقديمها من خلال ترتيبات المعونة الثنائيّة (Bilateral Aid)، أما الجانب الآخر والأقل منه فإنه يقدم على أساس متعدد الأطراف (Multilateral Aid)، كما هو الحال بالنسبة للمساعدات الاقتصاديّة والمعونات الفنيّة التي تقدمها الأمم المتحدة والبنك الدولي، إلخ.

أما عن المشكلات التي تنتج عن الاعتماد على هذا المصدر من مصادر تمويل احتياجات التنمية في دول الجنوب، فنذكر منها: الحساسيات السياسيّة التي تقرن عادة بتقديم المساعدات الاقتصاديّة الخارجية والتي تحد من فاعليتها وتقلّل بدرجة كبيرة من حجم الاستفادة الحقيقيّ منها. فالكثير من هذه المساعدات الاقتصاديّة الخارجية يقدم في إطار ما يخدم المصالح السياسيّة والعسكريّة للدول المانحة أكثر مما يفيد المصالح الاقتصاديّة للدول المتلقية. وبالإضافة، فإنّ القسم الأكبر من المعونات الاقتصاديّة

الخارجية التي تقدم في إطار ترتيبات دولية متعددة الأطراف، وبالتحديد من خلال منظمات دولية متخصصة كالبنك الدولي، تكون القرارات الخاصة بها خاضعة لنفوذ الدول المتقدمة وبالأخص الكبرى منها، إذ أنها هي التي تهيمن على تلك المنظمات وعلى أجهزة اتخاذ القرارات فيها.

### **الحوار الدولي الدائري منذ التسعينيات حول أهمية تحرير المبادلات التجارية الدولية من القيود التي تضعها الدول في طريقها**

تمثل المشكلة الحقيقة المتعلقة بالمدى الذي يجب أن تذهب إليه سياسات تحرير التجارة الدولية من القيود والعوائق التي تضعها الدول في طريقها، في أن كل هذه الدول تسعى إلى دعم قوتها الاقتصادية وزيادة مستوى الرفاهية الذي تحاول أن توفره لشعوبها ومجتمعاتها، ومن هنا فإن السؤال هو: كيف يمكن أن يتحقق ذلك في نظام دولي يتزايد فيه اعتقاد أطراfe على بعضهم بصورة قياسية لم يشهدها العالم من قبل؟

لقد جاء الرد على هذا التساؤل وبخاصة في العقدين الأخيرين، من قبل عدد كبير من القادة السياسيين والخبراء الاقتصاديين الدوليين البارزين في العالم، بأن السبيل إلى تحقيق الرفاهية الاقتصادية لكل الشعوب والمجتمعات هو الأخذ بالمرizid من إجراءات تحرير المبادلات التجارية الدولية من كافة القيود التي تعرقل انسياها بصورة طبيعية وتلقائية، وبعيدا عن أيام تدخلات بirocratic لا ضرورة لها من قبل الدول والحكومات.

على أن ذلك يجب ألا يعني أن هناك اجحاما دوليا معتقدا على ضرورة إطلاق حرية التجارة الدولية ضمن هذا المدى الواسع الذي يتحمس له كثيرون إذ أنه لا تزال هناك توجهات دولية أخرى تعارض هذا الإطلاق وتحذر منه وتدعوه إلى تقيد مداه بما يبقى للحكومات على صلاحيات السيادة الضورية في قبول ما يلزمها أو رفض ما لا يلزمها من تلك السياسات والإجراءات، وأن يكون أساسها في القبول أو الرفض هو ما تفرضه عليها دواعي المصلحة القومية العليا لدولها وشعوبها والتي يجب أن تبقى دائمة في المقام الأول من الأهمية.

وللتعرف على أبعاد الحوار الذي يدور بين أنصار حرية التجارة الدولية ومعارضيه، فبالإمكان القول أن حجج المناصرين للاتجاه الاقتصادي الليبرالي تتركز حول الآتي:

- ١- أن إطلاق حرية المبادرات التجارية كفيل بأن يضع في متناول الدول كافة المزايا التي يتيحها التخصص على المستوى الدولي (Benefits of Specialization) فالشخص هو الطريق المؤصل إلى الجودة والإتقان والتفوق ورخص الأسعار، وهى المزايا التي لا وجود لها بدونه أو بمعنى آخر، فإن أداء النظم الاقتصادية في كافة الدول يمكن أن يصل إلى ذروة مستويات الكفاءة مع التخصص شريطةً ألا تتدخل الحكومات لدفع تلك الاقتصاديات الوطنية في غير مسارها التخصصية، أى أن أنساب النشاط الاقتصادي في مساراته الصحيحة يجب أن يتم بقرارات تلقائية حرة وليس بقرارات حكومية رسمية كما هو الحال في ظل التحكم والتقييد.
- ٢- تزايد الأعباء المترتبة على ارتفاع تكلفة الحماية (Price of Protectionism) أى تلك التي تأتي نتيجة وضع العارقيل في طريق التدفق الحر للتجارة الدولية بأسلوب المغالاة في فرض الضرائب الجمركية، وهذه التكلفة الجائمة لابد أن يتقلل عبئها في النهاية إلى ذلك المستهلكين وبما قدم في الكثير من الأحيان فوق ما يطيقون. يضاف إلى ذلك أن الحماية المبالغ فيها قد ترغّبهم على شراء سلع منتجة محلياً رديئة المستوى وتقترب إلى المواصفات الأساسية التي تؤهلها للمنافسة دولياً مع مثيلاتها من السلع الأجنبية. ولهذا يعتقد دعاة تحرير التجارة الدولية أن مزايا الحماية تذهب إلى المنتجين على حساب باقى الفئات والشرائح الاجتماعية المغلوبة على أمرها أو التي يخرج عن مقدورها التصدى لهم.
- ٣- أن تحرير التجارة الدولية يعمل على توفير جانب مهم من إمكانات التمويل الدولي الذي يتطلب تحرير عجلة التنمية الاقتصادية في الدول التي تحتاج إلى هذا التمويل. وتذكر الإحصاءات أنه في الفترة من ١٩٩٠ وحتى ١٩٩٦، فإن حجم الاستثمارات الدولية الخاصة التي تدفقت على الكثير من الدول من خارجها (في ظل التحرير المتزايد للتجارة الدولية) وصل إلى ٤٣٨ مليار دولار، وقد انعكس هذا التدفق الضخم للإثماريات الخارجية على معظم الدول النامية المتلقية لها بمنافع إقتصادية جمة ما كان لها أن تحصل عليها بدونها<sup>(١)</sup>.

---

(1) International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 482.

٤- أن حرية التجارة الدولية تساعد على توسيع آفاق التعاون الدولي الذي يمكن أن يتجاوز المجال الاقتصادي إلى المجال السياسي بكل ما يمكن أن يتبع عن هذا التعاون السياسي من مزايا تفاعل كلها في النهاية لصالح السلم والأمن والاستقرار في العالم، فالدول عندما تتبادل المنافع الاقتصادية وتجنب ثمار تعاوتها الاقتصادية المشتركة فإنها تميل إلى التفاعل مع بعضها سياسياً بشكل إيجابي وخلق بعدها عن التوتر الذي تفرزه عادة أجواء الصراع الدولي حيث يغيب الشعور بالثقة المتبادلة بين الدول والحكومات.

أما عن الحجج التي يروج لها المعارضون لإطلاق حرية التجارة الدولية ضمن المدى الواسع الذي يحيطه دعوة هذا التحرير ومناصروه، فإنها تمثل في الآتي:

أولاً: توفر الحرية ضماناً أساسياً وفعلاً من ضمانات الدفاع عن المصالح الاقتصادية الحيوية للدولة، وهي المصالح التي قد تصيب بسبب ما يجاورها من أخطار وتهديدات ومنافسات خارجية في موقف بالغ الصعوبة والخرج، خاصة إذا كان هذا التهديد يأتيها من قوى اقتصادية دولية عملاقة لا قبل لها على تحديها أو منافستها. إن معنى إطلاق حرية المبادلات التجارية في هذا المناخ الدولي المليء بالأخطار والتحديات هو التعجيل بقتل الصناعات الوطنية الناشئة وتفاقم أزمات البطالة وتعيق التعبية الاقتصادية للخارج، وانفacement الدخول بها يعنيه ذلك من تقلص القوة الشرائية العامة وتراجع معدلات الإدخار والاستثمار، وهكذا تدخل الدولة رغماً عنها في حلقة مفرغة من التداعيات الاقتصادية المدمرة التي لا نهاية لها.

ثانياً: أن الدفاع عن مبدأ تحرير التجارة الدولية تحت مظلة التخصص لا يخدم مصالح الدول بقدر ما يمكن أن يضر بها. فالتنوع (Diversification) هو وحده الذي يضفي على الاقتصاد الدولي وعلى المنافسة الدولية حيويتها ويوفر لها أسباب قوتها ويضع مزاياها في متناول الجميع، وهو ما لا يمكن أن يتحقق مع الأخذ بمبدأ التخصص الدقيق الذي تمحض مزاياه في هذا المجال وحده أو ذاك. بعبارة أخرى، فإن معارضي التحرير ينطلقون من منطق عكسي تماماً لما يرددده دعوة إطلاق.

ثالثاً: أن إطلاق حرية المبادلات التجارية في غياب آلية تدخلات حكومية فعالة يبقى على

مساوية هذا الإطلاق وسلبياته بعيداً عن العلاج والتقويم الصحيح، ومن ثم، فإنه يصبح من غير الواقعى المبالغة في تصوير إيجابيات هذا الإطلاق دون تجاوز ذلك إلى بيان مساوئه وسلبياته التي لا ينبغي الاستهانة بها.

كذلك يصبح من غير الواقعى افتراض أن نظاماً اقتصادياً دولياً يقوم على مبدأ اطلاق حرية المبادرات التجارية سوف يكون قادراً على تصحيح مساوئه ذاتياً بعيداً عن مراقبة الحكومات لما يجرى داخل هذا النظام الحر من أنشطة وعمليات وتفاعلات فمثلاً هذا الزعم يكذبه درس التجربة التاريخية الطويلة التي مر بها العالم واستدعت تدخلات فعالةً ومستمرةً من قبل الحكومات لتحييد تلك المساوئ والسلبيات على قدر الإمكان.

رابعاً: أن هذا الإطلاق سوف يمكن الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات من بسط هيمنتها على الكثير من الدول النامية مما قد يتربّ عليه الأضرار بأوضاع وحقوق العاملة الوطنية في هذه الدول حيث يصبح من المتعذر آنذاك حمايتها بالتشريعات الوطنية الملائمة.

ومن جانب آخر، فإن هذا الاختراق الاقتصادي المخارجي تحت دعوى تحرير التجارة الدولية قد يلحق ضرراً بالغاً بأوضاع البيئة الإنسانية والطبيعية في الكثير من تلك الدول، ومن أمثلة ذلك زيادة معدلات التلوث بسبب سوء استخدام الموارد الطبيعية فيها، أو بسبب سوء التخلص من النفايات ومخلفات الصناعة وبصورة ضارة للغذاء، إلخ. أي أن الضرر الحاصل هنا سوف يمتد إلى حقوق الإنسان وسلامة البيئة الطبيعية وظروف الحياة الإنسانية في آن واحد، وهو ضرر فادح لا يقدر بثمن.

خامساً: أن الإطلاق يتعارض مع ما تفرضه دواعي السيادة الوطنية للدول، ولما يجب أن يتوفّر لها من احترام وقدسيّة خاصة.

ويذكر معارضو الإطلاق أنه عندما تراجع القوانين والتشريعات الوطنية المحلية في مواجهة ما تحاول اتفاقيات تحرير التجارة الدولية أن تفرضه على الدول وتلزمها به، فإن السيادة الوطنية لهذه الدول تكون قد تضررت في الصفيح.

وهم يؤكدون على أنه عندما يؤدى التوسيع في قبول الاستثمارات الخارجية بما يرافقها من محاولات تدخل وتأثير وهيمنة على سياسات الدول المستقبلة لها وتوجيهها الوجهة التي تلائم الأهداف التي تكمن وراء تقديمها من قبل الدول المانحة لها، فإن السيادة الوطنية للدولة تكون قد تضررت لا محالة، هذا فضلاً عنها تتيحه تلك الاستثمارات الأجنبية من سيطرة على اقتصاديات الدول التي تدخل إليها ومن سعي إلى تحريكها في مسارات قد لا تكون ملائمة بحال لصالح تلك الدول.

سادساً: أن تحرير التجارة الدولية قد يضر بصورة بالغة بالأمن القومي للكثير من الدول التي تتأثر بنتائج هذا الإطلاق، والسبب في ذلك هو تعمق تعية الدولة لغيرها من الدول مما يجعلها عاجزة عن الوفاء بمتطلبات الدفاع الذاتي عن أنها القومى، حيث تصبح هذه المسئولية رهنا بميشية الدول الأخرى أو وفقاً على ما تراه محققاً لصالحها هي بالأساس.

كذلك ومع إطلاق حرية التجارة الدولية فقد يثور التساؤل حول ما إذا كان ما يزال بمقدور الدولة تنفيذ إجراءات اقتصادية انتقامية أو ذات قوة استراتيجية مؤثرة ضد الدول التي تناصبها العداء في مواقف دولية معينة تمس أنها القومى؟ وهل تستطيع الدولة المستهدفة بهذا التهديد أن تذهب بعيداً في تقييد مبادلاتها التجارية مع الدول المعادية لها متداوza بذلك التعهدات الدولية الصارمة التي سبق لها أن قبلتها ووَقَعَتْ عليها وألزمتها بعدم الخروج عليها حتى لا تكون عرضة لتوقيع عقوبات دولية رادعة عليها؟

سابعاً: تبقى الحجة الأخيرة ومؤداتها أن إطلاق حرية المبادلات التجارية الدولية يفقد الدولة مقدرتها على استخدام التجارة الخارجية كأداة تستطيع بها أن تدافع عن مصالحها العليا أسوة بغيرها من أدوات السياسة القومية.

ولا ينفي أن قدرة الدولة على استخدام هذه الأداة الاقتصادية بفاعلية كبيرة لا يمكن أن تتحقق إلا في ظل تقييد المبادلات التجارية أو على الأقل حصرها ضمن الحدود أو الإطار الذي لا يفقد الدولة زمام المبادرة تماماً في هذا المجال الحيوي من مجالات الدفاع عن أنها الاستراتيجي ومصالحها القومية العليا، إلخ.

### اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية :

بعيداً عن هذه المجادلات المحتدمة بين دعوة تحرير التجارة الدولية ومعارضيه، فقد جاءت اتفاقية الجات لتحرير التجارة الدولية كمحصلة لثمان جولات من المفاوضات الدولية المضنية التي أمتدت على مدار خمسة عقود زمنية كاملة، وتوجت بالنجاح في جولة أورجواي التي استغرقت ثمان سنوات (١٩٨٦ - ١٩٩٤) وشاركت في المفاوضات التي جرت فيها مائة دولة.

نست اتفاقية الجات في إطارها الجديد على أن من حق كل الدول المنضمة إليها أن تحصل في مبادلات التجارية مع الغير على شرط الدولة الأولى بالرعاية (Most Favored Nation, MFN)، وأن هذا الشرط سوف يطبق على كل الأطراف دونها استثناء أو تمييز. كما أكدت الاتفاقية على مبدأ الشفافية الذي يجب أن يحكم تلك المبادلات التجارية، وهو ما كان يعني أنه لا يجوز التحاليل على شروط الاتفاقية بعتمد استخدام وسائل غير مباشرة أو غير مرئية للإبقاء على بعض الموانع أو العراقيل في طريق حرية التجارة الدولية. أيضاً فقد طالبت الاتفاقية الدول المنضمة إليها بالتعهد بتسوية المنازعات التي قد تتشكل فيها بينها بسبب اختلافها حول تطبيق بعض أحكامها، وقد بلغ عدد الدول التي وقعت على هذه الاتفاقية حتى الآن مائة وعشرين دولة.

ويخرج منظمة التجارة العالمية إلى الواقع اعتباراً من عام ١٩٩٥ انتقلت إليها مسئولية تطبيق الشروط والأحكام التي تضمنتها اتفاقية الجات والتي شكلت في جملتها الإطار التنظيمي الأساسي لحرية التجارة الدولية. وقد أنيط بالمنظمة وضع السياسات الخاصة بتحرير تجارة الخدمات أسوة بسياسات تحرير تجارة السلع، وكذلك السياسات التي تكفل حماية حقوق الملكية الفكرية (Intellectual Property Protection).

وتحتل منظمة التجارة العالمية آلية فعالة للتعامل مع التزاعات التي قد تنشأ بين الدول المشاركة في عضويتها وتمثل هذه الآلية في مجلس المنظمة الذي يدخل ضمن صلاحياته تعين لجان لتقصى الحقائق حول المنازعات التجارية الدولية، وتكتفى أغلبية الثنائي عند التصويت في مجلس المنظمة للموافقة على توقيع الجزاءات الدولية على أي خرق يحدث لشروط تحرير التجارة من قبل أي طرف تثبت مسؤوليته عنها<sup>(١)</sup>.

(١) راجع:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the turn of the 21<sup>st</sup> Century, (McGraw Hill, New York, 1998), P.280.

## المؤسسات الاقتصادية الدولية العاملة في حقل التعاون

### الاقتصادي الدولي وتنمية العلاقات الاقتصادية الدولية

#### أولاً: دور الأمم المتحدة في تنظيم وتطوير علاقات التعاون الاقتصادي الدولي:

ترعى الأمم المتحدة عدداً كبيراً من المجالات الوثيقة الصلة بتنمية أواصر التعاون الاقتصادي الدولي، ومن ذلك أن المنظمة العالمية وجهت اهتماماً خاصاً لبرامج التنمية الاقتصادية للدول الجنوبية، وفي الحقيقة أن تلك الجهود الدولية المكثفة بدأت منذ منتصف السبعينيات من القرن العشرين عندما أخذت هذه المشكلة تفرض نفسها على اهتمامات المجتمع الدولي وتلح في البحث عن حلول دولية فعالة لمواجهتها والتغلب عليها، وكان هذا الاعتراف بأهمية تلك المشكلة وضرورة الإسراع بحلها أساس تفكير الأمم المتحدة في تفزيذ برامج دولية خاصة تكون موجهة لأغراض التنمية الاقتصادية في هذه المجموعة الواسعة من الدول.

كان من بين المؤشرات المهمة الدالة على تنامي اهتمام المنظمة العالمية بهذا الدور التنموي في دول الجنوب، تبنيها في عام ١٩٦٥ للبرنامج المعروف ببرограм الأمم المتحدة للتنمية (UN Development Program, UNDP) الذي هدف إلى توفير المساعدة الفنية والتمويل الذي يفي باحتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية. وقد وصلت ميزانية هذا البرنامج في عام ١٩٩٦ إلى ما يناهز مليار دولار تكونت أساساً من المساهمات الاختيارية (Voluntary Contributions) التي قدمتها بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وبعض الوكالات الدولية المتخصصة.

ويركز هذا البرنامج بصفة أساسية على الجوانب التي يامكأنها أن تدعم أساس هذه التنمية الاقتصادية الدولية وتقويتها، ومن أمثلة ذلك: المساعدة في نقل التكنولوجيا وغيرها من المهارات الإدارية والتنظيمية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية.

وبالإضافة إلى هذا البرنامج هناك أيضاً منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة (UN Industrial Development Organisation, UNIDO) التي تهدف إلى تطوير الدول النامية صناعياً.

وقد تعرض أداء هذه المنظمة الدولية المتخصصة لانتقادات عديدة وجهتها إليها الدول النامية المستفيدة منها. وانصبّت تلك الانتقادات على أن هذه التنمية الصناعية كان يتم توجيهها في المقام الأول لصالح الدول المتقدمة على حساب الدول النامية. وقد أدى تسامي تلك الانتقادات إلى دفع الولايات المتحدة للإعلان في عام ١٩٩٥ عن نيتها في الانسحاب من تلك المنظمة بحلول نهاية عام ١٩٩٦، ثم تلتها كل من بريطانيا وأستراليا، وكانت حجتهم في ذلك أن منظمة يونيدو لم تعد فعالة في أدائها للدور المنوط بها، وبالتالي فإنه لم يعد ثمة ما يبرر استمرار مشاركتهم في انشطتها<sup>(١)</sup>. وقد ساد التخوف وقتها من أنه إذا انتقلت عدوى الانسحاب من المنظمة إلى بقية الدول الصناعية المتقدمة الأعضاء فيها، فإن ذلك كان يحمل معه خطر فشلها وانهيارها خاصة وأن ميزانية يونيدو كانت قد انخفضت بشدة إثر انسحاب بعض الدول الصناعية الكبرى من عضويتها على نحو ما سلفت الإشارة إليه.

وهناك أيضاً مؤتمر التجارة والتنمية التابع للأمم المتحدة (United Nations Conference on Trade and Development، UNCTAD) ١٩٦٤ للمساهمة في إيجاد حلول لبعض المشكلات الاقتصادية التي تواجهها الدول النامية وبخاصة في مجالات التجارة والتنمية. وقد أسفر هذا المؤتمر عن إقامة مجموعة الـ ٧٧ المعروفة التي زادت عضويتها فيما بعد حتى وصلت في عام ١٩٩٦ إلى ١٣٢ دولة بالإضافة إلى منظمة التحرير الفلسطينيّة (السلطة الوطنيّة الفلسطينيّة فيما بعد).

وتعدّ دول المجموعة اجتماعات منتظمة هدفت منها في البداية إلى إيجاد نظام اقتصادي عالي جديد وهو ما تحقق لها بالفعل مع الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤ ودعا إلى:

(أ) إصلاح نظم وأسس المبادلات التجارية بين دول الشّمال والجنوب بإزالة المعوقات التي تقف في طريقها، وكذلك بالسعى إلى تحقيق درجة أعلى من الاستقرار في الأسعار لوقايتها من مخاطر التقلبات والتذبذبات العنيفة.

---

(1) John T. Rourke, International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 496.

أَعْلَمُ بِمَا يَنْهَا  
كَمْ كَمْ مَنْ يَرْجُوا  
فَلَمَّا سَمِعَ الْمُؤْمِنُونَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
يَنْهَا عَنِ الْمَحْمَدِ  
أَذْهَبُوا إِلَيْهِ  
أَنَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْهَا  
أَنَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْهَا  
أَنَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْهَا

وقد شملت جهود الأمم المتحدة كذلك، العمل على إيجاد معايير دولية مقبولة لتنظيم أوضاع العمال في مختلف دول العالم وإلزام الدول بمراعاتها والتقييد بها. وتأتي منظمة العمل الدولية (ILO) كأحدى أهم الوكالات الدولية المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تهض بهذه المسئولية، وقد اتسعت عضويتها لتشمل الآن ١٦٩ دولة.

#### **صندوق النقد الدولي التابع للأمم المتحدة (International Monetary Fund, IMF):**

يرجع إنشاء هذا الصندوق إلى المؤقر الذي عقد في بريتون وودز بالولايات المتحدة الأمريكية في يوليو ١٩٤٤ وحضرته ٤٤ دولة لإرساء أسس نظام النقد الدولي بما يكفل تشجيع التجارة والاستثمار والتنمية الاقتصادية في العالم. وقد أسندت إلى صندوق النقد الدولي مسؤولية الإبقاء على قابلية العملات للتحويل عند أسعار صرف مستقرة، والمساهمة في تقديم تمويل مؤقت بفائدة منخفضة لمواجهة العجز في موازن مدفوعات الدول الأعضاء والخلولة وبالتالي دون دفع تلك الدول إلى اتخاذ تدابير تضر بالازدهار الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي.

بيد أنه وبمرور الوقت ومع تغير الظروف الدولية، سعى صندوق النقد الدولي إلى تطوير مهامه، بحيث يصبح مركز المشورة المالية الأول للدول النامية، ثم تعزز دور الصندوق في أعقاب أزمة الديون الطاحنة التي تعرضت لها دول نامية كثيرة والتي بلغت ذروتها مع القرار الذي أعلنته حكومة المكسيك في أغسطس عام ١٩٨٢ بالامتناع عن دفع الديون المستحقة عليها للدول الدائنة، وكان هذا الإعلان الخطير إيذاناً بنشوب ما عرف وقتها بأزمة ديون العام الثالث التي نظر إليها كأزمة مالية تهدد استقرار النظام النقدي الدولي كله بأوضح العواقب والأخطر، وقد أدى التخوف من إمكانية انتشار ظاهرة الامتناع عن دفع دول العالم الثالث لديونها وما يمكن أن يتربّ على هذا الامتناع من آثار دولية اقتصادية مدمرة وخاصة بالنسبة للغرب كطرف دائن، إلى تدخل الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى في محاولة لإعادة جدولة تلك الديون وقام صندوق النقد الدولي بدور متعدد الأبعاد في هذا الخصوص منها:

- ١- تحفيز المصادر الأخرى على المساهمة في التمويل نظراً لأن البنك التجاري كانت ترفض إقراض الدول النامية المتخلفة عن دفع ديونها إلى حين تتفق تلك الدول على مجموعة من الإجراءات المحددة مع صندوق النقد الدولي والحصول منه على شهادات موئلة بسلامة سياساتها الاقتصادية.
  - ٢- التدخل بين المقترضين والقرضين التجاريين بمحاولة توفير التمويل المطلوب للدول المدينة.
  - ٣- فرض نظام مالي صارم على الدول المقترضة ومن ذلك أنه في مقابل القروض التي يقدمها الصندوق للدول النامية وأيضاً في مقابل ضمانه لتدفق الموارد المالية إليها، فإنه أصبح يشترط عليها أن تقوم بتطبيق سياسات للاستثمار والتكيف الهيكلي فيما أصبح يعرف بمشروطية الصندوق<sup>(١)</sup>.
- وقد استندت السياسات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي إلى دعامتين رئسيتين هما:
- أولاً: الالتزام باقتصاد السوق وذلك من واقع الاعتقاد بأن مبادئ السوق التي تجده التعبير عنها في العمل الحر وغير المقيد لقوى السوق تقدم أفضل علاج للإصلاح الاقتصادي والنمو، وأن السوق وليس الحكومات هو الذي يكفل التخصيص الكفء للموارد.

ثانياً: الاعتقاد بأن الحركة الحرة وغير المقيدة للسلع والخدمات عبر الحدود القومية تزيد من رفاهية الدول وتنهض بالاقتصاد الدولي ككل، فضلاً عن أن المنافسة الكاملة وأعمال قانون الميزة النسبية هما اللذان يكفلان الحصول على مكافئات من التجارة الدولية تصب لصالح كل الدول<sup>(٢)</sup>.

---

(١) د. زينب عبد العظيم محمد، الاتجاهات المعاصرة في دراسة سياسات صندوق النقد الدولي، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة)، دراسة غير منشورة، أبريل ٢٠٠٠، ص ٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٤.

وكذلك يمكن مراجعة:

د. الطاهرة السيد محمد، سياسات التكيف الاقتصادي المدعمة بالصندوق أو من خارجه: عرض للدراسات، سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد رقم ٦٧، ٢٠٠٢.

ثم جاءت الأزمة المالية الآسيوية في عام ١٩٩٧ لتزيد من نفوذ صندوق النقد الدولي حيث اضططلع بدور أساسى في معالجة تلك الأزمة العاصفة التي تعرضت لها دول شرق وجنوب شرق آسيا، وقد استغل الصندوق المضاعفات الاقتصادية الخطيرة لهذه الأزمة ليؤكد على أهمية دوره الذي لم يعد له بديل مع الدخول إلى مرحلة العولمة، وقد انطلق هذا التأكيد لأهمية دوره من واقع أن المخاطر والتحديات الجديدة وغير المسقبوقة التي ستواجهها الدول في ظل العولمة سوف يكون من الصعب التغلب عليها كلياً، ولكن يمكن التخفيف من آثارها باعتماده على صندوق النقد الدولي وغيره من المؤسسات الدولية المتخصصة الأخرى والتي يمكن أن يكون لها دور إيجابي ملموس في تسهيل الاستفادة من العولمة ومزاياها.

وعندما قام صندوق النقد الدولي بتحليل الأزمة الآسيوية للتعرف على الأسباب التي أدت إليها فإنه أرجع تلك الأسباب إلى الظروف الاقتصادية الداخلية في تلك الدول وما أفرزته من مشكلات، ومن هنا كان اقتناع إدارة الصندوق أن حلول تلك المشكلات يجب أن تأتي أساساً من الداخل وبالتحديد من خلال تنفيذ التغييرات الهيكيلية الضرورية في إطار ما أسمى بسياسات التكيف، وال الحاجة إلى زيادة الشفافية، وعدم فصل المشكلات المالية والاقتصادية عن الأوضاع السياسية والمؤسسة السائدة، ومن ثم فقد طالب الصندوق تلك الدول بالعمل على تحسين نظمها القضائية وإصلاح مؤسساتها العامة وتنقية ممارسات الحكم فيها من عيوبها ونواقصها، وتشديد الحملة ضد الفساد، إلخ.

وهكذا فإن صندوق النقد الدولي قد نجح بالفعل في استغلال الأزمات الاقتصادية والمالية التي شهدتها النظام الاقتصادي العالمي على مدى ثلاثة عقود ليطور دوره ويوسع مهامه ويزيد من نفوذه<sup>(١)</sup>.

### دور البنك الدولي في تحقيق التعاون من أجل التنمية :

يأتى البنك الدولي من بين أهم المؤسسات الدولية التي ترعى وتمول التعاون

---

(١) المرجع السابق، ص ٧.

وكذلك: John T. Rourke, International Politics, Op. Cit., PP. 501-507

---

## الفصل السابع: دور المؤشرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة

---

الاقتصادي الدولي المتعدد الأطراف، ويضم البنك الدولي أربع جموعات من الوكالات المتخصصة في مختلف ميادين نشاطاته الاقتصادية الدولية، وهي بالترتيب:

١- البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

(International Bank for Reconstruction and Development, IBRD)

٢- وكالة التنمية الدولية.

(International Development Association, IDA)

٣- وكالة التمويل الدولية.

(International Finance Corporation, IFC)

٤- وكالة ضمان الاستثمار الدولي المتعدد الأطراف.

(Multilateral Investment Guarantee Agency, MIGA)

تأتي مصادر تمويل نشاطات الوكالات التابعة للبنك الدولي من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء في البنك وعدهم الآن ١٨٠ دولة وكذلك من الفوائد المتحصلة عن القروض التي تقدمها للدول المتلقية لها.

وتتشابه سياسات الإقراض التي ينفذها البنك الدولي للإنشاء والتعمير في طبيعة الأسس والمعايير التي يعتمدها في اتخاذ قراراته مع ما تأخذ به البنوك التجارية بالنسبة للقروض التي تقدمها للمقترضين منها، وقد بلغ مجموعة القروض التي قدمها البنك الدولي في عام ١٩٩٥ وحده، ١٤,٧ مليار دولار تم استخدامها في تمويل ١٢٩ مشروعًا في العديد من الدول<sup>(١)</sup>.

أما بالنسبة لوكالة التنمية الدولية (IDA) التي تأسست عام ١٩٦٠، فت تكون قاعدتها التمويلية التي تستقل بها عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء فيها وعدها ١٥٨ دولة. وتقوم الوكالة بتقديم القروض للدول المستفيدة، وهي

---

(1) Ibid, P. 507.

قروض تكاد تكون في حكم المفافة من الفوائد، وتتنمي هذه الدول إلى مجموعة الدول الأكثر فقراً في العالم، وقد بلغ إجمالي المشاريع التي قامت وكالة التنمية الدولية بتمويلها في عام ١٩٩٥ ، مائة وسبعة وعشرين مشروعًا تكلفت حوالي ٧ مليار دولار.

وفيما يتعلّق بوكالة التمويل الدولي (IFC) فقد أُنشئت في عام ١٩٥٧ وتضم الآن ١٧٠ دولة، وهي تقدم القروض إلى الدول النامية كما تضمن الاستثمارات الخاصة في هذه الدول، وتعنى إلى تشجيع نشاط القطاع الخاص فيها، وهي في هذا تختلف عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير ووكالة التنمية الدولية إذ أن تمويلها يكاد يكون منصباً بالكامل على المشروعات العامة (Public Projects).

أيضاً فإنه لما كان الهدف الرئيسي لوكالة التمويل الدولي هو تشجيع النمو الاقتصادي في العالم على أساس رأس المال، فإن الولايات المتحدة تساهم بنسبة كبيرة تقترب من العشرين في المائة في توفير التمويل اللازم لأنشطتها وفي مقابل ذلك فقد خصص لها خمس الأصوات في هذه الوكالة الدولية الهامة.

يُبَقَّى أن نشير إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات المتعددة الأطراف (MIGA) التي أُنشئت في عام ١٩٨٨ ، وهي متخصصة في تشجيع تدفق رؤوس الأموال الخاصة إلى الدول النامية للاستثمار فيها، وتولى تقديم ضمانات لهؤلاء المستثمرين لتأمينهم ضد المخاطر والخسائر غير التجارية التي قد يتعرضون لها في تلك الدول والتي قد تترجم أحياناً عن عدم الاستقرار السياسي، وقد بلغت جملة الاستثمارات التي قامت هذه الوكالة بضمانها في عام ١٩٩٦ ما يناهز ٦٠٦ مليار دولار<sup>(١)</sup>.

---

(1) Ibid, P. 508.

## التعاون الاقتصادي الإقليمي

تعدد مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم على النحو التالي:

### أولاً: الاتحاد الأوروبي : The European Union

يعتبر الاتحاد الأوروبي من أهم مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم ومن أشدّها كثافة في مستوى هذا التعاون الدولي وعمق تأثيره.

وقد بدأ الاتحاد الأوروبي تاريخياً مع قيام السوق الأوروبية المشتركة في عام ١٩٥٨ والتي شاركت في عضويتها ست دول هي ألمانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا وبلجيكا ولوكسمبورج، وفي عام ١٩٧٣ دخلتها كل من الدنمارك وبريطانيا وأيرلندا، ثم اليونان في عام ١٩٨١، والبرتغال وأسبانيا في عام ١٩٨٦، ثم انضمت إليها في عام ١٩٩٥ كل من النمسا وفنلندا والسويد ليصبح بذلك عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي ١٥ دولة زادت فيها بعد إلى ٢٧ دولة.

وتتجذر الإشارة إلى أنه في عام ١٩٧٩ قررت دول الجماعة الأوروبية إقامة نظام نقدٍ أوربي (European Monetary System, EMS) موحد لتنظيم عمليات التبادل النقدي بين دول الجماعة وما استتبع ذلك من ضرورة الاتفاق على استخدام عملة أوروبية موحدة (European Currency Unit) وهي العملة التي عرفت فيما بعد وعلى نطاق دولي واسع باليورو (Euro)، كما تم الاتفاق كذلك على إقامة بنك مركزي أوربي وعلى انتهاج سياسة مالية أوروبية موحدة (Common Fiscal Policy)، ثم دخلت هذه الدول في مفاوضات حول أحکام معاهدة ماستريخت Maastricht التي عرفت بمعاهدة الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ١٩٩١، وقد سعت هذه المعاهدة إلى تحقيق مستوى من التكامل الأوروبي المكثف في العديد من المجالات واكتملت توقيعات دول الجماعة الأوروبية عليها في عام ١٩٩٢.

وقد نصت معاهدة ماستريخت التي تعد علامة بارزة في تاريخ الوحدة الاقتصادية الأوروبية على إنشاء بنك مركزي أوروبى وعلى بدء استخدام وحدة النقد الأوروبية الموحدة اعتباراً من عام ١٩٩٧ ، وكان مقرراً أن يبدأ هذا الاستخدام على مستوى البنوك أولاً، ثم تدخل مرحلة التداول الشعبي عام ٢٠٠٢ وهو ما تحقق بالفعل، وقد عارضت

دولتان من دول الجماعة هما بريطانيا والدنمارك سياسات التكامل النقدي الأوروبي وأثروا الإبقاء على الأوضاع النقدية القائمة دون حاجة تدعوهما للمضي إلى ما هو أبعد من ذلك<sup>(١)</sup>.

كما تضمنت معاهدة ماستريخت بالإضافة إلى ما سبق:

١- إقرار الميثاق الاجتماعي (The Social Contract) الذي سبق لدول الجماعة الأوروبية التوصل إليه في عام ١٩٨٩ . ويدعو هذا الميثاق إلى حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للعمالة الأوروبية بما في ذلك الالتزام بمعايير الصحة والسلامة المهنية، وحماية الطفولة، وكفالة المساواة بين الرجال والنساء في فرص التوظيف في مختلف مجالات الحياة الإنسانية عموماً وكانت بريطانيا هي الدولة الوحيدة من بين دول الجماعة التي عارضت إدماج هذا الميثاق الاجتماعي في صلب معاهدة ماستريخت لأسباب خاصة بها أبدرتها في حينها.

٢- منح جنسية الاتحاد الأوروبي لمواطني دول الاتحاد بالإضافة إلى حقوقهم في الاحتفاظ بجنسياتهم الأصلية. وتعطى هذه الجنسية الأوروبية لأصحابها الحق في حرية التنقل بين مختلف دول الاتحاد الأوروبي، وما يتربّ على ذلك من التمتع بحق التصويت في انتخاب الهيئات التشريعية في دول الاتحاد بحسب أماكن الإقامة، وكذلك حق العمل في أي من تلك الدول، بل وأصبح من الممكن أيضاً لأي دولة من دول الاتحاد الأوروبي الاستفادة من الخدمات الدبلوماسية التي يمكن أن توفرها لها الدول الأخرى الأعضاء في هذا المجال، إلخ.

٣- التأكيد على أهمية تنفيذ سياسات دفاعية وخارجية مشتركة لدول الاتحاد الأوروبي. لكن صعوبة هذا الأمر بالذات تبدو في أنه إذا كان من الممكن الاتفاق على أسس وسياسات التكامل الاقتصادي الأوروبي إلا أن الأمر يختلف بالنسبة لتوحيد السياسات الدفاعية والخارجية لدول الاتحاد.

---

(١) راجع:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21<sup>st</sup> Century, Op. Cit., P. 286.

## الفصل السابع: دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة

وتجدر الإشارة هنا إلى الأجهزة التابعة للاتحاد الأوروبي وهي: اللجنة (Commission)، والبرلمان الأوروبي (The European Parliament) ومحكمة العدل الأوروبية (European Court of Justice)، والمجلس الوزاري.

ت تكون اللجنة التي يقع مقرها في بروكسل عاصمة بلجيكا من الممثلين الذين تقوم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتعيينهم فيها، وينظر إلى هؤلاء الممثلين ليس باعتبارهم يمثلون المواقف والسياسات الرسمية لحكومات دولهم، وإنما كممثلين لفكرة الوحدة الأوروبية والمدافعين عنها أمام اللجنة، ومن هنا فإن ولاءهم الأول هو للاتحاد الأوروبي قبل أن يكون لدولهم وحكوماتهم. وتقوم اللجنة باقتراح مشاريع السياسات التي تحيلها بدورها إلى المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي، كما أنها هي التي تتولى التحضير لمشاريع القرارات الحكومية على مستوى الاتحاد ككل.

وبالنسبة للبرلمان الأوروبي ومقره مدينة ستراسبورج بفرنسا، فإنه يجسد بحق الممارسة الديمقراطية التي تتخطى الحدود الضيقية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لتصبح ممارسة ديمقراطية تم على نطاق أوروبي واسع، وهو بهذا يشكل سابقة دولية لا نظير لها في العالم، وقد تزايدت أهمية البرلمان الأوروبي بعد عام ١٩٧٩ عندما تقرر لمواطني دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية حق انتخاب أعضاء هذا البرلمان الأوروبي بأسلوب الاقتراع المباشر. ويعمل هذا البرلمان في إطار أوروبي عام أكثر من كونه يقوم على تمثيل كل دولة في بصورة مستقلة.

أما عن محكمة العدل الأوروبية التي يقع مقرها أيضاً في ستراسبورج بفرنسا، فإنها تقوم بدور الحكم في المنازعات التي تنشأ فيما بين دول الاتحاد، وقد اتسع نطاق الصلاحيات القضائية التي تمارسها هذه المحكمة إلى الحد الذي تضاءلت معه وبصورة ملموسة للغاية الاختصاصات القضائية للدول الأعضاء فيها يتصل بهذه الفتنة من المنازعات. وتعتبر المعاهدات المنبثقة للجماعة الاقتصادية الأوروبية والاتحاد الأوروبي (معاهدة ماستريخت) بمثابة القانون الأعلى الذي تسترشد به محكمة العدل الأوروبية في حكماتها، وهو القانون الذي تضعه المحكمة فوق التشريعات الوطنية للدول الأعضاء.

وفيما يتعلّق بالمجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي فهو الجهاز الذي يشكّل حلقة الاتصال بين حكومات هذه الدول أو كما يطلق عليه Intergovernmental Body وتقوم تلك الحكومات باختيار ممثليها من الوزراء في هذا المجلس الوزاري الأوروبي، وهم المتحدثون باسم حكوماتهم والممثلون لسياساتها والمعبرون عن مواقفها إزاء ما يتم عرضه على المجلس من موضوعات تهم الدول الأعضاء في الاتحاد ويلاحظ أن أكثر المجالات التي تحظى باهتمام المجلس الوزاري لدول الاتحاد ويلاحظ أن أكثر المجالات التي تحظى باهتمام المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي هي المجالات الزراعية والمالية والسياسية الخارجية، وتكون القراءة التصوّتية لكل واحدة من الدول الأعضاء في المجلس الوزاري مكافحة لحجمها وذلك حتى لا تظلم الدول الأوروبية الكبيرة لصالح الدول الأقل تعداداً. وقد استقر الحال على الأخذ بقاعدة الأغلبية عند التصويت على الكثير من القضايا المطروحة أمام المجلس عدا الحالات التي يشترط فيها أن يكون التصويت عليها بإجماع الآراء كطلبات الانضمام الجديدة إلى عضوية الاتحاد الأوروبي، أو التحوّل باتجاه الأخذ بسياسات جديدة.

ومنذ عام ١٩٧٥ أخذ المجلس الوزاري للاتحاد الأوروبي بتقليد جديد لم يتضمنه أي نص رسمي في المعاهدة المنشئة للاتحاد، وهو حرصه على عقد لقاءات قمة على مستوى رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الاتحاد هادفاً من ذلك التوصل إلى اتفاقيات على هذا المستوى السياسي الرفيع حول بعض المسائل الهامة التي تمس مصالح الدول الأعضاء، أو إقرار بعض الموجهات التي يمكن لتلك الدول أن تسترشد بها عند تحديد مواقفها إزاء قضايا معينة، وهكذا.

وهناك من يعتقد أن مستقبل الاتحاد الأوروبي سوف يبقى معتمداً وبدرجة كبيرة على دور المجلس الوزاري، وعلى ما يتخذه من قرارات أو يقره من سياسات، إلخ.

### **ثانياً : منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية(النافتا : NAFTA ) :**

هناك من ينظر إلى اتفاقية النافتا (North American Free Trade Agreement) التي أقامت منطقة للتجارة الحرة بين دول أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة وكندا والمكسيك) على أنها تمثل الإنجاز الأهم بعد تجربة التكامل الاقتصادي الأوروبي.

وتتبع أهمية اتفاقية نافتا من كون أحد الأطراف الرئيسين المنضمين إليها وهي الولايات المتحدة واحدة من أقوى الدول التجارية في العالم قاطبة، كما أنها تتمتع بميزة تنافسية هائلة في التجارة العالمية، وهي تسعى من خلال عضويتها في تلك الاتفاقية كما في غيرها من الاتفاقيات المناظرة، إلى دعم كفاءة أدائها الاقتصادي بما يجعل منها في النهاية قوة جبارة تتمتع بمكانة تجارية تنافسية لا تبارى على المستوى العالمي.

لقد بدأت مفاوضات الدول الثلاث لعقد هذه الاتفاقية في عام ١٩٩٢ وانتهت بالتوقيع عليها في عام ١٩٩٣ ودخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٩٤ بعد اتمام إجراءات التصديق عليها من قبل حكومات الدول الأعضاء.

تنص اتفاقية نافتا على الحذف التدريجي للضرائب الجمركية بين الدول الثلاث إلى أن يتم الانتهاء من هذه المهمة خلال عشر سنوات وقد غطت قائمة التخفيفات الجمركية عدداً هائلاً من السلع التي تدخل في إطار المبادلات التجارية القائمة بين هذه الدول الثلاث. كذلك وبموجب هذه الاتفاقية، فإن الكثير من القيود التي اعتادت هذه الدول أن تفرضها على الاستثمارات الأجنبية فيها سوف يتم إلغاؤها، كما تكفل الاتفاقية التدفق الحر للكثير من الخدمات الأساسية فيها بينما ومن تلك الخدمات على سبيل المثال: الخدمات المصرفية والتأمينية والاتصالات، إلخ، كما تسهل الاتفاقية حرية التنقل عبر حدود تلك الدول دون عوائق أو قيود.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن حجم الناتج القومي الإجمالي، وحجم التعداد السكاني لدى الدول النافتا الثلاث يكاد يكون مساوياً لمثيله في الاتحاد الأوروبي، حيث يبلغ تعداد دول النافتا ٣٨٠ مليون نسمة وحجم ناتجها القومي الإجمالي ٧ تريليون دولار<sup>(١)</sup>.

وبمقارنة البيان التنظيمي للاتحاد الأوروبي بنظيره في منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية، يمكن القول بأن اتفاقية نافتا لم تتشكل من الأجهزة والمؤسسات والآليات نظماً شبيهة بما هو موجود في الاتحاد الأوروبي، وكل ما أوجده النافتا هو ما يعرف بـ هيئة

(1) Ibid, P. 293.

التحكيم) Commission of Arbitration (التي أسننت إليها مهمة تسوية المنازعات التجارية التي قد تنشب بين الدول الأعضاء.

ويذكر المحللون أنه إذا كانت هناك تباينات اقتصادية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فإن تلك التباينات تبدو أكثر حدة وأوسع مدى مع دول النافتا<sup>(1)</sup>. ومن ذلك مثلاً التفاوت الكبير بين متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي في كل من الولايات المتحدة وكندا عنه في المكسيك، كما أن النافتا لا تملك خططاً أو برامج للنهوض بمستوى النمو الاقتصادي للمكسيك على نحو ما فعلت دول الاتحاد الأوروبي بالنسبة لمجموعة الدول الأربع الفقيرة في الاتحاد (Poor Four)، ويقولون أنه إذا تمَّت هذه العملية التكاملية في غياب إجراءات مماثلة لمساعدة فإن نواحِجها الإيجابية سوف تكون من نصيب الدول الأكثر غنى كالولايات المتحدة وكندا على حساب دولة فقيرة ومحدودة الإمكانيات الاقتصادية كالالمكسيك.

### ثالثاً: منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسفيك (أبيك) :

(The Asian Pacific Economic Cooperation. APEC)

جاءت الدعوة إلى البحث في هذا النموذج من نماذج التعاون الاقتصادي الإقليمي بمبادأة من استراليا في عام ١٩٨٩، ووجدت استجابة ملحوظة لها لدى دول منطقة الباسفيك.

وقد أمكن لهذه الدول التوصل إلى إقامة هذا المنتدى للتعاون الاقتصادي بين دول آسيا والباسفيك وتلي ذلك أن عقد رؤساؤها أول مؤتمر لهم في مدينة سياتل بولاية واشنطن الأمريكية في نوفمبر ١٩٩٣. وتضم عضوية هذا المنتدى الاقتصادي لدول آسيا والباسفيك ثمانى عشرة دولة هي: الولايات المتحدة واليابان وكندا والصين وكوريا الجنوبية والمكسيك واستراليا وتايوان وهونج كونج ونيوزيلندا وتشيلي وبابوا (غينيا الجديدة) واندونيسيا وتايلاند وมาيلزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي. وقد اختيرت سنغافورة مقراً للأمانة العامة لهذا المنتدى الاقتصادي الآسيوي الباسفيكي، وباستثناء جهاز الأمانة العامة لم يؤسس المنتدى أية أجهزة أو آليات تنظيمية أخرى.

(1) Ibid.

وفي الحقيقة أن ستة من دول تجمع أبيك هم أعضاء في المجموعة الاقتصادية المعروفة بالآسيان (Association of Southeast Asian Nations, ASEAN)، وهي إندونيسيا، وتايلاند وมาيلزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي، وتتولى هذه المجموعة من الدول إمكانية حكومية تنظيمية فعالة للتعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسيفيكي، ويرجع تاريخ إقامة تجمع الآسيان إلى عام ١٩٦٧ وكان هدفه عند تأسيسه إيجاد آلية منظمة للتشاور السياسي والاقتصادي بين الدول التي قررت عام ١٩٩٢ البحث في إمكانية الاتفاق على ترتيبات تكفل إقامة منطقة للتجارة الحرة فيها بينما بأسلوب الإلغاء التدريجي للموانع الجمركية وفيها لا يزيد على خمسة عشر عاماً. جاء ذلك فيها عرف بإعلان سنغافورة الذي اقترحت فيه دول الآسيان إقامة نظام اقتصادي دولي مفتوح باعتبار أن نظاماً كهذا سوف يتبع لها، أي لدول الآسيان، مقدرة تنافسية أكبر على الصعيد العالمي. من هنا جاء التوقع على اتفاقية التجارة الحرة لدول الآسيان المعروفة باتفاقية أفتا، (Asian Free Trade Agreement, AFTA) وقد تمتلأ أهمية هذه الخطوة على صعيد العلاقات الاقتصادية الدولية في أن تعداد سكان تجمع الآسيان يبلغ ٣٣٠ مليون نسمة كما وصل إجمالي نواميها القومية إلى ٣٠٠ مليار دولار.

#### رابعاً: السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا (تجمع الكوميسا) :

(Common Market For Eastern and South Africa, COMESA)

تعد الكوميسا في بعض الآراء، واحدة من أكبر التجمعات الاقتصادية شبه الإقليمية في القارة الأفريقية حيث تضم في عضويتها أكثر من عشرين دولة تتدنى من شمال القارة إلى شرقها إلى جنوبها.

وقد جاء تأسيس الكوميسا متوافقاً مع ما تضمنته خطة عمل لاجوس الصادرة عن منظمة الوحدة الأفريقية في أبريل عام ١٩٨٠ من ضرورة تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول القارة وإقامة سوق أفريقية مشتركة بصورة تدريجية وعلى مراحل، وأيضاً مع ما قرره مؤتمر لاجوس خاصاً بال الحاجة إلى إنشاء مجموعة من التكتلات الاقتصادية ذات الجوار الجغرافي والظروف الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية المتشابهة بحيث تتكون منها في النهاية الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

وقد تم التوقيع على الاتفاقية المنشئة للسوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (كوميسا) في كمبالا بأوغندا في نوفمبر عام ١٩٩٣، وبعدها دخلت حيز التنفيذ في ديسمبر عام ١٩٩٤ في أعقاب انعقاد أول اجتماع لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات التي وقعت على هذه الاتفاقية في مالاوي في ذلك التاريخ.

وتتركز الأهداف التي تضمنتها اتفاقية كوميسا في الآتي:

١- العمل على تحقيق تنمية مطردة للدول الأعضاء في هذه الاتفاقية من خلال تشجيع التنمية المتوازنة والمتناصفة بين هيكلها الإنتاجية وقدرتها على تسويق منتجاتها.

٢- تشجيع التنمية المشتركة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، والاتفاق على سياسات اقتصادية بعيدة المدى تخدمصالح العام المشترك للدول الأعضاء، مع تفزيذ برامج تساعد على رفع مستوى معيشة شعوب هذه الدول وتؤدي إلى توثيق علاقاتها ببعضها.

٣- التعاون المشترك في مجال إيجاد بيئة مواتية للاستثمار الأجنبي والمحلى بما في ذلك تشجيع البحث العلمي والتكنولوجي من أجل التنمية.

٤- التعاون من أجل تحقيق المزيد من فرص السلام والأمن والاستقرار في الدول الأعضاء لما لذلك من انعكاسات إيجابية في مجال الجهود الرامية إلى دعم التنمية الاقتصادية فيها.

٥- التعاون لتقوية العلاقات بين السوق الأفريقية المشتركة وبيبة العالم، واتخاذ ما هو ضروري من المواقف المشتركة في المجال الدولي.

كما نصت الاتفاقية على ضرورة التقيد بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء في هذا التجمع الاقتصادي الأفريقي، وعلى ضرورة الحفاظ على البيئة كأحد متطلبات التنمية الاقتصادية لتلك المجموعة من الدول.

ونجد الإشارة إلى أن الدول التي وقعت على اتفاقية الكوميسا كأعضاء أصلين أو مؤسسين بلغ ١٩ دولة هم: أنجولا، بوروندي، جزر القمر، جيبوتي، أريتريا، أثيوبيا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، مالاوي، موريشيوس، موزمبيق، ناميبيا، رواندا، سيريلانكا،

الصومال، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، أوغندا، زامبيا، زيمبابوى، ثم جاءت القمة الثالثة لرؤساء دول وحكومات الكوميسا لتوافق في يونيو ١٩٩٨ على إدخال تعديلات على نص المادة الأولى من الاتفاقية (الفقرة الرابعة تحدى) بحيث أصبح من الممكن قبول دولة عضو في هذا التجمع متى كانت جاراً مباشراً للدولة عضو، وكان هذا التعديل الأخير بمثابة الأساس القانوني الذي بموجبه وافقت تلك الدول على انضمام مصر لعضوية الكوميسا<sup>(١)</sup>.

#### خامساً : إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى :

في فبراير ١٩٩٧ اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية قراراً يقضى بإنشاء ما أسمى بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وذلك خلال عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٨ . وجاء في الإعلان الصادر عن المجلس في هذا الصدد، أن إقامة هذه المنطقة كانت تفعيلاً لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية بما يعزز مسيرة العمل الاقتصادي العربى المشترك، كما جاءت لتماشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعها ومع أحكام منظمة التجارة العالمية، وللحفاظ على المصالح الاقتصادية للدول العربية وبعضها البعض ، ولتنمية علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع العالم资料外的 . وتكون خطوة عملية أولى نحو بناء تكتل اقتصادي عربى تكون له مكانته على الساحة الاقتصادية العالمية التي تمتلىء بالعديد من التكتلات الاقتصادية الدولية والإقليمية.

ونص قرار إعلان قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على الآتى:

- ١- تلتزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشر سنوات اعتباراً من ١١/١/١٩٩٨ .

(١) راجع في ذلك:

د. جمال محمد السيد ضلي، الإطار القانوني / السياسي للسوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا «كوميسا»، مجلة آفاق أفريقيا، المجلد الأول، العدد الأول، ربيع ٢٠٠٠، ص ٢١-٥٤.

- ٢- تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفقاً لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية في الدول الأطراف فيها يتعلق بقواعد المنشأ والمواصفات والمقاييس واشتراطات الوقاية الصحية والأمنية والرسوم والضرائب المحلية.
- ٣- يتم تحرير كافة السلع المتبادلة بين الدول الأطراف وفقاً لمبدأ التحرير التدريجي الذي يطبق بدء من ١٩٩٨/١١ وذلك بتخفيض الرسوم والضرائب الجمركية بنسبة سنوية متساوية على أن يتم إنجاز التحرير الكامل لكافحة السلع العربية مع نهاية الفترة المحددة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ٢٠٠٧/١٢/٣١. ويشرط لاعتبار السلعة العربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي الاجتماعي.
- ٤- أنه تطبيقاً لمبدأ المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نمواً الواردة في أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة والفترة الزمنية وموافقة المجلس عليها. والدول العربية الأقل نمواً هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة وتعامل دولة فلسطين معاملتها.
- ٥- أنه نظراً لارتباط تحرير التجارة وتأثيره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى، يتم التشاور بين الدول الأطراف حول: الخدمات وبالذات الخدمات المرتبطة بالتجارة/ التعاون التكنولوجي والبحث العلمي/ تنسيق النظم والتشريعات والسياسات التجارية/ حماية حقوق الملكية الفكرية، إلخ.
- ٦- أنه بالنسبة لآلية المتابعة والتنفيذ وفض المنازعات، فقد اعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي نفسه الجهة المخولة بالإشراف على تطبيق البرنامج، وذلك من خلال:
- (أ) إجراء مراجعة نصف سنوية بشأن مدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.
- (ب) اتخاذ القرارات الملائمة للتغلب على أيّة عقبات قد تعرّض تطبيق البرنامج.
- (ج) فض المنازعات الناشئة عن التطبيق.

(د) تشكيل اللجان الفنية والتنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته وصلاحياته في المتابعة والتنفيذ، وفض المنازعات، وفي هذا الإطار، تم إنشاء ثلاث لجان تساعد المجلس في أداء مهامه وهي: لجنة التنفيذ والمتابعة ولجنة المفاوضات التجارية ولجنة قواعد المنشأ العربية هذا إلى جانب الأمانة الفنية.

وتتجدر الإشارة إلى أن قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أدى إلى ارتفاع حجم التجارة البينية العربية بصورة ملموسة وإلى الحد الذي اعتبر فيه هذا المشروع واحداً من أبرز إنجازات مجلس الوحدة الاقتصادية والاجتماعية العربية، والذي سوف تتلوه خطوات مهمة أخرى على هذا الطريق يأتي في مقدمتها: التخطيط لإقامة السوق العربية المشتركة في عام ٢٠١٥، والاتحاد الاقتصادي العربي في عام ٢٠٢٠ (على غرار الاتحاد الأوروبي) والذي سوف يتضمن إقامة بنك مركزي عربي، وعملة نقدية عربية واحدة، وهو ما سوف يعني بطبيعة الحال الوصول إلى نقطة القمة في مشاريع التعاون والتكميل العربي، وهي المشاريع التي ظلت أملاً يرواد الشعوب العربية في كل مكان لعدة عقود من الزمن<sup>(١)</sup>.

### سادساً: مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

أقيم مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ٢٥ مايو ١٩٨١ في ظروف إقليمية ودولية بالغة الخطورة والتعقيد، وقد ضم المجلس في عضويته ست دول هي المملكة العربية السعودية والكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين وسلطنة عمان.

وفي بداية إنشائه ركزت الدول الأعضاء في المجلس على الأمور السياسية وذلك بتأكيدها أن أمن منطقة الخليج وأستقرارها هو مسئولية شعوبها ودولها، وكذلك إعلامها رفضها أي تدخل أجنبي في المنطقة منها كان مصدره، إلخ.

وفي نوفمبر ١٩٨١ وقع أعضاء مجلس التعاون في الرياض على الاتفاقية الاقتصادية

(١) راجع في إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٣١٧ بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٩

الموحدة التي استهدفت تنمية وتوسيع وتنعيم الروابط الاقتصادية بين دول المجلس وتنسيق سياساتها الاقتصادية والمالية والنقدية. وكذلك التشريعات التجارية والصناعية والنظم الجمركية فيها. وفي يناير ١٩٨٢ تم تشكيل خمس لجان وزارية أنيط بها وضع الأسس التنفيذية لهذه الاتفاقية، ودراسة سبل تشجيع الاستثمار واقتراح الوسائل المؤدية إلى دعم التعاون المالي والنقدى وتوثيقه بين دول المجلس، وكان الدافع وراء هذه الإجراءات الاقتصادية هو اعتقاد دول مجلس التعاون الخليجي أنها تستطيع بتكلفها أن تتفاوض ككيان اقتصادى له ثقله الدولى الكبير مع بقية دول العالم، وبخاصة مع الشركاء التجاريين الرئيسين في العالم كالاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والتوصل من تلك المفاوضات إلى اتفاقيات اقتصادية شاملة.

وقد أعقب ذلك دخول السياسات الاقتصادية لدول مجلس التعاون مرحلة إنشاء السوق الخليجية المشتركة والتي إقتضت بطبيعتها قيام دول المجلس بإلغاء القيود المفروضة على حركة عوامل الإنتاج ورأس المال والانتقال والعمل والإقامة ومارسة النشاط الاقتصادي، إلخ مع تشجيع القطاع الخاص في هذه الدول على إقامة المشروعات المشتركة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي. وقد واجهت هذه المبادرات الاقتصادية العديد من الصعوبات العملية التي تثلت في أن اقتصادات دول المجلس هي اقتصادات أحادية الإنتاج بحكم اعتمادها بصورة رئيسية على انتاج سلعة واحدة هي النفط، هذا بالإضافة إلى عدم تنوع هيكلها الإنتاجية وتبعيتها الاقتصادية الشديدة للخارج تصديراً واستيراداً، وضيق السوق المحلية، وندرة الموارد البشرية والاقتصادية، والخلل الكبير في التركيبة السكانية في معظم دول المجلس، واختلاف النظم الإدارية والقانونية فيها، فضلاً عن التأثيرات السلبية الناجمة عن تشابه المشروعات في العديد من تلك الدول، إلخ: وقد حاولت دول المجلس تذليل تلك العقبات على مدار السنوات الخمس والعشرين الماضية، وحققت العديد من النتائج الإيجابية في هذا المضمار.

من هنا قررت دول المجلس المضى قدماً في تنفيذ مشروع السوق الخليجية المشتركة بإعطائه بدءاً من يناير ٢٠٠٨ دفعة كبيرة للأمام وذلك من خلال:

- ١- توحيد النظم الإدارية والتشريعات القانونية المعمول بها في مختلف المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية والجمركية والسياحية، لإزالة ما قد يكون بينها من أوجه التعارض والاختلاف.
- ٢- دعم برامج التعاون العلمي والتكنى وبالاخص في ميادين الصناعة والتعدين والزراعة والموارد المائية والإنتاج الحيوانى، مع العمل على إقامة مراكز للبحث العلمى الخليجي.
- ٣- التقدم نحو إقرار عملة خلية موحدة بحلول عام ٢٠١٠ أسوة بدول الاتحاد الأوروبي، وقد أبدت سلطنة عمان تحفظها على هذا التاريخ الذى اعتبرته غير ملائمة للأسباب تتعلق بظروفها الاقتصادية.

يبقى القول بأن اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي تمثل في الوقت الراهن واحدة من أكثر الاقتصادات نمواً وازدهاراً في العالم بسبب الزيادة المائلة التي حققتها هذه الدول الخليجية في عوائدها المالية من النفط والغاز الطبيعي، مما يؤهلها لأن تكون أحد مراكز التقل الاقتصادي والمالي المؤثرة بقوة في النظام الاقتصادي العالمي، وربما تتضح قوة هذا التأثير الاقتصادي الخليجي أكثر وأكثر في السنوات القادمة عندما يتألق دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أن تتحقق تكاملها الاقتصادي بصورة أقوى مما هو حادث الآن<sup>(١)</sup>.

---

(١) راجع في تطور مشاريع الوحدة الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي: د. نايف على عبيد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية من التعاون إلى التكامل، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٦، ص ١٥٣ - ١٥٨، وص ٢١٥ - ٢٥٦).



**الفصل الثامن**

**الأمم المتحدة والمتغيرات  
العالمية الجديدة**



### الأمم المتحدة ومرحلة ما بعد الحرب الباردة: نظرة عامة:

اختلف عالم ما بعد الحرب الباردة عنه كثيراً قبلها، وقد وجدت الأمم المتحدة نفسها بحكم ما تؤديه من أدوار وتحمله من مسؤوليات واقعة في بؤرة هذه التحولات الدولية الخطيرة، وأيضاً ولربما لأول مرة في تاريخها، في مواجهة تحديات كثيرة وغير مألوفة في طبيعتها وفي ما أصبحت تتلذ به من عواقب وخيمة، وهو ما بات يفرض عليها ضرورة التعامل معها من منظور مختلف تماماً مما اعتادت أن تفعله تجاه القضايا التي فرضت نفسها على الساحة الدولية إبان الحرب الباردة والتي نتجت في معظمها من الصراعات التي دارت رحاها بين القوتين العظميين والتي أعادت المنظمة العالمية عن الاختلاط بالدور المنوط بها بصورة إيجابية مرضية.

لقد ث除了 عناصر المناخ السياسي الدولي الجديد الذي رافق انتهاء الحرب الباردة وكان له أصداؤه القوية على واقع العمل داخل المنظمة العالمية في الآتي:

- ١- بروز الكثير من القضايا الرئيسية والهامة على الأجندة الدولية خارج إطار المشكلات الأمنية التقليدية مما كان يعني في حقيقة الأمر الإنتقال على كاهل الأمم المتحدة بأعباء وتعابات مرهقة وبعضاها كان غير مألوف لها، هذا في الوقت الذي كانت قد تزايدت فيه التوقعات الدولية بوضوح حول ما يمكن للمنظمة العالمية أن تؤديه من دور فعال في التصدي بالحلول الناجعة لتلك المشكلات الدولية الكثيرة والمعقدة.
- ٢- انهيار الحواجز الأيديولوجية الجامدة التي تسببت في مرحلة الحرب الباردة في إيجاد مناخ من العداء وغياب الثقة المتبادلة بين الدول الكبرى والتي دفعتها إلى تطوير ترسانتها من أسلحة الدمار الشامل التي تهدّد السلم العالمي في الصفيح. وقد نتج عن التحول الجديد في الموقف الدولي، اتفاق بعض هذه الدول الكبرى على تحجيم ترسانتها النووية من خلال عقد العديد من الاتفاقيات التي أمكنها التوصل إليها والتي عكست اعترافها بالمخاطر الهائلة التي كانت ستترتب على ترك هذه السباقات المفتوحة في مجال التسلح النووي إلى مستوى أبعد مما كانت قد وصلت إليه.

على أن ثمة مفارقة هامة اتضحت هنا وكانت لا تخلو من دلالات تثير الازعاج والقلق، ذلك أنه بينما سعت الدول الكبرى إلى ضبط سباقات تسلحها النووي باتفاقات الزامية وواجية التفاذ على نحو ما سلف القول، فقد برع اتجاه قوى لدى العديد من دول العالم الثالث دفعها إلى محاولة حيازة أسلحة دمار شامل، من نوعية وبيولوجية وكيميائية، مع العمل في الوقت نفسه على تطوير مخزوناتها من الأسلحة التقليدية، وكان الدافع إلى هذا السباق الجليدي في مجال إنتاج أسلحة الدمار الشامل في دول العالم الثالث، هو أن الصراعات الإقليمية في هذه المناطق الواسعة من العالم أصبحت أشد خطورة بكثير مما كان عليه الحال في السابق، كما أن هذا التحول كان لابد وأن يترك تأثيره السلبي الواضح على نظم ومعادلات الأمن الدولي بأبعادها الواسعة وتشابكاتها المعقدة.

٣- تعمق الفجوة الاقتصادية بين مجموعة دول الشهال والجنوب، أي بين مجموعة الدول الصناعية والاقتصادية المتقدمة والدول النامية، مما كان يتطلب تحقيق درجة أعلى من التفاهم الدولي وصولاً إلى تصور مشترك بين كافة الأطراف ذات العلاقة بهذه المشكلة حول ما يجب اتخاذه من إجراءات أو تفزيذه من حلول لتضييقها والتغلب على آثارها المعرقلة لتنمية أواصر التعاون الدولي المشترك.

٤- انبعاث العديد من النظم السلطوية، وبخاصة في الاتحاد السوفيتي ودول الكتلة السوفيتية السابقة، وهي النظم التي تم إحلالها بحكومات أكثر ديمقراطية ومن ثم أكثر استجابة وتفهمها لطلاب شعوبها واحتياجاتها الحقيقة في التقدم والتنمية والسلام، وهي أولوية مهمة وجديدة ولم يكن لها حضور مؤثر في اهتمامات وسياسات النظم الحاكمة التي سادت في تلك الدول في مرحلة ما قبل انتهاء الحرب الباردة.

٥- تنامي التوجه الدولي في العديد من المناطق الرئيسية في العالم نحو إقامة كيانات إقليمية أكبر وأقوى دعماً لعلاقات التعاون الإقليمي المشترك، وبخاصة في المجال الاقتصادي، وما حدث بالنسبة لقيام الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التجارة، ومنظمة أوبك، ومنظمة الكوميسا (ما أشرنا إليه تفصيلاً في الفصل السابق)، كان يبرهن على

صحة هذا الرعم، وقد قدم هذا التوجه الدولي الجديد بادرة إيجابية أخرى على طريق اتجاه الكثير من الدول إلى إحلال التعاون كأساس لعلاقتها المتبادلة محل النزاع.

٦- تصاعد النزاعات العرقية (أو كما تعرف أحياناً بالنزاعات الإثنية والعنصرية) وانفجارها بعد انتهاء الحرب الباردة بصورة عنيفة أخذت في أغلب الأحوال طابعاً دموياً ولا إنسانياً بالغ القسوة والفظاعة، واتسع نطاقها ليشمل عدداً لا يأس به من الدول في مختلف مناطق العالم. حدث هذا في الصومال، وفي بوروندي، وفي دولة الاتحاد اليوغسلافي السابق، وفي الشيشان، وفي كشمير، وفي المناطق الكردية في شمال العراق وتركيا، وفي جنوب السودان، إلخ.

لقد كانت هذه النزاعات العرقية الدموية معقدة في جذورها ومسيرتها، خطيرة في تداعياتها ومضاعفاتها، وبالتالي فإن التعامل مع أسبابها والتوصيل منها إلى حلول لها، كان يضع عبئاً ثقيلاً ومرهقاً للغاية على كاهل المجتمع الدولي، خاصة مع عدم وجود تصور دولي مشترك لما يجب أن يكون عليه المدخل إلى التعامل مع هذا الموقف السياسي والإنساني المعقد.

٧- إلى جانب المشكلات الدولية السابقة، كانت هناك طائفة أخرى من المشكلات التي أنطوى الكثير منها على أخطار كبيرة وحقيقة ومنها:

(أ) تصاعد التهديدات والأخطار البيئية بسبب التوسيع في تطبيقات التكنولوجيا دونها تدبر للمضاعفات البيئية التي تنتج عن التوطين الخاطئ للتكنولوجيات المستوردة، أى زرعها في بيئات أخرى غير قادرة على التأقلم معها والاستفادة من ثمارها بأقل الأضرار البيئية والإنسانية الممكنة. هذا إلى جانب عوامل أخرى أضرت بظروف البيئة والحياة حتى أصبحت مشكلات التلوث والتدحرج البيئي مشكلات عالمية حساسة بكل المعايير.

(ب) تفاقم أزمة المديونية الدولية بسبب التراكم الهائل والمستمر في أعبائها الاقتصادية الفاتحة بالنسبة إلى الدول المقترضة وأكثرها إن لم تكن كلها دول نامية ضعيفة الإنتاجية وتعاني هيكلها الاقتصادي الأساسية من الهشاشة وفقدان القدرة على التطور.

(ج) تصاعد الانفجارات السكانية وبالأخص في معظم الدول النامية بسبب معدلات الزيادة السكانية الحادة وغير المنضبطة، وقد تتج عن هذا الانفلات حدوث اختلال شديد في معادلة الموارد والسكان، وبالتالي تدنى المستويات المعيشية إلى ما تحت خط الفقر في الكثير من هذه الدول الفقيرة أصلاً. وقد أدى هذا الوضع غير الإنساني ضمن أمور أخرى كثيرة، إلى انتشار المجاعات في مناطق واسعة من العالم لعجز حكومات تلك الدول عن توفير الاحتياجات الغذائية الضرورية لشعوبها ومجتمعاتها، وهو ما يضع المجتمع الدولي أمام تحديات إنسانية من نوع جديد يصعب معها التوصل إلى نتائج إيجابية ملموسة حول ما يكفل التغلب عليها، إلخ.

(د) تفاقم مشكلة المهاجرين والمرشدين واللاجئين في العديد من مناطق العالم الذين تزايدت أعدادهم حتى وصلت إلى عشرات الملايين، وما ترتيب على هذه المجرات الإنسانية الجماعية التي قوامها هؤلاء المرشدين إلى خارج أوطنهم الأصلية من مشكلات إنسانية صعبة ومعقدة للغاية، وفي ظروف إقليمية ودولية لا تسمح بتوفير الكثير من أسباب الإعانة الإنسانية الضرورية لهم، هذا فضلاً عن أن هذه المجرات الإنسانية الكثيفة، والكثير منها يتم بصورة غير مشروعة ودون موافقة السلطات الرسمية المسئولة في الدول التي يتم التزوح إليها، أصبحت تشكل مشكلة سياسية شائكة لتلك الدول، وتقدم فرنسا وألمانيا وإيطاليا مجرد نماذج لما تحدثه الهجرة غير المشروعة إليها من مشكلات أصبحت تستحوذ على اهتمامات مختلف القوى السياسية فيها.

(هـ) تنامي عوامل التناقض بين القومية والعلوّة مما يدفع الكثير من الدول التي تتخوف من التأثيرات المحتملة للعلوّة على مستقبلها، إلى التعبير عن ردود فعل عدائية متطرفة من هذا التوجه نحو العلوّة وما ينطوي عليه من أخطار وتحديات، ويثير هذا التناقض تساؤلاً هاماً في كل مكان حول الكيفية المناسبة التي يمكن بها تحقيق التوافق بين التوجهين القومي والعلوّي<sup>(١)</sup>.

---

(١) حول هذه المشكلات وغيرها يمكن الرجوع إلى:

من هنا، وفي مواجهة كل تلك الإفرازات التي أتت بها مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وما يمكن أن يكون للأمم المتحدة من مسؤولية خاصة عنها، فقد فرضت مجموعة الأولويات التالية نفسها على قائمة اهتمامات المنظمة العالمية، بل واحتلت موضع الصدارة منها، وهي:

١- الحاجة المتمثلة في كيفية استعادة الأمم المتحدة مصداقتها في نظر الرأي العام العالمي، وبما يجعلها قادرة على أن تعبّر بأمانة ونزاهة وشفافية وصدق، عن الضمير الأخلاقي والإنساني للمجتمع الدولي، قبل أن تكون ساحة مفتوحة للمناورات التي لا تخدم سوى مصالح قوى دولية معينة.

٢- الحاجة المتمثلة في قدرة الأمم المتحدة على توفير أعلى درجة ممكنة من التعضيد والمساندة الدولية الفعالة لجهودها وتحركاتها على كل المحاور التي تقف في انتظارها، والتي لن يمكنها بدونها الوفاء بمتطلبات الدور الكبير المنوط بها خاصة عند هذه المرحلة الحرجة والدقيقة من تطور العلاقات الدولية. ولا يخفى بحال، أن توفير تلك المساندة الدولية الواسعة، أصبح يتضمن من المنظمة العالمية بذل جهد تعبوى أقوى وأوسع مدى بكثير من كل ما سبق. وترتکز فعالية مثل هذا الدور التعبوي الضخم على استخدام آليات ذات طبيعة خاصة وغير تقليدية ترتبط إلى حد كبير بالثورة المعلوماتية والاتصالية والإعلامية الماحلة التي يعيشها المجتمع الدولي الآن، والتي تضاعف وبصورة لم يسبق لها مثيل من القدرة المتاحة على الاختراق والتأثير وتوفير الحشد النفسي والمعنوي المطلوب لمنظمة عالمية محملة بكل هذه الأدوار والأعباء

---

Perter Wilenski, The Structure of the UN in the Post Cold War Period, in, United Nations Divided World, Edited by Adam Roberts and Ben Edict Kingsbury, (Claredon Press, Oxford, 2<sup>nd</sup> edition, 1995), PP. 437-467.

وكل ذلك:

Boutros-Ghali, An Agenda for Peace, Ibid, PP. 468-468.

ود. بطرس بطرس غالى، الدور الجديد للأمين العام للأمم المتحدة في عالم ما بعد الحرب الباردة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦، ص ص ١٠-٩.

وال subsequents<sup>(1)</sup>.

٣- الحاجة المتمثلة في ضرورة تحقيق درجة أكبر من ديمقراطية العلاقات الدولية، وتبدو هذه الحاجة بالذات ماسة ومهمة للغاية في الهيمنة المتضادعة لقوة عظمى واحدة، وهى الهيمنة التى بسطت ظلامها على العالم بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ تحت مبرر الحرب على الإرهاب الدولى الذى تقودها الولايات المتحدة وأدت بها إلى تدخلات سافرة في الأوضاع السياسية والأمنية الداخلية للكثير من الدول هنا وهناك، مما ضخم من نفوذها وعبر عن نزعة غير ديمقراطية في إدارتها للنظام الدولى الجديد مما يخشى أن يؤدي استشراؤها إلى إفقاد هذا النظام الذى تشكل الأمم المتحدة قاعدته الأساسية لكل معلم ديمقراطيته.

٤- الحاجة المتمثلة في ضرورة تخلص ممارسات الأجهزة الرئيسية المسئولة في الأمم المتحدة، وفي مقدمتها مجلس الأمن الدولى، من الأزدواجية التي تغلب على تطبيقها لمعايير الشرعية والعدالة الدولية أو ما أصبح معروفاً بالـ Double Standards. لقد أدى هذا الاستخدام المتكرر والمزدوج لمعايير العدالة والشرعية الدولية إلى تطبيق سياسات غير متوازنة من قبل أجهزة الأمم المتحدة في معالجتها للمشكلات الدولية وفي تعاملها معها، وهى السياسات التي انطوت على تحيزات فاضحة وغير مبررة موضوعياً في مواقف معينة أساءت إلى هيبة المنظمة العالمية ونالت من مصداقيتها،

(١) بالنسبة لدور الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة وظهور النظام العالمي الجديد، يمكن الرجوع إلى:

Peter R. Beahr and Leon Gordenker, *The United Nations in the 1990s*, (St. Martin's

Press, New York, 1992).

Dimitris Bourantonis, ed., *The United Nations in the New World Order. The World Organization at Fifty*, (St. Martin's Press, New York, 1996).

Richard A. Falk and Others (eds.), *The United Nations and a Just World Order*, (Westview Press, Boulder, 1991).

James N. Rosenau, *The United Nations in a Turbulent World*, (Lynne Rienner Publishers, Boulder, 1992).

وأوضحت حجم التناقض بين الشعارات الأخلاقية التي رفعتها عند قيام النظام العالمي الجديد، وبين الممارسات الفعلية التي شكلت انتهاكاً صارخاً ومستمراً لتلك الشعارات.

لقد اضطجع الحجم المخيف لهذا التناقض بين الشعارات المرفوعة والممارسات الفعلية التي عمّدت إليها أجهزة المنظمة العالمية بصورة خاصة مع التدخلات التي نفذتها الأمم المتحدة في بعض مناطق النزاع والتورّط في العالم في إطار ما أسمى بمبدأ التدخل الإنساني (Humanitarian Intervention)، حيث جرى تطبيق معايير سياسية وأخلاقية وإنسانية مختلفة على كل حالة، مما لم يترك مجالاً للشك في أن استخدام هذا المبدأ الأخلاقي والإنساني في ظاهره وليس في حقيقته، كان يتم في الأساس بداعي تأمين المصالح الوطنية الخاصة ببعض الدول الكبرى وفي طليعتها لم يكن على رأسها كلها الولايات المتحدة الأمريكية<sup>(١)</sup>. وقد خلقت هذه الممارسات في جملتها ما أصبح يعرف بإساءة استخدام مبدأ التدخل الإنساني من قبل الأمم المتحدة في انتهاك واضح ومستمر لكل معايير العدالة الدولية المعهود عليها.

٥ - الحاجة المتمثلة في ضرورة تخلص الأمم المتحدة، كمنظمة عالمية ممثلة لكل التوجهات الفكرية والسياسية الكائنة في المجتمع الدولي وعلى اختلاف مضامينها، من التأثيرات الكاسحة والسيطرة للأيديولوجية الليبرالية الجديدة التي أصبحت كما يقال هي الأيديولوجية المهيمنة في هذه المرحلة على جميع أجهزتها حتى بات من الواضح أنها ستكون الأيديولوجية الرسمية للمنظمة العالمية.

يجيء هذا التحول الهام في فكر الأمم المتحدة وفي توجهاتها التي عبرت عنها ممارساتها على مدى السنوات الماضية، بعد فترة ساد فيها الاقتناع بأنها كانت المدافع الرئيسي عن مصالح دول الجنوب (الدول النامية التي تشكل أكثرية المجتمع الدولي) من خلال المؤسسات والوكالات الدولية المتخصصة التابعة لها كمنظمة

---

(١) راجع د. عبد الفتاح علي الرشدان، الأمم المتحدة والتطورات الجديدة في النظام الدولي، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، عمان المجلد ٢٥، العدد ٢، ١٩٩٨، ص ٢٣٥.

التجارة والتنمية، ومنظمة التنمية الصناعية، إلخ. أما الآن فإن الأمر اختلف بعد أن تقلص أداؤها في المجال الاقتصادي بالذات، بسبب اتجاه الدول الغربية وبالخصوص الولايات المتحدة، إلى نقل هذا الدور الاقتصادي المؤثر إلى البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وهي كلها أدوات رئيسية في دعم الأيديولوجية الليبرالية الجديدة وتعزيز فاعلية اقتصاد السوق<sup>(١)</sup>. ومن ثم يمكن القول أن دور الأمم المتحدة، وهو الدور المتبق من المفهوم الغربي السائد عن الأوضاع الدولية الجديدة، من اقتصادية وغير اقتصادية، قد تراجع كثيراً عن ذي قبل، وسوف يبقى محسوباً على الأرجح في تلقي خلاصة ما تنتهي إليه هذه الدول الغربية من قرارات، ومن ذلك أن ما يتم إقراره أو التوصل إليه في صندوق النقد الدولي أو منظمة التجارة العالمية، سيصبح هو الموجه الرئيسي للأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة التابعة لها<sup>(٢)</sup>.

٦- الحاجة المتمثلة في ضرورة إصلاح الاختلال في أدوار أجهزة الأمم المتحدة، وتبدو أهمية هذا الأمر بصورة خاصة بسبب الاختلال الكبير الذي أصاب علاقات التوازن القائم بين سلطات الأجهزة والفرع الرئيسي للأمم المتحدة، وبخاصة بين كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية.

لقد أصبح من الواضح تماماً بعد انتهاء الحرب الباردة استثنار مجلس الأمن بالدور الأكبر وبشكل مبالغ فيه، على حساب ما كان للجمعية العامة وسائر أجهزة المنظمة العالمية الأخرى من صلاحيات في السابق. وقد ساعد على حدوث هذا الاختلال المتزايد تراجع استخدام الفيتو من قبل الدول الكبرى دائمة العضوية في مجلس الأمن وذلك بالمقارنة مع ما كان حادثاً في فترة الحرب الباردة حيث استخدم هذا الحق لما يقرب من مائتين وثمانين مرة في الفترة من ١٩٤٥ وحتى ١٩٩٠<sup>(٣)</sup>، هذا التراجع عزز كثيراً من دور المجلس حتى بدا وكأنه يتكون من أقلية من الدول تمارس صلاحياتها وتتخذ قراراتها

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٣٥ - ٢٣٦ .

(٢) المرجع السابق .

(3) Boutros Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 473.

بصورة تحكمية وغير ديمقراطية أكدتها وساعدت عليها غياب أي رقابة سياسية أو قضائية فعالة عليها<sup>(١)</sup>.

ويذكر بعض المحللين أن هذا الحال في أدوار أجهزة الأمم المتحدة ظهر أشد ما يكون وضوحاً خلال أزمة الخليج الثانية (١٩٩٠ - ١٩٩١)، وبالخصوص بين مجلس الأمن وبأعضائه الدائمين الخمسة الذين يمثلون الدول الكبرى ولا يمثلون أكثر من ثلثين بالمائة من المجتمع الدولي، وبين باقي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وقد بلغ هذا الاحتلال في الأدوار ذروته مع توقف الجمعية العامة إلى أن أصبحت مجرد ساحة للخطابة دون أن يكون لها أو لمحكمة العدل الدولية أي قوة مؤثرة مع أنها تشکلان بطبيعة تكوينهما الم嫉ازين الأساسيين الأكثر تمثيلاً لإرادة الشعوب داخل الأمم المتحدة. لقد ترتبت على استحواذ مجلس الأمن على كامل السلطة في مجال اتخاذ القرارات الاستراتيجية المؤثرة في الواقع الدولي الجديد، تهبيش دور ومصالح الدول الصغيرة ودول العالم الثالث بعامة، رغم أن تلك الدول كانت الضحية الرئيسية لاتفاق مشكلات الديون والانفجار السكاني والتبعية الاقتصادية وما إلى غير ذلك من المشكلات الطاحنة من بين كل دول العالم<sup>(٢)</sup>.

### المداخل المقترحة لتطوير أداء الأمم المتحدة:

قبل أن ندخل إلى تحليل المداخل التي تقترح لتطوير أداء الأمم المتحدة والخروج به عن إطاره الحالي، فإنه يجدر بنا أن نشير إلى جانب من العوامل التي تشكل فسراً رأى بعض الخبراء الأسباب الحقيقة التي تقف وراء أزمة المنظمة العالمية وضعف أدائها وعجزه عن مواكبة التحديات التي أفرزتها متغيرات الواقع الدولي في فترة ما بعد الحرب الباردة، والتي سبق وأن أشرنا إلى البعض منها، ومن تلك الأسباب التي يذكرونها:

---

(١) د. عبد الفتاح الرشدان، الأمم المتحدة والتطورات الجديدة في النظام الدولي، مرجع سابق، ص ٢٣٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣٣.

أولاً: التعددية Multilateralism التي تعبّر عن نفسها في التوجهات والسياسات والتفسيرات والتقويمات والاستجابات التي تبديها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تجاه الكثير من المشكلات الدوليّة الراهنة. وهذا التفرق في المواقف والسياسات والاستجابات يحول دون بلوغ إرادة سياسية دولية واحدة تلت كل تلك الدول حوالها وتخدم كمحرك أساسي لدفع الأمم المتحدة على طريق الإصلاح والتطوير<sup>(١)</sup>.

ثانياً: افتقار الأمم المتحدة إلى الإدارة الفعالة والكافحة، وهي مشكلة من المتوقع لها أن تستمر وتفاقم مع عدم بذل أي جهد دولي حقيقي لتعزيز الصالحات التي يتطلبه أداء الأمين العام لهذه المنظمة للدور المنوط به باعتبار أنه يحتل موقع القيادة التنفيذية العليا فيها<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: وجود بعض الاختلالات الهيكلية الواضحة في بعض الأجهزة والفرع الرئيسية للأمم المتحدة وفي طبيعتها جهاز الأمانة العامة للمنظمة، وهذه الاختلالات تنعكس سلباً على قدرة هذه الأجهزة والفرع خاصة فيما يتعلق بتحفيظ البرامج وإعداد الموازنات، إلخ<sup>(٣)</sup>.

إلى جانب هذه الأبعاد المتصلة مباشرة بأوضاع المنظمة العالمية، وأدوار وصلاحيات الأجهزة الرئيسية التي تشكل العمود الفقري للمنظمة، فإن هناك من بين القادة السياسيين في العالم من يصيغون مدخلهم الذي يقترحونه لإصلاح الأمم المتحدة ضمن الإطار التالي من الأفكار:

١ - أنه لما كانت الأمم المتحدة قد تأسست قبل أكثر من نصف قرن، فإن هناك بعض التعديلات الأساسية التي يتحتم إدخالها على ميثاقها والتي يجب أن تأخذ في اعتبارها طبيعة وحجم التحديات الدوليّة المعاصرة<sup>(٤)</sup>.

(1) Peter Wilerski, *The Structure of the UN in the Post Cold War Period*, Op. Cit., P. 428.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق.

(4) ميخائيل جورباتشوف، النظام الجديد، سلسلة محاضرات الإمارات، المحاضرة رقم ٢٤، من إصدارات مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ١٩٩٨، ص ١٢.

٢- أن الأمم المتحدة تحتاج إلى تبني مفاهيم عمل جديدة في إطار استراتيجية شراكة عالمية متناسقة في أفكارها وتوجهاتها وأهدافها ومحاور حركتها، إلخ، ومن الممكن أن يكون لاستراتيجية كهذه فاعليتها الملموسة في مجال توقع الصراعات وغيرها من مجالات الاضطراب والأزمات المحتملة في العالم، وبالتالي التهيئة لها بالحلول المسبقة بدلاً من أن يجد العالم نفسه وقد داهنته تلك الأزمات دون تحسب مسبق بشأن ما يجب أن يكون عليه تعامله معها<sup>(١)</sup>.

٣- أنه إذا كان من الضروري أن تركز الأمم المتحدة أنشطتها على المشكلات الدولية الرئيسية التي تؤثر بقوة في سلم العالم وأمنه واستقراره، فإن التعامل مع غير ذلك من الصراعات والنزاعات والمشكلات الدولية الأقل أهمية، يجب أن يتقلل إلى المنظمات الإقليمية، أو بالأحرى إلى منظمات الأمن والتعاون الإقليمي الكائنة في العديد من مناطق العالم.

وفي مجال توضيحهم للمبررات التي باتت تتطلب إعادة توزيع هذه الأدوار بين الأمم المتحدة كمنظمة عالمية، ومنظمات الأمن والتعاون الإقليمي، يشير هؤلاء الخبراء مع غيرهم من القادة السياسيين المعينين بأوضاع هذه المنظمة العالمية إلى أن المنظمات الإقليمية تكون قريبة من بعض مناطق النزاع وبالتالي فإنها تكون الأقدر على تحديد وفهم الدوافع المنشقة من ظروف المنطقة التي يشتبب فيها النزاع وتؤدي إلى استمراره أو تفاقمه، وهي يمكن أن تتدخل فيها في مراحلها المبكرة مما قد يجع فرصة أفضل لاحتواها ومن ثم تسويتها سلمياً، إلخ<sup>(٢)</sup>.

٤- أن الدور الذي يمكن أن تؤديه الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الراهن يمكن أن يكون كبيراً ومؤثراً.

فالنظام العالمي الراهن يمتلك قدرة عالية على ضبط النفس، وأيضاً على الاستجابة الملائمة والمخططة مسبقاً للتعامل مع متطلبات عالم متغير، هذا مع احتفاظه في الوقت ذاته بقدره على تحقيق توازن مقبول بين مصالح سائر الدول والشعوب. ويساعد مثل هذا

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق. ص ١٣.

التوازن في تكين المجتمع الدولي من الحفاظ على ظروف الاستقرار الازمة لاستمرار تطوره وتقدمه<sup>(١)</sup>.

٥- أنه إذا كانت هناك مشكلة دولية حقيقة تجد أساسها في وجود نمو متعاظم للشعور القومي يعبر عن نفسه في صورة مجموعات تسعى جاهدة لتأكيد هويتها الوطنية واكتسابها الشرعية لحكمها الذاتي وسيادتها الوطنية، فإن السبيل لتحقيق التعاون والتعايش الطبيعي بين كل تلك القوميات لن يتم إلا عبر الديمقراطية والتنمية، فهذه الصيغة الثانية هي التي ستتوفر أفضل المداخل وأكثرها فاعلية في مواجهة ظاهرة جنون التصub القومي وهي الظاهرة التي يفاقم من أحاطرها تورط القوى الكبرى أو دخوها طرقاً في لعبة الصراعات القومية<sup>(٢)</sup>.

٦- أن هناك حاجة حقيقة إلى إجراء مراجعة وتطوير جذرى لمؤسسات القانون الدولي الحالية، ذلك أن القواعد القانونية المعمول بها في الوقت الحاضر لم تعد قادرة على تلبية متطلبات المجتمع الدولي في العديد من مجالات الحياة، ومن ذلك على سبيل المثال الافتقار إلى وجود نظام عصرى متكامل ومدروس لقانون البيئة العالمي، وينطبق هذا أيضاً على قضايا أخرى هامة كقضية العلاقة بين سيادة الدولة وتأمين حقوق الإنسان ضمن الأطر المتعارف عليها عالمياً، فما زالت هذه العلاقة تفتقر إلى الأساس القانوني، وإذا كان هذا لا يعني التراجع عن التمسك بمبدأ السيادة الوطنية، إلا أن تفسير هذا المبدأ يجب ألا يكون مطلقاً.

من هنا فإن جهود الأمم المتحدة يجب أن تتركز على محاولة خلق نظام عالمي قائم على قوة القانون وليس على قانون القوة، كما يجب أن يكون نظاماً موجهاً إلى احترام مصالح كل الدول دون تمييز.

أن البديل الوحيد لغياب نظام عالمي يتأسس على قوة القانون، هو الفرضي والتدبر العام في كل صور ومظاهر الحياة على سطح الأرض<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ١٤ .

(٢) المرجع السابق، ص ١٥-١٧ .

(٣) المرجع السابق، ص ١٧ .

## الحالات الرئيسية التي أنصبت عليها جهود الأمم المتحدة لتطوير أدائها في السنوات الأخيرة:

تركزت جهود الأمم المتحدة لتطوير أدائها وإصلاح هيكلها ومؤسساتها في العقد الأخير على المجالات الآتية:

### أولاً: في مجال تطوير النشاط الاقتصادي والاجتماعي للمنظمة العالمية:

يوجه دعوة تطوير أداء الأمم المتحدة في مواجهة تحديات ما بعد الحرب الباردة، اهتماماً كبيراً إلى هذا المجال من مجالات نشاط المنظمة العالمية نظراً لما أصبح يمتنع به من أهمية خاصة يتتفوق بها على غيره من المجالات.

ومن المعلوم أن الجهاز المنوط به أساساً رعاية هذا النشاط الاقتصادي والاجتماعي وتطويره هو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي أخفق في بلوغ المستوى المنشود من كفاءة الأداء وفعاليته لعقود طويلة.

ولإخراج هذا المجلس من أزمته فقد أثيرت عدة اقتراحات منها ما دعا إلى تخفيض حجم العضوية فيه، ومنها ما طالب بعكس ذلك أي بالتوسيع فيها، كما كان منها مارأى أن الحل لا يمكن أن يكون مرهوناً بقضية العضوية وحدها إما بتضييقها أو توسيعها، وإنما يكون بإنشاء جهاز جديد يعمل بالتوازي مع مجلس الأمن الدولي ويسمى مجلس الأمن الاقتصادي (Economic Council) ويضم في عضويته مجموعة السبع الكبار (G7) وعدداً من الدول النامية المهمة، وعدداً من الدول الأخرى على أساس دورى (Rotational).

والأهداف المتواخة من وراء تطوير النشاط الاقتصادي والاجتماعي الذي تضطلع به الأمم المتحدة تسع لتشمل: محاولة القضاء على مشكلات الفقر في العالم، والمساعدة في التغلب على الأسباب التي تساعد على بروز وتضخم الكثير من المشكلات الاقتصادية الدولية والتي تؤدي تداعياتها السالبة إلى تأزيم الصراعات الإقليمية والعالمية بصورة عامة<sup>(1)</sup>.

---

(1)Peter Wilenski, The Structure of the UN in the post Cold War Period, Op. Cit., P. 439.

وفي هذا يقول الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى إن تطوير أداء الأمم المتحدة في المجال الاقتصادي والاجتماعي سوف يسهم بصورة كبيرة في إزالة إحدى العقبات الرئيسية التي تقف في طريق تحقيق سلم دولي وأمن عالمي حقيقي<sup>(1)</sup>.

وإذا كانت هذه هي الأهداف وإذا كان هذا هو التأكيد على أهميتها وحيويتها، فهذا عن الأسباب التي عطلت من مقدرة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في العقود الماضية على تحقيقها بصورة فعالة؟

يجمل د. غالى هذه الأسباب في الآتي:

(أ) تدني مستوى كفاءة الأجهزة المركزية التي أوكل إليها وضع السياسات الاقتصادية التي كان يتعين على الأمم المتحدة توجيه جهودها نحوها.

(ب) تجاهل الدول الأعضاء للكثير من التوصيات التي صدرت عن تلك الأجهزة الاقتصادية الدولية المركزية بشأن العديد من القضايا الاقتصادية الدولية المهمة حتى أن الكثير من تلك التوصيات لم يجد طريقه إلى التنفيذ. وبالتالي فإن هذه الدول، ولا أحد آخر سواها، يتحمل المسئولية الرئيسية عن ضعف هذا الأداء الاقتصادي للأمم المتحدة. فالدول الصناعية المتقدمة والثرية كانت تعمل ضمن إطار وتحرك من خلال قنوات دولية أخرى خارج المجلس الاقتصادي والاجتماعي، كما أنها لم تبدى اهتماماً كافياً بتحليل الأسباب التي تؤدي إلى ظهور المشكلات الاقتصادية الرئيسية التي تعاني منها الدول النامية، بل أن هذا الاهتمام جاء في حالات كثيرة دون الحد الأدنى<sup>(2)</sup>. وأما بالنسبة للدول النامية فإنها تحركت هي الأخرى في قنوات دولية خاصة بها، وهذا ما أدى في النهاية بالطرفين إلى ما وصلا إليه من تعارض الخطوط وتبعاد المسارات.

أما عن مصير الاقتراحات التي أثيرت بشأن تطوير أداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي مقدمتها الاقتراح الرامي إلى إنشاء مجلس أمن اقتصادي على نحو ما أسلفنا بالإشارة، فإنها لم تلقى تجاوباً كافياً من الدول الكبرى المتقدمة التي لم تكن لترغب في أن

---

(1) Boutros Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 459.

(2) Ibid., P. 460.

تحصر اهتماماتها وتحركاتها الاقتصادية على الصعيد العالمي في نطاق الأمم المتحدة وحدها والتي لم تكن بطيئتها تشكل الساحة الاقتصادية الدولية لدولية المفضلة لديها<sup>(١)</sup>.

ولما كان من غير المقبول أن تظل مسألة تطوير أداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي هي معلقة بين اقتراحات تثار وردود فعل غير متباينة من قبل الدول الكبرى بوجه خاص، فقد برز اتجاه آخر يدعو إلى ترشيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع الأعداد الدقيق لأجندة العمل فيه حتى لا تستشتب جهوده بعيداً عنها يجحب أن توجه إليه، هنا إلى جانب التأكيد على أهمية دفع آفاق الحوار بين الدول المتقدمة والدولة النامية إلى مدى أبعد مما كان قد وصلت إليه وذلك بغية التوصل من خلاله إلى سياسات اقتصادية دولية جديدة تخرج عن إطار التكتلات والمواجهات والحسابيات التي نتجت عن التعامل مع المواقف الاقتصادية في العالم على أنها مواجهة مستمرة بين عالم الشمال المتقدم وعالم الجنوب النامي وأنه لا سبيل إلى رأب الصدع بينهما<sup>(٢)</sup>.

و ضمن هذا السياق، تم إنشاء اللجنة الخاصة بالتنمية المستدامة في عام ١٩٩٢ Commission on Sustainable Development) التي اعتبرت خطوة هامة على طريق التطوير، وهي لجنة منبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وقد انيط بها ببحث المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تحول دون تحقيق مثل هذه التنمية المستدامة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

لكن وبرغم هذه الخطوة وغيرها، تظل مشكلة غياب التنسيق الشامل بين أداء الوكالات المتخصصة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، خاصة فيما يتعلق بإعداد وتحفيظ البرامج المختلفة، سمة واضحة ومستمرة من سمات ضعف أداء هذا المجلس وذلك بالرغم مما لهذا التنسيق من أهمية قصوى، لكن عدم وجود آليات تنفيذية مناسبة لإزالة التعارضات التي تغلب على أسلوب عمل الوكالات التابعة للمجلس، هو الذي يضعف جهود التنسيق وينتهي بها إلى هذه الأوضاع التي تبعث على الشكوى منها<sup>(٣)</sup>.

(1) Ibid., P. 460.

(2) Ibid., P. 461.

(3) Ibid., P. 463.

ولعل من المهم أن نشير إلى الرؤية الأخرى التي تقول أنه وعلى الرغم من ضعف التنسيق بين عمل الوكالات التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلا أن هناك تقدماً تدريجياً ملمساً أكثر من ذى قبل وبخاصة في مجال تحديث البرامج الاقتصادية والاجتماعية، وفي كيفية تحفيظها وإيصالها للأطراف المستفيدة منها في فترة ما بعد الحرب الباردة، وتوضح هذه الحقيقة بجلاء مع تزايد الوعي الدولي بوجود ارتباط وثيق بين قضيّاً التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومشكلات البيئة وحماية الموارد الطبيعية وتنمية الموارد البشرية، إلخ<sup>(١)</sup>.

**ثانياً: في مجال إصلاح نظام الأمن الدولي ودعم فعالية نظام الأمن الجماعي:**

يمثل إصلاح نظام الأمن الدولي المجال الرئيسي الآخر الذي اتجهت إليه الجهود الرامية إلى تطوير أداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة. وقد امتدت مقترات الإصلاح والتطوير لتشمل جانبيين رئيسين لهذه المشكلة وهما:

(أ) الجانب الهيكلي (Structural)، أي ما يجب أن تكون عليه إعادة هيكلة مجلس الأمن وذلك ضمن إطار جديد مختلف عن الإطار الراهن.

(ب) الجانب الوظيفي (Functional)، أي المتعلق بتطوير نشاطات مجلس الأمن والآليات التنفيذية المستخدمة وذلك على نحو ملائم لطبيعة التغيرات التي انتابت الواقع العلاقات الدولية عند هذه المرحلة الهامة من مراحل تطورها.

وفيما يلي توضيح لكل واحد من هذين الجانبيين:

**١- الجانب المتعلق بالإصلاحات الهيكيلية المقترحة لمجلس الأمن:**

تبغ أهمية الإصلاحات المقترحة إدخالها على هيكل مجلس الأمن الدولي ولبنيته التنظيمية من واقع المكانة المميزة التي يتمتع بها هذا الجهاز الدولي الخطير: فهو من ناحية يمتلك صلاحيات مهمة ومؤثرة للغاية فيها يتعلق بالتعامل مع الصراعات الدولية على اختلاف مسبياتها، كما أنه يتميز عن غيره من أجهزة المنظمة العالمية بأن قراراته الزامية،

(1) Ibid., P. 464.

وفوق هذا وذاك فإن أعضاءه الخمسة الدائمين يتمتعون بسلطة استخدام الفيتو، أي حق النقض أو الاعتراض على مشاريع القرارات المطروحة على المجلس للتصويت عليها، وهذا الامتياز الخاص يتبع حساسيات مستمرة بين الأعضاء الدائمين والأعضاء غير الدائمين، ويثير التساؤل حول مدى حكمته وجدوئ استمرار تبع الأعضاء الدائمين بهذا الاستثناء بعد أكثر من نصف قرن من قيام الأمم المتحدة.

من هنا ترکز مقترنات التطوير الهيكل لمجلس الأمن على التقطة المحورية الخاصة بتكونيه ونظام التصويت فيه وبخاصة حق الفيتو ونظام العضوية الدائمة، إلخ.

بالنسبة لنظام العضوية الدائمة في مجلس الأمن، فقد قدمت اقتراحات تدعو إلى توسيعه بحيث يضم دولاً أخرى كالإيابان وألمانيا والهند وإندونيسيا والبرازيل والملسيك ونيجيريا ومصر<sup>(1)</sup>. وقد بني اقتراح ضم تلك الدول إلى العضوية الدائمة لمجلس الأمن على أساس إنها قوى دولية إقليمية مهمة، وأن ضمها وإثراء لخبرة المجلس وتعزيز لقدرته على التعامل مع التزاعات الإقليمية التي أصبحت مصدرًا رئيسيًا لتعكير صفو السلم الدولي حاليًا. أيضاً كان هناك الاقتراح الذي تقدمت به إيطاليا وأن كان بصورة غير رسمية ودعت فيه إلى تعديل العضوية الدائمة في مجلس الأمن على أساس استبعاد كل من بريطانيا وفرنسا منها واستبدالهما بالاتحاد الأوروبي واليابان، وبذلك يبقى عدد الدول دائمة العضوية خمساً كثما هو. لكن هذا الاقتراح الإيطالي جوبه بالاعتراض وذلك من منطلق أنه لا توجد سياسة خارجية موحدة لدول الاتحاد الأوروبي وإنما توجد مجموعة من السياسات الخارجية التي تختلف عن بعضها وفق ما يخدم أهداف كل واحدة من الدول الأعضاء فيه. وبالإضافة إلى هذا الاعتبار، فقد كان هناك الاعتراض الآخر عليه ومؤداته أن الاقتراح لم يأخذ طموحات دول العالم الثالث وتطلعها إلى المشاركة في هذه العضوية الدائمة في حسبانه<sup>(2)</sup>. ثم كانت هناك البرازيل التي ساندت مبدأ الإبقاء على العضوية الدائمة في مجلس الأمن مكما هي دون حاجة إلى إدخال تعديل عليها، ولكن بدون فيتو.

---

(1) Peter Wilenski, Op. Cit., P. 442.

(2) Ibid.

وأيا ما كان الأمر، فإن الاقتراحات الداعية إلى توسيع حجم العضوية الدائمة في مجلس الأمن لم تلقى تجاوياً ملماوساً معها حيث بني المعرضون عليها منطقهم على أساس أن هذا التوسيع كان يزيد من صعوبة عملية اتخاذ القرارات داخل المجلس، وينبع عنها لتأثير المناورات والمساومات التي ستدور في الدهاليز الخلفية لعملية التصويت مما يمكن أن ينتهي بالمجلس إلى اتخاذ قرارات ليست هي القرارات الملائمة بالنسبة إلى طبيعة التهديدات والتحديات الجديدة التي أصبحت تلقى أعباء هائلة على نظام الأمن الدولي الذي يتحمل مجلس الأمن المسئولية الأولى عنه، ويخلص المتقدون من ذلك إلى القول بأن نظام العضوية الدائمة الحالي على ضعفه ومشاكله وعلى كثرة ما يعاب عليه إلا أنه ما يزال أفضل بالمقارنة مع نظم بديلة تحمل معها كل هذه العيوب. وفي رأيه أن التحدى الراهن يكمن ليس في زيادة عدد الأعضاء الدائمين في المجلس وإنما في تطوير مقدراته على الاستجابة السريعة للأخطار التي تهدد السلام الدولي والتي تتطلب المبادرة على الفور إلى اتخاذ قرارات حاسمة تضع الأمور في نصابها<sup>(1)</sup>.

وهناك أيضاً من يعتقدون أن توسيع عضوية مجلس الأمن بما سوف يصبحها من عرقلة وتعقيدات كثيرة قد تنتهي بإفقد الدول الكبرى الدائمة العضوية حالياً الرغبة في تكريس الوقت والجهد اللازمين للتعامل مع القضايا الأمنية الجديدة المعقدة، مؤثرة عليها العمل بصورة منفردة خارج مجلس الأمن أو في أحسن الأحوال ضمن ائتلافات قوى تحكمها اعتبارات المصالح الذاتية لهذه الدول أكثر من كونها موجهة بالأهداف التي أكد عليها ميثاق الأمم المتحدة والتي من أجلها أقيم مجلس الأمن<sup>(2)</sup>.

وفي ضوء كل ما سبق، فإن ما يedo قابلاً للتحقيق من مقترنات الإصلاح الهيكلي أو لتعديل نظام التصويت في مجلس الأمن بصورة الراهنة هو الجانب المتعلق فقط بدعم وتكثيف المشاورات بين الدول دائمة العضوية والدول غير الدائمة العضوية والتأكد على أهمية أن تسم تلك المشاورات بالشفافية والصدق والمصارحة، لا أن تكون مجرد إجراء صوري (Formal) لاستيفاء شكل معين وليس أكثر.

(1) Ibid., P. 443.

(2) Ibid.

## ٢- الجانب الوظيفي في أداء مجلس الأمن:

يدرك الدكتور بطرس غالى الأمين العام السابق للأمم المتحدة في تقريره المعروف الذي يحمل عنوان: «أجندة السلام» (١٩٩٢) أن الأهداف الرئيسية التي يجب على مجلس الأمن الدولى أن يوجه جهوده صوب تحقيقها هي:

(أ) محاولة التعرف ويسارع ما تبيحه الظروف، وفي المراحل المبكرة جداً من تطور التزاعات الدولية، على أسباب تلك التزاعات حتى يمكن المجلس من احتوايتها والسيطرة عليها قبل أن تستفحلاً وتصل إلى نقطة الغليان والانفجار.

(ب) أنه فيما إذا أحافت جهود الأحتواء وخرجت عن إطار السيطرة، فإن دور مجلس الأمن يجب أن يتحول باتجاه محاولة حل المشكلات التي أدت إلى تدهور تلك التزاعات الدولية وانفجارها.

ومن هنا يؤكّد د. غالى على بعدين حيويين للغاية في عمل مجلس الأمن وذلك فيما يتعلق بقدرته وبدوره الأساسي في دعم فاعلية نظام الأمن الدولي، وهو الدبلوماسية الوقائية (Peace Keeping and Preventive Diplomacy)، وحفظ وصنع السلام (Peace Making). وهو يعرف الدبلوماسية الوقائية بأنها العمل على منع تصاعد التزاعات الدولية والخليولة دون تدهورها، هذا بينما يعرف صنع السلام بأنه العمل الموجه نحو دفع الأطراف المتنازعة للتوصّل إلى اتفاق يزيل ما بينها من أسباب النزاع بالطرق السلمية، وأما حفظ السلام فإنه العمل الذي يستهدف بصورة رئيسية تطوير إمكانات مجلس الأمن في منع التزاعات الدولية وتوفير الأسباب التي تساعد على تعزيز عملية صنع السلام<sup>(١)</sup>.

وقد تضمن هذا التقرير التاريخي الهام الإشارة إلى مجموعة الآليات التنفيذية الرئيسية التي يكفل استخدامها دعماً كبيراً للدور дипломاسية الوقائية في تعزيز فرص الأمن الدولي، وفي احتواء التزاعات الدولية التي تهدده، ومن بين هذه الآليات:

(1) Botros Ghali, An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 475.

- (أ) العمل على تعزيز إجراءات بناء الثقة بين الأطراف المتنازعة.
- (ب) محاولة الحصول بأسلوب تحرى الحقائق (Fact Finding) على معلومات فورية ودقيقة عن الحقائق والملابسات التي تحيط بكل موقف من موقف التزاع الدولي، لتقييم مدى ما ينطوي عليه من تهديد للسلم الدولي.
- (ج) محاولة الاستفادة من أساليب التحذير والإذنار المبكر في رصد مقدمات التزاعات الدولية والتعرف على ما تنذر به تداعياتها المحتملة.
- (د) محاولة الاستفادة من مفهوم الاستخدام الوقائي لإمكانات الأمم المتحدة في مناطق الأزمات، ويمكن أن يتم هذا الاستخدام بناء على طلب تقدم به حكومة معينة طرف في أزمة ثنائية أو إقليمية، أو بناء على طلب من مجموعة الأطراف الذين يشملهم موقف الأزمة<sup>(١)</sup>. والعمل الوقائي عندما يتم الاعتماد عليه لتحقيق أهدافه المشار إليها آنفاً، فإن هذا العمل يجب لا ينطوي على انتهاك لسيادة الدولة التي يجري فوق أراضيها.
- أن العمل الوقائي كما يؤكد التقرير يجب أن ينفذ على أساس إنسانية وحيادية وبما يحفظ للطرف المعنى في الموقف سيادته، وسلامته الإقليمية، ووحدته الوطنية، وأي انتهاك لهذه الأساس لابد وأن يشكل خرقاً لميثاق الأمم المتحدة.
- ومن بين الاقتراحات المهمة التي أكد عليها الأمين العام السابق للأمم المتحدة، ضرورة إحياء المادة ٤٣ من الميثاق والتي تعهد بموجبها الدول الأعضاء بتوفير القوات والمساعدة والتسهيلات التي تساند ويشكل دائم عمل مجلس الأمن، حتى وأن لم تكن تلك الإمكانية تكفي لردع التهديد الذي يصدر عن إحدى الدول الكبرى، لكنه قد يكون فعالاً في التعامل مع التهديدات الأقل<sup>(٢)</sup>.

(1) Ibid., P. 478.

(2) Ibid., P. 444.

**ثالثاً:** في مجال تطوير نشاط الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

عادة ما ينظر إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة على أنها برمان عالمي حيث تتردد أصوات شعوب عالم كافة معبرة عن مواقفها من المشكلات التي تعاني منها أو تلك التي تتشارك فيها مع غيرها، وإذا كان هذا التصور يبدو صحيحاً بشكل عام، فإن تمثيل الدول في الجمعية العامة للأمم المتحدة يتم من خلال الحكومات وحدها.

وعندما تعلّت الأصوات الداعية إلى إصلاح الجمعية العامة وتطوير الدور الهام الذي تضطّلّ به، فإنّ هذا النداء جاء منبثقاً من الاقتناع الذي بدأ يسود في أوساط المنظمة العالمية، بأنّ ما حدث خلال السنوات الماضية كان يشكّل تراجعاً في دورها وتقلّصاً لصلاحياتها ويدرّجة لم تعد تتفق مع المقاصد التي وردت في ميثاق الأمم المتحدة.

من ناحية أخرى لا يوجد ثمة خلاف حول الأساس الدستوري الذي يحكم عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة، فهو أساس صحيح وم مشروع بحكم استناده إلى مقارنة الحكومات التي تملك وحدتها، ولا أحد سواها، سلطة اتخاذ القرارات والتصرف حيال ما يصدر عن الجمعية العامة من توصيات سواء بتنفيذها أو بالتجاهلي عنها. من هنا، فإن تطوير هذا الأساس المنصوص عليه في ميثاق المنظمة العالمية يمكن أن يكون المدخل الأمثل نحو تطوير أداء الجمعية العامة ومن ثم يلغى الحاجة إلى إحلاله بأساس آخر مختلف كالقول مثلاً بأن الجمعية العامة يجب أن تقوم على تمثيل الشعوب بدلاً من أن تكون حكراً على الحكومات ووحدتها كما هو الحال الآن.

أن تطوير الأساس الحالى لعمل الجمعية العامة للأمم المتحدة يمكن أن يتحقق بأسلوب تشجيع حكومات الدول الأعضاء على تطوير مؤسساتها السياسية والدستورية بما يجعلها أكثر ديمقراطية، وعندئذ ستصبح أكثر قابلية لرغبات الشعب ولاحتياجاته كما ستكون أقدر على إرضاء طموحاتها وتلبية توقعاتها، إلخ<sup>(١)</sup>.

(1) Peter Willenski, Op. Cit., P. 446.

من ناحية ثانية، فإن مقدرة الجمعية العامة على الوفاء بمتطلبات الأداء الكفاءة لواجباتها يرتبط بمدى استعدادها لإتاحة الفرصة أمام المنظمات غير الحكومية للوصول إليها وإقامة جسور من التعاون الوثيق والبناء معها، ومثلاً اتضحت الأهمية العملية لهذا التعاون المشترك في مجال حماية البيئة، وفي مجال الدفاع عن حقوق الإنسان، فإنه يمكن أن يشمر نتائج إيجابية مماثلة في العديد من المجالات الأخرى.

وبالإضافة إلى ما سبق فإنه مما يقترح كمتطلبات أساسية أخرى لتطوير أداء الجمعية العامة للأمم المتحدة الآتي:

(أ) أن على الجمعية العامة أن توفر أساساً أكبر للاتفاق بين أعضائها حتى وأن استلزم ذلك البحث عن الآليات الكفيلة بتحقيق مثل هذا التوافق المنشود في المواقف والسياسات والاستجابات التي تحاول أن تجد تعديلاً مناسباً عنها في المناقشات والمداولات التي تحدث في الجمعية العامة قبل أن تتحول إلى توصيات.

(ب) أن أجندات الجمعية العامة عادة ما تكون مكملة للموضوعات مما لا يتبع وقتاً كافياً للدخول في مناقشات متعمقة حولها، الأمر الذي يفقد تلك المناقشات قيمتها ويجعل دون نفاذها إلى عمق القضايا المطروحة لإبداء الرأي فيها.

ومن هنا، فإنه يصبح من الضروري أن تخضع أجندات الجمعية العامة للتخطيط البعيد المدى، أي التخطيط الذي يركز على طرح عدد محدود للغاية من القضايا الرئيسية التي تستأثر باهتمام دولي واسع في كل دورة انعقاد سنوية للجمعية العامة، وهو ما قد يجعل من الممكن في النهاية التوصل إلى إعلانات أو اتفاقيات تعكس تصميم المجتمع الدولي على التعامل مع تلك القضايا الدولية الحيوية في إطار حلول مدرورة ومتکاملة يلتزم الجميع بتحمل المسؤولية الكاملة عنها. وقد يقتضي التوصل إلى مثل هذه التبيجة الإيجابية، إقامة لجنة جديدة لتخطيط جدول الأعمال يشارك في عضويتها ممثلون للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وجهاز الأمانة العامة، بالإضافة إلى ممثلين عن المنظمات الدولية غير الحكومية،  
<sup>(١)</sup> إلخ.

---

(1) Ibid., P. 448.

### رابعاً: تطوير جهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة:

يستأثر جهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة بدرجة عالية من الاهتمام الدولي خاصة فيما يتعلق بالإصلاحات الهيكلية التي يجب إدخالها عليها، وبالأساليب التي يمكن أن تساعده في النهوض بمستوى أدائه.

وينبع هذا الاهتمام الدولي الواضح بجهاز الأمانة العامة من مصادرتين رئيسيتين:

(أ) أن إصلاح هذا الجهاز حتى وإن بدا أمراً بالغ الصعوبة في سياق المعطيات والظروف الراهنة التي تحيط بأداء الأمم المتحدة، فإن هذا الإصلاح يمكن أن يجد طريقه إلى التنفيذ دونها ضرورة تدعو إلى تعديل الميثاق، وأيضاً دون أن يكون هذا التطوير مشروطاً بضرورة الحصول مسبقاً على توصية محددة من الجمعية العامة للأمم المتحدة تجيزه أو تحدد شروطه وأوضاعه على نحو معين فالكثير من أوجه تطوير جهاز الأمانة العامة و مجالاته لا يزال يقع ضمن الصلاحيات المقررة للأمين العام للأمم المتحدة، كما أن هذا التطوير يمكن أن يتم دون أن يكون مسبوقاً بالدخول في مشاورات حكومية متعددة بشأنه وبخاصة إذا لم يترتب على تنفيذ التطوير المقترن تحويل حكومات الدول الأعضاء بأية أعباء مالية إضافية.

(ب) أن الكثير من المجالات الرئيسية التي يمكن أن يمتد إليها هذا التطوير بجهاز الأمانة العامة للأمم المتحدة، يقع ضمن حدود الصلاحيات الحالية المقررة للأمين العام. ومن تلك المجالات على سبيل المثال: العمل على بناء قاعدة مكتملة من المعلومات / تطوير القراءة على تحليل وتطوير السياسات / تعزيز قدرة جهاز الأمانة العامة على تنفيذ مهام الدبلوماسية الوقائية وعمليات حفظ السلام، إلخ.

وهناك مجال هام آخر يمكن للأمين العام أن يمارس دوره فيه بفاعلية أكبر، وهو المجال المتعلقة بكيفية التغلب على المشكلات المالية للأمم المتحدة. وترجع هذه المشكلة المالية بجذورها إلى فترة السبعينيات من القرن الماضي، وتعود أسبابها إلى تأخر الدول الأعضاء في تسديد أنصبتها في موازنة الأمم المتحدة، وكان من بين أهم تلك الدول الولايات المتحدة الأمريكية نفسها. وقد زاد من تفاقم تلك المشكلة المالية تضاعف أعباء المنظمة العالمية مما أصبح يكلفها الكبير.

ومن الاقتراحات التي أثيرت في شأن هذه المشكلة المالية المستعصية: تخصيص موازنات مالية مستقلة لتمويل عمليات حفظ السلام / الالتجاء إلى الاقتراب من الظروف الصعبة التي تحتاج فيها المنظمة العالمية إلى توسيع إضافي لأنشطتها وعملياتها، إلخ.

ويبدو حل هذه المشكلة المالية بالذات أمراً مهمًا للغاية لأكثر من سبب ومن ذلك أنه في غياب التمويل، فإن أي أمل في تنفيذ مشاريع تطوير المنظمة العالمية، خاصة فيما يتعلق بحفظ السلم الدولي وتقديم المساعدات الإنسانية الضرورية للمناطق المنكوبة والمتأخرة من العالم، يصبح بلا أساس<sup>(١)</sup>.

إلى جانب هذا البعد الإداري للدور القيادي للأمين العام في مجال تطوير أداء المنظمة العالمية في مواجهة ضغوط المتغيرات الدولية الجديدة، فإن البعد السياسي لهذا الدور العالمي هو أيضاً من الأهمية بمكان، وسنحاول فيما يلي أن نستكشف بعض جوانبه الأساسية.

لقد قدم لنا الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى، خلاصة تصوّره لما يتّبع على قائد المنظمة العالمية أن يؤدّيه في هذه المرحلة البالغة الأهمية من تطور العلاقات الدولية وذلك ضمن الإطار التالى من الأفكار والاقتراحات:

١- التأكيد أولاً على ما للمؤتمرات الدولية من أهمية كبيرة في مساعدة الأمين العام للأمم المتحدة على زيادة وعي العالم بالمشكلات التي تفرزها ظاهرة العولمة أو الاتجاه نحو العالمية.

فهذه المؤشرات هي أداة مهمة من أدوات تحقيق تواافق الآراء على المستوى العالمي بشأن القضايا الدولية المتشابكة الأبعاد، كما إنها هي التي تضمن التوصل إلى التزامات محددة على الصعيدين القومي والدولي، وهي توفر إطاراً شاملًا للعمل الدولي في الميادين التي تأثرت تأثيراً شديداً بالجوانب السلبية للعولمة كالبيئة والتنمية (مؤتمر ريو دى جانيرو عام ١٩٩٢)، وحقوق الإنسان (مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣)، وال Kovarath الطبيعية (مؤقر

---

(1) An Agenda for Peace, Op. Cit., P. 458.

يوكوهاما عام ١٩٩٤)، والسكان والتنمية (مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٤) والنهوض بالمرأة (مؤتمر بكين عام ١٩٩٥)، وهكذا.

كذلك فإن المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والبرلمانات والشركات المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات ومؤسسات البحث الأكاديمي وبحوث السياسات ووسائل الإعلام وجمعيات الأعمال أخذت كلها تهض بأدوار دولية كما أن تأثيرها الجماعي على الأحداث العالمية أصبح اليوم يتجاوز تأثير الهياكل الدولية التقليدية، ومن هنا يقع على عاتق الأمين العام وعلى عاتق المنظمة العالمية عموماً مساعدة ذوى الأدوار الجدد على تبوء أماكنهم في مجتمع الغد<sup>(١)</sup>.

٢- أنه مع زيادة العالمية واتساع دائرة تأثيرها تزداد الحاجة إلى إحياء القانون الدولي وتشجيع توسيع نطاقه تدريجياً بما يعبر عن هذه التغيرات الدولية الجديدة، وقد تكون إحدى الخطوات الهامة في هذا الاتجاه، السعي إلى تدعيم القضاء الدولي. وهنا يمكن الإشارة إلى أن الإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة لإنشاء المحكمتين الدوليتين الخاصة بجرائم الحرب في يوغوسلافيا السابقة وفي رواندا تعد خطوة هامة نحو إيجاد عالم جديد يسوده القانون. وقد شجع هذا الإنجاز غير المسبوق الجمعية العامة على النظر في الإقتراح الرامي إلى إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، وينطلق هذا من الاعتراف بأن المشكلات العالمية الجديدة مثل الجريمة العابرة للحدود والمigrations الدولية غير المنظمة وحقوق الأقليات العرقية والثقافية والدينية واللغوية تحتاج كلها إلى رعاية القضاء الدولي لها<sup>(٢)</sup>.

٣- أنه بالنسبة للمنازعات التي تحدث نتيجة انتشار ظاهرة التفتت (Fragmentation) والتي يعيش العالم مشكلاتها حالياً، فإن بمقدور الأمين العام للأمم المتحدة أن يلعب دوراً بالغ الأهمية في تسوية تلك المنازعات واحتوائها وذلك بأسلوب الدبلوماسية الوقائية المبكرة (Preventive Diplomacy) التي تحاول امتصاص تلك التوترات

(١) د. بطرس غال، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١١.

قبل استفحالها. وتتراوح الآليات التي تستخدمها الدبلوماسية الوقائية من إجراءات لبناء الثقة بين أطراف هذه النزاعات الدولية (Confidence-Building Measures) إلى تقصي الحقائق، ومن الإنذار المبكر إلى الانتشار الوقائي لقوات حفظ السلام<sup>(١)</sup>، وهي أمور سلفت الإشارة إليها.

وقد بدأت مفاهيم الدبلوماسية الوقائية تأخذ أبعاداً دولية جديدة مع تزايد الاعتراف بأهميتها كمجال متميز لا غنى عنه من مجالات العمل الدبلوماسي الهدف إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين، وأيضاً لها من قيمة لا تقدر فيها إذا قورنت بما تخلفه الحروب والنزاعات الدولية من خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات والهيكل الأساسية للبنية التحتية للدول<sup>(٢)</sup>.

ويؤكد الدكتور غالى أن دور الأمين العام للأمم المتحدة يمكن أن يكون أكثر فاعلية إذا ما قام بتطبيق هادئ للدبلوماسية الوقائية، ويرجع ذلك إلى أن الأمين العام كشخصية محابية لها ولالية دولية لا يكون مقيداً بأية ضغوط سياسية أو بiroقراطية، كما لا يسعى إلى إحاطة دوره بهذه إعلامية ليس مضطراً إليها، يمكنه تحقيق الكثير من خلف الكواليس لمساعدة الأطراف المعنية على تسوية خلافاتها قبل أن تتفاقم وتحول إلى مواجهات علنية.

أيضاً فإنه إذا كانت بعض التسويات تتضمن التوصل إلى حلول وسط أو تحقيق رضاء متبادل بين أطرافها، فإن الأمر قد يستلزم أن يقدم طرف قدرًا أكبر من التنازلات للطرف الآخر، وهنا يكون احتواء النزاع وتسويته في وقت مبكر وفي تكتم، خير وسيلة لحقن الدماء<sup>(٣)</sup>.

٤ - أنه يقع على عاتق الأمين العام للأمم المتحدة مسؤولية اتخاذ موقف على فيما يتعلق بنتائج التفتت على المستوى الدولي، وهي ما يمكن تسميتها بالمنازعات الدولية اليتيمة. فقوى التفتت يمكن أن تؤدي بالدولة - خاصة في الدول الأكثر فقرًا - إلى الامهار تاركة شعبها بدون حكومة تحميء من غائلة الفوضى

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ١١.

والضياع، وهذه النزاعات التي يتم تجاهلها ولا تخظى بأدنى قدر من الاهتمام الدولي بها، ولا يشملها الجهد ولا العناية الدولية الواجبة هي كلها منازعات يتيمة، وهي نزاعات تتطلب بل وتحتاج أن يكرس لها المجتمع الدولي ما يلزم لمعالجتها من موارد سياسية ومالية وإنسانية أو حتى عسكرية<sup>(١)</sup>.

ويقول الأمين العام السابق أن من السهل جدا على الحكومات خاصة في غياب ضغط من الرأي العام العالمي، أن تعتبر مثل هذه النزاعات لا تدخل ضمن الإطار الذي يعني مصالحها القومية، وبالتالي لا ترى سبباً يدعوها للالهتمام بها أو اتخاذ أي إجراء مباشر أو غير مباشر بشأنها، وهنا تتضح المسئولية الأدبية للأمين العام للأمم المتحدة عنها، فهو يستطيع توجيه انتبه العالم إلى هذه المنازعات اليتيمة التي هي موضع تجاهل والتي أدت في بعض الحالات إلى القضاء على المياكل الرئيسية لدول بأكملها<sup>(٢)</sup>.

ـ ٥ـ أن ظاهرة التفتت الدولي أصبحت تفرض على الأمين العام أيضاً الاضطلاع بدور حاسم في نزع السلاح، ففي العديد من دول العالم الأكثر فقرًا تم تزويد أطراف النزاعات بسليل من الأسلحة مما وفر لها القدرة على شن الحروب ومواصلتها وتكون النتيجة هي تدمير تلك المجتمعات، ومن الأمثلة التي تبرهن على ذلك أن انتشار الأسلحة التقليدية وتوافرها بسهولة وعلى نطاق واسع كان سبباً رئيسياً في انهيار سلطة الدولة في الصومال.

من هنا فإن واجب الأمين العام للأمم المتحدة بفرض عليه لفت انتبه العالم إلى خطورة هذه الأسلحة باعتبارها عاملاً يساعد على انتشار ظاهرة التفتت وما يؤدي إليه من خسائر وأضرار تفوق أحياناً الحصر.

وكما يؤكد الدكتور غالى، فإن عالم اليوم يشهد تناقضات مخيرة، فالأسلحة تنتج في الدول الغنية لتباع في الدول الفقيرة محققة أرباحاً طائلة، وهذه الدول الغنية نفسها تتفق أموالاً هائلة لإغاثة ضحايا الحروب التي ساعدت في اندلاعها باتجاهها لهذه الأسلحة و بتوفيرها للأطراف المتنازعة، وهي تتفق أيضًا مبالغ كبيرة أخرى في إزالة الألغام التي

(١) المرجع السابق، ص ١١ - ١٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٢.

انتجتها وباعها من الأراضي التي استهدفت هذه الألغام تدميرها.

وهذه كلها أبعاد لنمط أشمل ومثير للقلق، وهو الاتجاه المتزايد لدى المجتمع الدولي للسماح للمنازعات بالاستمرار إلى أن تصل إلى مرحلة الدمار الكامل، ثم إنفاق مبالغ طائلة وكثيّرات ضخمة من المعدات وأعداد غفيرة من الأفراد لإعادة الأوضاع إلى نصابها الطبيعي، وهو ما يتطلب إنفاق مبالغ تزيد مئات الأضعاف عن تكلفة التدخل المبكر واستخدام وسائل الدبلوماسية الوقائية<sup>(١)</sup>.

٦- أنه يجب على الأئمين العام أن يصر على أن تكون المهام المسندة إلى الأمم المتحدة واضحة وواقعية ومدعومة بالموارد البشرية والمادية الكافية حتى تتمكن من إنجاز تلك المهام بنجاح إذ ليس هناك ما هو أشد ضرراً على أنشطة الأمم المتحدة من السماح بوجود هذا التناقض بين المسؤوليات والموارد والذى قد يؤدي استمراره إلى تعريض المنظمة للفشل المتكرر<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ١٤.

وهناك العديد من الدراسات التي يمكن الرجوع إليها للتعرف على جانب من التطورات التي أحاطت بأداء الأمم المتحدة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، ومنها:

د. بطرس بطرس غالى، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ٦-١٣.

د. نبيل العرى، الأمم المتحدة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٤، أكتوبر ١٩٩٣، ص ١٠٥-١٤٩.

د. عبد الله الأشعـل، عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٧، يوليو ١٩٩٤، ص ١٥٠-١٥٥.

الفصل التاسع

المجتمع الدولي  
وقضايا حقوق الإنسان



استأثرت قضيّاً حقوق الإنسان في العقدين الأخيرين بقسط وافر وغير مسبوق من إهتمام المجتمع الدولي بها، وقد تكثّف هذا الاهتمام الدولي بصورة خاصة في المرحلة التي تلت قيام النظام العالمي الجديد في مطلع التسعينيات حتى أصبح سمة أساسية مميزة من سمات هذا النظام، وواحداً من أهم المعايير التي يجري الإحتكام إليها في تقسيم سلوكيات الدول سواء تم هذا التقسيم من قبل المنظيمات الدولية أو من قبل هذه الدول نفسها.

وعلى الرغم من أن هذه القضية تبدو إنسانية وأخلاقية في مضمونها، إلا أن اتجاه بعض القوى الدولية الكبرى وفي طليعتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى توظيفها توظيفاً سياسياً يلائم أهداف سياساتها الخارجية أدى إلى الابتعاد عنها عن هذا المعنى الإنساني كما أدخلها في دوامة من التفسيرات الدولية المتضاربة التي امتدت لتشمل دوافعها ومراميها الحقيقة بعيداً عن هذا الغلاف الكثيف من الشعارات والقيم التي تستتر وراءها. ويتجازر يمكننا القول أن لقضية حقوق الإنسان، وهي قضية سياسية وأخلاقية هامة دون أدنى شك، أبعاداً دولية كثيرة شائكة ومداخلة بل ومعقدة، الأمر الذي سنحاول أن نتبينه تفصيلاً فيما يلي:

### **البداية التاريخية لاهتمام المجتمع الدولي بقضايا حقوق الإنسان:**

تجدر الإشارة إلى أن المجتمع الدولي لم ينشط ويتحرّك في الاتجاه الرامي إلى حماية حقوق الإنسان وأحاطتها بسياج من المواثيق والضمادات الدولية الرسمية الفعالة في فترة ما قبل الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥) إلا في عدد محدود نسبياً من المجالات التي تمتّل على وجه التحديد في حماية حقوق الأقليات بموجب المعاهدات المنبثقة للدول جديدة عقب الحرب العالمية الأولى، وكذلك ما تضمنته مواثيق الانتداب الدولي من نصوص وأحكام أكدت على هذا المعنى الإنساني الأساسي، ثم جاء إنشاء منظمة العمل الدولية في عام ١٩٢٠<sup>(١)</sup>، واتفاقية تحريم الاتجار في الرقيق عام

---

(١) للتعرف على الأهمية المتزايدة لقضايا حقوق الإنسان في المرحلة الراهنة من تطور العلاقات الدولية = راجع:

١٩٢٦ استكمالاً للخطوات والإجراءات الدولية المحدودة التي بدأت على هذا الطريق<sup>(١)</sup>

وفيما عدا هذه الاهتمامات المحدودة، فإنه لم يكن للمجتمع الدولي ثمة تأثير واضح على الحكومات في تعاملها مع الإنسان على أراضيها منها كانت فظاعة الانتهاكات أو الممارسات الإنسانية التي تحدث داخل حدودها وكان هذا الموقف الدولي السليبي من هذه القضية الأخلاقية انعكاساً للمفاهيم التي سادت المجتمع الدولي آنذاك ومفادها أن هذا الأمر بالذات كان يقع في صميم السلطان الداخلي للدول، ومن ثم فإنه لم يكن للمنظمات الدولية أو لحكومات الدول الأخرى شأن به. وتأسساً على هذا الاتجاه الذي مال إلى تغليب مقتضيات السيادة الوطنية على غيرها من الدواعي والاعتبارات الإنسانية والأخلاقية، فإن عصبة الأمم لم تمارس دورها في التصدي لتلك الحكومات والمخن من ذلك إلى تحديد مسؤوليتها بشأن ما كانت تقرفه من تجاوزات وانتهاكات لحقوق الإنسان على أراضيها<sup>(٢)</sup>.

ثم بدأ الأمر يختلف قليلاً فيما بعد، وتحديداً أثناء الحرب العالمية الثانية عندما وجه الحلفاء اهتمامهم لقضية حقوق الإنسان والتعامل معها من منطلق أنها كانت تشكل ركيزة مهمة وأساسية من ركائز العلاقات الدولية الجديدة في عالم ما بعد الحرب، وباعتبار أن

---

Donnelly, Jack, *Universal Human Rights in Theory and Practice*, (Cornell University Press, Ithaca & London, 2<sup>nd</sup> edition, 2003).

Forsythe, David, *Human Rights in International Relations*, (Cambridge University Press, Cambridge, 2000).

Robertson, Arthur and Merrills, John, *Human Rights in the World: An Introduction to the Study of the International Protection of Human Rights*, (Manchester University Press, 1996).

Steiner, J. and Alston Philip, *International Human rights in Context: Law, Politics, Morals*, (Clarendon Press, Oxford, 1996).

(١) راجع: د. محمود شريف سيسوني وآخرون، حقوق الإنسان: دراسات حول الوثائق العالمية والإقليمية، (دار العلم للملائين، بيروت، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، ١٩٨٩)، ص ٢١.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

احترام هذه الحقوق، بعد هزيمة قوى الشر والاستسلام العنصري في العالم، كان يوفر أساساً لا بديل له للسلم السياسي والاجتماعي في كل دولة وللسلام العالمي كله في آن واحد. لقد أثبتت هذا الاعتقاد من صميم الاقتناع بأن إنعدام الديمقراطية وغياب الاحترام لحقوق الإنسان، وعلى رأسها احترام الحياة والكرامة الإنسانية نفسها، كانت كلها وراء تشجيع هذه القوى الدكتاتورية المشاغبة على إثارة الحرب وإسالة هذا النهر المائل من دماء الأفراد الأبرياء في كل مكان من العالم دون ذنب.

وقد وردت هذه المعاني الجديدة، وما أحيلت به من تأكيدات واهتمامات دولية غير مسبوقة، في ميثاق الأمم المتحدة الذي اتبقي عن مؤتمر سان فنسисكو بالولايات المتحدة الأمريكية في أكتوبر عام ١٩٤٥ حينما وضع الميثاق على عاتق الأجهزة الرئيسية في المنظمة العالمية الجديدة مهمة حماية حقوق الإنسان وتوفير الاحترام الدولي الضروري لها، بل أنه اعتبرها التزاماً دولياً أساسياً يتعين على كل دولة مراعاته والتلتيد به داخل حدودها سواء تعلق الأمر بمواطنيها أو بغيرهم من رعايا الدول الأخرى المقيمين فيها، ومن هنا أخذ يتغير المفهوم الذي ساد فيما مضى وذلك عندما طلب من كل دولة لا تعتبر معاملة الإنسان فيها أمراً تتحكم فيه وحدها ويخضع لسيادتها المطلقة وبشكل لا يسمح بتدخل المجتمع الدولي لمحاسبتها عنه، بل وأن تعتبر نفسها منذ هذا التاريخ في موقف الالتزام أمام المجتمع الدولي كله باحترام حقوق الإنسان، ومن ثم فقد أصبح من حق المجتمع الدولي من موقع مسؤوليته الأخلاقية الجديدة التدخل لحماية تلك الحقوق عندما تتعرض لخطر العدوان عليها بصرف النظر عن الأسباب التي تندفع بها الدول في تبرير تصرفاتها<sup>(١)</sup>.

يقول المحللون أن هذه المعاني الإنسانية والأخلاقية النبيلة قد ترجمت بصورة واقعية وعلى مستويات متفاوتة من القوة والفاعلية منذ أن صدر ميثاق الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ وحتى الآن، وإن كانت الحصيلة النهائية لهذه الحقبة من الممارسات تشير إلى أن المجتمع الدولي قد حفل بالكثير من المواقف الدولية الملزمة في مجال حقوق الإنسان، وبالأجهزة والآليات التي تحاول أن تترجم هذا الالتزام بشكل فعلي سواء على المستوى

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٢.

العالمي أو على المستوى الإقليمي<sup>(١)</sup>.

### حقوق الإنسان في المواثيق الدولية العامة :

يأتي في مقدمة هذه المواثيق، ميثاق الأمم المتحدة الذي تضمنت ديياجته التأكيد على إيمانه بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبها للرجال والنساء والأمم كبيرة وصغرتها من حقوق متساوية.

وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة في مادته الأولى على حق هام من الحقوق الإنسانية للشعوب وهو حق تقرير المصير الذي اعتبره أساس السلام العالمي بل وأساس الحقوق الإنسانية كافة. كما نوهت هذه المادة بسعى الأمم المتحدة إلى تعزيز� احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية للبشر جميعاً والتشجيع على ذلك دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، إلخ. وقد عهدت المادة الستون إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بالمسؤولية الرئيسية لتحقيق هذه الأهداف يعاونها في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ونصت المادة الثانية والستون من الميثاق أن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم توصياته إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة فيها يتعلق بإنشاء الاحترام الواجب لحقوق الإنسان وحرفياته الأساسية ومدى مراعاتها. كما عهدت المادة الثامنة والستون إلى المجلس بصلاحية إنشاء لجان تضطلع بدورها في هذا المجال، وكان من أهم اللجان التي أنشأها لجنة حقوق الإنسان التي أسهمت بفاعلية كبيرة في إعداد مشاريع اعلانات وإتفاقيات حقوق الإنسان التي عرضت على الجمعية العامة أقرتها، ثم وقعت وصادقت عليها الدول لتصبح التزاماً قانونياً ووطنياً في مجال احترام حقوق الإنسان<sup>(٢)</sup>.

وخلاصة القول هنا أنه وطبقاً لما أكدته نصوص الميثاق، فإن حقوق الإنسان في الدولة لم تعد من الاختصاصات المطلقة للحكومات ، كما لم يعد ينطبق عليها نص الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق التي تقول: «ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشئون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٢.

يقتضى الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لكي تحل بحكم هذا الميثاق، إذ أصبحت مسألة حقوق الإنسان شركة بين الدولة والمجتمع الدولي ومنظماته الدولية، وعليه فقد أضحى من حق وواجب أجهزة الأمم المتحدة التدخل في أي دولة تقدم على المساس بحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>.

وقد ترجمت أجهزة الأمم المتحدة حقها ومسئوليتها في التعرض لانتهاكات حقوق الإنسان بوصيات وقرارات وأعمال جانعية وعقوبات دولية رسخت مفهوم بطلان دعوى أية حكومة بأن التعامل مع الناس داخل أراضيها أمر يمكنها أن تنفرد به كترجمة للسيادة الداخلية للدولة، إذ لم تعد هذه السيادة ضماناً يعنى الدول من مسئوليتها عن انتهاكاتها لحقوق الإنسان، وإنما باتت تتحدد بمقدار تقييدها بأحكام المواثيق الدولية التي تحمى هذه الحقوق وتضمنها، ومن ثم لم يعد هناك ما يحول دون أن تخضع الدولة للمساءلة عن انتهاكها لهذه الحقوق أمام المجتمع الدولي ومؤسساته وعلى رأسها الأمم المتحدة<sup>(٢)</sup>. وقد تدعم هذا الدور بأية أخرى مؤداتها أنه إذا لم تكن وسائل الدفاع الداخلية عن هذه الحقوق والحربيات الإنسانية الأساسية فعالة أو كافية، فإن الإمكان اللجوء إلى وسائل الحياة الدولية لها دون خشية الاتهام بعدم الولاء الوطني وذلك من منطلق أن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان أصبحت ملكاً للمجتمع الدولي، ولم تعد حكراً على نظم الحكم تصرف فيها بحرية مطلقة غير آية برد فعل المجتمع الدولي منها<sup>(٣)</sup>.

وقد تمثل الإنجاز الأول للمنظمة العالمية في مجال حقوق الإنسان في إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام ١٩٤٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي ديسمبر ١٩٦٦ اعتمدت الجمعية العامة اتفاقيتين دوليتين هامتين تضمنتا قواعد قانونية تفصيلية لحقوق الشعوب وحقوق الإنسان وحرفياته الأساسية، وقد تمت صياغة هاتين الاتفاقيتين في لجنة حقوق الإنسان ثم في اللجنة الثالثة للشئون الاجتماعية والإنسانية والثقافية التابعة للجمعية العامة، وهاتان الاتفاقيتان هما: «العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

(١) المرجع السابق، ص ص ٢٣ - ٢٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤.

(٣) المرجع السابق.

والثقافية»، و«المهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية»، والبروتوكول الاختياري الملحق به. ويطلق على هذين العهدين الدوليين إلى جانب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (International Bill of Rights)، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ، وقد دخل هذان العهدان حيز التنفيذ في عام ١٩٧٦ إثر توقيعهما ثم التصديق عليهما من قبل العدد المنصوص عليه من الدول.

وقد قام هذان العهدان الدوليان على أربعة محاور رئيسية هي:

- ١- تحرير الشعوب من قهر الاستعمار القديم والمجددي، وذلك بالنص على حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصرف بحرية في ثرواتها ومواردها الطبيعية في ظل نظام اقتصادي دولي عادل.
- ٢- تحرير الإنسان من القهر بتحرير الاسترقاق وتجارة الرقيق والتمييز العنصري.
- ٣- تحرير الإنسان من قهر وظلم الحكومات والسلطات وأصحاب الأعمال وذلك بكفالة وتعزيز احترام الحريات العامة والحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ٤- تحرير الإنسان من أسباب ضعفه بقدر الإمكان بتقرير حماية خاصة للفئات الإنسانية الضعيفة كالطفل والمرأة والعجوز أو كبار السن.

وتشمل من يعتقدون بأنه لم يكن من الممكن اعتقاد هذه الأسس مجتمعة بتفصيلاتها وأحكامها عند نشأة الأمم المتحدة، أو عند إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أو خلال الخمسينيات من القرن العشرين بحملة من الأسباب التي تتمثل في:

أولاً: أن الأساس الأول الذي قام عليه العهдан كان يمس المصالح الحيوية للدول الكبرى المشئة للأمم المتحدة، فتقرير مصير الشعوب ومنحها حرية اختيار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية كان يعني سرعة تخلي بريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة وغيرها من الدول عن نفوذها ومستعمراتها في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية.

ثانياً: أن الأساس الثاني المتعلق بتحرير كافة مظاهر وأشكال التمييز العنصري، كان

يصطدم هو الآخر بواقع الأمور في الولايات المتحدة وفي بعض الدول الأوروبية ومستعمراتها والأقاليم الخاضعة لوصايتها، وأيضاً بها كان يجري في جنوب أفريقيا وروهانيا الجنوبي (دولة زيمبابوي فيما بعد). وإذا كان من الصحيح أن الدول الكبرى وغيرها من الدول الأوروبية قد أكدت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان رفضها للتمييز العنصري، إلا أن الإلتزام بالنص والتوفيق وإجراءات التطبيق قد تأجل حتى عام ١٩٦٦ عندما نجح ضغط الأغلبية الأفريقية والأسيوية والأمريكية الجنوبي في جعل مكافحة التمييز العنصري التزاماً قانونياً في العهدين الدوليين<sup>(١)</sup>.

وبصفة عامة يمكن القول بأن العهدين الدوليين سالفي الإشارة قد شملتا تأكيدهما لمعظم حقوق الإنسان الأساسية وأهمها:

- حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصريف في ثرواتها.
- الحق في الحياة.
- الحق في المساواة دون تفرقة بسبب الجنس أو اللون.
- الحق في العدالة.
- حرية الفكر والضمير والديانة.
- حرية الانتقال والإقامة والمغادرة.
- تحريم التعذيب والمعاملة القاسية أو المهينة وغير الإنسانية.
- تحريم الرق والاستعباد.
- كفالة حق المشاركة في الحياة العامة.
- التأكيد على حق الأقليات في التمتع بالحياة القانونية.
- الحق في انتخابات برلمانية نزيهة.
- الحق في العمل وشروط عادلة.

(١) المرجع السابق، صن ص ٢٥ - ٢٦.

- حق تشكيل النقابات والانضمام إليها.
- الحق في التعليم والثقافة.
- الحق في الإضراب، إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه إلى جانب لجنة حقوق الإنسان التي أنشأها المجلس الاقتصادي والاجتماعي إعمالاً لنص المادة ٦٨ من الميثاق التي ذكرت: «ينشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بجانب للشئون الاقتصادية والاجتماعية ولترiger حقوق الإنسان، كما ينشئ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه»، فقد أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة بعض اللجان العاملة في مجال حماية حقوق الإنسان كأجهزة فرعية لها، ومن هذه اللجان:

- ١- اللجنة الخاصة بمكافحة التمييز العنصري التي كونتها الجمعية العامة عام ١٩٦٢ للدراسة سياسات التفرقة العنصرية (الأبارtheid) التي تمارسها حكومة جنوب أفريقيا. وفي عام ١٩٧٤ أدخلت الجمعية العامة تعديلاً جوهرياً على هذه اللجنة لتصبح اللجنة الخاصة بمكافحة التمييز العنصري، وتكون من ١٨ عضواً يتم اختيارهم بواسطة الجمعية العامة للأمم المتحدة على أساس التوزيع الجغرافي العادل، وتقدم هذه الجمعية تقاريرها إلى الجمعية العامة سنوياً.
  - ٢- اللجنة الخاصة المكلفة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، وقد تشكلت هذه اللجنة عام ١٩٦٨ وتضم ثلاثة أعضاء يختارهم رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- وبالاضافة، هناك أيضاً اللجان التي تم إنشاؤها استناداً إلى الاتفاقيات التي صدرت عن الأمم المتحدة والخاصة بحقوق الإنسان، وقصد منها تدعيم البناء التنظيمي للمنظمة العالمية في مجال حماية حقوق الإنسان، والمهتم بالمهام على مراقبة تطبيق الاتفاقيات السارية في هذا الصدد، وكان أهم ما يميز اللجان التي قامت على تطبيق هذه الاتفاقيات.
- (أ) أن تعين أعضاء تلك اللجان لا يتم بواسطة الأمم المتحدة وإنما بواسطة الدول الأطراف في هذه الاتفاقيات.

(ب) أن أعضاء هذه اللجنة لا يمثلون دولهم وإنما يتم اختيارهم استنادا إلى معيار المكانة الشخصية ولخصائص معينة يتحلون بها، ويكون اقتراح أسمائهم عن طريق الدول المنضمة إلى تلك الاتفاقيات.

وتحتاج هذه اللجان باستقلالية كبيرة من الناحيتين التنظيمية الوظيفية عن الأمم المتحدة وهو ما يؤثر بصورة إيجابية واضحة على كيفية أدائها لمهامها وواجباتها.

عند هذه النقطة يذكر الأساتذة المتابعون لتطور اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان على نحو ما رأينا، دلالة هذا التطور بقولهم أنها كانت تعنى الاتجاه نحو تقوين حقوق الإنسان دولياً، ويضيفون أن إدراج حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة أدى إلى مسيرة قانونية دولية مستمرة لتقنين تلك الحقوق في صيغة صكوك دولية عديدة تمثلت في إعلانات ومبادئ قانونية توجيهية للدول ومجموعة من الاتفاقيات الدولية حيث نشأ ما بات معروفاً بالقانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يضم مجموعة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتي بلغ عددها حتى الآن ما يزيد على مائة صك بين إعلان واتفاقية<sup>(١)</sup>.

ويشير هؤلاء الأساتذة إلى اعتبار جدير بالتنويه وهو أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان اتسمت بسمة قائمة بذاتها وذلك فيها يتعلق بمدى التزام الدول بما تضمنته من أحكام أوسع مما توفره من ضمانات.

ففي الوقت الذي أقرت الأمم المتحدة هذه المجموعة من الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الإنسان، وهي الاتفاقيات التي تعتبر مصدرًا لا خلاف عليه للقانون الدولي التعاقدى وعلى الأخص بالنسبة إلى الدول التي تنضم إلى تلك الاتفاقيات فإن هناك عدداً كبيراً من الصكوك الدولية التي صدرت بصيغة إعلانات لا تتمتع من حيث المبدأ بقوة

(١) د. باسل يوسف باسيل، سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ٤٩، ٢٠٠١، ص ١٥. كما تجدر الإشارة هنا إلى أنه في عام ٢٠٠٦ وافقت الأمم المتحدة على إنشاء المجلس الدولي لحقوق الإنسان الذي اعتبر نقلة نوعية جديدة على طريق سعي المجتمع الدولي إلى احاطة هذه القضية الإنسانية بقدر عالٍ من الرعاية والإهتمام.

قانونية ملزمة للدول، لكنها تمارس قوة ضاغطة من الناحتين السياسية والأدبية على كافة الدول للقبول بها وتطبيقها، ويعود ذلك لسبعين:

أولها: صدور هذه الصكوك الدولية استنادا إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة الذي التزمت الدول به، وبالتالي فإن هذه الصكوك تتمتع بقوة قانونية نابعة من الميثاق نفسه.

وثانيها: أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان جاءت حصيلة توافق عالمي حول قيم إنسانية بدأت تشكل قاعدة قانونية آمرة وتتمتع بقوة قانونية ملزمة<sup>(١)</sup>.

أما بعد الرئيسى الآخر الذى ينطوى عليه هذا التطور فى اهتمام المجتمع الدولى، مثلاً فى الأمم المتحدة، بقضايا حقوق الإنسان، فيتمثل على نحو ما يشيرون، فى منح الفرد مركزاً قانونياً دولياً فى المسائل التى تختص بحقوق الإنسان، فالفرد أصبح بحكم الأمر الواقع يتمتع بمركز قانونى دولى فى مسائل حقوق الإنسان سواء بصفته مستفيداً منها أو مسؤولاً عن انتهاكم<sup>(٢)</sup>.

وفي فترة ما بعد انتهاء الحرب الباردة تناهى الاهتمام الدولى بحقوق الإنسان بصورة كبيرة. وقد عكس هذا الاهتمام مجموعة الإعلانات وبرامج العمل الدولية التي صدرت عن القمة العالمية للطفولة في عام ١٩٩٠، والقمة العالمية للبيئة (قمة الأرض) عام ١٩٩٢، والمؤتمر الدولى للسكان والتنمية في عام ١٩٩٤، والقمة العالمية للتنمية الاجتماعية في عام ١٩٩٥، والمؤتمر العالمي الرابع للمرأة في عام ١٩٩٥، والقمة العالمية للغذاء في عام ١٩٩٦، إلخ. وقد تضمنت الإعلانات الصادرة عن كل تلك المؤتمرات العالمية نصوصاً صريحة وواضحة حول حقوق الإنسان.

أيضاً، فقد ربط مجلس الأمن بين السلم الدولى وحقوق الإنسان وشدد على ضرورة وقف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان واعتبار ذلك أحد المتطلبات الهامة لحفظ السلم الدولى.

ومن بين القرارات المهمة لمجلس الأمن في هذا الخصوص، قراره بتشكيل محكمة

---

(١) المرجع السابق، ص ص ١٩-٢٠.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٢١-٢٢.

جنائية دولية لمحاكمة المتهمن بارتكاب جرائم يعاقب عليها القانون الدولي كالتطهير العرقي في دولة يوغسلافيا السابقة، وجرائم الإبادة العنصرية الجماعية في رواندا.

كما كان مجلس الأمن حريصاً من جهة أخرى على إدخال الأنشطة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في العالم ضمن مهام قوات حفظ السلام الدولية، وللتأكيد على هذا المعنى فقد أشار الإعلان الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في يونيو ١٩٩٣ إلى أهمية هذا الربط بين حقوق الإنسان وعمليات حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة، وقد أشار الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره السنوي عن أعمال المنظمة العالمية خلال عام ١٩٩٧ إلى أن هناك زيادة كبيرة في حجم الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان التي تم ربطها بعمليات حفظ السلام التي يجري تنفيذها في العديد من دول ومناطق العالم<sup>(١)</sup>.

أيضاً فقد نتج عن تزايد هذا الاهتمام من قبل المجتمع الدولي بقضايا حقوق الإنسان، تناول دور المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في حقل حماية حقوق الإنسان.

وفي الحقيقة أن هذه المنظمات الدولية غير الحكومية أدت دوراً مهماً في الدفاع عن قضية حقوق الإنسان أيام الحرب الباردة، وكان معظم هذه المنظمات غير الحكومية قد نشأ في الغرب، وقد تعزز دورها بعد انتهاء الحرب الباردة حيث حضرت جميع المؤتمرات العالمية التي عقدت في التسعينيات، وجاءت تلك المشاركة في صيغة منتدى خاص للمنظمات غير الحكومية يعقد بالتزامن مع انعقاد هذه المؤتمرات العالمية مما يتيح له المساهمة في أعمالها، إلخ. ويعزو بعض المحللين السبب وراء تناول أهمية دور هذه المنظمات إلى أن هناك توجهاً دولياً يسانده الغرب بقوة يعتبر المنظمات غير الحكومية ممثلة للمجتمع المدني وهي بهذه الصيغة يجب أن تعامل كشريك للدول بكل ما تعنيه تلك الشراكة من تقاسم الأدوار والمسؤوليات<sup>(٢)</sup>.

ومن دلائل ذلك التحول، القرار الذي صدر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في عام ١٩٨٨، والذي أجاز للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دعوة المنظمات غير الحكومية لتقديم ملاحظاتها على التقارير التي تقدم بها

(١) المرجع السابق، ص ٢٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨.

الدول حول مدى تزامها باحترام حقوق الإنسان، وبموجب هذا القرار يمكن للمنظمات غير الحكومية إعداد تقارير مستقلة خاصة بها<sup>(١)</sup>.

يقي القول بأن هذه المنظمات حظيت بنفس القدر من الاعتراف على المستوى الإقليمي أيضاً مثلما هو الحال بالنسبة للجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، وللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان والتي تعتمد كلها على تلك المنظمات في تزويدها بالمعلومات<sup>(٢)</sup>. ويشير بعض الأساتذة إلى أن المنظمات الدولية غير الحكومية باتت تلعب دوراً كبيراً في إعداد التظلمات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان وتقديمها إلى اللجان الدولية المعنية، ويزيد على ذلك أنه من النادر أن نجد اتفاقية دولية أو إعلاناً أو معاهدة عقدت في ميدان حقوق الإنسان دون أن يكون لهذه المنظمات دور أساسى في إعدادها وصياغتها بل وتنفيذها ومراقبة سريانها وضمان احترامها، كما أنها هي التي ترفع تقاريرها عن سلوك الدول الموقعة على هذه الاتفاقيات ومدى احترامها لها بعد نفاذها إلى الأجهزة المختصة بالرقابة على تنفيذها وتفسيرها<sup>(٣)</sup>.

ويوجد في العالم حالياً مئات بلآلاف من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تهتم بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ومن أنشط هذه المنظمات، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومنظمة العفو الدولية، والمجلس العالمي للكنائس، وجماعة حقوق الأقليات، إلخ.

### الرقابة على تطبيق القواعد الخاصة باحترام حقوق الإنسان:

أنشأت الأمم المتحدة العديد من الأجهزة الرقابية التي تقوم بمتابعة تطبيق قواعد حقوق الإنسان وحرياته الأساسية التي كفلتها المواثيق الدولية المختلفة، ويمكن تصنيف أساليب الرقابة التي أوجدها نظام الأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان وتأكيد احترامها، في إطار منظومتين رئيسيتين هما:

(١) المرجع السابق، ص ٢٨.

(٢) مني محمود مصطفى، القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار النهضة العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٩، ص ٨٥.

(٣) المرجع السابق.

(أ) الرقابة العامة وتعلق بالتحقق من مدى احترام الحقوق العامة للإنسان وحرياته الأساسية ومارسها أجهزة الأمم المتحدة نفسها.

وباستقراء ما جرى عليه العمل في الأمم المتحدة في هذا المضمار نجد أنها مارست هذه الرقابة من خلال ما تطرحه في مناقشاتها من وقائع ترى أنها تنتهك حقوق الإنسان، وما تخلص إليه بشأنها من توصيات، وكذلك ما قد تجربه أحياناً من تحقيقات حول بعض التجاوزات أو الانتهاكات الصارخة لتلك الحقوق.

(ب) الرقابة الخاصة التي أرستها معاهدات خاصة بحقوق معينة أو بطائفة معينة من البشر، ومارسها الأجهزة التي أنشأتها هذه المعاهدة أو تلك، وقد تتسع هذه الرقابة أو المتابعة لتشمل:

١- التحقق من مدى التزام الدولة المعنية بأخطار الأمم المتحدة والدول الأخرى الأطراف في المعاهدة بما هو مطلوب منها تفديه أو الوفاء به، ويتبين ذلك بشكل خاص في المعاهدات الخاصة بتحريم الرق أو حظر التمييز العنصري، أو في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية، أو العهد الدولي الآخر الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أو في المعاهدة الخاصة بالقضاء على مختلف أشكال وصور التمييز ضد المرأة.

٢- التتحقق من صحة الاتهام الموجه ضد دولة معينة بانتهاكها لأحكام المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان، سواء كانت تلك الاتهامات موجهة إليها من الدول الأطراف في هذه المعاهدات، أو من مواطنى الدولة المتهمة ذاتها، وهنا تأخذ الرقابة والمتابعة شكلاً فصائياً.

### حقوق الإنسان في المواثيق الدولية الإقليمية:

ينصرف هذا المفهوم إلى حقوق الإنسان التي ينحصر تطبيقها في إقليم معين، وعادة ما يتم ذلك تحت إشراف منظمة دولية إقليمية يدخل في اختصاصها التثبت من احترام الدول لتلك الحقوق، وقد أبرمت عدة مواثيق دولية لحقوق الإنسان في إطار بعض هذه المنظمات الدولية الإقليمية، وجاءت كلها مكملاً للمواثيق والإعلانات والاتفاقيات العالمية لحقوق الإنسان، ومن الأمثلة البارزة لهذه المواثيق الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان:

أولاً: الميثاق الأوروبي العام لحقوق الإنسان الذي وقعت عليه دول مجلس أوروبا في نوفمبر ١٩٥٠، ودخل مرحلة التنفيذ الفعلى في عام ١٩٥٣ .

وقد عكس هذا الميثاق جدية الدول الأوروبية الغربية في التعامل مع حقوق الإنسان، والرغبة في عدم عودة أوروبا إلى ما كانت عليه أوضاعها قبل الحرب العالمية الثانية عندما سادت الدكتاتورية في بعض دولها وأهدرت حقوق الإنسان وكان ذلك سبب رئيسياً لأندلاع الحرب. لقد كان المهد الرئيسي من عقد هذا الميثاق الأوروبي هو تحقيق رفاهية الإنسان من خلال تعزيز القيم الإنسانية المتمثلة في ديمقراطية الحكم واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وقد تضمن الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان ٦٦ مادة حاولت أن توفر الحياة الشاملة لحقوق الإنسان مع العمل في الوقت نفسه على توفير الآليات الرقابية القادرة على التتحقق من مدى احترام السلطات الحكومية في هذه الدول الأوروبية لها. وفي بعض الآراء، فإنه منذ دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في عام ١٩٥٣ وحتى الآن، والمجتمع الأوروبي يشهد تطبيقاً نموذجياً رائعاً لقانون حقوق الإنسان المتمثل فيما تضمنه هذا الميثاق من نصوص وأحكام وتعهدات والتزامات بالإضافة إلى ما جاء في البروتوكولات الثنائية التي ألحقت به واشتملت على العديد من القواعد القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان.

ويمكن إجمال الحقوق والحريات الأساسية للإنسان المكفولة بهذا الميثاق والبروتوكولات الملحقة به في الآتي: الحق في الحياة – الحق في الحرية والأمن – الحق في الحصول على قضاء عادل – حرية الفكر والعقيدة والديانة – حرية التعبير – حرية الاجتماع وتكون الجمعيات – الحقوق المتعلقة بالتعليم – الحق في الملكية – الحقوق الانتخابية – حرية الانتقال – تحريم العقوبات المهينة أو غير الإنسانية – منع الرق والعبودية – تحريم الطرد الجماعي للأجانب، إلخ.

وتعتبر هذه الحقوق الأساسية ملكاً للأسرة الأوروبية جمِيعاً ودون استثناء كما تعتبر من النظام العام الأوروبي بحيث يحق لأى دولة أوروبية طرف في هذا الميثاق أو في هذه الاتفاقية كما يطلق عليها أحياناً، أن تتهمن دولـاً أوربياً آخرـاً بانتهاك حقوق الإنسان حتى

ولو لم يكن للدولة الأولى أي رعايا انتهكت حقوقهم، ويستند هذا الحق إلى مبدأً أساسى مؤداه أن الديمقراطية والحقوق الإنسانية حق للجميع فى هذه الدول، وبالتالي يمكن إثارة مسئولية أي حكومة أوروبية أمام أجهزة الرقابة الأوروبية من قبل أي حكومة أوروبية أخرى، بل يمكن إثارة مسئولية الحكومة الأوروبية من جانب الفرد الذى يعيش فى الدولة الأوروبية الموجه إليها الاتهام حتى ولو لم يكن من رعاياها. وتبرهن سجلات وقرارات وأحكام اللجنة الأوروبية والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فى ستراسبورج تأصل هذه المعانى والقيم الإنسانية فى كل هذه المجتمعات الأوروبية.

ثانياً: مواثيق حقوق الإنسان فى أمريكا اللاتينية، وأبرزها الاتفاقية التى وقعت فى نوفمبر ١٩٦٩ ودخلت حيز التنفيذ فى يوليو ١٩٧٨ ، وأصبحت قانون دولياً وضعياً تلتزم به الدول التى صدقت عليه وعددها ١٩ دولة من مجموعة الدول الأحدى والثلاثين الأعضاء فى منظمة الدول الأمريكية.

وتتضمن هذه الاتفاقية ٨٢ مادة يتصدرها تعهد من جانب الدول الموقعة عليها باحترام حقوق إنسان وحرياته الأساسية المخصوص عليها، وكذلك تعهد بالخادى كافة الإجراءات الخاصة بسن التشريعات وغيرها من التدابير والترتيبات التي تكفل تنفيذ الاتفاقية وبخاصة حسبما ورد تفصيلاً فيها فى المواد من ٣ إلى ٢٥ عن الحقوق المدنية والسياسية.

واتفاقية حقوق الإنسان لدول أمريكا اللاتينية لا تختلف في مضمونها كثيراً عما ورد في الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان أو في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية.

وقد حذرت الاتفاقية الأمريكية حذو الميثاق الأوروبي فيما يتعلق بأجهزة حماية حقوق الإنسان إذ نصت المواد من ٢٣ إلى ٧٣ على أسلوب تشكيل اللجنة وكذلك المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان واحتصاصاتها وسلطاتها.

وتجدر الإشارة إلى أن القيد الوحيد الذى فرضته الاتفاقية الأمريكية على ممارسة بعض حقوق الإنسان، هو المتعلق وفق ما جاء في الفصل الرابع من الاتفاقية بالظروف الاستثنائية التى تقضى تقييد تلك الممارسة كوقوع حرب أو نشوب خطر عام يتهدد استقلال الدول المعنية وأمنها.

ثالثاً: الميثاق الأفريقي الخاصة بحقوق الإنسان: تعتبر أفريقيا ثالث القرارات في العالم التي تبنت قانوناً دولياً وضعياً لحقوق الإنسان. فقد وافق مؤتمر القمة الأفريقي الثامن عشر الذي انعقد في نairobi في يونيو ١٩٨١ على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ودخل هذا الميثاق حيز التنفيذ في أكتوبر ١٩٨٦.

وقد جاءت موافقة رؤساء دول وحكومات أفريقيا على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان نتيجة كفاح طويل للمدافعين عن حقوق الإنسان في إفريقيا. ويدرك المحللون أن موضوعات حقوق الإنسان الأفريقي كانت من الموضوعات غير المحية لحكام أفريقيا، ومعظمهم من العسكريين الذين صدروا إلى السلطة بانقلابات عسكرية ومارسوا كل صنوف الانتهاكات لحقوق الإنسان.

ويبدأ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان بدبياجة تشير إلى ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية وميثاق منظمة الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مع التركيز بصورة خاصة على حقوق الشعوب الأفريقية في الاستقلال وتصفية القواعد العسكرية الأجنبية واعتبار الحقوق المدنية والسياسية مرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد نص الميثاق على إنشاء وتنظيم اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. ويشير المحللون أنه إذا كان الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب يعتبر إضافة إلى مسيرة حقوق الإنسان في العالم بعامة وفي القارة الأفريقية بخاصة، إلا أنه يأتي في الدرجة الثالثة بالنسبة للميثاق الأوروبي والأمريكي لأنه يخلو من إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان فضلاً عن ضعف الصياغة القانونية التي تحدد التزام الحكومات الأفريقية تجاه قضية حقوق الإنسان وما يتبعها أن تتحمله من مسئوليات في حالة خروجها عليه أو انتهاكها له.

رابعاً: حقوق الإنسان في الوطن العربي: ليس في الوطن العربي ما يمكن أن نسميه بالشريعة العربية الوضعية العامة لحقوق الإنسان مثلما هو الحال بالنسبة للعهدين الدوليين الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٦٦، أو الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان أو الاتفاقية الأمريكية أو الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

ويذكر المحللون أنه رغم أن الوطن العربي أسبق هذه الدول والمناطق كلها وأعرقها في المدنية، إلا أنه بقي متخلقاً في الاقراب من قضية حقوق الإنسان وذلك بمعيار التقني الشامل للحقوق الإنسانية في وثيقة دولية عربية. وكل ما فعله الجامعات العربية هو أنها أنشأت لجنة عربية دائمة لحقوق الإنسان عقب هزيمة يونيو ١٩٦٧، وهذه الخطوة لم تتم بمبادرة عربية خالصة، وإنما جاءت بناء على طلب من الأمم المتحدة.

وفي مارس عام ١٩٧٩ أستند مجلس جامعة الدول العربية إلى هذه اللجنة مهمة إعداد مشروع عربي لحقوق الإنسان، وقد انتهت اللجنة من تحضيرها لهذا المشروع في عام ١٩٨٢، وإثر ذلك قام المجلس في مارس ١٩٨٣ بإحالته إلى الدول العربية الأعضاء في الجامعة لإبداء ملاحظاتها عليه. لكن ما حدث هو أن هذه الدول لم تتحمس للأمر، إذ لم ترسل ملاحظاتها سوى أربع دول فقط هي السودان وقطر والبحرين وتونس. وقد قامت اللجنة بدراسة هذه الملاحظات وأجرت بعض التعديلات على المشروع وأعادت عرضه على مجلس الجامعة التي لم يتخذ قراراً نهائياً بشأنه وانتهى الأمر بالجامعة وقتها عند هذا الحد.

وقد أدى هذا التلاقي العريفي الرسمي إلى بروز العديد من المنظمات العربية الأهلية العاملة في مجال حقوق الإنسان. وفي السنوات الأخيرة طالبت هذه المنظمات العربية غير الحكومية بضرورة إيجاد آلية مركزية عليها في مجال حقوق الإنسان تضمن أفعال معايير واحدة لهذه الحقوق وعدم التعامل مع أوضاع حقوق الإنسان في الأقطار العربية المختلفة على أساس من الانتقائية والمحاباة.

على أن أبرز تلك المنظمات العربية غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، هي المنظمة العربية لحقوق الإنسان التي تأسست في عام ١٩٨٣ أثر الاجتياح الإسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢ وغياب أي تعديل شعبي عربي مناسب في مواجهة هذا الحدث المأساوي الكبير وما صاحبه من انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان كما حدث في مذابح صبرا وشاتيلا وغيرها من الممارسات اللاإنسانية التي هزت الضمير الإنساني للعالم في كل مكان. وقد حددت المنظمة العربية لحقوق الإنسان أهدافها في الآتي:

١- العمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في الوطن العربي

لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه، طبقاً لما تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، لاسيما العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكافة المواثيق والإعلانات الدولية الأخرى.

- ٢- عدم الإنحياز إلى أي نظام عربي أو ضدّه.
- ٣- نشر وتعزيز وعي المواطنين بحقوقهم المنشورة وحثّهم على التمسك بها وعدم التفريط فيها.
- ٤- توثيق روابط التعاون والتنسيق مع جميع المنظّمات والهيئات والجماعات العربية والأفريقية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.
- ٥- السعي إلى الإفراج عن الأشخاص الذين يعتقلون أو يحتجزون أو تقييد حرياتهم، بسبب آرائهم السياسية، أو معتقداتهم الدينية، أو غير ذلك من المعتقدات التي تملّيهها عليهم ضمائرهم، أو بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين، وكذلك الأشخاص الذين يعتقلون أو يحتجزون لأي سبب ويخضعون لإكراه أو أي ضرب من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو المساس بالكرامة، إضافة إلى المختطفين والمخفيين ومجهولي المصير، والعمل على تقديم العون لهم.
- ٦- الاعتراض على أية إجراءات أو محاكمات، لا تتوافق فيها ضمانات المحاكمة العادلة للمتهمين، أمام قاضيهم الطبيعي، وتقدّيم المساعدة القانونية لهم حيثما كان ذلك ضروريًا ومحكناً<sup>(١)</sup>.

وتركت المنظمة العربية لحقوق الإنسان على قضايا أخرى مهمة يأتي في مقدمتها حقوق المرأة ولهذا تدعو إلى تطوير الإطار القانوني لحقوق المرأة في الدول العربية، والتأكيد على مبدأ المساواة بينها وبين الرجل في ممارستها لحقوقها، كما تطالب الحكومات

---

(١) راجع ذلك: د. عبد الفتاح على الرشدان، حركة حقوق الإنسان في الوطن العربي: الواقع والطموح، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد ١٤، العدد ٣، ١٩٩٨، ص ٣٨-٣٩.

العربية بالصدق على المواثيق الدولية المناهضة للتمييز ضد المرأة. كما تنادي المنظمة بضرورة تطوير موقف المجتمع من هذه القضية، وذلك من منطلق أن التحيزات الاجتماعية السلبية تحول دون ممارسة المرأة لحقوقها حتى في الدول التي أمكنها أن تطور أنظمتها التشريعية بما يخدم قضية المرأة ويستجيب للمبادئ الإنسانية المبنية على فكرة المساواة وعدم التمييز<sup>(١)</sup>.

كما تعطي المنظمة اهتماماً كبيراً لقضية العاملة العربية المهاجرة سواء إلى دول المنطقة العربية أو خارجها، وأيضاً لقضية القوميات والأقليات في الوطن العربي والبحث على ضرورة احترام حقوقها ومطالبتها المشروعة بما يكفل تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة في الحقوق، وحل المشكلات التي تنشأ حول هذه القضايا بصورة إيجابية وبها يؤدى إلى ترسیخ أسس التعايش البناء بين أقطار الأمة العربية وهذه الأقليات التي توجد فيها وتشكل جزءاً لا يتجزأ منها<sup>(٢)</sup>.

وقد سعت المنظمة إلى تأسيس علاقة تعاون وتضامن مع المؤسسات العالمية والإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وأمكنتها الحصول على الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في عام ١٩٨٩، وصفة المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان في العام نفسه. كما عقدت صلات وثيقة مع المنظمات الدولية المناظرة في الكثير من دول العالم<sup>(٣)</sup>.

كنا قد أشرنا من قبل إلى أن جهود جامعة الدول العربية في مجال إعداد مشروع ميثاق عربي لحقوق الإنسان قد توقفت في عام ١٩٨٣، ويفيت هكذا على حالها من الجمود والتغافل حتى متتصف التسعينيات، عندما أقدم مجلس الجامعة وبصورة فجائية وغير متوقعة في عام ١٩٩٥ على إقرار مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وكان هذا الميثاق هدفاً لتحفظات أبدتها سبع دول عربية عليه. وقد آثار الميثاق العربي لحقوق الإنسان جدلاً واسعاً حوله. وترواح رد الفعل العربي العام منه بين تأييد البعض له من منطلق أن

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٤٠.

اجتناب البلدان العربية للتقيد بالترامات قانونية رسمية بوسعيها أن تقبلها وتنفّاعل معها، حتى وأن بدت متواضعة وأقلّ مما تحض عليه المعايير والمواثيق الدولية في هذا الشأن، هو تطور تدريجي نحو الأفضل وأنه كان خيراً من لا شيء على الإطلاق، أما من انتقدوه، ومعظمهم من المنظمات الدولية العربية غير الحكومية المهتمة بهذه القضية الإنسانية الأساسية، فكان من رأيهم أن القبول بأقلّ مما التزم به معظم الدول العربية التي صدقّت على المواثيق الدولية، كان بعد انتكاسه وذلك من واقع أن معايير حقوق الإنسان لها صفة العالمية ولا تقبل التجزئة، هذا فضلاً عن أن الميثاق قد خلا من أية آليات تنفيذية لمتابعة تطبيقه مما افقده جدواه<sup>(١)</sup>.

من هنا وكما يعتقد كثيرون فإن الشوط ما يزال يبدو طويلاً أمام الدول العربية للتكيف الإيجابي مع الحركة العالمية الشاملة لحقوق الإنسان، وهم يرجعون السبب في ذلك إلى الآتي:

١- أنه من حيث القوانين المنظمة لحقوق الإنسان، نجد أن بعض الدول العربية لا تأخذ بمواثيق دستورية على الإطلاق، بينما عطلت دول عربية أخرى العمل بالدستور إما بشكل كامل أو جزئي. وبالسبة للدول التي توجد فيها دساتير، نجد أنه بالرغم من أنها تحفل بالكثير من المبادئ التي تكفل هذه الحقوق والحرفيات الإنسانية، إلا أن هذه المبادئ تواجه الكثير من العوائق التي تحول دون تطبيقها. كما يلاحظ أن التشريعات في الكثير من هذه الدول تعانى من النقص الواضح في تحديدها هذه الحقوق والحرفيات وفي توفيرها للضمانات القانونية والعملية التي تحميها وتشجع على ممارستها، هذا بالإضافة إلى بروز ظاهرة التناقض بين النصوص النظرية والمارسة العملية من جهة، وبين النصوص الدستورية والتشريعات الداخلية من جهة أخرى. وبالإضافة، فقد انتشرت في السنوات الأخيرة ظاهرة التشريعات الاستثنائية حيث تلجأ الحكومات إلى إصدار الأحكام العرفية والقوانين الاستثنائية التي عادة ما تمنع السلطة التنفيذية صلاحيات واسعة بما يلغى من دور المؤسسات ويتهدّك مبدأ سيادة القانون.

٢- أنه من حيث التصديق على المواثيق والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٢.

الإنسان، فإن السمة الغالبة على مواقف الدول العربية من هذا الموضوع، هي إحجام معظمها عن التصديق عليها، وهناك أيضاً من صادق عليها ولم يلتزم بها، أو من صدق عليها واللتزم بعضها ولم يلتزم بالبعض الآخر، وإلى جانب أولئك وهؤلاء، هناك من تجاهل تلك المواطيق الدولية ولم يعطها أي اهتمام. ويصف بعض المحللين هذا الموقف العربي المتعدد وغير الإيجابي في عمومه من المواطيق الدولية لحقوق الإنسان، بأنه موقف غير حضاري ولا يليق بالامة العربية، بصرف النظر عما يقال في تبريره من مزاعم واعفاءات<sup>(١)</sup>.

### الجدل الدولي الدائر حول مفهوم الحماية الدولية لحقوق الإنسان:

يقصد بالحماية الدولية لحقوق الإنسان مجموعة الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة لها للدراسة أو ضمان حقوق الإنسان في بلد ما، هادفة من ذلك إلى بيان مدى التزام السلطات المسئولة في هذا البلد بتنفيذ قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والكشف عن أية انتهاكات قد تكون واقعة عليها، مع التقدم بالاقتراحات التي تكفل إيقافها، والمضى من ذلك إلى محاولة تحسين أو ضمان حقوق الإنسان في هذا البلد، أو معاقبة المسئولين عن انتهاكات حقوق الإنسان بتقديمهم إلى محاكم جنائية دولية تتولى محکمتهم وتوقع الجرائم على من ثبتت إدانته لهم، إلخ.

كما تتضمن هذه الحماية الرصد الدولي المستمر لدى تطبيق الدول عملياً لصكوك دولية معينة أو حقوق محددة من حقوق الإنسان وتحديد المسئولية عنها قد تتعرض له من انتهاكات، إلخ<sup>(٢)</sup>.

وتجدد الحماية الدولية لحقوق الإنسان أساسها في ما تتضمنه الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان من نصوص تلزم الدول بترفيق تشريعاتها الوطنية مع أحکام تلك

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٥-٣٦ وكذا يمكن الرجوع إلى:

أحمد يوسف القرعاوي، رؤية عربية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ٧٣. ومقالة الآخر بعنوان: القصور العربي تجاه مواطيق حقوق الإنسان، مجلة السياسة الدولية، العدد ٩٦، أبريل ١٩٨٩.

(٢) سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره، ص ٢٩.

الاتفاقيات. كما تلتزم الدول من ناحية أخرى، بتقديم تقارير دورية عن تطبيقها لالاتفاقيات التي وقعت عليها إلى اللجان المعنية بأمور الرصد والمتابعة. ويكمel ذلك كله، المعلومات التي تتلقاها هذه اللجان عن أوضاع حقوق الإنسان في الدول موضع المتابعة من مختلف آليات الحماية الدولية<sup>(١)</sup>.

وتتضمن بعض الاتفاقيات الدولية نصوصاً تتيح للدول الإدعاء بأن أحد الأطراف الموقعين لا يفي بالتزاماته على النحو الذي ترتبه تلك الاتفاقيات. ومن أمثلة ذلك ما ورد في المادة ٤١ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية خاصة بالسماح للأفراد بتقديم شكاوى ضد دولهم عن انتهاك أحكام تلك الاتفاقية، ونجد وضعاً مماثلاً في المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وقد تطورت الحماية الدولية لحقوق الإنسان وبلغت شأوا بعيداً في حقبة التسعينيات من القرن الماضي مع القرار الذي صدر عن مجلس الأمن الدولي بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية التي تضمن نظامها الأساسي تحديد اختصاصها في نظر الجرائم الإنسانية التالية: جرائم الإبادة الجماعية (Genocide) / الجرائم ضد الإنسانية / جرائم الحرب / جريمة العدوان. وتشمل الجرائم ضد الإنسانية بصفة خاصة جرائم القتل المعتمد، والإبادة، والاسترقاق، والتقليل القسري للسكان، والحرمان الشديد من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي، وجرائم التعذيب والاغتصاب، والاضطهاد، والاختفاء القسري للأشخاص، الفصل العنصري، وغير ذلك من الجرائم الإنسانية الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وملزكي الذي يمكن استخلاصه من الحماية الجنائية الدولية لحقوق الإنسان هو أنها أدت إلى تدوين الفرد باعتباره الضحية لانتهاك حقوق الإنسان كما أنه قد يكون المسئول عن انتهاكلها<sup>(٣)</sup>.

إن الأمر الأكثر أهمية من كل ما سبق، هو ما طرأ من تطورات مهمة للغاية في مجال

---

(١) المرجع السابق، ص ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٧٦ - ٧٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٤.

الحماية الدولية لحقوق الإنسان بعد زوال الاتحاد السوفيتي وهيمنة القطبية الأحادية على الأمم المتحدة وتزامن ذلك مع انحسار مبدأ عدم تدخل الأمم المتحدة الذي ساد في المرحلة السابقة، وتزايد تدخل الدول منفردة أو مجتمعة في الشؤون الداخلية للدول الأخرى تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان.

وقد عكس قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٨ لعام ١٩٩١ بشأن الوضع في العراق اتجاهًا خطيرًا يدعو ليس إلى تجاوز مبدأ عدم التدخل فحسب، وإنما يؤكّد على الحق في التدخل، وذهب البعض إلى حد رفع شعار «واجب التدخل»، إلخ. وقد شهد عام ١٩٩١ تصاعداً واضحًا في طرح مبدأ التدخل بديلاً عن منع التدخل خلال مناقشات الجمعية العامة للأمم المتحدة، حيث طرحت الدول الغربية بعض المقتراحات التي دعت فيها إلى إعادة النظر في مفهوم عدم التدخل، ومن ذلك ما ذكره وزير خارجية إيطاليا من أن التدخل يهدف إلى تأمين حقوق الإنسان وحمايتها وهو حق للمجتمع الدولي الذي يجب أن تكون له سلطة تعليق السيادة الوطنية متى تم استغلالها لأغراض إجرامية، كما تقدمت بلجيكا والنسما بمقترحات تؤكد فيها على ضرورة نقل ملفات انتهاكات حقوق الإنسان إلى مجلس الأمن، وقد حاولت من ذلك التدليل على ما هنالك من ارتباط وثيق بين انتهاكات حقوق الإنسان وتهديد السلم والأمن الدوليين<sup>(١)</sup>.

ولم تقتصر هذه الدعوات علي الأمم المتحدة وإنما امتدت إلى المؤتمر البرلماني الدولي الذي أصدر خلال دورة انعقاده في شيل في أكتوبر ١٩٩١، قراراً بشأن التدابير الخاصة بمنع الإبادة الجماعية وأهمها التدخل بأسلوب التعاون الدولي. وجاء في هذا القرار المهام، أن المؤتمر يؤكّد أن مبدأ عدم التدخل في الشؤون التي تقع أساساً في نطاق اختصاص الدول يجب لا يمنع الأمم المتحدة من اتخاذ التدابير الكفيلة باحترام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، كما أوصى القرار بأن ينظر مجلس الأمن في إمكانية استخدام قوات حفظ السلام لمنع وقوع انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان أو للتدخل ضدها، وهذا ما تم فعلًا منذ ذلك الوقت حيث أدرجت مهمة حماية حقوق الإنسان ضمن مهام قوات حفظ السلام<sup>(٢)</sup>.

وهنا يذكر المراقبون الدوليون أن تجربة التدخل في البلقان وغيرها، برهنت أن العمل

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٩.

الإنساني الذي يتذرع به هذا التدخل، ليس سوى الأداة التي تستخدم في الدفاع عن مصالح دولية معينة<sup>(١)</sup>. ولقد بدا جلياً تماماً أنه وسط هذه التطبيقات والمارسات المحكومة بالصالح الاستراتيجية والأمنية الحيوية للدولة المتدخلة، تبدو الولايات المتحدة وكأنها أكثر الأطراف في العالم اتخاذاً من الأمم المتحدة غطاء لأهدافها<sup>(٢)</sup>.

ففي سبتمبر ١٩٩٩ ينبرى الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان لإضفاء طابع الشرعية الدولية على عمليات حلف الناتو العسكرية في يوغوسلافيا متقدماً الدول التي كانت لا تزال تدافع عن مبدأ السيادة الوطنية كالصين التي عارضت الحق في التدخل لأسباب إنسانية، ومؤكداً أن التحدي الأكبر الذى سيواجه الأمم المتحدة، ومجلس الأمن في القرن الحادى والعشرين هو بناء وحدتها حول مبدأ عدم قبول الاتهامات المتظلمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان أينما كانت، وطالب عنان الدول بإعادة تحديد مفهوم السيادة والمصالح القومية، وأشار إلى أن مفهوم التدخل قد يتراوح بين الإجراءات السلمية، والعقوبات التأديبية، إلخ.

ويذكر المعلقون كمثال لسوء استخدام مبدأ التدخل الإنساني لصالح الولايات المتحدة بوجه خاص، ما حدث في الصومال عندما صوت مجلس الأمن في ديسمبر ١٩٩٢ على القرار الذى أجاز تدخلاً عسكرياً دولياً بقيادة أمريكا في الصومال، وإثر صدور القرار تم إزالة ما يقرب من أربعين ألف جندي معظمهم من الجنود الأمريكيين على شواطئ الصومال فيها عرف بعملية إعادة الأمل، وفي يوليو ١٩٩٣ أجاز مجلس الأمن نفسه للولايات المتحدة التدخل في هايتي وطرد العسكريين من السلطة، وفي كلتا الحالتين، رفض الأمريكيون إخضاع قواتهم لقيادة دولية مشتركة<sup>(٣)</sup>. وعليه، فإن قوة الحق التي كان يتم التباھي بها قبل اندلاع حرب الخليج الثانية انقلبت بسرعة إلى حق القوة وحجة الأقوى<sup>(٤)</sup>.

(١) د. عدنان أمين شعبان، مفهوم الأمن في ظل النظام العالمي الجديد، سلسلة محاضرات الإمارات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، المحاضرة رقم ٤٤، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠.

ص ١٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٩.

(٤) المرجع السابق.

من هنا ثار الجدل على مستوى دولي واسع حول مشروعية هذه التدخلات الدولية التي تستر وراء الذرائع والاعتبارات الإنسانية.

فالدكتور بطرس غالى، الأمين العام السابق للأمم المتحدة، يؤكّد أن حقوق الإنسان بحكم طبيعتها تلغى التمييز التقليدي بين النظام الداخلى والنظام الدولى، إذ أنها تتشاءم نظاماً قانونياً جديداً ليس للعالم سابق عهد به، وهو أمر يوجب النظر إليه ليس من زاوية السيادة الوطنية المطلقة أو من منظور التدخل السياسى الذى يشكل عدواناً على هذه السيادة، وإنما من منظور آخر أكثر إيجابية أساسه أن حماية حقوق الإنسان وإيجاد الظروف التى تساعد على ممارستها، أصبحت تتطلب قدرًا عالىً من التعاون والتتنسيق بين الدول والمنظomas الدولية<sup>(١)</sup>.

و قبل أن يوضح ما يعنيه بهذا تحديدًا، يؤكّد أن مبدأ السيادة المطلقة بمفهومه التقليدى لم يعد قائمًا، ويضيف أن هذا المبدأ لم يكن أبداً مطلقاً وكان أقرب للنظري منه إلى الواقع حتى وأن يقى احترام سيادة الدول ضمن حدودها الأساسية مبدأً قانونيًّا مستقرًا. ويقول إن الواقع الدولى الراهن بات يتطلب منا أن نعيد التفكير في مسألة السيادة ليس من أجل إضعاف جوهرها الذى لم يعد له أهمية حاسمة في أمور الأمن والتعاون الدوليين، وإنما بقصد الإقرار بأنماط يمكن أن تتحذّل أكثر من شكل وأن تؤدي أكثر من وظيفة، ومثل هذه الرؤية العصرية الجديدة يمكن أن تساعد في حل المشكلات سواء داخل الدول أو فيها بينها. وما يؤكّد هذا المعنى ويعمقه تزايد الاعتراف في كل مكان بأنه لم يعد بمقدور الدول والحكومات وحدتها أن تواجه أو تحل المشكلات الكثيرة التي يطرحها الواقع الدولى المعقد الراهن. فالتعاون الدولى أصبح أمراً لا غنى عنه، أما طبيعة هذا التعاون ومداه وحتى توقيته فإنها هي التي باتت تشكّل الفرق بين التقدم إلى الأمام وبين الإحباط واليأس<sup>(٢)</sup>.

---

(١) د. بطرس غالى، حقوق الإنسان بين الديمقراطية والتنمية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٤، أكتوبر ١٩٩٣، ص ١٤٥.

(٢) د. بطرس غالى، نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١، يناير ١٩٩٣، ص ١١.

وتؤسسا على ما سبق يذكر الدكتور غالى إن الدولة يجب أن تكون أفضل ضامن لحقوق الإنسان، وأن الدولة هي التي يجب أن يعهد إليها المجتمع الدولي بصفة أساسية بالمسؤولية الأولى عن حماية الأفراد، لكن فكرة العمل الدولي يجب أن تطرح حين يتبين أن الدول لم تعد جديرة بهذه المهمة أو غير قادرة على تحمل هذه المسؤولية وذلك يمكن أن يحدث عندما تنهك هذه الدول ذاتها المبادئ الأساسية لليثاق الأمم المتحدة الذي التزمت به وحين تتحول إلى إهدار حقوق مواطنها بدلا من حمايتها وهو أمر لم يعد ممكنا لأى دولة إخفاء عن الرأى العام资料 فى ظل ثورة المعلومات والاتصالات التي يعيشها العالم اليوم<sup>(١)</sup>. ففى مثل هذه الظروف، يتبعن على المجتمع الدولي، وبالخصوص المنظمات الدولية، الإقليمية منها والعالمية، أن تأخذ بزمام الأمور نيابة عن الدولة التي تتحقق فى القيام بمسئولياتها، وهذا البناء القانوني والمؤسسى يجب ألا يدعونا للإزعاج طالما أنه يبلو متسقا مع مفهومنا العصرى للسيادة، وعندئذ يصبح السؤال هو: هل يحق لدولة ما أن تتطلع إلى احترام المجتمع资料 الدولى التام لها إن هي شوهت مفهوم السيادة النبيل باستخدامها علينا على نحو يرفضه الضمير العالمى والقانون على حد سواء؟ ويؤكد أنه حين تصبح السيادة مجرد ذريعة تستر وراءها الأنظمة الشمولية فى إهدارها لحقوق الإنسان، رجالا ونساء وأطفالا، فإنها تصبح آثى سلطة يدينها التاريخ<sup>(٢)</sup>. ومadam الأمر كذلك، فإنه يصبح فى صالح أعضاء المجتمع الدولى جيعا، أن يتم تحديد العمل الدولى وتوجيهه فى هذا المسار، كما يجب على الدول أن تقتنع بأن الرقابة التى يمارسها المجتمع الدولى تنبع أساسا من احترامه لسيادتها ولصلاحتها<sup>(٣)</sup>.

وفى مقابل هذا الدافع من جانب الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة عن حق التدخل الدولى لحماية حقوق الإنسان، نجد أن هناك كثيرين غيره انتقدوا بشدة المزاعم التى يتم الاستناد إليها فى تبرير استخدام هذا الحق، وقد بنوا انتقاداتهم على الأسس التالية:

- ١- أن فكرة التدخل الإنسانى أصبحت المبرر الأساسى لممارسة التدخل العسكري

---

(١) د. بطرس غالى، حقوق الإنسان بين الديمقراطية والتنمية، مرجع سابق، ص ١٤٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

الخارجي، هذا بالرغم من أن هذا المبدأ لم يرد في أي من مواد ميثاق الأمم المتحدة، فالميثاق ينكر على المنظمة العالمية حق التدخل في الشئون الداخلية لأى دولة، بعبارة أخرى فإن التدخل الإنساني بالأساليب العسكرية يعتبر انتهاكا صريحاً للميثاق أياً ما كانت النزاعات التي يرددتها المدافعون عن هذا المبدأ الخطير في العلاقات الدولية المعاصرة.

٢- أنه من الصعب التسليم بالمنطق الذي يزعم أن هناك في إنسانية معينة يجب أن تسود كل المجتمعات، وأن هذه القيم مكانة تعلو بها على السيادة القومية للدول. أما المنطق الجدير بالاحترام فهو الذي يؤكد على أهمية معالجة حقوق الإنسان بطريقة لا تلغى سيادة الدول ولا تهدر كرامتها.

٣- أن التدخل العسكري باسم الإنسانية أصبح يكشف عن أن هناك تدخلاً واضحاً بين الأهداف والدوافع الإنسانية البحتة التي تستخدم في تبرير التدخلات العسكرية الخارجية، وبين الدوافع الأخرى التي تعبر عن المصالح الذاتية للدولة أو الدول المتدخلة، ومن شأن هذا الخلط أن يسيء إلى مفهوم التدخل الإنساني ويهدر قيمته الحقيقة.

٤- أن أية محاولة لإيجاد صيغة مشتركة يتفق عليها المجتمع الدولي حتى لو اقتصرت على وضع حدود للتدخل العسكري الإنساني تحت ظروف محددة جداً، سوف تكون أمراً في غاية الصعوبة حيث يتذرع عملياً لتحقيق إيجاع دولي تام على وجهة نظر واحدة خاصة إذا كانت بعض الدول تسيرها دوافع المصلحة الذاتية أكثر مما تتحرك بدوافع إنسانية<sup>(١)</sup>.

### **السياسة الخارجية الأمريكية وحقوق الإنسان:**

تزداد اهتمام الولايات المتحدة بقضايا حقوق الإنسان في السبعينيات من القرن

---

(١) راجع لورنس فريدمان وآخرون: الحرب لأهداف إنسانية، والأمم المتحدة الجديدة، وحفظ السلام، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٥، يناير ١٩٩٤، ص ٣٣٢ - ٣٣٣.

الماضي إثر الانفراج الذي شهدته العلاقات بين الشرق والغرب والذي توج بإعلان هلسنكي في عام ١٩٧٥ الذي أرسى أسس العلاقات الدولية الجديدة بين الطرفين، وتزامن مع هذا التحول في علاقات الطرفين انسحاب الولايات المتحدة من فيتنام التي هزت الضمير الإنساني للمجتمع الأمريكي بقوة فاقت كل ما كان للحروب السابقة التي خاصتها الولايات المتحدة من تأثير.

وقد تدعم هذا التوجه الإنساني وقتها بحملة الرئيس جيمي كارتر الانتخابية في عام ١٩٧٦، ثم بالقوانين التي أصدرها الكونجرس والتي ربطت تقديم المساعدات الاقتصادية الخارجية بمدى احترام الدول المتلقية لها حقوق الإنسان. وقد ترتب على هذا الربط تعديل قانون المساعدات الخارجية الذي صدر في عام ١٩٦١، وتضمنت التعديلات الجديدة التي أدخلت على هذا القانون:

(أ) الامتناع عن تقديم المساعدات إلى الحكومات التي تنتهك حقوق الإنسان المعترف بها دولياً بصورة صارخة، إلا في الحالات التي يبلغ فيها الرئيس الأمريكي الكونجرس بأن هناك ظروفاً استثنائية توجب تقديم تلك المساعدات.

(ب) يلتزم الرئيس بتوجيهه برنامج المساعدات الأمنية الأمريكية على النحو الذي يساعد على تعزيز حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، ويحقق لها الاحترام الدولي اللائق بها، إلخ.

وعلى الرغم من أن التعديل المشار إليه آنفاً يوحى بأن الدافع إليه كان الحرص على إعلاء شأن حقوق الإنسان في السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية، إلا أن الأمر في حقيقته كان على خلاف ذلك تماماً. فربط حقوق الإنسان برنامج المساعدات الاقتصادية والعسكرية الخارجية للولايات المتحدة كان يخدم المصالح الأمريكية العليا في المقام الأول. كما أن صيغة القانون المعدل التي كانت تسمح للرئيس الأمريكي بتقديم المساعدة حتى إلى الحكومات التي تنتهك حقوق الإنسان، كان يجعل من تطبيق المعايير المزدوجة هو الأساس في القرارات وليس المبدأ الإنساني أو الأخلاقي.

وكما يقول البعض فإن تاريخ السياسة الخارجية الأمريكية في دعم الأنظمة القمعية

والسکوت عنها، وأثارتها لقضايا حقوق الإنسان بالنسبة إلى الدول التي تناهض سياستها معروفة ولها سجلها الطويل، وقد أثبتت الممارسات الفعلية لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية على مدى عقود طويلة أن مصالحها الذاتية والاستراتيجية هي وحدتها التي تحكم مواقفها وقراراتها من قضية حقوق الإنسان. فهي موافق وقرارات تحكمها المصالح وليس المبادئ<sup>(١)</sup>. وهذا هو شأن الدول الكبرى دائمًا وعلى مر التاريخ.

---

(١) راجع: سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مرجع سابق ذكره، ص ص ١٢٧ - ١٢٩.

وكذلك:

عiber بسيوني، الولايات المتحدة الأمريكية والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ١١٣ وما بعدها.



الفصل العاشر

سياسات منع الانتشار  
النووى فى العالم



تمثل مشكلة منع الانتشار النووي في العالم إحدى المعضلات الرئيسية التي استحوذت على اهتمام المجتمع الدولي لسنوات طويلة. وقد عكس هذا الاهتمام الدولي الواسع المخاوف المتزايدة حول مخاطر هذا الانتشار الذي يهدد أمن العالم في الصفيح، خاصة مع سعي العديد من الدول للحصول على أسلحة نووية تدعم بها مراكزها في الصراعات الدولية التي تكون أطرافاً فيها.

لقد كان بعد الأكثر حساسية وتعقيداً في مشكلة منع الانتشار النووي، هو كيفية التوفيق بين حق الدول في الاستفادة الكاملة من ثمار التطبيقات السلمية للطاقة النووية، وبين جعلها تتلزم بالامتناع عن استخدام هذه الطاقة للأغراض العسكرية، وهو أمر لم يكن ليضممه سوى إخضاع انشطتها ويراجعها النووية لرقابة دولية صارمة ومستمرة عليها.

#### **أبعاد مشكلة الانتشار النووي:**

لمشكلة الانتشار النووي (Nuclear Proliferation) العديد من الأبعاد الهامة والمتباينة وهو ما يزيد من تعقيدها وبالتالي من صعوبة التعامل معها في إطار حل دولي متكامل، ومن أبرز هذه الأبعاد على سبيل المثال:

- ١- البعد المتعلق بكيفية الحد من انتشار الأسلحة النووية في المناطق التي لم يمتد إليها هذا الانتشار النووي بعد، أو حدث على نطاق محدود كما في القارة الآسيوية (الصين والهند والباكستان) وفي الشرق الأوسط (إسرائيل).
- ٢- البعد المتعلق بكيفية ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي تنازلت عن حقها في إنتاجها أو حيازتها في مواجهة التهديدات الأمنية التي قد ت تعرض لها من قبل غيرها من القوى النووية.
- ٣- البعد المتعلق بكيفية الحد من التسلح النووي، سواء إنخد ذلك طابع الضبط والتقييد أو إزالة الأسلحة النووية كلية من ترسانات الدول التي استطاعت بالفعل إنتاجها وتطويرها وتنمية مخزونها منها.

- ٤- بعد المتعلق بكيفية إيقاف التجارب النووية بالنسبة للدول التي تحاول إنتاج أسلحة نووية ولا تزال في مرحلة التجريب والاختبار، أو تلك التي أمكنها الحصول عليها وقطعت شوطاً كبيراً في مجال تطويرها.
- ٥- بعد المتعلق بكيفية تعامل المجتمع الدولي مثلاً في الأمم المتحدة ومجلس الأمن مع احتيال استخدام الأسلحة النووية سواء على مستوى عالمي شامل أو على مستوى إقليمي محدود. وهذا الاحتيال وأن بدا بعيداً الآن إلا أنه وارد على أي حال.

### **الصعوبات الرئيسية التي تعيق الجهود الدولية لتنقييد الانتشار النووي:**

بداية وقبل أن نأتي تفصيلاً على ذكر مجموعة الترتيبات والمعاهدات والآليات التي يمكن المجتمع الدولي من التوصل إليها خلال العقود الماضية، سوف نشير هنا إلى الصعوبات الرئيسية التي عرقلت وما تزال كل هذه الجهود وحالت بينها وبين تحقيق أهدافها المنشودة، ومن ذلك على سبيل المثال:

**أولاً:** الصعوبة الخاصة بتدني مصداقية الضمانات الدولية المقدمة للدول التي قبلت التخلص طواعية عن حقها في امتلاك الخيار النووي، وو切عت على المعاهدات الدولية التي تهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية وأصبحت ملتزمة بتنفيذ ما تضمنته من أحكام وتعهدات.

**ثانياً:** الصعوبة الخاصة بضعف فعالية آليات التحقق والرقابة الدولية على البرامج والأنشطة النووية للعديد من الدول، وخاصة الدول التي تحكت من تطوير تقنياتها النووية وإلى الحد الذي تزايد معه الشكوك والمخاوف الدولية حول الوجهة الحقيقة لكل تلك البرامج والأنشطة النووية التي تحرى على قدم وساق ولا يزال الكثير من أبعادها خافياً وغير معلوم للمجتمع الدولي.

**ثالثاً:** الصعوبة المتمثلة في وجود عدد من القوى النووية الإقليمية الرئيسية التي حققت طفرة نوعية كبيرة في مجال إنتاج وتطوير أسلحتها النووية كالمملكة العربية السعودية وإسرائيل، وهي كلها أطراف رئيسية في نزاعات دولية خطيرة للغاية، ومع ذلك تبقى خارج كافة الترتيبات والاتفاقيات الدولية التي تستهدف منع الانتشار النووي، وهي

عندما لم تنضم إليها ولم تلتزم بأحكامها، فإنها أعطت نفسها حق الاستمرار في تطوير أنشطتها وبراجمها، النووية الخطرة دون أدنى رقابة دولية عليها متعللة في ذلك بما تفرضه عليها دواعي أمنها القومي خاصة مع عدم توصلها إلى تسويات سلمية نهائية للنزاعات التي تدخل أطرافاً فيها، ومن ثم فإنها ترى في الأسلحة النووية التي تحوزها أداة للردع الاستراتيجي، وهي ترفض مجادلتها حول ما تتصور أنه حقها الذي لا يمكنها التفريط فيه أو التنازل عنه.

رابعاً: هناك أيضاً الصعوبة النابعة من الحرية المطلقة التي تتمتع بها الدول النووية الخمس الكبرى في العالم الآن والتي تحتل مقاعد العضوية الدائمة في مجلس الأمن الدولي، وذلك في كل ما يتعلق ببراجمها وأنشطتها النووية، والتي تتفق عليها موارد هائلة بمختلف عناصرها المالية والتكنولوجية والبشرية، إلخ وهذا الإطلاق لسباقات التسلح النووي على أكثر ساحتها خطورة وتهديداً للأمن الدولي يمثل وضعًا شاذًا وغير مقبول وخاصة من الدول التي يفترض فيها أنها الأكثر وعيًا وإدراكًا لطبيعة الأخطار التي تتعرض لها تلك المشكلة، كما ينزع عن منع الانتشار النووي صفة العالمية التي هي أساس الفكرة التي قام عليها.

خامسًا: الصعوبة المبنية من وجود شبكات دولية غير مشروعة تقوم بأنشطة متشعبة تسع لتشمل العالم كله في مجال التهريب والإتجار في المواد والتقنيات والمعدات النووية وتزويد العديد من الدول بها، هذا إذا لم يمتد نشاطها إلى جماعات الإرهاب الدولي وخلاياه المبثثة في كل قارات العالم.

إن مثل هذه الشبكات الدولية المعقدة والمدعومة بامكانيات هائلة تساعدها على ممارسة كافة أشكال التمويه والخداع والتضليل يكون من الصعب تعقبها ورصد أنشطتها وتحركاتها وتحديد حجم الأخطار التي تمثلها، وهذا الوضع غير المسبوق يجعل من المتذر تمامًا إخضاع تلك المافيا الدولية للمساءلة سواء من قبل الأمم المتحدة أو غيرها من الأجهزة والمؤسسات الدولية المعنية.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن من بين العوامل التي زادت من خطورة هذه الشبكات الدولية في السوق الدولية لتجارة المواد والتقنيات النووية الموجهة نحو إنتاج هذا النوع

من أسلحة الدمار الشامل ، هو هذا العدد الكبير من علماء الفيزياء النووية وغيرهم من الخبراء والفنين من الاتحاد السوفيتي السابق ومن أقطار أوروبا الشرقية الذين نزحوا خارج أوطانهم وأصبح بعضهم جزءاً من هذه المافيا الدولية حيث يتزايد الطلب على خبراتهم وخدماتهم بصورة كبيرة.

سادساً: أما الصعوبة المهمة الأخرى التي تعرقل هذه الجهود الدولية، فهي الصعوبة المرتبطة بتصاعد أخطار الإرهاب الدولي بسبب التزايد الضخم في الموارد والإمكانات المتاحة له على نحو ما تبين بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١.

ويبدو وجه الخطورة هنا في أن جماعات ومنظمات الإرهاب الدولي، على اختلاف دوافعها وعقائدها وأهدافها والبيئات التي تأتي منها، أصبحت ترى في حيازتها مثل هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل، متطلباً بالغ الأهمية إذا ما كان لها أن تزيد من مقدرتها على الضغط والإبتزاز وإملاء الشروط على الدول والحكومات، إلخ. وفي الواقع أن هذه الإمكانية لا تبدو متعددة أو خارج متناول جماعات الإرهاب الدولي وذلك لتوفر المصادر التي يمكن الحصول منها على التقنيات والمواد التي تساعده في إنتاج أسلحة نووية صغيرة لكن ذات قوة تدميرية عالية.

ومن هنا يصبح التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي هو كيفية التصدي لهذا الخطر الذي استشرى وتفاقم في الآونة الأخيرة بصورة تجاوزت كل التوقعات وحركت المخاوف الدولية وعمقتها بصورة لم يسبق لها مثيل.

سابعاً: ثم هناك الصعوبة المتعلقة بازدواجية المعايير الدولية المستخدمة في رد فعل الانتهاكات التي ترتكبها الدول والتي تمثل في خروجها على التزامها بعدم إنتاج أسلحة نووية.

وما يحدث في الواقع يعكس هذه الازدواجية الصارخة فيأسوء صورها وأكثرها استفزازاً لمعايير التعامل المتعارف عليها دولياً.

فندول كالعراق وإيران وكوريا الشمالية تعرضت لضغط أمريكي عنيفة عليها ووصلت في بعض الأحيان إلى حد إهانة استقلالها وانتهاك سيادتها الوطنية واستباحة

أسرار أنها القومى تحت ذريعة عدم تمكينها من إنتاج أسلحة الدمار الشامل، وما تتعرض له سوريا الآن ومن قبلها ليبيا يعكس هذا الوضع بكل وضوح. هذا في حين تقف دولة مدعمة بكل أسلحة الدمار الشامل من نووية وكمائية وبيولوجية كإسرائيل خارج دائرة المساءلة الدولية ولا يجرؤ مجلس الأمن الدولى على اتخاذ موقف منها حتى بعد أن رفضت وبكل تصميم وإصرار الانضمام إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، وهذا ما يجعلها فوق القانون وفوق أي شكل من أشكال المساءلة الدولية.

ثامنًا: وأخيراً نأتى إلى الصعوبة المتعلقة بخافق الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الإقليمية في حل بعض النزاعات السياسية الدولية سلميًّا، وهو الأمر الذي كان من شأنه إذا حدث أن يساعد على إضعاف الدافع لدى الدول الأطراف في تلك النزاعات الدولية لحيازة الأسلحة النووية وتوظيفها كأداة تمكّنها من مواجهة الاحتمالات التي قد يثيرها تدهور تلك النزاعات مستقبلاً. يحدث هذا في الشرق الأوسط وفي شبه الجزيرة الكورية وفي غيرهما من مناطق العالم.

على أن الأمر على خطورته لا يتوقف عند الفشل في تسوية هذا النوع الخطير من النزاعات الإقليمية بصورة عادلة وشاملة ومتوازنة، وإنما يتعداه إلى التوتر الشديد الذي يشوب علاقة بعض القوى الكبرى بعض القوى الإقليمية، كالولايات المتحدة في علاقتها بيران، أو سوريا، أو كوريا الشماليَّة، إلخ.

أن سوء العلاقة المتبادلة بين هذه القوى وبعضها مع احتمال تدهورها أكثر، يغذي الدافع لدى هذه القوى الإقليمية على محاولة امتلاك الخيار النووي الذي تستطيع به أن تدافع عن أنها ومصالحها المهددة بشدة من قبل قوى دولية أكبر منها وتحوز مقدرة هائلة على ايدائها وایقاع الضرب بها<sup>(١)</sup>.

---

(١) للإمام بخطورة مشكلة الانتشار النووي يمكن الرجوع إلى:

Darryl Howlett, Nuclear Proliferation, in John Baylis and Steve Smith (eds.), The Globalization of World Politics, (Oxford University Press, Oxford, 1997), PP 339-355.

Walter S. Jones, The Logic of International Relations, (Longman, New York, 8<sup>th</sup> edition, 1996), PP. 220-230.

## الترتيبات والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع الانتشار النووي

### أولاً: المناطق الخالية من الأسلحة النووية (Nuclear Free Zones) :

يمثل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية نقطة البداية في اتجاه المجتمع الدولي إلى الحد من الانتشار النووي باعتبار أن هذا الإجراء كان يقلل من احتمالات نشوب الحرب النووية.

وإقامة مثل هذه المناطق المترامية السلاح النووي هي كما يقول بعض المحللين إحدى الصيغ الرئيسية للتعامل مع واحدة من أهم مشكلات التسلح النووي، وهي مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية في المناطق التي لم يحدث فيها هذا الانتشار بعد<sup>(١)</sup>. ويمكن أن يتحقق ذلك في الواقع بالاتفاق على مجموعة من الترتيبات الاختيارية التي تعقدتها الدول الكائنة في إقليم معين، استناداً إلى مجموعة مبادئ محددة ترتبط بطبيعة المشكلات النووية التي تثور في ظروف هذا الإقليم بصورة خاصة. وفاعلية إخلاء أي منطقة من الأسلحة النووية تتوقف على مدى دقة وكفاءة آليات الرقابة والتحقق المستخدمة وبها يساعد على تحديد المسئولية عن أية انتهاكات تحدث لما يتم الاتفاق عليه من التزامات.

من ناحية أخرى، فإنه لا توجد صيغة واحدة لمناطق الخالية من الأسلحة النووية، وإنما هناك عدة صيغ يمكن الإشارة إليها فيما يلي:

- (أ) المعاهدات التي تهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية في مناطق جغرافية معينة.
- (ب) المعاهدات التي تركز على منع تخزين الأسلحة النووية في بيوت معينة كالفضاء الخارجي وقیعان البحار والمحيطات.
- (ج) المعاهدات التي تحظر إجراء التجارب النووية في مناطق معينة على نحو ما توصلت إليه الدول النووية الكبرى منذ السبعينيات، إلخ<sup>(٢)</sup>.

(١) محمد عبد السلام، معاهدة تلاتيلوكو لحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ٢١٥ - ٢١٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٢١٥.

ويشير بعض المحللين إلى أنه وإن كان إنشاء المناطق الحالية من أسلحة الدمار الشامل يمثل تقدماً كبيراً بالمقارنة بالوضع الراهن، لكن المشكلة الحقيقة تمثل هنا في كيفية إيجاد الظروف التي يصبح فيها تنفيذ هذا الإجراء تطوراً واقعياً، ومن ذلك:

١- أن إقامة منطقة متزوعة السلاح النووي لابد أن تنبثق من تفهم مخاوف الأطراف المختلفة الذين تضمهم تلك المنطقة، وأن تغتال الحل الملائم لإزالة تلك المخاوف. بمعنى آخر فإن هذا الإجراء يجب أن يكون مسبوقاً بتأكد الاقتناع لديهم بأن التعامل مع مشكلاتهم السياسية بالحلول العسكرية لم يعد وارداً ولا مقبولاً.

٢- أن تتنفيذ الإجراء المتعلقة بالأخلاقيات يجب أن يكون مقررتاً بتعديل الأوضاع العسكرية التي يعتقد أنها تتطور على تهديد لأمن بعض الأطراف<sup>(١)</sup>.

أما عن التطور التاريخي لهذه الفكرة فقد بدأ بالمقترنات الداعية إلى إنشاء مناطق متزوعة السلاح النووي والتي أثيرت في الخمسينيات كجزء من مشاريع فك الاشتباك بين الكتلتين الغربية والسوفيتية في أوروبا حيث كانت تقع أكثر مناطق المواجهة النووية بين حلفي الناتو وارسو، ثم بدأت الفكرة تتسع لتشمل الدعوة إلى إقامة مناطق متزوعة السلاح النووي في مناطق العالم المختلفة.

في عام ١٩٦٣ تقدم الاتحاد السوفيتي باقتراح إلى الولايات المتحدة يدعو فيه إلى إعلان منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها منطقة خالية من الأسلحة النووية مقابل تقديم ضمانات أمريكية سوفيتية تعهد بموجتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد الدول الواقعة في هذه المنطقة، لكن هذا الاقتراح لم يحظى بال التجاوب المطلوب وانتهى الأمر إلى رفضه.

وفي عام ١٩٦٤ أيد مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الأفريقية القرار الذي كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة سبق لها أن اتخذته في عام ١٩٦١ ودعا إلى إعلان أفريقيا

(١) الخيار النووي في الشرق الأوسط (ناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ومركز دراسات المستقبل بجامعة أسيوط، الطبعة الأولى، ٢٠٠١) ص ٧٧ - ٧٨.  
وكذلك الصفحات ١٤١ - ١٤٢ و ١٢٣ - ١٢٤.

منطقة خالية من الأسلحة النووية. كما تضمن هذا القرار دعوة الدول لأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن استخدام أراضي القارة الأفريقية ومياديها الإقليمية وأجواها لإجراء تجارب نووية. وفي عام ١٩٦٥ أصدرت الجمعية العامة قراراً آخر يتضمن دعوة الدول الأفريقية لبحث إمكانية الإبقاء على أفريقيا خالية من الأسلحة النووية، لكن الأمر لم يتجاوز مرحلة القرارات والتوصيات إلى التنفيذ.

وتعتبر معاهدة مكسيكو التي وقعتها دول أمريكا اللاتينية في فبراير ١٩٦٧ والخاصة بإعلان أمريكا اللاتينية منطقة خالية من الأسلحة النووية توجهاً للجهود التي بذلتها تلك الدول على مدار الأعوام السابقة لإنجاح الفكرة ووضعها موضع التنفيذ. وقد تضمنت المعاهدة الكثير من القواعد والمبادئ والإجراءات التي تشكل في مجموعها نظام تحديد أمريكا اللاتينية نووياً.

ومن أهم الأمور التي تناولتها هذه المعاهدة وضع حد فاصل بين النشاط النووي الواجب تحريمه، والنشاط الذي يبقى مسموحاً به. ومن ذلك أن المعاهدة أكدت الحرية المعرف بها للدول في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وبوجه خاص في الأغراض المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، لكن من ناحية أخرى فقد حرمت على الأطراف المتعاقدة إجراء تجارب أو استخدام أو صنع أو إنتاج أو التملك بأى وسيلة كانت أى سلاح نووى سواء كان ذلك لحسابهم الخاص أو لحساب الآخرين أو بأى شكل آخر.

ولم تكتفى المعاهدة بتقرير مبادئ وضع قواعد تحكم سلوك الدول المنضمة إليها، بل عنيت كذلك بإنشاء جهاز خاص لضمان التقيد بالإلتزامات الواردة فيها، وقد أطلق علياً «الوكالة الخاصة بتحريم الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية». كما حددت المعاهدة الخطوط الأساسية لنظام الرقابة الذي ستقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية بتنفيذها ونظم الصيانت والتفتيش الذي سيعمل به.

وقد حل البروتوكول الإضافي الثاني الملحق بمعاهدة الدول النووية التي توقع وتصدق عليه ثلث التزامات رئيسية هي:

- (١) وجوب احترام التحديد النووي للأمريكا اللاتينية احتراماً كاملاً سواء بالنسبة لأهدافه أو أحكماته الصريحة.
- (٢) تتعهد الدول النووية بالامتناع عن القيام بأى شكل كان، في الأقاليم الواقعة في النطاق الجغرافي للمعاهدة بأعمال تكون مخالفة للالتزامات المنصوص عليها في المادة الأولى للمعاهدة.
- (٣) تتعهد الدول التي تقبل البروتوكول علاوة على ذلك بعد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد بها ضد الأطراف المتعاقدة في معاهدة تحريم الانتشار النووي في أمريكا اللاتينية<sup>(١)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أنه رغم أن هذه المعاهدة التي عرفت فيما بعد بمعاهدة تيلاتيلوكو وقعت في فبراير ١٩٦٧ ودخلت حيز التطبيق القانوني في أبريل ١٩٦٨، إلا أن تنفيذها فعلياً لم يبدأ إلا في مايو ١٩٩٤ عندما صدقت البرازيل عليهما، أى بعد حوالي سبعة وعشرين عاماً من التوقيع عليها.

أما بالنسبة لأفريقيا، فقد وقعت ٤٣ دولةAfrique في أبريل ١٩٩٦ على معاهدة بلندايا التي أعلنت القارة الأفريقية منطقة خالية من الأسلحة النووية وذلك خلال المؤتمر الذي عقدهه منظمة الوحدة الأفريقية لهذا الغرض في القاهرة. ويذكر بعض الخبراء أن تطور الجهود الأفريقية في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يبرهن على أن التعاون بين دول القارة ومنظمة الوحدة الأفريقية من ناحية، والأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة من ناحية أخرى، كان تعاوناً تاماً. ومن ناحية أخرى، فقد استفادت الدول الأفريقية من التجارب الدولية السابقة في مجال إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية حتى أن معاهدة بلندايا قد تلافت بصورة كاملة كافة جوانب الضعف التي شابت التجارب

(١) راجع:

د. إسماعيل صبرى مقلد: الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية (الناشر: مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥)، ٣٥٠ - ٣٥٣.

السابقة، وقد نتج عن ذلك أن أصبحت المعاهدة النموذجية بالنسبة للعالم في هذا المجال<sup>(١)</sup>.

وفيما يتعلق بالمبادرات والاقتراحات التي هدفت إلى إخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، فقد جاءت أولى المبادرات في هذا الشأن من إيران في عام ١٩٧٤.

وقد دخلت المبادرة الإيرانية حيز الاهتمام عندما تم إدراجها على جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤.

وقد أشار الطلب الذي تقدمت به الحكومة الإيرانية إلى الأمم المتحدة إلى أنه على الرغم من أن فرص التوصل إلى خطة شاملة للتحول بالشرق الأوسط إلى منطقة خالية من الأسلحة النووية كانت تبدو أفضل نسبياً من ذي قبل، إلا أن تزايد إمكانية الحصول على تكنولوجيا نووية متقدمة كان يجعل من خطر انتشار الأسلحة النووية أكثر حدة من أي وقت مضى. كما كررت إيران تحذيرها من أن اتساع مجال استخدام الطاقة النووية، وانتشار المعرفة التقنية، كانت تجعل من السهل على دول المنطقة امتلاك السلاح النووي، وأنه بالنظر إلى الأوضاع السياسية الحرجية في الشرق الأوسط، فإن أطراف الصراعات المحتملة في هذه المنطقة قد تجد نفسها مترورة رغم عنها في سباق الأسلحة النووية وهو ما كان من المحتمل أن يتهيء بتعريف المنطقة لكارثة أمينة<sup>(٢)</sup>.

وفور إعلان إيران عن مبادرتها عبرت مصر عن رغبتها هي الأخرى في أن تشارك فيها، وتلا ذلك أن تقدمت الدولتان بمشروع قرار إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٧٤) تطالبان فيه جميع الأطراف المعنية بإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط إلى الإعلان فوراً عن عزمها الامتناع وعلى أساس متبدل عن إنتاج

(١) مراد إبراهيم الدسوقي، أفريقيا وجهود التخلص من الأسلحة النووية: معاهدة بلندن وأمستردام، فكره المناطق الخالية من الأسلحة النووية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ٢٢٥.

(٢) د. إسماعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية الدولية في عالم متغير: قضايا ومشكلات، (الناشر: كاظمة، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٣)، ص ٩٢ - ٩٣.

## الفصل العاشر: سياسات منع الانتشار النووي في العالم

أسلحة نووية أو حيازتها على أى وجه آخر وإلى الانضمام إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، إلخ<sup>(١)</sup>.

وفي المناقشات التي جرت في الجمعية العامة حول تلك المسألة، طرحت مصر عدداً من المبادئ الأساسية التي رأت أن تكون المدخل إلى التعامل مع مشكلة الانتشار النووي في الشرق الأوسط وتحديد اتجاه عام منها، ومن هذه المبادئ: التأكيد على أهمية امتناع الدول الحائزة للأسلحة النووية عن إدخال هذه الأسلحة إلى المنطقة وعن استعمالها ضد أى من دولها، مع ضرورة إنشاء نظام ضمانات ملائم يسرى على كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية ودول المنطقة.

أيضاً فقد طالبت مصر في هذه المناقشات بـألا يحول إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط كما في غيره من مناطق العالم دون تمعن الأطراف المنضمة إلى تلك الترتيبات بالمتزايا التي يكفلها الاستخدام السلمي للطاقة النووية وبخاصة في مجال التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي. كما طالبت بأن يكون الانضمام إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في يونيو ١٩٦٨ متطلباً أساسياً مسبقاً لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أى صورة فعالة وموثوق فيها، ومن ثم فقد أعلنت أنها ستصدق على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عندما تنضم إسرائيل إليها وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع القرار الإيرلندي المصري بأغلبية ساحقة مع امتناع دولتين فقط عن التصويت هما إسرائيل بورما<sup>(٢)</sup>.

وقد بررت إسرائيل معارضتها لمشروع القرار المذكور على أساس:

(أ) أن التقدم نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لن يتحقق على الوجه المنشود إلا إذا سبقته ومهدت له مشاورات مباشرة بين دول المنطقة وبحيث يعقبها عقد مؤتمر إقليمي لتدارس هذه المسألة من مختلف جوانبها.

(ب) أن الموقف السياسي القائم في الشرق الأوسط كان يجعل من الاندفاع إلى تنفيذ مثل

(١) المرجع السابق، ص ٩٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٥.

هذه المقترنات أمرًا غير واقعى إذ أن مشروعًا بمثل هذه الأهمية لا يمكن أن ينجح إلا بناء على اتفاق مشترك تتوصل إليه كل الأطراف المشاركة فيه وأن ذلك لا يمكن أن يتم إلا بوسيلة التشاور المباشر والمسقى أساساً<sup>(١)</sup>.

وهذا الموقف من جانب إسرائيل كان استمراً ل موقفها من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية التي رفضت الانضمام إليها متذرعة في رفضها بالعديد من الاعتبارات الإجرائية والقانونية التي زعمت أنها تحول دون انضمامها للمعاهدة. وكان يضيف إلى ذلك رفضها المستمر إخضاع مفاعلاتها النووية في ديمونة بصحراء النقب للتفتيش الدولي مما مكّنها من إنتاج أسلحة نووية رغم إنكارها ذلك.

وتجدر الإشارة إلى أن الدول الخمس الكبرى الدائمة العضوية في مجلس الأمن قد أيدت فكرة إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية، وقد خلا الموقف البريطاني بصفة خاصة من أية تحفظات، واستند إلى الأسس التالية: أن مثل هذا القرار يجب أن تأخذه دول المنطقة بمحض اختيارها، وأنه يجب أن يكفل لها جيئاً الشعور بالأمن، فضلاً عن أن ترتيبات الرقابة الدولية يجب أن تكون متفقة مع طبيعة الظروف والأوضاع السائدة في منطقة الشرق الأوسط.

وفي عام ١٩٨٠ أعلن رئيس الوزراء الإسرائيلي أسحق شامير في خطاب له أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة عن تأييد بلاده لاقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط على أن يتم ذلك عن طريق التفاوض الحر وال المباشر بين دول المنطقة، كي اقترح شامير إقامة منطقة خالية من الأسلحة الكيميائية في الشرق الأوسط<sup>(٢)</sup>.

ثم تبّاعـت مبادرات إخلاء الشرق الأوسط من الأسلحة النووية على النحو التالي:  
١ - في أبريل ١٩٩٠ تقدّمت مصر بمبادرة دعت فيها إلى إنشاء منطقة خالية من كافة أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرط الأوسط، وقد تضمنت المبادرة العناصر

---

(١) المرجع السابق.

(٢) محمد عبد المعطى الجاويش: الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد رقم ٧٤، ٢٠٠٠، ص ١٥.

الرئيسية التالية: ضرورة حظر جميع أسلحة الدمار الشامل في المنطقة دون استثناء/ ضرورة أن تحمل جميع دول المنطقة التزامات متكافئة وعلى أساس متبادل/ ضرورة التوصل إلى تدابير وإجراءات وآليات للتحقق حتى يتم التأكد من التزام جميع دول المنطقة بالحظر المنصوص عليه في تلك الاتفاقيات.

٢- في يوليو ١٩٩١ تقدم وزير خارجية مصر عمرو موسى بمقترنات إضافية للإسراع بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وتضمنت مقترناته:

(أ) دعوة الدول دائمة العضوية بمجلس الأمن وأيضاً إسرائيل والدول الغربية إلى إيداع اعلانات لدى مجلس الأمن تتضمن تأييدها واضحاً وغير مشروط لإعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وتعهداً بعدم اتخاذ خطوات تعوق الوصول إلى هذا المدى.

(ب) الدعوة إلى انضمام كافة دول الشرق الأوسط إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية مع التزامها بوضع منشآتها النووية تحت الإشراف الدولي.

(ج) دعوة دول الشرق الأوسط إلى التعهد بعدم استخدام أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية، وأيضاً عدم انتاج أو الحصول على أسلحة نووية، وقبول نظام التفتيش الدولي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية على كافة مراقبتها النووية<sup>(١)</sup>.

ثم عادت مشكلة الحد من الانتشار النووي تتصدر قائمة الاهتمامات الدولية بعد غزو العراق للدولة الكويت في أغسطس عام ١٩٩٠ ، فائز نجاح قوات التحالف الدولي التي قادتها الولايات المتحدة في إخراج القوات العراقية واستعادة الشرعية إلى الكويت، ومع تصريح مجلس الأمن على تدمير قدرات العراق في مجال إنتاج أسلحة الدمار الشامل من نووية وكيميائية وبيولوجية، صدر القرار رقم ٦٨٧ في ٣ أبريل ١٩٩١ الذي نص على إزالة الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والصواريخ العراقية تحت إشراف لجنة خاصة تشكلها الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (وهي اللجنة التي عرفت

(١) المرجع السابق، ص ١٦

اختصاراً بالأونيسكوم UNSCOM ). وقد عارض العراق القرار في البداية ثم عاد ليعلن موافقته على شروط وقف إطلاق النار التي فرضت عليه عدة التزامات هي: أن يعيد التأكيد على التزامه بالانضمام إلى بروتوكول جنيف الموقع في عام ١٩٢٥ بشأن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وأن يصدق على معايدة حظر الانتشار النووي الموقعة في عام ١٩٦٨ وهو الذي لم يكن قد صدق عليها حتى ذلك التاريخ، وأن يصدق أيضاً على اتفاقية ١٩٧٢ التي تحظر استخدام أسلحة الحرب البيولوجية.

كذلك ووفقاً لشروط وقف إطلاق النار، فقد طلب من العراق القبول غير المشروط بتنمية وإزالة كل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والمشتآت التي تمكّنه من إنتاجها، وكل الصواريخ ذات المدى الطويل وكل المكونات الأساسية لها وكذلك كل المشتآت المساعدة وكل الموارد التي تمكّنه من إنتاج الأسلحة النووية. كما نص القرار المذكور من ناحية أخرى على الاستمرار في تنفيذ القرار المتعلقة بفرض العقوبات الاقتصادية على العراق حتى يفني بكافة الالتزامات المنصوص عليها وقبلها خاصة بتنمية أسلحته، وكذلك الخاصة بترسيم حدوده مع الكويت والتعويضات التي كان يتعرّض لها عليه دفعها لكافة الأطراف التي تضررت من عدوانه على الكويت.

لقد كان لهذه الحالة العراقية وما اقترنت بها من تدمير ورقابة دولية صارمة ومستمرة، مدلولاً لها الماءة بالنسبة للمؤسسات الدولية المعنية بمنع الانتشار النووي وذلك من حيث مدى فعالية القيود التي يمكنها أن تفرضها أو الإجراءات الرقابية التي يمكنها أن تطبقها على الدول المخالفة. ومن هذا المنطلق، فقد دعا المدير العام للوكلالة الدولية للطاقة الذرية الأمم المتحدة في أكتوبر ١٩٩٢ إلى منح الوكالة صلاحيات واسعة فيها يتعلق بالرقابة والتفتيش على الدول الموقعة على معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية والتي تقوم حولها الشكوك حتى لا تتكرر تجربة العراق التي كانت من أول الموقعين على المعايدة. ويذكر المحللون هنا أن حالة العراق أثبتت مصداقية الشكوك والانتقادات التي أثيرت دائمًا حول عدم فعالية القيود الفنية والتجارية والضغوط السياسية في منع الانتشار وذلك منذ أن أجرت الهند تفجيرها النووي الأول في عام ١٩٧٤<sup>(١)</sup>.

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٤.

هنا وكما يقول المحللون فقد مثلت حرب الخليج الثانية فرصة ذهبية للولايات المتحدة في إطار سعيها لإعادة ترتيب الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط بما يخدم مصالحها الاستراتيجية ولهذا عملت على إزالة أسلحة الدمار الشامل العراقية وبرامج انتاجها، وقد سعت الولايات المتحدة من خلال سلوكها المتشدد مع العراق إلى توصيل رسالة هامة مؤداتها تحذير الدول الأخرى سواء في منطقة الشرق الأوسط أو في العالم الثالث بأنها سوف تعاملها بممثلي الشدة إذا ما حاولت تطوير قدراتها في مجال إنتاج وتطوير أسلحة الدمار الشامل خاصة لو كانت هذه الدول تناصب الولايات المتحدة العداء.

وفي الوقت نفسه استمرت الولايات المتحدة في استثناء إسرائيل من مشاريع منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، حيث كانت مع الرأى الذي يقول أن احتكار إسرائيل للسلاح النووي كان يشكل ضيئلاً منها للاستقرار في المنطقة<sup>(١)</sup>.

وقد تزايد بوضوح هذا الاهتمام الأمريكي بقضية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط مع المبادرة التي تقدم بها الرئيس جورج بوش (الأب) في مايو ١٩٩١. وكان من بين العناصر الهامة التي تضمنتها: الدعوة إلى حظر إنتاج وحيازة المواد النووية التي يمكن أن تستخدم في صناعة الأسلحة النووية والتي تشمل البلوتنيوم والليورانيوم المخصب وكذلك الوسائل المستخدمة في إيصال هذه الأسلحة مع مطالبة الدول التي لم تتضمن إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالانضمام إليها وإخضاع مراقبتها النووية للرقابة والتفتيش والاستمرار في دفع الجهد الرامي إلى إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط<sup>(٢)</sup>.

وفي يوليو ١٩٩٢ طرح الرئيس بوش مبادرة أخرى لوقف انتشار أسلحة الدمار الشامل على مستوى العالم بما في ذلك الشرق الأوسط، وقد اتسمت هذه المبادرة باستخدامها أسلوب التهديد حيث أكدت أن الولايات المتحدة سوف تتخذ بالتعاون مع حلفائها الإجراءات التي تكفل التأكد من التزام الدول الأخرى بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، إلخ<sup>(٣)</sup>.

(١) الرؤية الدولية لضبط انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٣٠ - ٣١.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٧.

وقد تأكّدت هذه التوجّهات الرسمية الأمريكية إزاء قضية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل في الخطاب الذي ألقاه الرئيس الأمريكي بيل كلينتون أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ١٩٩٣ ودعا فيه ضمن أشياء أخرى إلى ضرورة إبرام اتفاقية دولية لمنع تجارة اليورانيوم العالى الخصوبة والبلوتينيوم خارج إطار الضمانات الدولية، وكذلك تشجيع الإجراءات الإقليمية في هذا الصدد مع ضرورة مراجعة إجراءات الرقابة على صادرات المواد المزدوجة الاستخدام وإلغاء القيود على المواد التي تؤثّر في الأمان الدولي.

وفيما يتعلّق بالشرق الأوسط فقد أكّدت مبادرة الرئيس كلينتون على أهمية تدعيم الحوار وعلى ضرورة البدء بإجراءات بناء الثقة كأساس مهم لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: معايدة حظر الانتشار النووي:

تعد معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية (Non-Proliferation Treaty NPT) التي تم التوصل إليها قرب نهاية السنتين من القرن الماضي علامه فارقة في تاريخ الجمود الدولي التي بذلت لمكافحة الانتشار النووي واحتواء مضاعفاته على السلم والأمن الدوليين.

وتجدر الإشارة إلى أن المباحثات الدولية الرامية إلى حظر انتشار الأسلحة النووية على مستوى عالمي شامل وفي نطاق ترتيبات للرقابة والتحقق تحمل الأمم المتحدة المسئولية الأساسية عن تنفيذها وعن معاقبة الانتهاكات التي تشكّل إخلالاً بها أو خروجاً على ما تضمنته من تعهدات والتزامات، هذه المباحثات استغرقت زهاء عشر سنوات كاملة حتى أمكن في النهاية التوقيع على معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية في يونيو ١٩٦٨ والتي بدأ مفعولها في السريان اعتباراً من مارس ١٩٧٠. وقد اعتُبر التوقيع على هذه المعايدة التاريخية إنجازاً مرموقاً استطاعت الأمم المتحدة تحقيقه في مجال الرقابة على التسلح النووي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية.

---

(١) المرجع السابق، ص ٣٩.

تضمنت معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية مجموعة من التعهادات الرئيسية ومنها:

(أ) تعهد الدول النووية الأطراف في المعاهدة بالامتناع عن نقل الأسلحة النووية أو غيرها من المواد النووية إلى طرف آخر أو تمكنه من السيطرة عليها، أو التحكم فيها بطريق مباشر أو غير مباشر. كما تعهد هذه الدول بـالتساعد أو تشجع أو تحرض الدول غير النووية على انتاج هذه الأسلحة أو الحصول عليها بأى شكل من الأشكال.

(ب) تعهد الدول غير النووية بالامتناع عن الحصول على الأسلحة النووية وغيرها من المواد المتفجرة من الدول النووية، وكذلك التعهد بالامتناع عن تصنيع هذه الأسلحة والمتفجرات النووية أو الحصول على مساعدات من الدول النووية تمكنها من بلوغ هذا الهدف.

(ج) تعهد الدول الأطراف في المعاهدة بالدخول في مفاوضات تهدف إلى إيجاد ترتيبات فعالة تسهم في إيقاف سباق التسلح النووي في العالم في أقرب وقت ممكن، وكذلك التباحث حول إمكانية عقد معاهدة جديدة تؤدي إلى التزام الكامل للأسلحة النووية تحت رقابة دولية فعالة.

ومن ناحية أخرى، نصت المعاهدة على أنه ليس ثمة ما يمنع أي طرف فيها من ممارسة حقه في تطوير الأبحاث المتعلقة باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، كما أكدت أنه ليس فيها ما يحول دون استفادة الدول غير النووية من مزايا التطبيقات السلمية للطاقة النووية بموجب ترتيبات ثنائية يتم عقدها خصيصاً لهذا الغرض.

وقد أقرت المعاهدة لكل دولة بحق الانسحاب منها إذا ما تبين لها أن تطورات غير عادية تمس تعهداتها التي تحملتها بموجب انضمامها إليها قد استجدة وأصبحت تتهدد مصالحها القومية العليا.

وقد حددت المادة العاشرة من المعاهدة سريانها بخمس وعشرين عاماً، يعقد بعدها مؤتمر دولي يتقرر فيه ما إذا كان من الضروري تجديد المعاهدة إلى مدى غير محدود، أو

جعل التجديد موقتاً بعد زمنى معين على أن يصدر قرار التجديد بأغلبية أصوات الدول الأعضاء في المعاهدة.

على أن ثمة مشكلة بالغة الحساسية والأهمية ثارت منذ البداية واتضحت الحاجة الماسة إلى ضرورة إيجاد حل مناسب لها، ألا وهي مشكلة الضمانات التي كان يجب على الدول النووية أن تقدمها إلى الدول غير النووية بحكم أن هذه الدول الأخيرة قد تنازلت عن حقها في إنتاج وامتلاك أسلحة نووية. وقد تعقدت هذه المشكلة أكثر مع تباين الاتجاهات السياسية للدول غير النووية ومع تفاوت الشعور بالتهديد للأمن القومي للكل منها. فالدول غير النووية الأعضاء في بعض المحالفات العسكرية تحالف الناتو أو حلف وارسو كانت تحس بدرجة أكبر من الأمان بسبب اعتمادها على الحماية النووية التي كفلتها لها الدول النووية الأعضاء في تلك الأحلاف والترتيبات الدفاعية المشتركة، بيد أن الأمر كان مختلفاً تماماً بالنسبة للدول غير المحازة التي افتقرت إلى مثل هذه الحماية النووية.

من هنا فقد تركزت المجادلات حول ما يجب أن يكون عليه الشكل المناسب لهذه الضمانات الدولية للدول غير النووية. وبصورة عامة فإن المشاريع التي قدمت في هذا الخصوص لم تخرج عن أحد أمرين: إما مطالبة الدول النووية بالتعهد بعدم استخدام أسلحتها النووية ضد الدول غير النووية، أو إشتراك الدول النووية في التوقيع على ضمانات أمن للدول غير النووية، لكن وبعد جدل كثير، أمكن التوصل إلى حل وسط تمثل في إصدار توصية من مجلس الأمن مقرونة بإعلان ثلاثي من قبل الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة وبريطانيا بشأن هذه الضمانات وقد نصت هذه التوصية على الآتي:

(أ) يعترف مجلس الأمن أنه في حالات العدوان التي تستخدم فيها الأسلحة النووية أو يكون هناك تهديد باستخدامها ضد إحدى الدول غير النووية، فإنه سوف يكون من مسؤولية مجلس الأمن، وبالخصوص من مسؤولية الدول النووية الدائمة العضوية فيه أن تتخذ قراراً فورياً بشأن التدابير التي تراها كفيلة بمواجهة الموقف تمشياً مع التزاماتها طبقاً لما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

(ب) يرجح المجلس بإعلان بعض الدول عن استعدادها لتقديم المساعدة الفورية إعمالاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة لأى دولة غير نووية طرف في معاهدة حظر

انتشار الأسلحة النووية وذلك في حالة تعرض منها القومى لتهديد بالأسلحة النووية.

(ج) يؤكّد مجلس الأمن على حق كل دولة عضو في الأمم المتحدة في الدفاع الشرعي عن النفس، فردياً وجماعياً، بمقدار المادة الخامسة والخمسين من الميثاق، وذلك ريثما يتخذ المجلس التدابير الجماعية الكفيلة برد العدوان وإحباطه.

أما عن الإعلان الثالث الذى سلفت الإشارة إليه، فإنه لم يكن سوى إعادة تأكيد من جانب هذه القوى النووية الكبرى حول تصميمها على تنفيذ ما تضمنته توصية مجلس الأمن السابقة والإلتزام بكل ما جاء فيها.

وعلى الرغم من أن هذه المعاهدة قد أرست الأساس القانوني لنظام منع الانتشار النووي في العالم، واستندت في جوهرها إلى فرضية مؤداها أن بالإمكان وقف الانتشار النووي العسكري وتقييده إذ أمكن إقناع الدول بأهمية الدخول أطراً في التزامات قانونية تعقد على أساس متبادل بين مجموعتي الدول النووية وغير النووية إلا أنها لم تسلم من النقد الذي وجه إليها، ومن ذلك:

١- أنه كان هناك عدد لا يأس به من الدول التي امتنعت عن التوقيع على هذه المعاهدة ومنها الصين وفرنسا وأسبانيا والباكستان والبرازيل والأرجنتين والهند وجنوب أفريقيا وإسرائيل وكوريا الشمالية، وكان لهذا الامتناع تأثيره في إضعاف المعاهدة والنيل سلباً من الأهداف التي سعت إلى تحقيقها.

٢- أن المعاهدة بصورةها التي جاءت عليها خلت من عنصري التكافؤ والتوازن، فدول العالم الثالث إذا كانت قد أيدت كأساس لانضمامها للمعاهدة مبدأ الالتزامات المتبادلة والمترادفة بين الدول النووية والدول غير النووية، إلا أن المعاهدة حضرت اهتماماً أولاً في الإبقاء على الأوضاع القائمة للدول النووية وعدم المساس بها، هذا في حين ألزمت الدول غير النووية بالتنازل عن حقها في إنتاج أسلحة نووية، وكأن منع الانتشار النووي الأفقى هو المهدى الذى تصدر قائمة أولوياتها دون أن تتجاوزه إلى ضبط الالتزامات المتبادلة.

٣- أن إجراءات ومعايير الأمان الدولية التي نصت معااهدة حظر انتشار الأسلحة النووية على ضرورة تطبيقها والالتزام بها ومراقبتها من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم تكن محكمة وصارمة إلى الحد الذي يمكنه أن يمنع التحويل غير القانوني للوقود النووي للأغراض العسكرية، وكان ذلك راجعاً الأساسية إلى ضعف الآليات التي تستخدمها الوكالة والتي لم تكن مؤهلة لمسايرة التطورات المذهلة في مجال تكنولوجيا الوقود النووي والفاعلات النووية، وهو ما زاد بدوره من احتلال التحول باستخدام الطاقة النووية في العديد من الدول من الأغراض المدنية إلى الأغراض العسكرية<sup>(١)</sup>.

**تواصـل الجـهود الدـولـية الرـاميـة إـلـى مـكافـحة الـانتـشـار الـنوـوي فـي مرـحلة ما بـعـد التـصـديـق عـلـى مـعـاهـدة حـظـر اـنـتـشـار الـأـسـلـحـة الـنوـويـة:**

شهدت مرحلة ما بعد التصديق على معااهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عدداً من التطورات الدولية الهامة التي غالب على بعضها الطابع الإيجابي في حين كان لبعضها الآخر تأثيره السلبي الواضح.

يدخل في عداد التطورات الإيجابية التوقيع في عام ١٩٧٠، وفي نطاق الأمم المتحدة أيضاً، على المعاهدة الأخرى التي حظرت صراحة وضع أي سلاح نووي أو غيره من أسلحة الدمار الشامل، وكذلك، عدم إقامة أي منشآت أو وضع أي تجهيزات أو تسهيلات تستخدم في إطلاق أو تخربة أو استعمال أو تخزين هذه الأسلحة في قياع البحار والمحيطات والترابة تحتها، وذلك خارج نطاق البحر الإقليمي للدول الساحلية.

ومن هذه التطورات الإيجابية أيضاً، تقدم الاتحاد السوفيتي في سبتمبر ١٩٧٥ إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة بم مشروع معااهدة تدعوا إلى فرض حظر عام و شامل على إجراء التجارب النووية، وكانت هذه هي المرة الأولى التي تبني فيها إحدى القوى النووية الكبرى مثل هذا الاقتراح وتصييغه في صورة معااهدة متكاملة. وقد عالج مشروع المعااهدة السوفيتية مشكلة الشبت والتحقق من التزام الدول بتدابير الحظر الشامل بأن يتم

(١) د. نادية محمود مصطفى، تطور سياسات منع الانتشار النووي في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، أكتوبر ١٩٨٦، ص ١٢ - ١٧.

من خلال وسائل الرقابة الفنية الوطنية ومن بينها تسجيل المزارات الأرضية في أقاليم الدول الأخرى، وتشجيع التبادل الدولي للمعلومات الخاصة بتسجيل هذه المزارات الأرضية.

وقد أشارت المعاهدة السوفيتية إلى أن التفجيرات النووية السلمية يجب أن تجرى في اتفاق كامل مع ما دعت إليه المادة الخامسة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، وأيضاً في إطار تدابير ملائمة للرقابة عليها. ثم تقدم الاتحاد السوفيتي بطلب إلى الأمم المتحدة دعا فيه كل الدول النووية للدخول في مفاوضات عاجلة من أجل التوصل إلى اتفاق عام بينها حول ما يجب أن تكون عليه معاهدة الحظر الشامل على إجراء التجارب النووية في صورتها النهائية على أن تدعى إلى هذه المفاوضات أيضاً ما بين خمس وعشرين وثلاثين دولة غير نووية. لكن فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة والصين اتخذت كلها موقفاً سلبياً من مشروع المعاهدة السوفيتية رغم موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة عليها مما انتهى بتجميدها<sup>(١)</sup>.

أما عن التطورات السلبية التي شهدتها هذه المرحلة، فقد جاء في مقدمتها تطوير هامان ضاعفاً من جديد الاهتمام الدولي بمشكلة الانتشار النووي وأبرزها ضرورة مكافحته وتقييده، كما لفتت الانظار بصورة أكثر جدية من ذي قبل بما قد يحمله المستقبل من أخطار وتهديدات لأمن العالم إذا ما تركت مشكلة الانتشار النووي تتفاقم دون إيجاد حل حاسم لها. لقد تمثل هذا الخدثان الهامان في: التفجير النووي الأول للهند في مايو ١٩٧٤، وأزمة الطاقة التي نشبت على نطاق دولي واسع واتخذت أبعاداً عالمية غير مسبوقة.

بالنسبة للتفجير النووي الهندي فقد تمثلت خطورته في أنه كان يعني دخول أطراف جدد وبخاصة من دول العالم الثالث في لعبة السعي للحصول على أسلحة نووية، وهو ما كان ينسف هدفاً رئيسياً من أهداف معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وهو تقيد الانتشار الأفقي للأسلحة النووية كما كان يفتح الباب واسعاً على مصراعيه أمام دول أخرى في العالم الثالث لكي تخدو حذو الهند. من ناحية أخرى، فإن هذا التفجير النووي

---

(١) د. إسماعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، مرجع سابق، ص ٣٤٩ وما بعدها.

الهندي كان يبرز مدى السهولة في التحول باستخدام الطاقة النووية من المجال السلمي للأغراض العسكرية دون رقابة دولية فعالة ومحكمة تستطيع أن توقف هذا التحول في الوقت المناسب. وخلاصة القول أن التفجير النووي الهندي عمق كثيراً من المخاوف الدولية بشأن تزايد احتمالات الانتشار النووي، وحول ما يمكن أن يتوج عن هذا الانتشار النووي في النهاية إذا لم تتدخل القوى الكبرى لردعه وإيقافه<sup>(١)</sup>.

وأما بالنسبة للأزمة الطاقة العالمية التي نشبت في توقيت متزامن تقريباً مع التفجير النووي الهندي، فإنها ضاعفت من حجم الطلب الدولي على الطاقة النووية وما عنده ذلك بالضرورة من اتساع آفاق هذا المجال الجديد من مجالات التجارة الدولية. وقد جاء هذا التزايد الواضح في الطلب الدولي على الطاقة النووية كتعبير عن سعي الدول إلى تقليل اعتمادها على البترول كمصدر أساسى للطاقة. إلا أن الدلالات التي انتوى عليها التفجير النووي الهندي عمقت من الشعور لدى الحكومات والرأى العام في الدول الصناعية الكبرى بجسامته المخاطر التي تكمن وراء تزايد صادراتها من التكنولوجيا النووية لدول العالم الثالث التي تحتاجها<sup>(٢)</sup>.

وقد زاد من الشعور بهذا الخطر المتتصاعد تزايد عدد الدول المصدرة للطاقة النووية من جهة وما ترتب على ذلك من اشتداد المنافسة فيما بينها، وتنوع الصادرات النووية من جهة أخرى حيث لم تعد تقتصر على المفاعلات النووية أو محطات الطاقة وإنما اتسعت لتشمل إلى جانب ذلك الدوائر الكاملة للوقود النووي لاسيما ما يتعلق من ذلك بتخصيب اليورانيوم، وهو ما كان يزيد من قدرة تلك الدول على انتاج أسلحة نووية إذا ما اخذت قرارات سياسية بذلك<sup>(٣)</sup>.

لقد طلبت هذه التطورات السالبة في مسار عملية الحد من الانتشار النووي مراجعة الموقف القائم والنظر إلى المشكلة في أبعادها الدولية الجديدة، وكان ذلك يعني في حقيقة الأمر:

(١) د. نادية محمود مصطفى، سياسات منع الانتشار النووي في دول العالم الثالث، مرجع سابق، ص ١٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

1- أن الأهتمام الدولي بدأ يتحول إلى دول العالم الثالث مع الاتجاه إلى التمييز بين هذه الدول من حيث دوافعها وقدراتها ومستويات استقرارها السياسي الداخلي ونوعية الحالات الخارجية التي تكون أطرافا فيها، مع السعي إلى تحديد اتجاهات الانتشار النووي في أبعادها المحتملة حتى يمكن التركيز على المناطق التي تثير أكثر من غيرها خواص امتداد أخطار هذا الانتشار بين دولها.

2- ضرورة مراجعة طبيعة ومفهوم الانتشار النووي بحيث لا يقتصر الأمر على مجرد مراقبة التغيرات النووية، ولكن ليتسع كي يتضمن تحديد مستوى القدرة النووية لكل واحدة من هذه الدول والتعرف وبالتالي على المستوى الذي يمكن اعتباره نقطة تحول على طريق التسلح النووي<sup>(١)</sup>.

وعلى ضوء هذه المراجعات والتقويمات لمفاهيم الانتشار النووي التي سادت في المرحلة السابقة على حدوث تلك التطورات الجديدة، بربز الاتجاه الذي يؤكّد على ضرورة عدم تمكّن الدول غير النووية من الحصول على المواد والمعدات النووية التي تمهد الطريق أمامها لامتلاك الخيار النووي العسكري. واتساقاً مع هذا الاتجاه طرحت الولايات المتحدة اقتراحها الذي يبرز أهمية فرض قيود صارمة على تصدير مثل هذه التسهيلات التكنولوجية وذلك بتطبيق مجموعة من الإجراءات الداعمة لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وبالخصوص في مجال التجارة الدولية للمواد النووية، وبحيث تطبق تلك الإجراءات بصورة خاصة على الدول غير الأعضاء في المعاهدة والتي تتمتع بقدرات نووية متطورة<sup>(٢)</sup>.

وإذاء هذا التحول الجديد في الموقف والسياسات أبدت دول العالم الثالث اعتراضها على كل هذه الموانع والقيود والاشترطات التي تقف في طريق استفادتها من تطور التكنولوجيا النووية ووصف المحاولات الرامية إلى التقييد بأنها كانت تعبر عن وجود كارتل نووي عالمي يحاول تشديد القيود المفروضة على تصدير المعدات والمواد النووية الحساسة، وهو ما كان يعد انتهاءً لنص المادة الرابعة من معاهدة حظر الانتشار النووي

---

(١) المرجع السابق، ص ١٩.

(٢) المرجع السابق.

والتي سمحت للدول غير النووية بالحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية دون أية إجراءات تميزية، ومن ثم أعلنت هذه الدول أن المعاهدة بالصورة التي تم بها تطبيقاً لم تعد متكافئة لأنها كانت تفرض عليهم التزامات أكثر من تلك التي فرضتها على القوى النووية الأعضاء فيها والتي تخاذلت في تطبيق المادة السادسة من المعاهدة الرامية إلى وقف الانتشار النووي الرأسى، بل وفرضت على الدول غير النووية قيوداً فردية وجماعية تجاوزت إجراءات الرقابة الدولية المنصوص عليها في المعاهدة، وبحيث لم يعد ثمة ما يحفز الدول غير الأعضاء في معاهدة حظر الانتشار النووي على الانضمام إليها.

ولتفهم الأساس الذي بنت عليه دول العالم الثالث اعتراضها على هذه المواجه والقيود الدولية التمييزية، فإنه ترکز في جملة على المبررات التالية:

١- اعتقاد هذه الدول أن التكنولوجيا النووية يمكن أن تلعب دوراً استراتيجياً في عملية التحديث الاقتصادي والتنمية الصناعية.

٢- أن الكثير من هذه الدول كانت تواجه معضلات أمنية عسكرية، وهو ما رسم لهيا الاعتقاد كذلك بأن تطوير قدراتها النووية كان يشكل رادعاً يمكنها أن تتحملي به في الدفاع عن أنها المهدد. وكان ذلك الدافع إلى حيازة تكنولوجيا نووية متطرفة واضحاً في حالة كل من الهند وباكستان وجنوب أفريقيا وإسرائيل والعراق، وذلك بعما لطبيعة الظروف الإقليمية التي أحاطت بال موقف العسكري لكل واحدة من تلك الدول.

وعلى أية حال، فقد أجريت على معاهدة حظر الانتشار النووي بموجب نصوصها، مراجعات دورية منتتظمة كل خمس سنوات بدأت في عام ١٩٧٥، ثم في عام ١٩٨٠، وفي ١٩٨٥ عقد المؤتمر الدولي الثالث لراجعتها وحضرته مائة دولة، ورغم ما شاب أعمال المؤتمر من خلافات وانقسامات في الرأي، فإن التوصيات التي صدرت عنه أكدت على أهمية فرض حظر شامل على إجراء التجارب النووية<sup>(١)</sup>.

---

(١) المرجع السابق.

**تمدد معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية (١٩٩٥) :**

عندما جاءت مناسبة تمديد معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٩٥، عارضت معظم دول العالم الثالث ومن بينها الدول العربية التمدد اللانهائي للمعايدة كما وافق على ذلك المؤتمر الذي عقد في أبريل ١٩٩٥ لهذه الغاية وبنت اعتراضاتها على المبررات الآتية:

- ١ - غموض مبدأ التمدد اللانهائي للمعايدة وبصورة لا تساعد على تحقيق المدف الوارد في المادة السادسة من المعايدة التي نصت على تعهد الدول الأطراف باتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح النووي وتزويج السلاح النووي بصفة عامة في ظل رقابة دولية صارمة، كما أن التمدد اللانهائي للمعايدة سوف يبقى على ملكية الدول النووية وغير المعلنة للسلاح النووي إلى الأبد.
- ٢ - أن المعايدة لم تشر إلى كيفية حماية الدول غير النووية في حالة تعرضها لأية هجمات نووية، كما انعقدت قرار مجلس الأمن رقم ٩٨٤ لسنة ١٩٩٥ بعدم اشتغاله على آلية لضمان الرد في حالة استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية. وهنا تجدر الإشارة إلى أن مجلس الأمن كان قد وافق في أبريل ١٩٩٥ على القرار الذي تقدمت به الدول دائمة العضوية وكلها دول نووية والذى تضمن بعض الضمادات الأمنية للدول غير النووية في حالة تعرض أي منها لهجوم نووى عليها. وقد تضمن قرار المجلس الذى تمت الموافقة عليه بالإجماع، أنه في حالة حدوث عدوان بالأسلحة النووية أو تهديد به ضد دولة غير نووية عضو في معايدة حظر انتشار الأسلحة النووية، فإنه يحق لها عرض الموقف على مجلس الأمن لاتخاذ إجراءات عاجلة بشأن تقديم المساعدة لها. كما نص القرار على حق تلك الدولة في حالة تعرضها لعدوان نووى في الحصول على تعويضات من الدولة المعادية ويكون ذلك بناء على توصية من مجلس الأمن تعطيها هذا الحق.
- ٣ - لم تلتزم الدول النووية بتعهدياتها الخاصة بتقديم المساعدة للدول غير النووية في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، مما أثر سلبا في قدرة هذه الدول الأخيرة على تحقيق التنمية التقنية والصناعية.

٤- لم تلتزم الدول النووية بتعهداتها الخاصة بعدم تقديم التقنية النووية المتقدمة إلى الدول غير الأعضاء في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، مما أدى إلى ظهور قوى نووية إقليمية ترفض الانضمام إلى المعاهدة وهي تحديداً إسرائيل وأفغانستان وباكستان مما أثر بصورة سلبية للغاية في مبدأ عالمية المعاهدة<sup>(١)</sup>.

وقد بذلت الولايات المتحدة الأمريكية جهودها للضغط على الدول العربية لجعلها تقبل بالتمديد الالاهي للمعاهدة، كما ركزت على ضرورة التزام دول المنطقة بها ورد فيها من تعهدات، هذا بالإضافة إلى مراقبة الواردات والتهديد باستخدام القوة والحرمان من المساعدات، إلخ. وهنا تصبح ازدواجية المعايير الأمريكية في التعامل مع مشكلة الانتشار النووي حيث لم تمارس الولايات المتحدة أي ضغط على إسرائيل لحملها على الانضمام إلى المعاهدة، بل عمدت إلى تبرير امتلاك إسرائيل للسلاح النووي على أساس أن امتلاكاً لها لهذا السلاح يوفر ضماناً منها للاستقرار في المنطقة، وبخاصة أن نظام الحكم الديمقراطي في إسرائيل - على حد زعمها - سيضمن الاستخدام الرشيد لهذا السلاح<sup>(٢)</sup>.

وقد أكدت الدول العربية أن امتلاك إسرائيل للسلاح النووي كان يمثل انتقاصاً من عالمية معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية بالإضافة إلى أنه انطوى على تهديد مباشر للتوازن الاستراتيجي في المنطقة، كما نوهت بأن تحقيق السلام في منطقة الشرق الأوسط كان يتطلب تضافر كافة الجهود الإقليمية والدولية للتعامل بشكل متوازن وأمين مع قضية ضبط التسلح سواء في المجال التقليدي أو في المجال النووي.

كما وأشارت الدول العربية خلال اجتماع مجلس جامعة الدول العربية في مارس ١٩٩٥ إلى ضرورة توفير نظام للضمانات الأمنية للدول غير النووية، وإلى ضرورة تدعيم نظام الضمانات الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية مع التشديد على أهمية تحقيق عالمية معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية دون استثناء باعتبارها الركيزة الأساسية التي يقوم

---

(١) راجع في ذلك: الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ٥٣-٥٤.

وكذلك: الخيار النووي في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ص ١٣٠.

(٢) الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، ص ٥٦.

عليها النظام الدولي لمنع الانتشار النووي، كما طالبت الدول العربية الدول النووية بتنفيذ تعهداتها الخاصة بتمكين الدول النامية من الحصول على التقنية النووية للأغراض السلمية. وبالنسبة لمصر فقد صوتت ضد التمديد اللامائي للمعاهدة في مؤتمر المراجعة الذي عقد في أبريل ١٩٩٥ وكانت لها عدة تحفظات على المعاهدة، ومن ثم فقد طالبت مصر بالآتي:

- (أ) ضرورة توفير ضمانات أمنية دولية كافية للدول غير النووية ومنها مصر ضد استخدام أو التهديد باستخدام السلاح النووي.
- (ب) ضرورة تحقيق عملية المعاهدة، واعتبرت مصر أن انضمام إسرائيل إليها يعتبر خطوة رئيسية نحو تحقيق هذا المدف، كما تمسكت مصر بضرورة إخلاء الشرق الأوسط من كافة أسلحة الدمار الشامل.
- (ج) ضرورة التزام جميع الدول الأعضاء في المعاهدة بعدم تقديم أية مساعدات في مجال التقنية النووية إلا للدول الأعضاء في تلك المعاهدة والتي وقعت اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- (د) ضرورة تدعيم دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية حيث بات من الضروري مراجعة نظام الضيادات الذي تقوم على تفيذه ، مع التأكيد على أهمية إعطاء مفتشي الوكالة حق التفتيش المفاجئ لزيادة كفاءة نظام التحقق.
- (هـ) ضرورة دعم التعاون بين الدول النووية والدول غير النووية في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية تمشياً مع نص المادة الرابعة من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وهي المادة التي لم تستفيد منها الدول غير النووية على أي نحو ذي قيمة<sup>(١)</sup>.

(١) الرؤية الدولية لضبط انتشار أسلحة الدمار في الشرق الأوسط، مرجع سابق، ٦٢-٦١ .  
ومن المراجع الأخرى حول هذا الموضوع:  
د. عصام فهمي العامري، خصائص ترسانة إسرائيل النووية وبناء الشرق الأوسط الجديد، سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الدراسة رقم ٣٤، ١٩٩٩.

كما أكدت مصر في سلسلة من المواقف المعلنة تجاه قضية منع الانتشار النووي:

١- أن انتهاء الحرب الباردة في العالم لم يقلل من التهديد الذي تمثله هذه الأسلحة خاصة مع وجود برامج نووية متقدمة لدى بعض الدول غير الخاضعة للرقابة الدولية مثل إسرائيل وغيرها. كما أن افتقار معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية للعالمية كان يبقى على شبح الحرب النووية مخيماً على الساحة العالمية، لذلك فإنه وبالرغم من أن أعباء عملية التنمية الاقتصادية في الدول النامية كانت تفرض عليها توجيه مواردتها إليها وألا تهدّرها فيها لا يخدم هذا المهدّف الأساسي، إلا أن ما كانت تتعرض له من تهديد متزايد لأنها كان يتطلب منها أن تضع هذه القضية المصرية فوق كل اعتبار<sup>(١)</sup>.

٢- أن خبرة السنوات التي انقضت منذ التوقيع على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٦٨، برهنت على إخفاقة الدرب في تحقيق هدفها الأساسي وهو نبذ فكرة الأسلحة النووية والإتجاه نحو القضاء عليها، وأن قدرتها على منع الانتشار النووي أو تقييده كانت ما تزال محدودة للغاية وذلك بالرغم من الانجازات التي تحققت في مجال الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية والمتوسطة المدى، حيث أن مخزونات الدول الكبرى من هذه الأسلحة كانت لازالت أضخم بكثير مما كانت عليه عند دخول المعاهدة حيز التنفيذ في عام ١٩٧٠<sup>(٢)</sup>.

كما أوضحت مصر خلال مؤتمرات تجدد معاهدة حظر الانتشار النووي، بدءاً من المؤتمر الأول عام ١٩٧٥ وخلال كافة المؤتمرات التي تلتة، الطبيعة المتكاملة لنظام منع الانتشار النووي، وأكّدت أن معاهدة حظر الانتشار (NPT) ليست إلا مجرد خطوة ينبغي استكمالها بسلسلة من الاتفاques والترتيبات التعاهدية التي يمكنها أن تحقق الحظر الشامل للتجارب النووية أيها كان نوعها أو غرضها، وحظر استعمال الأسلحة النووية، وتعزيز أمن الدول غير الحائزة لها. وحول هذه النقطة الأخيرة، أكّدت مصر مراراً أن الإعلانات الانفرادية من جانب الدول النووية لا يمكن أن تغنى بالطالب الحقيقية أو تزيل المخاوف

---

(١) عبد الرحمن عبد العال، الدبلوماسية المصرية وقضايا نوع السلاح في الأمم المتحدة: ١٩٨١ - ١٩٩٨، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٤، إبريل ٢٠٠١، ص ٤٧ - ٤٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٨.

الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بصورة موثق فيها وذلك بالنظر إلى أن هذه الإعلانات تسم بالمشروطية والذاتية والجزئية<sup>(١)</sup>. وتأسسا على ما سبق، فقد طالبت مصر الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تعيد النظر في مواقفها وإعلاناتها المفردة بما يستجيب بصورة إيجابية للمخاوف المنشورة للدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. كما استمرت مصر تكرر انتقاداتها لقرار مجلس الأمن الخاص بالضمانات المقدمة من الدول النووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية مطالبة المجلس بإصدار قرار جديد يحقق التوازن بين هاتين المجموعتين من الدول بعد أن أصبح القرار المعمول به غير كاف لتوفير الضمانة الأمنية المطلوبة للدول غير النووية، وذلك العديد من الأسباب التي كان من بينها:

(أ) الافتقار إلى حكم قاطع وواضح من مجلس الأمن بأن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد دولة غير حائزة للأسلحة النووية يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

(ب) الافتقار إلى اشتراطات محددة لردع هذا التهديد أو الاستخدام.

(ج) أن قرار مجلس الأمن لا يتضمن أى التزام من جانب المجلس بأنه سيؤدي إلى اتخاذ تدابير دولية فورية وفعالة كرد على هذا التهديد أو الاستخدام.

(د) افتقار القرار إلى تحديد شامل لنطاق المساعدة التي سيقوم المجلس بتقديمها إلى الدول غير النووية المهددة<sup>(٢)</sup>.

لقد عبرت عن هذه الرؤية المتكاملة لقضية منع الانتشار النووي في أبعادها العالمية الشاملة، الوثيقة التي قامت مصر بتقديمها في عام ١٩٩٤ مع غيرها من دول عدم الانحياز الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية المنبثقة عن هذا المؤتمر والتي قامت بالإعداد لمؤتمر التمديد النهائي لمعاهدة حظر الانتشار النووي الذي عقد خلال الفترة من ١٨ أبريل حتى ١٣ مايو ١٩٩٥، وطالبت فيها بالآتي:

(١) المرجع السابق، ص ٤٩.

(٢) المرجع السابق، ص ص ٤٩ - ٥٠.

- ١ - أن تعيد الدول الحائزه للأسلحة النووية تأكيد التزامها بإزالة أسلحتها النووية ضمن إطار زمني متفق عليه، مع تحديد موعد نهائى لإزالتها بصورة كاملة.
  - ٢ - أن تلتزم الدول الحائزه للأسلحة النووية بالاتفاقيات الدوليّة التي تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النوويّة، وأن تنضم إلى هذه الاتفاقيات.
  - ٣ - أن تتفق الدول الحائزه للأسلحة النوويّة على ترتيبات ملزمة قانوناً بشأن الضمانات الأمنية التي تقدمها للدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار النووي.
  - ٤ - التأكيد على حق الدول الأطراف غير القابل للتصرف في تطوير استخدامها السلمي للطاقة النوويّة لأهداف اقتصاديّة واجتماعيّة.
  - ٥ - إلغاء التدابير التقييدية المفروضة من جانب واحد<sup>(١)</sup>.
- وقد سبق ذلك كلّه المبادرة التي كانت مصر قد تقدمت بها في إبريل ١٩٩٠ الخاصة بالدعوة إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وذلك ضمن المبادئ التالية:
- (أ) ضرورة تحريم جميع أسلحة الدمار الشامل بدون استثناء سواء كانت نووية أو بيولوجية أو كيميائية في منطقة الشرق الأوسط.
- (ب) تقوم جميع دول المنطقة، وبدون استثناء بتقديم تعهدات متساوية ومتبادلة في هذا الشأن.
- (ج) ضرورة الاتفاق على مجموعة الإجراءات والأساليب التي تضمن التزام جميع دول المنطقة بما سيوقعون عليه من تعهدات خاصة بهذا التحريم التام لكافة أسلحة الدمار الشامل.
- وفي الرسالة التي بعثت بها مصر إلى الأمين العام للأمم المتحدة كوف عنان في أغسطس ١٩٩٧ أعلنت عن:
- التزامها الثابت بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النوويّة في الشرق الأوسط.

---

(١) المرجع السابق، ص ٤٨.

- رفضها القاطع للخيار النووي الذي يشكل في رأيها تهديدا خطيرا للسلام في الشرق الأوسط.
- أنبقاء إسرائيل خارج معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية يبقى على منطقة الشرق الأوسط في حالة خطيرة من عدم التوازن.
- اعتقادها بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط كما في غيره من مناطق التوتر والصراع في العالم يسهم بحق في تخفيف حدة التوترات الدولية ودرء الصراعات وإقامة علاقات بناء قائمة على أساس التعاون المتبادل بين أطرافها<sup>(١)</sup>.

#### مستقبل سياسات منع الانتشار النووي في العالم:

رأينا من سياق العرض السابق للمراحل المختلفة التي قطعها تطور تطبيق سياسات منع الانتشار النووي في العالم كيف أن المجتمع الدولي وأن كان قد قطع بضم خطوات لا يأس بها على هذا الطريق، إلا أن الإنجاز الذي تحقق خلال أكثر من ثلاثة عقود كاملة من الزمن لا يزال دون ما كان هذا المجتمع الدولي يأمله ويتوقعه، ويرجع ذلك كما رأينا إلى ازدواجية المعايير بصورة صارخة بشأن تقييم خطورة الاتهامات التي تحدث لنظم منع الانتشار النووي ومعاقبتها والأمثلة التي تشهد على ذلك كثير، فبينما عوقب العراق على سعيه إلى تطوير قدراته النووية والكيميائية والبيولوجية بما يتيح له امتلاك رادع خاص به، ودمرت قدراته بصورة شاملة بموجب قرارات دولية صارمة اقرن تطبيقها بتوقيع عقوبات اقتصادية عليه لم يسبق لها مثيل في تاريخ المنظمة العالمية، فإن رد الفعل الدولي، وبالخصوص الأمريكي والغربي، تجاه الهند وباكستان اللتين تمكنا بالفعل من انتاج أسلحة نووية متقدمة وكذلك من تطوير الصواريخ بعيدة المدى القادرة على نقلها إلى أهدافها جاء سلبياً ومتخاذلاً وهو ما سمح لها بالمضي قدما على طريق استكمال قدراتها النووية إلى المدى الذي تقرر أنه لنفسهما دون أدنى رقابة دولية عليهما. أما بالنسبة لإسرائيل، وهي التي تمتلك واحدة من أقوى وأحدث الترسانات النووية في العالم، هذا بالإضافة إلى ما تpose من أسلحة الحرب الكيميائية والبيولوجية المتقدمة، ومن تكنولوجيا انتاج

---

(١) المرجع السابق، ص ٥٥

الصواريخ بعيدة المدى، مع اصرارها المتواصل على رفض الانضمام إلى معاهدة حظر الانتشار النووي متعللة في رفضها بالعديد من الذرائع والأعذار، فإن الغرب لم يحرك ساكناً لإيقاف هذا الخطر النووي الإسرائيلي وردعه رغم التحديات الرهيبة التي تهدد بها أسلحتها النووية السلم والأمن في منطقة الشرق الأوسط، وبناء على ذلك كله، فإن سياسات منع الانتشار النووي سوف تبقى غير قادرة على تحقيق أهدافها طالما بقيت مواقف الدول الكبرى ورود أفعالها وتحيزاتها على حالها دون تغيير.

الفصل الحادى عشر

## الأبعاد الدولية لمشكلات البيئة



من الأمور التى تستحق الإشارة والتزويه عنها هي تلك الطفرة الم亥لة التى حدثت فى اهتمام المجتمع الدولى بمشكلات البيئة الإنسانية والطبيعية فى كل مكان من العالم، شهاله وجنوبه، وبصورة تكاد تكون بلا سابقة فى تاريخ العلاقات الدولية.

ومن المؤكد أن هذا الاهتمام العالمى المتزايد بمشكلات البيئة وقضاياها لم يكن ليحدث بهذه الوتيرة المتسارعة وعلى هذا المستوى من عمق الوعى والإدراك ما لم يكن حاضرا فى أساسه هذا الإحساس المسيطر بالقلق بل وبالخوف بسبب ما أصاب تلك الأوضاع البيئية من تدهور وأضرار شديدة باتت تذرر بأفصح العواقب ما لم يجرى تداركها ومعالجة الأسباب الدافعة إليها.

وتحمة اتفاق دولى واسع على أن ما يحدث على الساحة الدولية الآن أقرب فى حقيقته لأن يكون حربا مصيرية تخوضها البشرية جماء لإنقاذ مستقبلها ورفع المعاناة عن كاهلها وأن ذلك لن يتحقق إلا بالعمل الدولى الجماعى المنسق والمبرمج من أجل تحسين ظروف الحياة الإنسانية على ظهر الأرض وباعتبار أنها رهان على الحاضر لصالح أجيال من البشر ربما لم تولد بعد.

#### الأبعاد الدولية لقضايا البيئة:

لادراك أهمية الموقع الذى تشغله مشكلات البيئة وقضاياها فى العلاقات الدولية المعاصرة ، فإنه قد يكون من الضرورى الرجوع إلى آراء العديد من الأساتذة الذين عكفوا على دراسة تلك القضايا وأدركوا ما لها من أبعاد ودلائل سياسية دولية بالغة الأهمية والتأثير، وبصورة قد لا تبدو واضحة كالماء للعيان. يقول أحد هذه الآراء: لقد أصبحت المسائل العالمية المتعلقة بحماية البيئة والموارد الطبيعية من الأهمية بحيث لم يعد من المقبول أن تناقض العلاقات الدولية الاقتصادية والسياسية والأمنية بدون أن تكون لمسائل البيئة مكان الصدارة، بل يمكن القول أن التحديات التى تفرضها هذه المسائل ستكون فى المرحلة المقبلة هى العوامل المحددة لكيفية تطور العلاقات الدولية فى مختلف المجالات، وليس فى هذا القول مبالغة<sup>(١)</sup>. ويستند هذا الرأى فى التبيبة التى خلص إليها على أن

---

(١) د. عطيه حسين أفندي، الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٠.

هناك من العوامل التى ظهرت خلال الأعوام الماضية ما يدعم بقية هذا الإتجاه ومنها:

(أ) ازدياد علاقـة الاعتمـاد المتبادل بين قضـىـتـى التـنـمـيـة الـاـقـتصـادـيـة وـالـتـنـمـيـة الـبـيـئـةـ.

(ب) تـزاـيد حـجم ما يـجـدـه الشـاطـاط البـشـرـى من آثار بـعـيـدة المـدى عـلـى أوضـاع الـبـيـئـةـ وـالـمـوارـدـ الطـبـيعـيـةـ.

(ج) عدم كـفـائـة الـمـوارـدـ الطـبـيعـيـةـ المـاتـحةـ لـاحتـياـجـاتـ الـعـالـمـ المـتـزاـيدـ، بلـ أـنـ هـذـهـ الـمـوارـدـ آخـذـةـ فـيـ التـنـاقـصـ بـفـعـلـ مـاـ تـعـرـضـ لـهـ مـنـ دـمـارـ أوـ سـوـءـ اـسـتـخـدـامـ.

(د) أـنـ أـخـطـرـ التـحـديـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـبـيـئـةـ وـالـمـوارـدـ الطـبـيعـيـةـ هـىـ بـطـيـعـتـهاـ تـحـديـاتـ عـالـمـيـةـ النـاطـقـ وـتـتـطـلـبـ حلـولـ عـالـمـيـةـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ قـاعـدـةـ لـمـ يـسـبـقـ لهاـ مـشـيـلـ مـنـ الـتـعاـونـ الدـولـيـ المشـترـكـ.

(هـ) الإـرـتـباطـ الـعـضـوـيـ الـوـثـيقـ بـيـنـ كـثـيرـ مـنـ قـضـىـاـتـ الـبـيـئـةـ الـعـالـمـيـةـ حـتـىـ أـنـ لـمـ يـعـدـ مـنـ المـمـكـنـ عمـليـاـ الفـصـلـ بـيـنـهاـ، وـمـنـهاـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ مشـكـلـاتـ الـاحـبـاسـ الـحـارـارـىـ وـالـأـمـطـارـ الـحـمـضـيـةـ وـالـفـقـرـ وـتـعـرـثـ جـهـودـ التـنـمـيـةـ فـيـ دـوـلـ الـعـالـمـ الـثـالـثـ وـالـزـيـادـاتـ الـسـكـانـيـةـ الـمـفـرـطـةـ وـغـيرـ الـمـنـضـبـطـةـ وـتـدـمـيرـ الـغـابـاتـ وـالـتوـسـعـ فـيـ اـسـتـهـلاـكـ آـنـهـاـطـ مـنـ الطـاـقةـ الـضـارـبةـ بـالـبـيـئـةـ، وـهـذـهـ التـشـابـكـاتـ الـمـتـشـعـبـةـ تـزـيدـ مـنـ صـعـوبـةـ التـوـصـلـ إـلـىـ حـلـولـ دـولـيـةـ حـاسـمـةـ لـكـلـ تـلـكـ الـمـشـكـلـاتـ الـحـيـوـيـةـ.

(و) بـرـوزـ ظـاهـرـةـ الـلـاجـئـينـ الـبـيـئـيـنـ أـيـ النـازـحـينـ مـنـ موـاطـنـهـمـ وـأـقطـارـهـمـ الـأـصـلـيـةـ إـلـىـ أـقـطـارـ أـخـرـىـ خـارـجـيـةـ بـسـبـبـ الـفـقـرـ وـصـعـوبـةـ ظـرـوفـ الـحـيـاةـ أـسـاسـاـ، وـهـذـهـ الـمـعـرـجـاتـ وـالـاـنـقـالـاتـ الـبـشـرـيـةـ الـضـخـمـةـ وـالـعـشـوـاـتـيـةـ وـغـيرـ الـمـرـحـبـ بـهـاـ مـنـ قـبـلـ الـأـقـطـارـ الـمـسـتـقـبـلـةـ لـهـمـ، أـصـبـحـتـ عـاـمـلـ توـتـرـ مـتـزاـيدـ فـيـ الـعـلـاقـاتـ الدـولـيـةـ الـمـعـاصـرـةـ<sup>(١)</sup>.

وـمـنـ جـلـةـ ماـ يـقـالـ أـيـضاـ فـيـ بـيـانـ هـذـهـ الـأـهـمـيـةـ الـمـتـزاـيدـةـ لـقـضـىـاـتـ الـبـيـئـةـ: «ـأـنـ التـهـديـدـاتـ الـبـيـئـةـ تـدـعـوـ إـلـىـ تـوحـيدـ الـمـصالـحـ عـالـمـيـةـ». يـحـدـثـ هـذـاـ بـالـرـغـمـ مـنـ أـنـ الـعـالـمـ مـازـالـ يـتـسـمـ بـتـضـارـبـ الـمـصالـحـ وـالـتـفاـوتـ الـمـائـلـ فـيـ مـصـادـرـ الـقـوـةـ وـالـشـروـةـ وـالـقـدرـةـ عـلـىـ التـأـثيرـ، وـعـلـىـ

---

(١) المرجع السابق.

ذلك فإن المشكلات البيئية قد تكون حافزاً يدفع البشرية إلى التغلب على انشقاقيها وخلافاتها، وإنما أن تكون سبباً إضافياً لاستفحالها<sup>(١)</sup>.

وهناك أيضاً الرأى الذى يقول: «لقد باتت الأخطار البيئية بالفعل عالمية في طابعها ونطاقها، وبالتالي فهي في حاجة إلى حلول عالمية لا يمكن البحث عنها دون توفر أعلى مستوى من التعاون الدولي، بل يتوقع أن تكون التحديات التي تفرضها قضايا البيئة على رأس العوامل التي تحدد أنماط تطور العلاقات الدولية في السنوات القليلة القادمة»، ويضيف «أننا الآن إزاء مشكلات من النوع الذي يتوقف حسن التعامل معه على سلوك جميع الدول كبرى أم صغرى .. وحتى بافتراض توفر إمكانية الحد من تأثير مصالح الدول الكبرى على الجهود الدولية لحماية البيئة وبالتالي توفر ظروف مواتية للتوصل إلى اتفاقيات دولية ملزمة، فسوف تبقى قضية سيادة الدولة حيث لن ترحب بعض الدول بفرض رقابة عليها حتى من منظمات دولية، وستتردغ بحقوق السيادة رغم أن التلوث البيئي لا يحترم هذه السيادة ولا يعترف بالحدود السياسية للدولة»<sup>(٢)</sup>.

وهناك من يعتقد أن تحديد أولويات للسياسات المتعلقة بإدارة البيئة الدولية هو أمر بالغ التعقيد ويرجع ذلك إلى أن تكلفة الإهمال أو عدم القيام بأى إجراء قد تتحملها دول أخرى في صورة أضرار تتحقق بأوضاعها البيئية فضلاً عن أن المكاسب الناجمة عن تنفيذ هذه السياسات قد لا تعود إلى من يستحقها من تلك الدول التي تحمل الجانب الأكبر من أعباء التنفيذ ومسؤولياته. ومن هنا يصبح جوهر المشكلة هو كيفية تحقيق التوازن بين التكلفة والعائد عندما يتعلق الأمر بتوزيعها بين فئتي الدول المتقدمة والدول النامية وهي الأكثر تضرراً بيئياً<sup>(٣)</sup>.

ومن الخبراء من يذهب إلى حد القول بأن قضية البيئة ستمثل أولوية متقدمة على أجندة اهتمامات السياسة الدولية من الآن فصاعداً، وسوف يتضح ذلك أكثر مع توارى

(١) المرجع السابق.

(٢) وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان في عالم جديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٧٣ - ٧٢.

(٣) الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٧٩.

قضايا رئيسية استحوذت على جهود الدبلوماسية الدولية في مرحلة الحرب الباردة كخطر الحرب النووية ونزع أسلحة الدمار الشامل، ومع تراجع الاهتمام بتلك القضايا والتوسع في التصنيع في العالم النامي مقررنا بالزيادات السكانية الرهيبة في تلك الدول وما ينطوي عليه ذلك من تهديد خطير لموارد العالم الذى نعيش فيه، فإن دول العالم سوف تجد نفسها مجبرة على الالتفاف مع بعضها بصورة أكبر حول قضايا البيئة قبل أن يستفحـل خطر الانفجار السكاني ويصبح أكثر تهديداً لمستقبل الحياة على كوكب الأرض من كل سبقات الأسلحة النووية التي عرفها العالم في الماضي<sup>(١)</sup>.

وقد لا يبدو الإرتباط بين قضايا الأمن القومى والتدهور البيئي في أبعاده الراهنة واضحـاً ومبـاشراً، لكنـ الأمر في حقيقته على خلاف ذلك تماماً، وهنا يشير بعض الخبراء إلى أنـ المفهـوم التقليـدي الضيق للأمن (المفهـوم العسكري أساسـاً)، لمـ يـعد قادرـاً علىـ أنـ يـعبـر بـصدق عنـ التـحدـيات الجـديدةـ التيـ أصبحـت تـواجهـ الكـثيرـ منـ الدـولـ وتـقـتلـ تـهدـيدـاً كـبيرـاًـ لـمصالـحـهاـ الحـيـويـةـ،ـ وـفيـ مـقـدـمةـ هـذهـ التـحدـياتـ:ـ الأـخـطـارـ الـبيـئـيـةـ،ـ وـبـشـكـلـ أـكـثـرـ تـهدـيدـاًـ ماـ يـطـلقـونـ عـلـيـهـ التـدـفـقـ الـبيـئـيـ عـرـبـ الـحـدـودـ السـيـاسـيـةـ لـلـدـوـلـ،ـ وـيـقـضـدـونـ بـهـ تـسـربـ الـمـوـلـوـثـاتـ الـتـيـ تـضـرـ بـالـبـيـئـيـ الطـبـيـعـيـ وـالـاـقـتـصـاديـ فـيـ الدـوـلـ الـأـخـرـىـ وـتـؤـدـىـ إـلـىـ تـدـمـيرـ جـانـبـ منـ مـوـارـدـهـاـ الـاقـتصـاديـ وـعـلـىـ نـحـوـ يـمـكـنـ أـنـ يـعـرـضـ أـمـنـهـ الـقـومـيـ لـلـخـطـرـ.ـ وـهـمـ يـقـولـونـ أـنـهـ لـمـواـجـهـهـ هـذـهـ التـحدـياتـ الـبـيـئـيـةـ الـجـديـدـةـ لـلـأـمـنـ الـقـومـيـ لـلـدـوـلـ،ـ فـإـنـ الـحـاجـةـ تـصـبـ مـاـسـةـ إـلـىـ اـسـتـحـدـاثـ تـقـنيـاتـ جـديـدـةـ لـتـوفـيرـ الـحـمـاـيـةـ الـوـقـائـيـةـ الـلـازـمـةـ لـمـوـارـدـ الـدـوـلـ فـيـ مـوـاجـهـهـ كـلـ تـلـكـ الـأـسـرـارـ وـالـأـخـطـارـ الـمـحـتمـلةـ،ـ وـالـبـحـثـ كـذـلـكـ عـنـ أـسـالـيـبـ جـديـدـةـ وـمـتـطـورـةـ فـيـ إـدـارـةـ الـأـزـمـاتـ وـالـكـوارـثـ الـبـيـئـيـةـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـخـلـ بـهـ تـخـرـجـ بـهـ عـنـ الـأـنـهـاطـ الـتـقـليـدـيـةـ الـمـأـلوـقـةـ<sup>(٢)</sup>.

منـ جـهةـ أـخـرىـ يـبـرـزـ اـرـتـباطـ الـأـمـنـ الـقـومـيـ بـقـضاـيـاـ الـبـيـئـيـةـ معـ تـفـاقـمـ مشـكـلـةـ الـلاـجـئـينـ الـبـيـئـيـنـ -ـ كـمـاـ يـطـلقـ عـلـيـهـمـ -ـ بـسـبـبـ التـزاـيدـ الـمـسـتـمرـ فـيـ أـعـدـادـهـمـ،ـ مـاـ أـصـبـحـ يـشـملـ سـمـةـ سـلـيـةـ أـخـرىـ لـلـعـالـمـ الـيـوـمـ تـبـعـثـ عـلـىـ الـقـلـقـ.

---

(١) د. علاء الحديدي، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٩.

(٢) الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٨١.

فنزوح هذه الأعداد الكبيرة من البشر من مواطنهم إلى خارجها تتبع عنه عواقب سياسية وأمنية تزداد خطورتها مع الوقت. فعندما يصل هؤلاء النازحون إلى البلدان الأخرى - وكثير منها بلدان فقيرة - فإنهم يشكلون عبئاً اقتصادياً كبيراً عليها وعلى المجتمع الدولي ككل حيث تزداد الحاجة إلى الاستعانة بجهود الأغاثة الدولية الإنسانية، هذا بالإضافة إلى أن هؤلاء النازحين قد يمارسون بحكم ضخامة أعدادهم تأثيراً سياسياً غير مرغوب فيه بل وقد يتعداه إلى إثارة قلاقل منية للدول التي يتوجهون إليها، وهكذا فإن تدهور البيئة في دول العالم الثالث وما يتربّ عليه من انتشار الفقر وتغلب مشاعر البؤس واليأس أصبح يشكل خطراً متزايداً على الأمن وعلى أسلوب الحياة المرتفع حتى في البلدان المتقدمة نفسها<sup>(١)</sup>.

وإذا كان هذا هو حال العالم الآن، فمن الذي يتحمل المسئولية الأساسية عنه؟ هنا يحاول بعض الأساتذة أن يلقو بهذه المسئولية على تركيبة النظام السياسي الدولي الحالى من جهة وعلى السلوكيات السلبية والمتخاذلة للدول الصناعية المتقدمة، وبخاصة الدول الكبرى منها، من جهة أخرى.

فأما عن مسئولية النظام العالمي الراهن عن تفاقم مشكلات البيئة وتدورها وبالأشخاص في دول العالم الثالث، فيشيرون إلى أن هذا النظام بما يفرزه من علاقات غير متكافئة يجعل دول الجنوب وهي المنتج الأساسي للطاقة والمواد الأولية في العالم، الطرف الأكثر تضرراً من جراء هذا التدهور البيئي، وبتفاقم من هذه المشكلة أن هذه العلاقات الدولية غير المتكافئة مكنته دول الشمال المسيطرة على النظام العالمي من تصدير التلوث ضمن ما تصدر إلى دول الجنوب، متمثلاً في التكنولوجيا ذات الآثار البيئية السلبية بالإضافة إلى محاولتها دفن النفايات النووية المشعة في هذه الدول في الوقت الذي تبذل قصارى جهدها من أجل الحفاظ على سلامة البيئة فيها.

وأما بالنسبة لمسئولية الدول الصناعية الكبرى عن هذه الأزمات البيئية المستمرة، فإنه بدلًا من أن تعرف هذه الدول بمسئوليّتها الأساسية عن حدوثها وتفاقمها بوصفها صاحبة الثورات الصناعية والتكنولوجية في العالم، فإن دول الشمال تلقى بالجانب الأكبر

(١) المرجع السابق.

من مسئولية تلوث البيئة في العالم على دول الجنوب، وذلك بالرغم مما تؤكده الإحصاءات الدولية من أن الدول الصناعية المتقدمة مسؤولة بما يقرب من ثمانين في المائة عن مشكلات التلوث البيئي في العالم.

ومن هذا كله يخلصون إلى أن الجانب الأكبر من المشكلات البيئية على النطاق العالمي يرتبط ارتباطاً مباشراً بنظام عالمي غير متكافئ من حيث تقسيم العمل، وعلاقة دولية غير متكافئة مما يجعل الموارد الطبيعية مصونة في جزء من العالم ومهدورة في جزء آخر<sup>(١)</sup>. ويضيفون: «لقد حاولت الدول الغنية التخفى وراء شعار براق وغير واقع يادعائها أنها تبني وتدعم التنمية القابلة للاستمرار (التنمية المستدامة) بمعنى السماح بالنمو الاقتصادي والاجتماعي دون إهانة البيئة أو للثراء الطبيعية، ورغم هذا الشعار فإن واقع الممارسة يثير شكاً كبيراً حول جدية التزام الدول الصناعية المتقدمة في تحمل أية مسئوليات نحو معاونة الدول النامية سواء لتحقيق أهدافها التنموية أو ل توفير الموارد اللازمة لحماية البيئة رغم مصلحة الدول الصناعية الأكيدة على المدى الطويل في تحقيق هذه الأهداف»<sup>(٢)</sup>. وما يبعث على الأسى كما يقولون أن هذا الاتجاه من قبل الدول الصناعية المتقدمة هو الذي يتحكم ويسود رغم الشواهد العديدة على وحدة المصير ووحدة المصالح ووحدة التعرض للمخاطر التي لا تستطيع أي دولة الإفلات منها بمفردها والتي أثبتتها التغيرات الدولية الجديدة وبخاصة في مجال البيئة والتغيرات المناخية الواضحة في العالم<sup>(٣)</sup>.

### المشكلات البيئية الرئيسية في العالم:

تمثل المشكلات البيئية الرئيسية في العالم اليوم في الآتي:

---

(١) د. شفيقة إبراهيم عباس، رؤية شاملة للتربية البيئية، مجلة شئون اجتماعية، دولة الإمارات العربية، العدد ٣٤، السنة التاسعة، صيف ١٩٩٢، ص ٥٨.

(٢) د. عاصم الدين جلال، قضايا البيئة والنظام العالمي الجديد، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٧٧.

(٣) المرجع السابق.

### أولاً: مشكلة تغير المناخ في العالم أو ما يعرف بظاهرة الاحتباس الحراري أو الاحترار العالمي (Global Warming)

تمثل مشكلة الاحتباس الحراري أو الاحترار العالمي مشكلة بيئية خطيرة في طبيعتها وذلك بحكم ما قد يترتب على تفاقمها وتدورها من مضاعفات بيئية وإنسانية بعيدة المدى.

إن الجديد الذي طرأ على ظروف تغير المناخ في العالم، هو أن هذا التغير أصبح يحدث بمعدل أسرع بكثير مما كان يحدث من قبل. كما أن هذا التغير يحدث ليس نتيجة لأسباب طبيعية لإدخال للإنسان فيها، وإنما لأسباب إنسانية وصناعية مردها الأساسي انبعاث الغازات الصناعية المعروفة بغازات البيت الرجagi كنتيجة لاتساع نطاق النشاط الصناعي في العالم، ويمعدلات تفوق انبعاثها على مدار القرون الماضية مما تسبب في ارتفاع درجة حرارة الأرض.

ويشير الخبراء في قضايا البيئة والمناخ إلى أنه إذا استمرت هذه الظاهرة بمعدلاتها الحالية، فإن درجة الحرارة على سطح الأرض سوف ترتفع بما يترواح بين درجتين وخمس درجات متوية، الأمر الذي سيعني ذوبان جليد القطبين الشمالي والجنوبي بمنسبة مرتفعة، وأرتفاع منسوب المياه في بحار ومحيطات العالم وهو ما سيؤدي إلى اندثار العديد من السواحل والجزر بل وغرق مناطق بأكملها<sup>(١)</sup>.

وهم يذكرون أن ظاهرة التغيرات المناخية العالمية حظيت باهتمام دولي متزايد لاسيما خلال العقود الثلاثة الأخيرة حيث أصبح هذا التغير حقيقة حياتية معاشرة في كل أنحاء العالم، بل وأخذ يؤثر فعلاً على كافة مظاهر الحياة، مما دفع بعض العلماء إلى الاعتقاد بأن المضاعفات المستقبلية لهذا التحول في ظروف المناخ في العالم ربما تعادل اندلاع حرب نووية عالمية شاملة<sup>(٢)</sup>. ومن ناحية أخرى، فإن التغيرات المناخية بصورةها المحتملة ستعرض مناطق واسعة من العالم لخطر الجفاف الشديد فيما ستعانى مناطق أخرى من فيضانات الأنهر والسيول وهطول الأمطار الغزيرة في غير مواسمها المعتادة. كما أن

(١) د. علاء الحيدري، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مرجع سابق، ص ٩١.

(٢) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلة البيئية العالمية المعاصرة، مجلة شئون اجتماعية، دولة الإمارات، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢.

مساحات واسعة من الأراضي الزراعية ستحتفي وستحدث فوضى شديدة في أنماط الإنتاج الزراعي والحيوانى المعروفة، وبالإضافة فإن التحولات المناخية العالمية ستؤثر بصورة سلبية للغاية على صحة الإنسان حيث ستساعد على تخلق وانتشار أنواع جديدة وخطرة من الأمراض والفيروسات التي ستؤدى إلى ارتفاع نسب الوفيات في العالم<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: مشكلة تلوث مصادر المياه والتربة في العالم:

تزداد المشكلة الخاصة بتلوث مصادر المياه في مناطق واسعة من العالم خطورة مع الزمن، وذلك بسبب التزايد الضخم في أعداد السكان وأيضاً بسبب الحاجة إلى التخلص من مياه الصرف الصحى والفضلات الأدمة وفضلات المصانع، إلخ.

ويعد التلوث الكيميائى أخطر أنواع التلوث المعروفة في الوقت الحالى والذى يدفع إلى التقدم الصناعى لاسيما في مجال الصناعات الكيميائية.

وهناك أيضاً التلوث بمخلفات البترول كظاهرة جديدة لم يعرفها الإنسان إلا في العقود الأخيرة.

ومن الأسباب المباشرة وراء تلوث مياه البحار والمحيطات في العالم بمخلفات البترول، الحوادث البحرية وحوادث غرق ناقلات البترول، والحوادث التي تنتج عن عمليات الحفر لاستخراج البترول، والحوادث التي تنتج عن تسرب البترول من بعض الآبار، وما إلى غير ذلك من الأسباب المتعلقة بتنافر بعض خطوط الأنابيب التي تنقل البترول من مراكز إنتاجه إلى شواطئ البحار، ويدرك الخبراء أن جزءاً كبيراً من هذا التلوث البحرى يحدث نتيجة إلقاء بعض النفايات والمخلفات البترولية من الناقلات أثناء سيرها في عرض البحر، إلخ.

ويؤدى تلوث مياه البحار إلى موت أو اختناق الكائنات البحرية الحيوانية والنباتية نتيجة نفاذ بعض كميات الأوكسجين الذائب في هذه المياه، هذا بالإضافة إلى استهلاك جانب كبير من هذا الأوكسجين في أكسدة المواد البترولية المنتشرة على سطح المياه أو المياه

---

(١) المرجع السابق.

أو المتسربة إلى القاع<sup>(١)</sup>.

ومن بين مصادر التلوث الأخرى للمياه مركبات الفوسفات التي تستخدم كمحضيات للتربيه الزراعية وتؤدى إلى تلوث مياه المجاري المائية، وتسبب زيادة نسبتها في الأضرار بحياة الكثير من الكائنات الحية، وعندما تكون هذه المجاري المائية مصدراً لمياه الشرب فإن قدراً كبيراً من النترات التي تلوثت بها مياهها يدخل جسم الإنسان مما يتسبب عنه حدوث التسمم وغيره من الأعراض المرضية الخطيرة<sup>(٢)</sup>. كما أن غاز ثاني أكسيد الكبريت يعتبر أحد المصادر الرئيسية التي تسبب ظاهرة الأمطار الحامضية، وهذه الأمطار أثرها السلبي على تلوث التربة والمياه، كما يشترك أكسيد النتروجين مع غاز ثاني أكسيد الكربون في تكوين هذه الأمطار<sup>(٣)</sup>.

وأخيراً يذكر الخبراء أن الغبار المتتصاعد من التجارب النووية يتشر في الهواء في كل مكان من العالم ليتساقط بها فيه من مواد مشعة على سطح البحار والمحيطات مما يؤودي بشكل مباشر إلى تلوث المياه<sup>(٤)</sup>.

أما بالنسبة لتلوث التربة التي تعتبر أحد العناصر والمكونات الرئيسية للبيئة، فإنهما المكان الذي تخزن فيه المبيدات المستخدمة بعد وصولها إليها عن طريق الرش بالطائرات أو الرش الأرضي المباشر على النباتات أو المعاملة المباشرة للتربة لمكافحة الآفات بها، ويعرض المبيد للتربة إلى عدد من العمليات الحيوية وغير الحيوية التي تؤثر على مصيره في التربة. وتشمل العمليات الحيوية إمتصاص المبيد بالكائنات الحية والتحلل الميكروبي له. أما العمليات غير الحيوية فتشمل تطاير المبيد وتحلل الكيميائي والضوئي وحركته، وهذه العمليات جميعها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنوع التربة والعوامل البيئية المناخية والتي تؤدي إلى تلوث الهواء الجوى وتلوث المجاري المائية بتسرّب وغسيل المبيد وانتقاله خلال التربة.

(١) د. عرفة أحمد نعيم، مشكلة تلوث البيئة البحرية للخليج، مظاهرها، وأثارها، وكيفية مواجهتها، مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢، ص ١١١.

(٢) التلوث مشكلة العصر، المرجع السابق، ص ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٠٣.

(٤) المرجع السابق، ص ٢٠٦.

وهذه العمليات المختلفة قد تؤدى إلى تحول الميد إلى مركبات أخرى تكون أكثر أو أقل سمية بالنسبة للكائنات الحية في البيئة. وفي كل الأحوال تبقى مبيدات الآفات الزراعية مصدرًا مباشرًا وخطيرًا لصحة الإنسان وسيباً رئيسياً في انتشار الكثير من الأمراض السرطانية في دول كثيرة من العالم<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: مشكلة تلوث الهواء وتآكل طبقة الأوزون:

تعدد المصادر التي يتبع عنها تلوث الهواء ومنها عوادم السيارات والرصاص مما يؤدى إلى ما يسمى بظاهرة الضباب الدخانى الناتج عن احتراق الوقود.

كما أن المنشآت الصناعية تدفع إلى الهواء كل يوم بكميات هائلة من الرماد والشوائب التي يبقى أغلبها معلقاً في الهواء وتحتوى على الكثير من المواد الضارة بالبيئة وصحة الإنسان.

أيضاً فإن للعوامل الطبيعية دور في تكوين الشوائب التي تعلق بالهواء ومنها البراكين والعواصف الترابية والرملية التي تهب على الكثير من مناطق العالم.

أما المصدر الخطير الآخر في تلوث الهواء فهو مركبات الكلوروفلور الكربون وأغلبها الغازات المستخدمة في أجهزة التبريد المنزلية وفي غيرها من المجالات الحياتية التي تنتشر في كل مكان من العالم. ويؤدي الإفراط في استخدام هذه المركبات الخطير إلى تلوث الهواء حيث ترتفع إلى طبقات الجو العليا وتعمل على تدمير طبقة الأوزون، وهناك أكثر من مليون طن من مركبات الكلوروفلور الكربون تتطلق إلى الجو كل عام<sup>(٢)</sup>.

وتبدو الخطورة الشديدة لهذا النوع من التلوث بمركبات الكلوروفلور الكربون في أن طبقة الأوزون تقوم بامتصاص كمية كبيرة من الأشعة فوق البنفسجية الصادرة عن الشمس، فلا يصل منها إلى سطح الأرض إلا القليل الذي لا يؤثر في حياة الكائنات الحية. ويؤدي نقص طبقة الأوزون إلى الكثير من الأضرار الصحية التي من أهمها الإصابة بسرطان الجلد، كما أن تدمير طبقة الأوزون آثاره في إحداث تغير في العوامل الوراثية

---

(١) المرجع السابق، ص ١١٦، ص ١٢١.

(٢) التلوث مشكلة العصر، مرجع سابق، ص ٢٠٤.

لبعض الكائنات الدقيقة وفي عمليات التمثيل الضوئي وما إلى غير ذلك من أشكال الدمار البيولوجي<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: تدمير الغابات ومشكلة التنوع البيولوجي:

يمثل موضوع حماية الغابات من خطر التدمير والاندثار أهمية كبيرة لدى كل المهتمين بالحفاظ على أوضاع البيئة في العالم حيث ينظرون إلى هذه الغابات على أنها الرئة التي يتنفس بها العالم.

وفي الحقيقة أن ظاهرة قطع الأشجار أو حرق الغابات، وخاصة الغابات الاستوائية، أصبحت تشغل حيزاً متزايداً من الاهتمام الدولى بها وخاصة من قبل دول العالم الصناعى لوجود نصف الكائنات البيولوجية التى تقطن الأرض فى الغابات الاستوائية، ولذلك فإن اندثار الغابات الاستوائية يؤثر بصورة مباشرة على التنوع البيولوجي الموجود على ظهر الكره الأرضية. ومن هنا ترتبط مشكلة تأكل الغابات بمشكلة الحفاظ على التنوع البيولوجي.

وتجدر الإشارة إلى أن حرق الغابات يؤدي إلى انبعاث ما بين ٣٠ - ١٠ في المائة من إجمالي حجم ثاني أكسيد الكربون المنبعث صناعياً على ظهر كوكب الأرض، وهو ما يسهم في زيادة كميات غازات البيت الرجاجي ذات التأثير على طبقة الأوزون.

ويعود السبب الرئيسى لحرق الغابات أو قطع الأشجار إلى رغبة السكان المحليين في تحويل تلك المناطق الشاسعة إما إلى أراضي زراعية أو مراع للماشية أو للتجارة فى الأخشاب.

وكان هذا هو السبب فى أن الولايات المتحدة تقدمت فى عام ١٩٩٠ باقتراح لعقد معاهدة دولية حول الغابات أمام مؤتمر قمة الدول الصناعية السبع الذى عقد فى مدينة هيوستن الأمريكية، على أن تشمل المعاهدة المقترحة الغابات الاستوائية ولا تتصرّ علىها فقط. لكن هذا الاقتراح الأمريكى لم يلقى تجاوباً كافياً من الدول الأوروبية والدول النامية

---

(١) المرجع السابق.

التي رأت فيه محاولة لإعاقة المفاوضات الجارية للتوصل إلى اتفاق دولي حول تغير المناخ. وقد أيدت كندا واليابان اقتراح الولايات المتحدة بعقد معاهدة منفصلة حول الغابات، في حين أيدت ألمانيا ومعظم الدول الصناعية الأخرى والدول النامية عقد اتفاق دولي للغابات يكون جزءاً من بروتوكول الإطار العام لاتفاقية تغير المناخ<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: مشكلةحوادث الكوارث البيئية في العالم:

قد يكون التلوث البيئي في بعض الأحيان سبب الكوارث التي تحدث في المنشآت النووية والصناعية، كما قد يكون السبب هو اشتعال آبار البترول بفعل الحرائق المتعمدة فيها كما حدث أثناء حرب الخليج الثانية عندما أشعل النظام العراقي وقتها النار في مئات من آبار البترول الكويتية مما أدى إلى انتشار سحابة سوداء من الدخان ومخلفات الاحتراق في سماء الكويت لفترة طويلة من الوقت. هذا بالإضافة إلى كميات البترول الضخمة التي قام النظام العراقي بإلقائها في مياه الخليج وأدت إلى دمار بيئي واسع وقتها<sup>(٢)</sup>.

أما بالنسبة لحوادث المنشآت والمفاعلات النووية، وهي تكاد تكون الأخطر من بين كل تلك الكوارث البيئية، فهي تحدث إما بسبب أخطاء غير مقصودة أثناء التشغيل أو بسبب التغير في الظروف والمقاييس التي تم الاعتماد عليها عند بداية التشغيل. لكن لوحظ أن هناك نوعاً من الحوادث النووية يصعب السيطرة عليه ويسبب في إحداث آثار بالغة الخطورة وهو ينبع عن حدوث انصهار في قلب المفاعل النووي، وهو الانصهار الذي يصبحه عادة إطلاق نهرج عن إطار التحكم والسيطرة للمواد المشعة إلى البيئة المحيطة بالمفاعل وقد تند آثار الإشعاع النوى إلى مدى أبعد من ذلك بمئات الأميال.

ومن أخطر هذه الحوادث النووية حادثة جزيرة الأميال الثلاثة (Three Miles Island) في ولاية بنسلفانيا الأمريكية حيث أدت عيوب في تصنيع المفاعل الذي كان موجوداً في هذه الجزيرة إلى حدوث انصهار جزئي في قلب المفاعل،

---

(١) د. علاء الحديدى، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب، مرجع سابق، ص ٩٣.

(٢) د. حسن خليل الخوجى، الآثار البيئية لحرب الخليج، مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٣٤، صيف ١٩٩٢، ص ٤٤ - ٥٥.

ونتج عن ذلك تسرب كميات كبيرة من الغازات المشعة إلى البيئة المحيطة به، وإلى إفراغ كميات كبيرة أيضاً من المياه الملوثة في الأنهر المجاورة، وقد وقع هذا الحادث عام ١٩٧٩.

أما الحادث الآخر فوقع في محطة تشنبيل النووية لإنتاج الكهرباء في مدينة كييف السوفيتية في إبريل ١٩٨٦، وهو يعد الأخطى من بين جميع الحوادث الكبرى التي تعرضت لها المنشآت والمقاعلات النووية في العالم. وقد أعقاب انفجار المفاعل حدوث حريق هائل ولو لا سرعة التدخل لإخماده لحدثت كارثة نووية كان من الصعب التكهن بتائجها المدمرة على ظروف البيئة والحياة في مناطق واسعة من الاتحاد السوفيتي والعالم<sup>(١)</sup>.

#### سادساً: مشكلات الانفجار السكاني والفتور والتدميرية في ظل تدهور البيئة وتأكل الموارد:

يمذمر العلماء من الأخطار المائلة التي تتطوى عليها مشكلة الانفجار السكاني في العالم وهو الخطر الذي يفوق في ضراوته على حد ما يؤكدون خطر الحرب النووية الذي ظل العالم يعمل على تجنبه واحتوائه طوال فترة الحرب الباردة. وهم يشيرون إلى أن العالم يشهد طفرة كبيرة في النمو السكاني ستؤدي فيها إذا استمر الحال على ما هو عليه الآن إلى عجز كوكب الأرض عن إيواء كل من يقيمهون عليه من البشر. إن معنى كل زيادة في عدد السكان، زيادة جديدة في معدلات الاستهلاك الإنساني للموارد المتاحة والتي هي في حالة من التناقض والتآكل المستمر. لكن الأمر الذي يثير الدهشة هو أن معظم هذه الزيادات السكانية تتركز في دول الجنوب رغم أنها الأكثر فقرًا والأقل نمواً من بين كل دول العالم.

وهنا يذكر لنا بعض الخبراء أن المحصلة النهائية لعمليات التنمية الاقتصادية التي تمت خلال العقود الماضية أسفرت عن تزايد معدلات الفقر في العالم مقررتًا بسوء توزيع الدخل. فالشمال الذي لا يضم أكثر من ربع سكان العالم يستهلك ما يقرب من خمسة وسبعين في المائة من إجمالي الاستهلاك العالمي بما في ذلك استهلاك الغذاء والمعادن والأخشاب<sup>(٢)</sup>.

---

(١) عميد مراد إبراهيم الدسوقي، الأبعاد الاستراتيجية لقضايا البيئة: العلاقة بين البيئة والتنمية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ١٠١ - ١٠٢.

(٢) عبد الفتاح الجبالي، الخيارات التنموية والمشكلة البيئية، المراجع السابق، ص ١١٣.

وإذا كان هذا هو حال دول الشهال الصناعية الثرية والمتقدمة، فإن حال سكان دول الجنوب الفقيرة والتي تثلل الأكثريية الساحقة من دول العالم تبعث على الأسى، فهم أكثر من يعانون من آثار التلوث ومن تدهور البيئة في وقت تعجز فيه إمكاناتهم عن التصدي لتلك الأخطار البيئية المدمرة.

من هنا فإن حماية البيئة ومنع تدهورها يتطلب التركيز على الجهد الدولي الرامي إلى تغيير نمط العلاقات الدولية الراهنة من خلال إيجاد توازن عالمي يمكنه أن يوفق بين الصالح المتعارضة لمجموعتي دول الشهال والجنوب، ومن ثم فإن المسئولية تقع على المجتمع الدولي بأسره لا على الفقراء وحدهم. كما أن على دول الشهال أن تعنى جيداً أهمية تحويل تكنولوجيا نظيفة وموارد مالية كافية إلى الجنوب حتى لا تكون عملية حماية البيئة على حساب التنمية.

وضمن هذا السياق يمكن اعتبار التقرير الذي كانت قد تقدمت به في عام ١٩٨٧ اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية المعروف بتقرير برونتلاند، بمثابة دراسة واقعية ودقيقة لعلاقة التفاعل المتتبادل القائمة بين البيئة وبين ما يعرف بالتنمية المستدامة أو التنمية القابلة للاستمرار، أي التنمية التي تسعى إلى إشباع حاجات الحاضر دون الإضرار بالقدرة على إشباع حاجات المستقبل<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت النتائج والتوصيات التي تضمنها هذا التقرير الذي شارك في إعداده ممثلون عن إحدى وعشرين دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، على درجة بالغة من الأهمية، وفق ما أجمع عليه آراء كل المحللين المهتمين بقضايا البيئة والتنمية الاقتصادية في العالم، فإنه يتعدى في الواقع الانتقال بتلك التوصيات إلى مرحلة التنفيذ الفعال، ما لم تظهر دول الشهال الصناعي استعداداً كافياً لمساعدة دول الجنوب على دعم التنمية فيها والتي هي مدخل ضروري بلا شك لتحقيق تعاون دولي فعال في واحد من أكثر المجالات الدولية أهمية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان في عالم جديد، مرجع سابق، ص ٧٢ - ٨٣.

(٢) المرجع السابق.

يمكن كذلك مراجعة:

د. إبراهيم محمد العنانى: البيئة والتنمية: الأبعاد القانونية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١، أكتوبر ١٩٩٢، ص ١٢٥ - ١٢٦.

### دور الأمم المتحدة في حماية البيئة :

ترجع بداية العمل الدولي الجماعي المنظم والجاد في مجال التعامل مع مشكلات البيئة في العالم إلى مطلع السبعينيات من القرن الماضي. وكانت الأمم المتحدة هي المبادرة إلى عقد أول مؤتمر دولي موسع في تاريخها للباحث حول ما يتquin على المنظمة العالمية أن تنهض به من أدوار في هذا المجال الحيوي والمهم من مجالات العمل الدولي المشترك، وقد عقد هذا المؤتمر في ستوكهولم عاصمة السويد في يونيو عام ١٩٧٢، ودعيت إلى حضوره والمشاركة في أعماله جميع دول العالم مما جعله تجمعاً دولياً فريداً من نوعه.

### مؤتمر ستوكهولم والنظام الدولي لحماية البيئة :

توزعت أعمال مؤتمر ستوكهولم على ثلاث جان: اختصت اللجنة الأولى بتحديد الاحتياجات الاجتماعية والثقافية التي يتquin توفيرها من أجل حماية البيئة، واختصت اللجنة الثانية بالبحث في كيفية الحفاظ على مصادر الثروة الطبيعية في العالم ووقايتها من خاطر التلوث واختصت اللجنة الثالثة ببحث الإجراءات والتدارير الدولية التي يمكن أن تتحقق اتفاقاً دولياً عاماً على تنفيذها والالتزام بها لإيقاف التحريب الذي تتعرض له البيئة الإنسانية في كل مكان من الكره الأرضية.

وفي ختام أعماله أصدر المؤتمر ما يسمى بإعلان ستوكهولم الذي تضمن ستة وعشرين مبدأ لحماية البيئة الدولية، وتم توزيع هذا الإعلان على جميع دول العالم للتقييد بما نصت عليه هذه المبادئ. ويعتبر المبدأ الحادى والعشرون من إعلان ستوكهولم أو ما أصبح يعرف بالمياثق العالمي لحماية الطبيعة أكثر هذه المبادئ جميعاً صراحة ووضوحاً في إزام الدول بالحفاظ على البيئة جنباً إلى جنب مع غيرها من الدول والمؤسسات الوطنية وذلك عندما طلب منها:

- ١- التعاون للحفاظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك وما إلى غير ذلك من الإجراءات والترتيبات الضرورية بما في ذلك تبادل المشورة والمعلومات فيها بينها وبين غيرها من الأطراف الدوليين والوطنيين المعtin بهذه المسألة.
- ٢- التأكيد على أهمية الالتزام بما يتم التوصل إليه من معايير وسياسات لإزالة ما قد يكون

لعمليات الإنتاج والتصنيع من آثار سالبة على الطبيعة والاتفاق على الآليات المناسبة التي تساعده على رصد تلك التأثيرات الضارة لتداركها وتصحيحها أو لا بأول.

٣- ضرورة الالتزام بتطبيق أحكام القانون الدولي السارية في مجال الحفاظ على الطبيعة والبيئة الحياتية.

٤- التعهد بالحفاظ على البيئة وحمايتها حتى في المناطق التي تخرج بحكم موقعها عن حدود السيادة الوطنية للدول<sup>(١)</sup>.

وبناء على قرارات مؤتمر ستوكهولم أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وكالة دولية متخصصة جديدة للبيئة، هي برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو مجلس الأمم المتحدة المنظم لبرامج البيئة، ويكون المجلس من ممثل ٥٤ دولة تتبعهم الجمعية العامة لمدة ثلاثة سنوات، ويقع المقر الرئيسي للمجلس في نيروبي عاصمة كينيا، ويدخل ضمن مهام هذا المجلس طبقا لما جاء في قرار إنشائه:

- (أ) التهوض بالتعاون الدولي في مجال البيئة وإعداد التوصيات التي تخدم هذه الغاية.
- (ب) وضع الأنظمة الإرشادية العامة لترجيه البرامج البيئية وتنسيقها في إطار منظمة الأمم المتحدة وغيرها من الفروع والأجهزة والوكالات المتخصصة التابعة لها.
- (ج) متابعة تنفيذ البرامج البيئية وبها يجعل أوضاع البيئة الدولية تحت البحث والمراجعة المستمرة لها.
- (د) تعزيز مساهمات الميليات العلمية والمهنية ذات العلاقة بمشكلات البيئة بهدف اكتساب المعارف البيئية وتقويمها وتبادلها.
- (هـ) إخضاع الأنظمة والمعايير البيئية الوطنية والدولية المطبقة في الدول النامية للتقييم والمراجعة الدولية المستمرة لها من أجل تطويرها ودعم فاعليتها.
- (و) تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة والتشجيع لأية جهة داخل الأمم المتحدة

---

(١) د. حازم حسن جمعة، الأمم المتحدة والنظام الدولي لحماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٧، يوليو ١٩٩٤، ص ١٢٤.

وخارجها لتحفيزها على المشاركة في تنفيذ مهام البرنامج مع إجراء المراجعات السنوية لما تم إنجازه.

ومن ضمن المهام الأساسية العاجلة التي أنيط بمجلس الأمم المتحدة لبرامج البيئة تنفيذها: إنشاء شبكة عالمية لقياس تلوث المناخ / إنشاء عدد من المحطات الدولية لتسجيل التغيرات التي تطرأ على البيئة / إعداد اتفاقية دولية تضمن التخلص من المواد الكيميائية والثانيات الصناعية وحظر إلقاءها في البحار والمحيطات مع إعداد قائمة بالمواد الخطرة التي تهدد البيئة بما في ذلك المواد المشعة / وضع خطة عمل تنظم التخطيط الدولي لرصد الطرق المستخدمة في استغلال موارد الثروة الطبيعية / رسم خريطة عالمية تحدد عليها التهديدات الإقليمية التي تعرض البيئة الطبيعية لخطر التدمير، إلخ.

#### مرحلة ما بعد مؤتمر ستوكهولم:

كان مؤتمر ستوكهولم نقطة الانطلاق للتفاعل العالمي المكثف مع قضايا البيئة. ولهذا فقد أعقاب انعقاد هذا المؤتمر اردياد كبير في عدد المنظمات والهيئات العاملة في حقل البيئة في كل مكان من العالم، وكذلك في عدد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بالبيئة. كما تكاثر وعلى نحو لم يسبق له مثيل عدد المؤتمرات والندوات الدولية المتخصصة التي عقدت للتباحث حول المشكلات التي تتجسد عن تفاقم التدهور البيئي العالمي، ويدرك البعض أن عدد المنظمات غير الحكومية المتخصصة في قضايا البيئة على الصعيد العالمي ارتفع إلى بضعة آلاف، امتدت لتشمل كلاً من الدول الصناعية والدول النامية على حد سواء<sup>(١)</sup>.

وبالإضافة إلى ذلك كله فقد برزت إلى الواقع مئات الهيئات واللجان وال المجالس الدولية كبيرة مناخ العالم واللجنة الدولية للتحولات المناخية ومعهد الموارد العالمية والاتحاد العالمي للحفاظ على البيئة ومنظمة السلام الأخضر (Green Peace) التي أصبح لها مئات الفروع في كل أنحاء العالم، كما تم التوقيع في مرحلة ما بعد ستوكهولم على أكثر من مائة وخمسين معاهدة دولية خاصة بالبيئة منها معاهدة حماية بيئة البحر الأبيض المتوسط،

---

(١) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلات البيئية العالمية المعاصرة، مرجع سابق، ص ٧٠.

ومعاهدة الحد من تلوث الهواء العابر للقارات، ومعاهدة حماية طبقة الأوزون، ومعاهدة عدم الاتجار بالكائنات المهددة بالانقراض، ومعاهدة الحد من أنتاج الغازات والمواد الضارة بالغلاف الجوى للكرة الأرضية، وقد وضعت هذه المعاهدات الأسس القانونية المنظمة للبيئة العالمية وأوجدت مرجعية قانونية عالمية للتعامل مع المستجدات البيئية المختلفة<sup>(١)</sup>.

وقد تلازم مع هذه التطورات الدولية الهامة في مجال حماية البيئة، إصدار مجلس الأمم المتحدة لبرامج البيئة في فبراير ١٩٨٠ الإعلان الخاص بسياسات البيئة والتنمية الاقتصادية.

وفي أكتوبر ١٩٨٢ أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الميثاق العالمي للطبيعة الذي تضمن إطاراً من القواعد المنظمة لما يجب أن يكون عليه سلوك الدول في مجال إدارة الطبيعة واستغلال مواردها. وقد أكد الميثاق على أهمية التعاون بين الدول والمنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية في مجال الحفاظ على الطبيعة بأسلوب التشاور وتبادل المعلومات والالتزام بالقواعد والإجراءات التي تحاول تجنب الآثار الضارة للأنشطة الإنتاجية والتصناعية، واحترام النصوص القانونية الدولية المتعلقة بحماية البيئة والحفاظ على الطبيعة واعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من أي تحديط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

كما أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٨٤ اللجنة العالمية لحماية البيئة والتنمية. وفي عام ١٩٨٧ أصدرت القرار المعروف بالمنظور البيئي في سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، وقد جاء هذا القرار كإطار شامل لتوجيه العمل الوطني والتعاون الدولي في السياسات والبرامج المهدفة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وفق المعايير البيئية الصحيحة، وركز القرار على أهمية الإدارة الرشيدة للموارد العالمية والقدرات البيئية المتاحة ، وأيضاً على أهمية إصلاح البيئة التي تعرضت في مرحلة سابقة للتدهور وسوء الاستخدام واعتبار ذلك هدفاً للمجتمع الدولي كله<sup>(٢)</sup>.

وفي جانب آخر منه، أشار التقرير إلى ضرورة إيجاد علاقة متوازنة بين السكان

---

(١) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٢) د. عطية حسين أفندي، الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مرجع سابق، ص ٨٥.

والقدرات البيئية المتاحة وأنماط الاستهلاك ومستويات الفقر والقاعدة المرجوحة من الموارد الطبيعية عند التخطيط لمشاريع التنمية المستدامة، كما أوضح أهمية تحقيق الأمن الغذائي للدول بدون استنزاف للموارد أو التسبب في حدوث تدهور بيئي، إلخ.

كانت هذه كلها شواهد على بروز ما يحلو للبعض أن يسميه بالثورة البيئية العالمية الجديدة وهى الثورة التى تصوروا أنها ستخلق بتأثير التوجهات والاهتمامات وأولويات العمل المصاحبة لها تحولات شاملة فى الأساليب التى تدار بها وسائل الإنتاج وفي السلوكيات الإنسانية وفي الثقافات وأنماط الفكر والأدوات وفي كافة صور ونماذج الحياة السائدة، والأكثر أنها ستمهد الطريق أمام حقبة جديدة فى تاريخ حياة الإنسان على الكره الأرضية<sup>(١)</sup>.

### مؤتمر ريو دى جانيرو (١٩٩٢) مؤتمر قمة الأرض :

عقد هذا المؤتمر الدولى الهام من مؤتمرات البيئة فى يونيو ١٩٩٢ وشاركت فى أعماله ١٨٧ دولة وحضره مائة وأربعون رئيس دولة وحكومة وجاء انعقاده استمراً لجهود الأمم المتحدة فى إدارة قضايا البيئة العالمية واشترک فى تنظيمه مع المنظمة العالمية أكثر من عشرين منظمة دولية غير حكومية معنية بشؤون البيئة.

كان الهدف الأول لمؤتمر ريو دى جانيرو بالبرازيل هو وضع الأساس لمشاركة عالمية بين البلدان النامية والدول المتقدمة صناعياً من منطلق الاحتياجات والمصالح المشتركة لضمان مستقبل هذا الكون، حيث أصبحت الضرورة ملحة لتحقيق توافق عادل ومستمر بين البيئة والتنمية<sup>(٢)</sup>. ولکي يكون المؤتمر فعالاً فى تحقيق أهدافه، قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن يتم تمثيل الدول المشاركة فى المؤتمر على مستوى رؤساء الدول والحكومات.

على أن الأمر الجدير بالتنويه هنا هو أنه وقبل أن يعقد المؤتمر تم إعداد وثيقة تاريخية يوقعها الملايين من سكان الأرض فى صورة «عهد» يعلنون فيه إشغالهم على مصير

---

(١) د. عبد الخالق عبد الله، المشكلات البيئية العالمية المعاصرة، مرجع سابق، ص ٧١.

(٢) د. عطية حسين أفندي، الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٨٦.

كوكب الأرض التي يعيشون عليها ويعتمدون بتأييد المؤتمر والميثاق الذي يصدره وأجندة القرن الحادى والعشرين التي ستنبع من أعماله. وتحقيقاً لهذه الغاية غير المسبوقة في تاريخ المؤتمرات الدولية فقد أقيم في ديسمبر ١٩٩١ في مقر الأمم المتحدة بنيويورك احتفال كبير أعلن فيه الأمين العام للمنظمة العالمية بهذه التوقيع على وثيقة هذا العهد ليحمل إلى المؤتمر رسالة من شعوب العالم تؤكد فيها إيمانها العميق بأن على قمة الأرض أن تبدأ عهداً جديداً في حياة هذا الكوكب وتعدها جميعاً بأن تعمل على تحويل الحلم إلى حقيقة.

وقد اعتمدت فكرة جميع ملايين التوقيعات على هذه الوثيقة كأوضحها للأمين العام للأمم المتحدة على أهمية الالتزام الشعبي على امتداد العالم كله بالمبادئ والأهداف التي دعى من أجلها زعماء العالم ليجتمعوا على مستوى القمة في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية وقد تحدد الإطار العريض لهذا الالتزام في أن تكون الأرض التي نعيش عليها أكثر أمناً، وأن نساعدها على أن تكون أكثر كرماً في استضافتها لهذه الأجيال والأجيال القادمة.

وقد أسفر انعقاد هذا المؤتمر عن إقرار ميثاق الأرض استناداً إلى اعلان حقوق الإنسان وكان من المقرر أن ينظم هذا الميثاق ويحدد واجبات المواطنين في كل مكان تجاه الطبيعة كما صدر عنه كذلك:

(أ) الأجندة ٢١ الخاصة بالقرن الحادى والعشرين، وقد حوت هذه الأجندة قائمة بالأهداف التي ينبغي التوصل إليها حتى نهاية القرن العشرين وصدقت عليها ١٧٤ دولة والأجندة ٢١ هي الوثيقة الأساسية، وقد اعتبرت بمثابة خطة عمل للمستقبل من أجل القيام بتنمية مستدامة، وتضم هذه الأجندة أربعين فصلاً يعالج كل منها موضوعاً معيناً من موضوعات البيئة العالمية مثل: الحفاظ على الموارد، وحماية الغلاف الجوى، والمحيطات، ومحاربة التصحر والجفاف، والحفاظ على الغابات، والحفاظ على مصادر المياه العذبة، والحفاظ على التنوع البيولوجي، وتشجيع التنمية الريفية المستدامة، والإدارة الجيدة للتخلص من النفايات الخطيرة، كما تقدمت الأجندة باقتراحات بناءة في مجال التعاون التكنولوجى والإصلاحات المؤسسية والتمويل، إلخ<sup>(١)</sup>.

(١) د. علاء الحديدى، قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب مجلة السياسة الدولية، العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢، ص ٩٥.

وعليه يمكن القول بأن أجندة القرن الحادى والعشرين حاولت تقديم مناهج عمل جديدة للعالم النامى بصورة خاصة تساعد على أن يوازن بين احتياجات التنمية المتزايدة فى كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبشرية وبين الحاجة لحفظ على الموارد الطبيعية والبيئية والإبقاء عليها بعيداً عن كل ما يمكن أن يضر بها<sup>(١)</sup>.

(ب) المعاهدة المتعلقة بالمناخ وظاهرة الأختارات العالمى.

(ج) معاهدة التنوع البيولوجي الخاصة بمجموعات الحيوانات والنباتات التي ينبغي حمايتها ضد خطر التدمير أو الانقراض، إلخ.

#### إعلان ريو:

صدر إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية كبديل عن ميثاق الأرض وقد ركز بصورة خاصة على محاولة إرساء أسس لعلاقة أكثر عدلاً بين العالم الصناعي والعالم النامى، حيث يدعى الإعلان دول العالم إلى تعزيز التعاون فيما بينها للحد من تدهور البيئة وأن كان قد ألقى بالجانب الأكبر من المسئولية على الدول الصناعية في هذا الشأن بينما أقر بحق الدول النامية في الحصول على المساعدات التي تمكناها من تحقيق التنمية.

ينص المبدأ الأول من مبادئ إعلان ريو على حق الجنس البشري في أن يحيا حياة صحية ومنتجة وبها ينسجم مع الطبيعة، بينما أكد المبدأ الثانى على الحق السيادى لكافة دول العالم في استغلال مواردها حسبما تتطلبه سياساتها البيئية والتنموية، ويشير المبدأ الرابع إلى أن حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية أما المبدأ الحادى عشر فقد دعا الدول إلى سن التشريعات الكفيلة بحماية البيئة. ونص المبدأ الثانى عشر على ضرورة أن تتعاون الدول في إقامة نظام اقتصادى دولى يساعد على تحقيق التنمية المستدامة لها جميعاً، وتوفير الإمكانيات التى تسمح بمعالجة المشكلات الناجمة عن التدهور البيئى، كما يؤكّد أن التدابير التى تمحّل أن تعالج مشاكل بيئية عبر الحدود أو على نطاق دولى واسع يجب أن تكون مستندة على قدر الإمكان إلى قاعدة كافية من التوافق الدولى حولها، وينوه المبدأ الرابع عشر بأهمية التعاون الدولى في مجال منع تغيير موقع أى نشاط تنتجه منه مواد ضارة

---

(١) المرجع السابق.

باليبيئة أو الإنسان ونقلها إلى دول أخرى، ويؤكد المبدأ العشرون دور المرأة الحيوى في إدارة وتنمية البيئة، وأخيراً يطالب المبدأ السادس والعشرون الدول بحل جميع منازعاتها البيئية بالطرق والوسائل السلمية.

### تطور الجهود العالمية في مجال حماية البيئة في مرحلة ما بعد قمة الأرض:

تواصلت الجهود الدولية في مجال حماية البيئة وتزايدت بوضوح في مرحلة ما بعد مؤتمر قمة الأرض، وكان من أبرز النتائج التي أسفرت عنها هذه الجهود التوصل في عام ١٩٩٢ إلى إبرام الاتفاقية الدولية الجديدة التي عرفت باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والتي تركز هدفها الأساسي على محاولة تركيز الغازات الدفيئة في الجو عند المستوى الذي لا يشكل خطورة على مناخ الأرض، ومن أجل ذلك وضعت هذه الاتفاقية إطاراً زمنياً يسمح للنظام البيئي بالتأقلم مع تغير المناخ وبصورة لا تهدد إنتاج الغذاء أو التنمية الاقتصادية في دول العالم<sup>(١)</sup>.

لقد تحرك الاهتمام الدولي بمشكلة الاحترار العالمي التي أسلفنا الإشارة إلى طبيعتها ومخاطرها الكبيرة مع انعقاد المؤتمر الدولي الأول للمناخ الذي نظمته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في النمسا في عام ١٩٨٥ ، حيث جرى التأكيد على فداحة الأخطر الناجمة عن ابعاث الغازات الدفيئة في الجو وما نجم عنه من ارتفاع مستمر في درجات الحرارة على مستوى العالم مع التحذير من أن هذا الاحترار سوف يتسبب لا محالة في حدوث تغيرات مناخية ضارة أهملها الإخلال باليبيئة الطبيعية المحاطة بالإنسان والتأثير سلباً على العديد من الأنشطة البشرية الهامة ورفع منسوب البحار والمحيطات مما سيهدد بغرق الجزر الصغيرة والمناطق الساحلية المنخفضة، إلخ<sup>(٢)</sup>. وتلى ذلك قيام المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإنشاء اللجنة الحكومية الدولية لتغير المناخ في عام ١٩٨٨ . وبموجب قرار من الجمعية

---

(١) راجع نيرمين السعدنى: بروتوكول كيوتو وأزمة تغير المناخ، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٥ ، يوليو ٢٠٠١ ، ص ٢٠٦.

(٢) د. يوسف ناصف: تغير المناخ والمصالح الدولية المتعارضة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٨ ، أبريل ١٩٩٧ ، ص ١٩٦.

العامة للأم المتحدة تم تشكيل لجنة للتفاوض أنيط بها التوصل إلى اتفاقية تعالج مشكلة تغير المناخ وتلزم الدول، وبخاصة الدول المتقدمة، بخفض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة. لكن تعارض المصالح الدولية وعدم تحمس الحكومة الأمريكية للالتزام بها سعت هذه الاتفاقية إلى تحقيقه حال دون اتفاق الأطراف المتفاوضة على جدول زمني محدد لتحقيق هذا الهدف، وبالتالي فإن كل ما أمكن التوصل إليه كان عقد الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ التي وقعت عليها ۱۵۹ دولة ودخلت حيز التنفيذ في مارس ۱۹۹۴<sup>(۱)</sup>.

لقد تضمنت الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ جملة من المبادئ العامة دون أن تتجاوزها إلى النص على التزامات محددة، ومن هذه المبادئ: أن تحمل الدول مسؤولية مشتركة، وأن كانت بدرجات متفاوتة ، وفق ما تتيحه إمكانيات كل دولة وظروفها مما كان يعني تحويل الدول المتقدمة العباء الأكبر في الجهود الدولية الساعية إلى محاولة التغلب على مشكلة تغير المناخ في العالم. كما نوهت الاتفاقية بأهمية تقدير الظروف التي تمر بها الدول النامية وخاصة تلك المعروضة أكثر من غيرها للأثار السلبية لتغير المناخ، ويأتي في مقدمتها الدول التي تمتلك سواحل طويلة أو تلك التي تعتمد في اقتصادياتها على الزراعة باستخدام مياه الأمطار<sup>(۲)</sup>. ومن بين الالتزامات التي نصت عليها الاتفاقية:

(أ) التعهد بتنفيذ الإجراءات الوقائية التي تساعده في منع أو تقليل مسببات تغير المناخ وتلافي آثارها السلبية مع الأخذ في الاعتبار الوضع الاقتصادي والاجتماعي الخاص بكل دولة.

(ب) التعهد بأن تكون السياسات الموجهة نحو حماية المناخ جزءاً لا ينفصل عن برامج التنمية الاقتصادية الوطنية.

(ج) العمل على تشجيع التعاون التكنولوجي بين الدول المنضمة إلى الاتفاقية لقليل انبعاثات الغازات الدفيئة في مختلف القطاعات كالطاقة والصناعة والزراعة وإدارة المخلفات، إلخ.

---

(۱) المرجع السابق.

(۲) بروتوكول كيوتو، وأزمة تغير المناخ، مرجع سابق، ص ۲۰۶

(د) التأكيد على أهمية النوعية بخطورة المشكلة وما ينجم عن تفاقمها من أضرار حتى تكون الشعوب في كل مكان على دراية كاملة بما تتركه تصرفاتهم وأنشطتهم ومارساتهم الخاطئة من تأثيرات سالبة على ظروف المناخ والبيئة، إلخ<sup>(١)</sup>.

وقد أنشأت الاتفاقية عدة أجهزة فرعية للتعامل مع المشكلة، كان أهمها الجهاز الفرعى للمشورة العلمية والتكنولوجية الذى أنطط به تقديم المعلومات والنصائح حول كل ما يتعلق بالمسائل العلمية والتكنولوجية التى تدخل فى مجال اختصاص الاتفاقية، وهو ما اعتبر تشجيعاً للبحث العلمي في مجال تغير المناخ.

لقد سبق أن أشرنا إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ حددت هدفها الرئيسى في محاولتها ثبيت الغازات الدفيئة في الغلاف الجوى عند مستوى يحول دون حدوث تدخلات خطيرة من جانب الإنسان في النظام المناخي. لكن ما حدث هو أن الكثير من الدول لم تلتزم خاصة مع عدم وجود آلية لإلزام الأطراف الموقعة بتنفيذ الأهداف التى حددتها الاتفاقية. وقد تلى ذلك عقد المؤتمر الأول لأطراف الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ في برلين في عام ١٩٩٥، وفيه تم الاعتراف بعدم كفاية الالتزامات التي وردت في هذه الاتفاقية، كما أطلق المؤتمر الدعوة إلى ضرورة عقد بروتوكول جديد يمكنه إلزام الدول الصناعية المتقدمة بتخفيض انبعاثاتها من الغازات الدفيئة. وكان هذا هو الأساس الذى مهد لعقد بروتوكول كيوتو باليابان في عام ١٩٩٧ ووقعت عليه كما أشرنا من قبل مائة وتسعة وخمسون دولة وقد احتوى هذا البروتوكول على ديباجة وثانية وعشرين مادة وملحقين.

لقد تضمن بروتوكول كيوتو التزامات محددة جاءت في مجموعها تحقيقاً واستكمالاً للمبادئ العامة التي حوتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وكان من أهم ما اشتمل عليه بروتوكول كيوتو:

(أ) النص على أن تقوم ٣٨ دولة صناعية بتخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة تختلف من دولة لأخرى على أن يتم هذا التخفيض خلال الفترة من ٢٠٠٨ وحتى

. ٢٠١٢

(١) المرجع السابق، ص ٢٠٧ - ٢٠٨

(ب) تحويل الدول المتقدمة مسؤولية نقل التكنولوجيا للدول النامية ومساعدتها مالياً وفيها على مواجهة مشكلة تغير المناخ.

(ج) العمل على تطوير تكنولوجيا أقل استهلاكاً للوقود ومن ثم أقل ضرراً للبيئة.

#### الإدارة الدولية لقضايا البيئة: الواقع والصعوبات:

كان من الطبيعي أذن وقد احتلت قضايا البيئة الإنسانية ومشكلاتها المتفاقمة هذه الأولوية البارزة من اهتمامات المجتمع الدولي وجهوده، أن يحاول القانون الدولي مواكبة هذه التغيرات الهامة والتغيير عنها بصورة تختلف عما درجت عليه قواعده التقليدية واتسعت له مجالات اهتمامه في الماضي. ويرجع السبب وراء هذا التحول في اهتمامات القانون الدولي إلى ارتباط قضايا البيئة بأهم حقوق الإنسان قاطبة، ألا وهو حقه في الحياة وهو ما لا يمكن أن يتحقق إلا بالحفاظ على صحته في إطار بيئة نظيفة وخلالية من كل مظاهر التلوث<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت حياة البيئة الإنسانية من التلوث وضياع الاستخدام الرشيد لثرواتها الطبيعية لصالح البشرية كلها هي غاية يسعى المجتمع الدولي إليها، فإن الإلتزام بالقواعد القانونية التي تضمنها المواثيق والاتفاقيات الدولية في مجال حماية البيئة هو مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول وبخاصة الغنية والمتقدمة منها لما تتمتع به من وفرة كبيرة في مواردها وإمكاناتها، وهي حقيقة سبق التنويه بها مراراً.

وكما يشير المحللون، فإن الجهد الدولي الذي بذلت حماية البيئة قد اخذت في التطبيق العملي صوراً أشترى، ومن ذلك:

(أ) أن بعض تلك الجهود انصرفت إلى محاولة بلورة المبادئ القانونية التي تضبط مواقف الدول في تعاملها مع قضايا البيئة ومشكلاتها من مختلف جوانبها سداً للثورات والذرائع التي تسهل عليها التحايل على التزاماتها أو التهرب منها. وقد تكون هذه الجهود من صياغة العديد من المبادئ والقواعد القانونية التي باتت تشكل في

---

(١) د. محمد المصطفى: دور التنظيم الدولي في حماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٤، أبريل ١٩٩٦، ص ٢٢٢.

مجموعها ما أصبح يعرف بالقانون الدولى للبيئة الذى أخذ يؤكد مكانته كفرع جديد ومتميز من فروع القانون الدولى العام.

(ب) أن هذه الجهود الدولية لم تتوقف عند مجرد إيجاد القواعد وصياغة المبادئ القانونية التى تنظم التعامل مع قضايا البيئة ومتغيراتها، بل رأت أنه لتطبيق هذه القواعد والمبادئ في الواقع فإن الأمر كان يتطلب إنشاء أجهزة دولية مستقلة تناط بها كافة المهام والوظائف والاختصاصات ذات العلاقة بالبيئة<sup>(١)</sup>.

أما عن الإطار القانونى الدولى لحماية البيئة فإنه جاء متمثلاً في ثلاثة مستويات هي المستوى الدولى العالمى، والمستوى الدولى الإقليمى، والمستوى الدولى الثنائى.

بالنسبة للمستوى الدولى العالمى فإنه محكم بالمواثيق الدولية ذات الطابع الإنسانى العالمى التى أمكن التوصل إليها في العقود الأخيرة، وأبرز تلك المواثيق: الإعلان العالمى للبيئة الصادر في عام ١٩٧٢ والمعروف بإعلان ستوكهولم، والذى يعتبر اللبنة الأولى في صرح القانون الدولى البيئى، وهنالك أيضاً الاتفاقية الخاصة بحظر نقل النفايات الخطرة بصورة غير قانونية عبر الحدود بين الدول والمعقدة في عام ١٩٨٩، واتفاقية حماية طبقة الأوزون التي عقدت فيينا في عام ١٩٨٥ ودخلت إلى حيز التنفيذ في عام ١٩٩٠. وهكذا.

أما عن المستوى الدولى الإقليمى فإنه يضم الاتفاقيات المعقدة بين الدول في مناطق معينة من العالم والتى تنظم تعاوينها المشتركة في أمور البيئة وحمايتها من أي عدوان عليها، ومن أمثلة تلك الاتفاقيات البيئية الإقليمية: اتفاقية برسلونة الخاصة بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث والمعقدة في عام ١٩٧٦، واتفاقية حماية البيئة التي عقدتها الدول الاسكتلندانية في عام ١٩٧٤، واتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في مجال حماية البيئة البحرية من التلوث والمؤعة في عام ١٩٧٨.

وأما بالنسبة للمستوى الدولى الثنائى من مستويات القانون الدولى للبيئة فإنه يشمل كافة الاتفاقيات الثنائية الموقعة بين دولتين لحماية مجاهما البيئى من الأخطار المشتركة التي تهددهما، إلخ.

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٢٢.

وفى الحقيقة أن النظام الخاص بالمسؤولية الدولية عن حماية البيئة يستند فى أساسه إلى قناعة مؤداتها أن البيئة الإنسانية ومشكلاتها لم تعد أمراً داخلياً محضاً كما كانت النظرة إليها فى الماضى، وإنما هي تجسيد عمل لمفهوم التراث المشترك للإنسانية، وهذا بالضبط ما أشار إليه إعلان سтокهولم عندما أكد أن الأنشطة التى تبادرها الدول يجب ألا تلحق الضرر ببيئات الدول الأخرى، وأن الحفاظ على البيئة الدولية بما تحويه من موارد وثروات طبيعية إنما هي مسئولية تقع على عاتق الدول عامة<sup>(١)</sup>.

ومن هنا، فإن أبعاد هذه المسئولية الدولية تتسع لتشمل:

(أ) تطبيق القانون الدولى على المشكلات الناتجة عن التغير资料العالى فى ظروف البيئة حتى تتحقق العدالة بين الأجيال المتعاقبة.

(ب) تنمية الالتزام القانونى بإنشاء شبكات دولية، عالمية وإقليمية، للإنذار المبكر لكى يمكن درء الأخطار والكوارث البيئية قبل استفحالها مع الالتزام بتقديم المساعدات الإنسانية الضرورية عند وقوعها.

(ج) التحقق من الالتزام بتطبيق القوانين الوطنية والدولية فى مجال حماية البيئة والإبلاغ عن آية انتهاكات يمكن أن تحدث لها.

(د) تهيئة الطريق أمام عقد المزيد من الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة مع السعى إلى إيجاد مؤسسات فعالة فى مجال تحقيق أهداف تلك الاتفاقيات<sup>(٢)</sup>.

يبقى القول أنه على الرغم من كل تلك الجهود والمحاولات والإنجازات الدولية التي تحققت في مجال حماية البيئة الإنسانية في كل مكان من العالم، إلا أنه لا تزال هناك صعوبات كثيرة يواجهها المجتمع الدولي في هذا الخصوص ويمكن إيجادها في الآتى:

(أ) أنه لا توجد سلطة دولية واحدة يمكنها أن تضع السياسات البيئية المناسبة وتراقب تفيذهـا. فهذا العدد المتزايد من المؤسسات الدولية على المستويين العالمي والإقليمي والمعنية بقضايا البيئة تحمل في طياتها خطر تضليل مشاركة الدول فيها بسبب قدرتها

(١) المرجع السابق، ص ٢٢٣.

(٢) المرجع السابق.

المحدودة على مواجهة هذه الأعباء المتزايدة عند التعامل مع كل هذه المؤسسات الدولية التي تفتقر إلى التكامل والتنسيق كأسلوب للعمل المشترك فيما بينها.

(ب) عدم توفر مصادر كافية لتمويل نشاطات كل هذه الأجهزة والمؤسسات التي تشارك بأدوار ومسؤوليات متفاوتة في حماية البيئة وتأمينها ضد مختلف الأخطار القائمة والمترقبة، وهذا القصور في التمويل يحول دون إيجاد إدارة دولية فاعلة لقضايا البيئة ومشكلاتها التي أصبحت تكلفة حلها باهظة بل وتتفوق بكثير ما يتوفّر لهذه العملية حالياً من تمويل.

وتبدو هذه المشكلة المالية على مستويين: المستوى الأول ويتعلق بضعف وتشتت الآليات التمويلية الخاصة بتنفيذ العديد من الأنشطة البيئية الدولية، أما المستوى الثاني فيرجع إلى طبيعة المساهمات الاختيارية للدول في تمويل أنشطة المؤسسات الدولية الحكومية المعنية بقضايا البيئة مما يجعلها غير كافية في أحوال كثيرة. ويكفي كمثال لذلك الإشارة إلى الصندوق التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فخلال العامين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ لم تتجاوز موارده المائة مليون دولار كما أنه في حين قدمت ٧٣ دولة مساهمات مالية للصندوق في عام ١٩٩٨ فإن هذا العدد انخفض إلى ٥٦ دولة فقط في عام ٢٠٠٠<sup>(١)</sup>.

(ج) يضاف إلى جملة المشكلات السابقة أن الحلول لمشكلات البيئة الدولية لابد وأن تأخذ في حسبانها الاختلافات الكثيرة في ميزان المنافع والتكاليف بالنسبة للدول المختلفة، ومن هنا فإن عليها أن تحاول التوفيق بين هذين الجانبيين على قدر الإمكان وذلك إذا ما كان لتلك الحلول أن تظفر بقبول المجتمع الدولي لها والتزامه بها<sup>(٢)</sup>.

---

(١) راجع في ذلك:

أحمد دسوقى محمد إسماعيل، الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ١٩٩٢، ص ١٩٤، المرجع السابق، ص ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٢) د. محمد المصallee، دور التنظيم الدولى في حماية البيئة، مرجع سابق، ص ٢٢٤.

الفصل الثاني عشر

**ظاهرة الإرهاب الدولي  
الأبعاد والمخاطر وأليات المواجهة**



تشكل ظاهرة الإرهاب الدولي واحدة من أخطر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي في الأونة الراهنة. لقد انتشرت هذه الظاهرة الدولية الإجرامية وتفاقمت بشدة منذ السنتين من القرن العشرين إلى الحد الذي حدا بالكثير من المحللين لبواعنها ودواعوها وتدعياتها المدمرة إلى وصفها بالظاهره السرطانية التي أصبحت تهدّد سلم العالم كله وأمنه واستقراره في الصميم. ولعل أكثر صور الإرهاب الدولي خطورة هو الإرهاب الذي ترعاه بعض الدول والحكومات وتوأزره في الخفاء بكل وسائل الدعم والتحريض والتمويل في الوقت الذي تحاول فيه أن تتنصل أمام المجتمع الدولي من مسئوليتها عنه، وهي عندما تخضن الإرهاب بالرغم من كل المواثيق الدولية التي تحظره وتنهي عن ممارسته وتشجيعه، فإنها ترى فيه الأداة التي توفر لها أحياناً إمكانية أكثر فاعلية في تحقيق أهدافها مما تستطيعه الوسائل السلمية المشروعة من دبلوماسية وغيرها. ومن هنا تنشأ الازدواجية الصارخة بين ما تلتزم به بعض الدول في العلن من معايير للسلوك الدولي المنشروع، وبين ما تأخذ به لنفسها في الخفاء ويناقض هذا الالتزام المعلن بصورة كاملة.

من جهة أخرى، فإنه وعلى الرغم من تبلور ما يشبه الإجماع الدولي الكامل في السنوات الأخيرة على ما تتطوّر عليه ظاهرة الإرهاب الدولي من أخطار متصاعدة على السلم والأمن الدوليين مما أصبح يوجب التعامل معه من منظور دولي أكثر جدية من ذي قبل، فإن التفسيرات التي تنسّب إلى الأسباب والدوافع المحركة لهذه الظاهرة قد تباينت مع بعضها بل وتضاربت بشدة الأمر الذي حال دون إقامة جبهة عالمية منظمة يمكنها أن تتصدى للإرهاب الدولي وتختت أسبابه من جذورها، والدليل على هذا الإخفاق هو ما نراه الآن حيث يسود المسرح السياسي الدولي مناخ كثيف من الخوف والتوتر والقلق<sup>(١)</sup>.

١) هناك الكثير من الدراسات التي تصدّت لتحليل ظاهرة الإرهاب الدولي في مختلف أبعادها ولكلّة النتائج والتّأثيرات التي تركها في أجواء العلاقات الدوليّة المعاصرة ومن تلك الدراسات على سبيل المثال:

Hoffman, Bruce, *Inside Terrorism*, (Columbia University Press, New York, 1998).

Kumamoto, Robert, *International Terrorism and American Foreign Policy*, (Northwestern University Press, 1999)

.Reich, Walter, *Origins of Terrorism: Psychologies, Ideologies, Technologies, States of Mind*, (Woodrow Wilson International Center for Scholars, Washigton S. C., 1998).

### في بيان خطورة ظاهرة الإرهاب الدولي:

يقول الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى في معرض تصويره للخطر الداهم الذي يمثله الإرهاب الدولي على سلم العالم وأمنه: «في السنوات الأخيرة أخذ الإرهاب أبعاداً دولية وأصبحت يده تضرب في مختلف أنحاء العالم ولم يعد يقتصر على منطقة بذاتها أو على شعوب بعينها. لقد اتساع نطاق الإرهاب في عصمنا وتحول من إرهاب محلي أو وطني إلى إرهاب دولي بل إلى إرهاب عالمي»<sup>(١)</sup>. وعندما يبحث عن الأسباب التي تكمن وراء تفاقم هذه الظاهرة المخيفة، فإنه يؤكد على أن اتساع نطاق ثورة الاتصالات والتتطور التكنولوجي المذهل وخصخصة الاقتصاد العالمي وزوال الحدود بين الدول للقيام بأعمال إرهابية، كل هذه التطورات ساهمت في توفير المناخ المواتي لانتشار الإرهاب ويمضي إلى القول: «لقد أصبح الإرهاب خطراً عالمياً، فالإرهابيون يزيدون نشاطهم في الظروف الدولية المفتوحة، وليس هناك أية منطقة أو دولة أو أي شعب أو أي شخص في مأمن من الإرهاب لأن النشاط الإرهابي قد انتشر على المستوى الدولي، فالإرهابيون لهم شبكات تحالفاتهم واتصالاتهم وتمويلهم الدولي، وهم يتلقون التدريب والتعلیمات والأسلحة من الخارج، كذلك فإنهم اكتسبوا مهارة في الهروب من خلال الثغرات الموجودة في النظام الدولي»<sup>(٢)</sup>.

= - د. أحمد أبو الوفا، ظاهرة الإرهاب الدولي، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١٦١، يوليو ٢٠٠٥، ص ١٦٥ - ١٦٠.

- الشرق الأوسط بعد ١١ سبتمبر: عولمة الإرهاب تجسيد المستقبل، مجلة السياسة الدولية (ملف العدد)، العدد ١٤٨، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٨ - ٨١.

- محمد إبراهيم الظرف، تطور ظاهرة الإرهاب الدولي انعكاساتها على الوطن العربي والقضية الفلسطينية، (رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ٢٠٠٤).

- حдан بن علي الشمراني، آثر التحولات في النظام الدولي على ظاهرة الإرهاب الشرق الأوسط كحالة دراسية ١٩٨٥ - ١٩٨٠، (رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٢، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، الرياض).

(١) د. بطرس بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص .٨

(٢) المرجع السابق، ص .٩

ولكن إذا كان هذا هو حال العالم الآن مع الإرهاب وخطره المتزايدة والممتدة، فلماذا التفاف عن مواجهته بالجسم الواجب؟

هنا يذكر الأمين العام السابق للأمم المتحدة: «لقد تصاعدت الأنشطة الإرهابية لأن الإرهاب قد تواءم بنجاح مع العالمية» في حين أن الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب لا تزال جهوداً إقليمية ووطنية لم تبلور بعد بالشكل الكافى على المستوى الدولى، واتخاذ إجراءات فردية أو ثنائية لا يكفى لمواجهة التهديد الذى يواجه العالم كله، فالتعاون والتنسيق الدوليان لها أهمية بالغة وجوهرية، ويجب أن يكبح جامح الإرهاب على المستوى الدولى، كما أن هناك حاجة إلى إتباع نهج عالمى في هذا الشأن»<sup>(١)</sup>.

وللتعمير عن القلق الدولى البالغ من جراء تناهى هذا الخطر الجديد، دعا الرئيس الأمريكى السابق بيل كلينتون فى خطابه الذى ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دوره انعقادها الحادية والخمسين (١٩٩٦) المنظمة العالمية أن تلزم نفسها بالاتخاذ للإرهاب الدولى أى مجال للتسامح معه منها صغر، كما طالب جميع الدول بأن تصدق على الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب والتى وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة<sup>(٢)</sup>.

وعندما عقدت قمة صانعى السلام فى شرم الشيخ فى مصر فى مارس ١٩٩٦، أكد زعماء العالم أهمية التعاون الثنائى والإقليمي والدولى وكذلك أهمية تعزيز التنسيق الدولى من أجل وقف أعمال الإرهاب، وفي مؤتمر قمة مجموعة الدول الصناعية السبع الكبرى فى العالم الذى عقد فى ليون بفرنسا فى يونيو ١٩٩٦، صدر عن المؤتمر الإعلان الذى أكد أن الدول الأطراف فى المجموعة تعزم تعزيز قدرة المجتمع الدولى بالنسبة للقضاء على الإرهاب.

### تعريف الإرهاب الدولى وتحليل مصادره وأسبابه :

يعرف الإرهاب (Terrorism) بأنه التطرف فى استخدام أو التهديد باستخدام العنف لأغراض سياسية، وتتضخم أهمية العنف المصاحب للإرهاب فى أنه يخدم كرمز أكثر

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠.

من كونه فعلاً مادياً مجرداً، أى أن تلك الأهمية تقاس من الناحية العملية بمدى ما يمكن أن يحدّث العنف من تأثير نفسي لدى الطرف المستهدف به، وبصورة أكثر تحديداً، بالمعنى الذي يجري فيه إجباره على تغيير سلوكه أو إيدال موقفه من قضية معينة بالشكل الذي يتم مسبقاً التخطيط له من قبل الضالعين في استخدام هذا العنف الإرهابي. وعلى ذلك فإن خطورة الإرهاب تكمن في عمق ما يمكن أن يحدّث من صدمة نفسية لدى من يكون مستهدفاً به، وبالتالي فإن بعد النّفسي في عمليات الإرهاب يصبح هو البعد الأساسي والأهم بصرف النظر عن حجم النتائج المتحققة من استخدام العنف على أي مستوى من الإفراط أو التطرف<sup>(١)</sup>. كما يغدو من غير الممكن تفهم ظاهرة الإرهاب الدولي على حقيقتها دون وضع هذا بعد النفسي في موضعه الصحيح كأحد الدوافع الأساسية الموجة لهذه العمليات الإرهابية والمحركة لها.

والإرهاب ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، وقد امتدت لتشمل العديد من الدول برغم اختلاف البيئات السياسية فيها سواء تلك التي يسودها مناخ من الديمقراطية والتسامح أو تلك التي تسيطر عليها حكومات تعتمد على ممارسة القمع والقهر والإخضاع ولا تبدي أي مظاهر للتسامح في مواجهة الرأى المعارض. وما يعني هنا هو أن لهذا الانتشار انعكاساته الهامة من حيث تزايد حجم الظاهرة الإرهابية وتصاعد تأثيراتها الدولية على هذا النحو المخيف<sup>(٢)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الجماعات ومنظمات الإرهاب الدولي التي تكرس جهودها وتوظف إمكاناتها وخبراتها لما تعتقد أنه قضايا أو أهداف تستحق التضحية من أجلها والقبول بالمخاطر التي تتلازم مع استعمال العنف دفاعاً عنها.

ويذكر المحللون أن الإرهاب بطبيعته المبنية على عنصر المفاجأة وبحكم الصدمة النفسية والعاطفية العنيفة التي يحدّثها لحظة وقوعه، يوفر أداة فعالة من أدوات الدعاية العلنية المكثفة للقضايا التي تتصور هذه الجماعات الإرهابية إنها تحارب خصومها من أجلها، كما أن التصميم الذي يصاحب عادة تنفيذ أعمال الإرهاب يمكنه في اعتقاد

---

(1) Eric Morris & Alan hoe, Terrorism: Threat and Response, (Macmillan Press, London & New York, 1987), P. 25.

(2) Ibid, P. 26.

مرتكبيها أن يثير مناخاً من التعاطف الدولي مع ما يتبونه من مطالب أو يطرحونه من شروط.

والإرهاب في اعتقاد دعاته على اختلاف دوافعهم ومصالحهم وانتهاكهم السياسية والفكرية وبيئاتهم الاجتماعية والثقافية التي ينحدرون منها هو أكثر الوسائل فعالية في تدمير الرعاعات المترتبة على قمة أجهزة السلطة والنيل من هيبة الحكومات وخلخلة البنية السياسية للدول المستهدفة به. ويتحقق ذلك بإشاعة مناخ من عدم الاستقرار فيها أو بتقسيمها بين قوى وتيارات معادية لبعضها أو بضرب مصادر قوتها الاقتصادية أو بخلق جو من الذعر وعدم التيقن في أوساط المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة لديها مما يضعف من الثقة الدولية فيها. وتكون المحصلة النهائية لذلك كله هي تفكك أو صالح الدولة والانتهاء بها إلى حالة من العجز وانعدام القدرة على المبادأة أو الرد بحسب على ما تحاول تلك الجماعات الإرهابية أن تكرهها على قوله منها انطوى ذلك على تجاوز أو انتهاك للأطر الشرعية القائمة.

ومن الإشكاليات الهامة للإرهاب الدولي ولم تخسم على نحو قاطع بعد: إلى أي مدى يمكن اعتبار الإرهاب وما يصحبه من تطرف في استعمال العنف عملاً من أعمال الحرب شأنه في ذلك شأن القوة المسلحة التي يتم استخدامها كأداة للضغط على الدولة المستهدفة بها لحملها على الرضوخ لما يطلب منها قوله أو الإذعان له؟ هنا لا نجد اتفاقاً دولياً عاماً حول ما إذا كان يجب التعامل مع الإرهاب كعمل من أعمال الحرب، حتى وإن كانت القوى التي تمارس الإرهاب وتلجأ إلى العنف تعمل في ظل الاعتقاد بأنها تخوض حرباً لا هوادة فيها ضد أعدائها، ولا يهم في ذلك أن تخاض مثل هذه الحرب في زرى الجيوش النظامية أو تستخدم فيها أساليب الحرب التقليدية أو بالدرجة العالية نفسها من النظامية والانضباط<sup>(1)</sup>. كل ما هنالك هو أن المسارح التي تتدلي إليها النشاطات الإرهابية هي أكثر توغاً واتساعاً من تلك التي تغطيها الحروب النظامية كما أنها ترتكز أكثر على الرموز السياسية والأهداف المدنية والاقتصادية منها على الجبهات والمسارح العسكرية خلافاً لما تفعله الجيوش النظامية<sup>(2)</sup>.

---

(1) Ibid.

(2) Ibid.

وما يزيد من تعقيد المشكلة أن الإرهاب يحمل الكثير من سمات وخصائص الحروب والصراعات التقليدية، ومن ذلك أن الحرب النفسية تقوم بدور هام في تدمير معنيويات الخصم أو في التعجيل بانهيارها، وبالتالي حرمانه من القاعدة التي يعتمد عليها في الحصول على الدعم الضروري له، سواء كانت هذه القاعدة شعبية أو حكومية. كما أن الكثير من التكتيكات المستخدمة في تنفيذ العمليات الإرهابية، كتخريب الموارد وتدمير نظم الاتصالات والإجهاز على فعاليات الصناعة هي كلها أدوات هامة لشل مقدرة الحكومات على التصدي والمقاومة، ولا تختلف تلك التكتيكات في صورتها الأساسية عن تفعله الحروب التقليدية. وبذكر المحلول أن هذا التخريب للقدرات المادية ولقواعد الدعم السياسي وللمعانيات يلعب دوراً بالغ الأهمية في خلق الشعور بالخرج أو بعدم اليقين أو بالإحباط لدى الأصدقاء مما قد يرغمهم على حجب تأييدهم عن الدولة المستهدفة بهذا العنف الإرهابي<sup>(1)</sup>.

ويضاف إلى ما سبق كسبب آخر لصعوبة التعامل مع الإرهاب الدولي على قدم المساواة مع أعمال الحرب بصورة التقليدية المتعارف عليها في القانون الدولي أن المؤسسات العسكرية في أغلب الدول ترفض التعامل مع الإرهاب من هذا المنظور مما يجعل رد فعلها يأتي غالباً وهو دون المستوى المطلوب من القدرة على كبح جماح هذه الموجات المتتصاعدة من أعمال العنف، ويرجع ذلك لاعتقادها أن التعامل مع الإرهاب يجب أن يتم بغير أسلوب المواجهة العسكرية المباشرة حيث تملك الدولة من تنوع الخيارات الأخرى ما يجعلها قادرة على إنجاز هذه المهمة بكلفة أقل. من ناحية أخرى، فإن قانون الحرب يحاول أن يضع خططاً فاصلاً بشأن ما إذا كان مصدر التهديد القائم لأمن الدول أو لسلامة نظامها أو لأوضاعها السياسية والاجتماعية عسكرياً أم مدنياً. ومن ثم، فإنه إذا كان الإرهابيون يخرون بطبيعتهم عن كونهم عسكريين محترفين فكيف تطبق عليهم إذن قوانين الحرب؟ وهذه التفرقة هي أساس المجادلة القانونية التي تثور حول كيفية التوصل إلى التكيف القانوني الصحيح لطبيعة مصدر التهديد وفق أحکام وقواعد القانون الدولي وبالتالي لما يجب أن يكون عليه أسلوب التعامل معه. وبدون ذلك، تفقد

---

(1) Ibid, PP. 26 - 27.

الإجراءات التي تنفذها الدولة في مقاومتها للإرهاب الذي يستهدف إينادها شرعيتها القانونية وتصبح مبرراً للرجوع عليها بالمسؤولية عن تصرفاتها والطعن فيها<sup>(1)</sup>.

أيضاً فإن هناك من الدول من تمثل للنظر إلى هذه الجماعات الإرهابية على أنها ليست أكثر من عصابات دولية وأنها أقرب بطبيعة دوافعها وسلوكياتها وأساليبها لأن تكون جماعات من المجرمين ومن ثم لا ينبغي اعتبارهم محاربين وأنه ما دام الأمر كذلك، فإن مكافحة هذه الظاهرة الإجرامية الدولية يجب أن تتم بغير أساليب الحرب النظامية ضمن إطارها التقليدي المتعارف عليها دولياً.

وشمل اعتبار آخر تجنب الإشارة إليه في معرض تحلينا لهذه الظاهرة الدولية ومفاده أن العادات العنصرية والعرقية والثقافية والدينية هي كلها عوامل أساسية في تصعيد نزعات الإرهاب على المستوى العالمي، وهو الأمر الذي يعمل على ترسير الاعتقاد في كل مكان بأنه لا يجب النظر إلى الظاهرة الإرهابية باستثناء إذا ما كان للمجتمع الدولي أن يعالجها من جذورها. ويؤكد البعض أنه ما لم تحل الأسباب التي تفرز الإرهاب بحلول واقعية ومدورة لمنع فتيل العنف منها، فإن هذه الظاهرة سوف تقى وتستمر بل وقد تتطور إلى الأسوأ. ولا يعني ذلك أن هؤلاء المحللين لا يدركون ما يحيط بظاهرة الإرهاب من تعقيدات وحساسيات دولية كثيرة، فهم يعترفون بذلك ويقررون بأن مهمة الحل لن تكون بالأمر البسيط أو الممكن دائمًا وذلك إذا ما أخذنا في الحسبان الاحتقانات السياسية الكثيرة التي يحفل بها المجتمع الدولي والتي تتطلب كل منها بلوحة استراتيجية دولية خاصة للتعامل معها وهو ما يصعب تحقيقه في مثل الظروف الدولية الراهنة.

وهنالك أيضاً إلى جانب ذلك كله الصعوبة البالغة التي تحول دون تحديد المجتمع الدولي بصورة قاطعة للأطراف والقوى الدولية المختلفة التي تعد مسؤولة عن التحرير على الإرهاب أو التي توفر له بعضًا من إمكاناته خاصة وأن الكثير منها يأخذ صوراً وأشكالاً غير مباشرة وعبر خطوط معقد للغاية من العلاقات والاتصالات الدولية التي يتعدى تعقب مساراتها والإمساك بالأدلة القاطعة التي تدين المتورطين فيها وتحدد مسئوليتهم عنها. من هنا تمثل المشكلة التي تواجه المجتمع الدولي في كيفية مقاومته

(1) Ibid.

للتهديدات والأخطار التي يفرزها الإرهاب الدولي في كل مكان من العالم إذا تعذر الوصول إلى القوى والمصادر التي تؤيده وتحركه أو التي تخوض عليه؟ لقد اتضحت صعوبة تلك المشكلة بالرغم من كل هذا التطور الذي حدث في نظم الاستخبارات ووسائل جمع المعلومات عبر مختلف الشبكات الدولية، وهي الإمكانيات التي أصبحت متاحة للكثير من الأجهزة الأمنية المسئولة عن مكافحة الإرهاب ومقاومته في العديد من دول العالم. فمنظمات الإرهاب الدولي قد تكون أسماؤها معروفة حسبما تعلن هي عن نفسها أحياناً، ولكن تعقب هذا الأخطبوط الدولي الواسع الانتشار والذي يتمدد في كل قارات العالم بكل خلاياه المعقّدة وقوّاته اتصاله السريّة أو غير المرئية والتي تتقاطع مع بعضها عبر العديد من النقاط والخطوط الدوليّة قد أصبح ياجاع آراء الخبراء المختصين أمراً من الصعوبة بمكان. وتحفل الساحة الدوليّة بالكثير من الأمثلة الحية التي تبرهن على تلك الصعوبة، ومن أبرز تلك الأمثلة حادثة تفجير السفارتين الأميركيتين في كل من نيروبي بكينيا ودار السلام في تنزانيا في توقيت واحد محكم ودقيق في أغسطس عام ١٩٩٨ دون التوصل على وجه اليقين إلى تحديد هوية الجماعة الإرهابية التي خطّطت وموّلت ونفذت رغم كل ما بذل في سبيل الكشف عنها من جهود ومحاولات كلفت الأجهزة الأمنية الدوليّة الكثير دون جدوى.

ويشير المحللون في تدليهم على صعوبة تتبع هذا الأخطبوط الدولي للإرهاب إلى أن هناك نوعاً من التضامن الإرهابي (Brotherhood of Terrorism) الذي ظهر في أوروبا وحل محل الجماعات الإرهابية التي كانت تعمل بصورة متفرقة ولا يجمعها ببعضها رابط من التنسيق أو التخطيط المشترك. وقد أعطى هذا التفعيل الجديد لإمكانات منظمات الإرهاب الأوروبيّة، الإرهاب الدولي زخماً كبيراً من القدرة على الفعل المؤثر لم يبلغها في الماضي. وهم يؤكدون إن المدف من هذا التجمّع لفعاليات المنظمات الإرهابية الأوروبيّة كان يتركز في محاولة الإيماء بامتلاك تلك المنظمات فعلاً لرصيد كبير من القدرات المؤثرة التي تتجاوز بكثير ما هو متاح لدى خصومها، وكان هذا ينطوي بحد ذاته على بعد نفسي بالغ الأهمية في تسهيل وصول جماعات الإرهاب ومنظّماته النشطة إلى أهدافها المرسومة. وقد أمكن لهذه الجماعات من خلال تبادل الخبرات وإعادة تقويم خططها واستراتيجياتها وأساليبها في العمل لتدارك عيوبها وثغراتها ونقاط الضعف الكامنة فيها وأثرها الواضح في

دفعها إلى تبني استراتيجيات عمل جديدة في أفكارها وفي أساليب تنفيذيتها وتنفيذها، وإن هنا أصبحت أفضل تنظيماً حيث أخذت بالأسلوب التنظيمي ذي الخلايا الصغيرة والدقيقة والمحكمة (Small Secure Cells) التي يصعب على الأجهزة الأمنية في الدول الأوروبية اخترافها وكشفها<sup>(١)</sup>. ويطلق على هذه المرحلة في أوروبا من تطور استراتيجيات وأساليب الإرهاب الدولي المنظمة، مرحلة الجيل الثالث (Third Generation) الذي يقوم على مواجهة أكثر أساليب الاتخاৎ الأمني ذكاءً وتطوراً. وقد أتاح لهم هذا الأسلوب الجديد في التنظيم مزيداً من الحصانة ضد الاتخاৎ وخاصة في الدول الأوروبية الديمقراطية، وهي الكثرة الغالبة فيها، حيث تقل القيود المفروضة على الحرريات العامة بصورة لا مثيل لها<sup>(٢)</sup>.

ويذكر البعض أنه إذا كانت العلنية (publicity) تمثل مطلبًا حيوياً ومهمًا للغاية بالنسبة لجماعات الإرهاب الدولي، لأسباب تكتيكية تتعلق بدورها في دعم مساعيهم والترويج لمطالبهم وقضائهم، فإن هناك بعض مناطق في العالم تساعد بحكم ظروفها وأوضاعها السياسية على تحقيق هذه العلنية أو الإشهار أكثر مما قد تساعد عليه ظروف مناطق أخرى، لكن وبرغم كل شيء، تبقى منطقة أوروبا الغربية التموفج الدولي المثالى للمناطق التي تحقق العلنية المطلوبة للأعمال الإرهابية التي تتبناها تلك الجماعات والمنظّمات، وربما لهذا السبب أكثر من غيره، فإنها أصبحت أكثر المناطق الجاذبة في العالم لهذه النشاطات الإرهابية الدولية<sup>(٣)</sup>.

وعلى صعيد آخر، فإن هناك بعض الدول التي تستخدم الإرهاب كأحدى أدوات سياستها القومية الموجهة ضد بعض القوى الخارجية المعادية لها. ويضرب المحللون الدوليون مثلاً لذلك بما حدث بين العراق وإيران أثر اندلاع الحرب بينهما بتصورها الشاملة في عام ١٩٨٠ عندما استخدمت الدولتان في مواجهة بعضهما البعض العديد من القوى والمنظمات الإرهابية التي حاولت تفزيذ ما أنيط بها من تكليفات تخريبية لزعزعة الاستقرار في الدولة الأخرى وللنيل من هيبة النظام الحاكم فيها وإشاعة موجة من الذعر

---

(1) Ibid, P. 34.

(2) Ibid.

(3) Ibid.

في أوساط المدنيين. والأكثر من هذا كما يشير هؤلاء المحللون فإنه خلال كافة المراحل التي قطعها الحرب العراقية الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨)، فإن الشركات الأوروبية التي زودت العراق بالأسلحة كانت هدفاً مستمراً للأعمال الإرهابية الانتحارية من جانب المنظمات التي كانت تعمل بتحريض من إيران. أيضاً، فقد استخدمت أدلة الإرهاب بصورة متكررة في محيط العلاقات الأمريكية - الليبية في سلسلة من العمليات الانتحارية المتباينة بين الدولتين والتي وصلت ذروتها في النصف الأخير من حقبة الثانينيات<sup>(١)</sup>.

أيضاً فإن هناك ما يسمى بالเทคโนโลยيا الجديدة للإرهاب الدولي (Technology of Terrorism) والتي يتمثل أخطرها إطلاقاً في قدرة تلك الجماعات الإرهابية على الحصول على / أو إنتاج أسلحة نووية (أنشطارية) صغيرة حتى وإن كانت في صورة بدائية (أو كما يسمى Crude Fission Bomb<sup>(٢)</sup>). ويقول المحللون أن المعرفة التكنولوجية المتاحة للخبراء الذين يعملون في صنوف هذه الجماعات الإرهابية خاصة ما يتعلق منها بتطبيقات الفيزياء النووية المستخدمة في تصنيع هذه الأسلحة الإنشعatarية أصبحت ميسورة ومتوافرة ولا توجد عوائق اليوم تقف في طريق الحصول عليها، كذلك أصبح بمقدور تلك الجماعات الحصول بطرق كثيرة وغير مشروعة على كميات من البلوتينيوم الذي يدخل في إنتاج الأسلحة النووية الصغيرة وأجهزة التفجير التي تعمل بها. وقد لا يقف الأمر عند هذا الحد، وإنما قد يتعداه إلى محاولتها إنتاج أسلحة كيميائية وبيولوجية ذات فاعلية تدميرية هائلة<sup>(٣)</sup>.

لكن إذا كان هذا الاحتمال وارداً وهو ما سوف يشكل إذا ما تحقق علامة تحول بارزة على طريق تصاعد خطورة الإرهاب الدولي أي عندما يتاح للقوى التي تمارسه امتلاك مثل هذه القدرة المخيفة على التدمير الشامل، فإن السؤال الذي سيفرض نفسه على

---

(1) Ibid, PP. 37 - 38.

(2) راجع:

Richard Shulz and Stephen Sloan, (eds), Responding to the Terrorist Threat, Security and Crisis Management, (Pergamon Pres, New York, 1980), PP. 134 - 137.

وكذلك:

Terrorism: Threat and Response, P. 94

(3) Ibid.

المجتمع الدولي حينذاك هو: ما هو احتمال أن تلجأ تلك الجماعات الإرهابية إلى استخدام هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل ضد خصومها القائمين منهم والمحتملين، وسواء كانوا دولاً وحكومات أو غيرهم منقوى المستهدفة بهذا العنف المفرط والمدمر؟ ويجب البعض على ذلك بقوفهم أن هذا الاحتمال لا يبدو قوياً والسبب هو أن استخدام أسلحة ذات قدرات تدميرية غير تقليدية أو غير محددة سواء كانت نووية أو كيميائية أو بيولوجية، لن تجذب إلى جانبها مناصرين للقضايا التي يجري استخدام هذه الطاقات التدميرية بقصد الإعلان عنها أو جذب أنظار العالم إليها. فاستخدام العنف المفرط بهذه الصورة التي لا تميز بين مستهدف أو غير مستهدف بها تعنى أن القتل يتم للقتل (Killing for the Sake of Killing) ما يمكن أن يجعل نسمة المجتمع الدولي كله عليهم<sup>(١)</sup>.

وثمة بعد آخر لهذه المشكلة المتعلقة بقدرة جماعات الإرهاب على حيازة أسلحة غير تقليدية إلا وهو بعد المخاص بمدى استعداد هذه الجماعات للإعلان عنها أو التكتم عليها. بمعنى آخر، هل يكون من مصلحتها أن تعلن للأطراف التي يعنيها هذا التهديد أكثر من غيرها عن امتلاكها لها لكي يحدث هذا الإعلان لديها التأثير النفسي الرادع المطلوب، حتى وإن لم تتجاوز ذلك إلى الإفصاح عن نيتها لاستخدام تلك الأسلحة؟

إن مثل هذا الإعلان، الذي ينطوي على تهديد مبني بطبيعة الحال، يمكن أن يكتسب أساساً من المصداقية الدولية (أى إجبار الخصم على التعامل معه بجدية وتهيب) إذا ما نجحت تلك الجماعات في أن تشرح للمجتمع الدولي وبالبراهين المؤثقة أنه أمكنها إنتاج تلك الأسلحة مع كشفها المصادر التي حصلت منها على المواد الداخلة في تصنيعها<sup>(٢)</sup>. وتكمّن أهمية هذا الأمر هنا في أن التوضيح المقنع للظروف المحيطة بحصول جماعات الإرهاب الدولي على التكنولوجيا والمواد ووسائل الإنتاج والتصنيع يمكن أن يساعد الأطراف المعنية بهذا الأمر على التتحقق من صحة هذا الزعم حتى إذا تأكد ذلك لها بدأت هذه الأداة الخطيرة من أدوات الضغط والإبتزاز تؤتي ثمارها النفسية المرجوة<sup>(٣)</sup>.

---

(1) Ibid.

(2) Ibid.

(2) Ibid, PP. 94 - 95.

كذلك فإن من بين الوسائل الخطيرة الأخرى التي يمكن لجماعات الإرهاب الدولي الاستعانة بها في الضغط على خصومها وتهديدهم، تدمير خطوط أنابيب نقل البترول (Oil Pipelines) التي تمر عبر أراضي أكثر من دولة يمكن أن يلحق أضراراً فادحة باقتصادات الدول المستهدفة بهذا النوع من التخريب، وهناك أيضاً تفجير الآبار النفطية أو إشعال الحرائق فيها من قبل تلك الجماعات أو تخريب شبكات الكمبيوتر الحكومية والتجارية الدولية، وتدمير قواعد المعلومات التي لا تقدر بثمن والتي يجري تخزينها في هذه الشبكات من الحاسوبات وبصورة يصعب تعويضها. وما يزيد من خطورة هذا التهديد الأخير بالذات هو أن مثل هذه الأعمال التخريبية يمكن أن تحدث في نطاق زمني محدود جداً وبصورة لا تتيح للطرف المستهدف بها أي فرصة على الإطلاق للتحسب في مواجهتها بالاحتياطيات الملائمة أو بضمانتي الحماية الموثوق فيها<sup>(١)</sup>.

ومن بين القدرات التكنولوجية الجديدة المتاحة لهذه الجماعات إلى جانب كل ما سبق، القدرة على تصنيع الصواريخ الموجهة سواء كانت صواريخ أرض / أرض أو أرض / جو، والتي يمكن تصويبها إلى أهداف استراتيجية من موقع أو من منصات إطلاق بعيدة عنها نسبياً، وفي ذلك ما فيه من مخاطر أمنية قاتلة خاصة إذا ما تم الهجوم بمثل هذه الصواريخ بصورة مبالغة لا ترك مجالاً للرد عليها<sup>(٢)</sup>.

كذلك يأتي من بين تلك الوسائل التكنولوجية، قدرة هذه الجماعات في الحصول على أجهزة تفجير متطرفة ومتناهية الصغر، ويصعب اكتشافها، ويمكن استخدامها في نسف الطائرات أثناء تحليقها في الجو على غرار ما حدث مع الطائرة الأمريكية التي انفجرت فوق لوكيربي باستكلندا عام ١٩٨٨ أو الطائرة الفرنسية التي انفجرت فوق الصحراء الأفريقية في عام ١٩٨٩، واستحال الكشف بصورة أكيدة عن طبيعة الأجهزة التي استخدمت في تفجيرها على الرغم من كل الاحتياطيات الأمنية المشددة المنفذة في المطارات الدولية التي أقلعت تلك الطائرات المنكوبة منها.

---

(1) Ibid. P. 95.

(2) Ibid.

وهذا كله أدى إلى شيء، فهو أن تكنولوجيا الإرهاب الدولي أصبحت قادرة على نحو يثير الذهول على مواكبة أحدث ما استجد في مجال هذه التكنولوجيا الخطيرة من مبتكرات وأختراعات.

### مسئوليّة الدول والحكومات عن محاربة الإرهاب الدولي:

لقد أدى تفاقم ظاهرة الإرهاب الدولي وبخاصة منذ السبعينيات إلى اتساع نطاق المطالبات الداعية إلى وضع تدابير دولية تكفل مكافحته وردعه. ييد أن بعض الدول اتخذت من تلك المطالبات موقفاً مؤداه أن مجرد الاكتفاء بمعاقبة الإرهاب الدولي والمسئولين عنه لا يمثل إلا جانباً واحداً من جوانب هذه القضية الدولية الشائكة، وأن المعالجة الواقعية لل المشكلة لا ينبغي أن تتوقف عند مجرد توقيع العقاب وإنما يجب أن تتجاوزه إلى رصد أساليبه حتى يمكن التغلب عليها بطريقة موضوعية وفعالة.

وقد ظهر هذا الاتجاه الدولي بوضوح خلال المناقشات التي جرت حول مشكلات الإرهاب الدولي وما يجب أن يكون عليه موقف المجتمع الدولي منها في الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة انعقادها السابعة والعشرين في عام ١٩٧٢ أثر مصرع بعض الرياضيين الإسرائيليّين في دورة ميونيخ الأوليمبية، فقد جاء في ختام توصيات الجمعية العامة أنه على الرغم من الحاجة الملحة إلى مكافحة الإرهاب الدولي وغيره من وسائل العنف التي تهدد حياة الأبرياء من البشر في كل مكان، أو تحرم الأفراد من ممارسة حرياتهم الأساسية، إلا أن الأمر أصبح يتطلب التعمق في دراسة الأسباب التي تدفع إلى ممارسة الإرهاب، وهي الأسباب التي تجد جذورها في الإحسان بالآيّاس ومشاعر الإحباط والظلم الذي يدفع بعض الناس إلى التضحية بالأرواح الإنسانية، بما في ذلك أرواحهم هم أنفسهم، وذلك من أجل إحداث بعض التغييرات الراديكالية في معالم هذه الصورة القاتمة<sup>(١)</sup>.

كما أوضحت المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة وفي

(١) د. إساعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، مرجع سابق، ص ٤٩.

لجنة الخمسة والثلاثين التي تم تشكيلها خصيصاً لبحث ظاهرة الإرهاب الدولي وتقيمها، مدى التباين في وجهات نظر الدول حول طبيعة المشكلة. فالدول النامية تبنت الرأي القائل بأنه كان من الأوفق عدم التورط في إقرار تدابير دولية هدفها قمع حركات التحرير الوطني أو إنكار مشروعيتها الدولية وذلك من منطلق أن الكثير من هذه الدول النامية قد ولدت أو حصلت على استقلالها من خلال هذه الحركات النضالية الثورية العنيفة. أما البعض الآخر من الدول التي شاركت في أعمال تلك اللجان فكانت مع الرأي الذي يقول بأن نقطة الأساس في بحث مشكلة الإرهاب الدولي يجب أن ترتكز على الإدانة التامة وغير المشروطة لكافة مظاهر الإرهاب وبخاصة ذلك الذي تمارسه الحكومات والذي يتولد عنه بال مقابل إرهاب مماثل، ومن أمثلة ذلك الإمعان في ممارسة سياسات الإرهاب العنصري للإنساني الذي اعتادت بعض الحكومات العنصرية البيضاء في أفريقيا تطبيقه في انتهاء صارخ لأخلاقيات المجتمع الدولي وللضمير الإنساني غير مبالية بما يمكن أن يكون عليه رد فعله منها<sup>(١)</sup>.

أما الاقتراح الرئيسي الذي قدم للجمعية العامة للأمم المتحدة فقد تمثل في مشروع الميثاق الأمريكي لمنع ومعاقبة بعض أعمال الإرهاب الدولي. والاقتراح بالصورة التي تم تقديمها بها لم يتسع كى يشمل كافة الأنشطة والممارسات الإرهابية، كما أنه لم يتعرض لأعمال الإرهاب الداخلى الموجه ضد السلطة الشرعية الحاكمة، وإنما صب تركيزه على الجانب المتصل بتصدير العنف إلى أطراف ثالثة وبالصورة التي تتطوى على نتائج ذات دلالات دولية هامة، ويدخل ضمن تلك الأفعال على سبيل المثال: القتل، والاختطاف، والسطو، إلخ، وهى كلها نتاج لمارسات لا تنطبق على الأعمال التي تتم من أجل التحرير أو الحصول على الاستقلال، إلخ.

ولم يكن بالأمر المفاجئ وقتها أن يفشل هذا المشروع الأمريكي في الحصول على تأييد الأمم المتحدة له، وذلك بالنظر إلى قوة التيار الآخر الذى تزعمته الدول العربية والأفريقية ومؤداته أن الإرهاب هو جزء لا يتجزأ من حركات التحرير الوطني (الإرهاب بمعنى اللجوء إلى العنف المشروع)، وحق تقرير المصير ، الأمر الذى كان يتمنى معه

---

(١) المرجع السابق.

اعتباره جريمة دولية والتعامل معه على هذا الأساس. وإذاء هذا التعارض الواضح في المواقف والتوجهات والتفسيرات أخفقت الأمم المتحدة في التوصل إلى نتائج إيجابية حول طبيعة التدابير الدولية الجماعية التي تكفل مكافحة الإرهاب الدولي والقضاء عليه.

وبصرف النظر عن طبيعة هذه المخارات والمجادلات الدولية حول ما يجب أن يكون عليه تعامل المجتمع الدولي مع هذه الظاهرة الخطيرة، فقد أمكن التوصل في حقبة السبعينيات والثمانينيات إلى العديد من الاتفاقيات والقرارات الدولية التي حاولت أن تكبح جاح تلك الظاهرة وتحدد على قدر الإمكان من أخطارها ومضاعفاتها، ومن أمثلة تلك الاتفاقيات والقرارات الدولية:

#### **أولاً: اتفاقية واشنطن المعقودة في عام ١٩٧١ لمنع ومعاقبة أعمال الإرهاب:**

أبرمت هذه الاتفاقية في نطاق منظمة الدول الأمريكية إثر تزايد أعمال الإرهاب في دول أمريكا اللاتينية إلى الحد الذي أصبح يشكل خطاً حرليّاً على أمن واستقرار تلك الدول.

ونصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على التزام الدول الأطراف فيها بالتعاون فيما بينها لمنع ومعاقبة الأعمال الإرهابية، مع تعهد كل دولة بإدراج هذا النوع من الجرائم ضمن تشريعاتها الداخلية.

#### **ثانياً: اتفاقية نيويورك المعقودة في عام ١٩٧٣ الخاصة بمنع ومعاقبة الجرائم الموجهة ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية الدولية بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين:**

تعتبر هذه الإتفاقية ثمرة مباشرة للجهود الدولية التي بذلتها الأمم المتحدة لحماية أعضاءبعثات الدبلوماسية والرسمية من مخاطر التعرض للأعمال الإرهابية خاصة بعد أن أصبح هؤلاء الممثلون هدفاً رئيسياً لعدد كبير منحوادث الإرهابية التي شهدتها العالم وقتها.

وقد حددت المادة الأولى من الإتفاقية الأشخاص المشمولين بحمايتها بأنهم رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية عند تواجدهم في دول أجنبية وكذلك مثل الدولة في الخارج، ولم تتضمن اتفاقية نيويورك النص على عقوبات محددة توقع على مرتكبي هذه الجرائم.

ثالثاً: الإتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب الموقعة في عام ١٩٧٧ وقد جاء في ديباجتها أن الهدف من إبرامها هو اتخاذ التدابير الفعالة للاحتجاز مرتكبي الأعمال الإرهابية للجيولة دون أفلاتهم من المحاكمة والعقاب:

وتعالج هذه الإتفاقية بصفة أساسية القضايا المتعلقة بقمع أعمال الإرهاب السياسي ذات الطابع الدولي عندما تتضمن هذه الأعمال عدواناً على الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص ويلجأ مرتكبوها إلى دولة أخرى غير تلك التي ارتكبت على أرضها بهدف المروب من المحاكمة والعقاب.

رابعاً: القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٨٥ خاصاً بمناهضة الإرهاب ومعاقبته:

تضمن هذا القرار أهاماً صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في مجال مناهضة الإرهاب عدداً من البنود التي تشكل في مجموعها التزاماً دولياً عالماً تجاه القضاء على هذه الظاهرة، كان من أبرزها:

١- إدانة الجمعية العامة القاطعة لجميع أعمال ومارسات الإرهاب أيها وجدت وأيا كان مرتكبها بما في ذلك الأفعال التي تهدد العلاقات الودية بين الدول وتهدد أمنها.

٢- مناشدة جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقيات الدولية التي صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمتعلقة بالتصدي لمشكلة الإرهاب الدولي من مختلف جوانبها المبادرة إلى الانضمام إليها.

٣- دعوة جميع الدول إلى اتخاذ التدابير المناسبة على الصعيد الوطني من أجل القضاء السريع والنهائي على مشكلة الإرهاب الدولي، ومن ذلك أن تجعل تشريعاتها الداخلية متفقة مع الاتفاقيات الدولية القائمة، وأن تقى بالتزاماتها الدولية، وأن تمنع إعداد وتنظيم نشاطات إرهابية في أراضيها تكون موجهة ضد دول أخرى.

٤- مطالبة جميع الدول بالامتناع عن تنظيم الأعمال الإرهابية في دول أخرى أو التحرير من عليها أو المساعدة على ارتكابها أو المشاركة فيها أو التغاضي عن أنشطة إرهابية يجري تنظيمها داخل أراضيها بغرض ارتكاب مثل هذه الأفعال.

- ٥- حت جميع الدول على التعاون الوثيق فيها بينها خاصة من خلال تبادل المعلومات ذات الصلة بمحاكمة أو تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية.
- ٦- دعوة جميع الدول، فردياً وجماعياً، وكذلك أجهزة الأمم المتحدة ذات العلاقة بالمشكلة إلى الاهتمام بالقضاء التدريجي على الأسباب الكامنة وراء انتشار ظاهرة الإرهاب الدولي، وأن تولي اهتماماً خاصاً لكل تلك الأسباب بما فيها الاستعمار والعنصرية والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والاحتلال الأجنبي باعتبار أن هذا كله يساعد على تفاقم الإرهاب الدولي وتعریض السلم والأمن الدوليين للخطر<sup>(١)</sup>.

**خامساً: الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤ حول التدابير المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي:**

يعتبر هذا الإعلان منهاجاً للعمل الجماعي الدولي مواجهة هذه الظاهرة حيث أورد مجموعة متكاملة من المبادئ والإجراءات والتوصيات التي خاطب بها الإعلان مختلف الدول وتضمن إدانة قاطعة لجميع أعمال الإرهاب وأساليبه ومارساته باعتبارها تشكل انتهاكاً خطيراً لمقاصد ومبادئ المجتمع الدولي الذي ينشد العيش في سلام واستقرار ويرغب في أن يحقق لشعوبه الأمن والرخاء.

**سادساً: انعقاد قمة شرم الشيخ لصانعي السلام في مارس ١٩٩٦ :**

عقدت هذه القمة الدولية لصانعي السلام في الشرق الأوسط بمدينة شرم الشيخ في مصر في مارس ١٩٩٦، تحت الرئاسة المشتركة لكل من الرئيسين المصري محمد حسني مبارك والأمريكي بيل كلينتون وناقشت ثلاثة قضايا رئيسية هي إنقاذ عملية السلام وسبل توفير الأمن في المنطقة ومكافحة العنف والإرهاب.

وقد اكتسبت هذه القمة أهميتها من عدة اعتبارات تتعلق بتوفيقها وموضوعها وحجم المشاركة الدولية فيها حيث شارك في أعمالها ٢٩ دولة، كما أنها عكست تزايد

(١) راجع: د. عبد الله الأشعلي، تطور المجهود القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٩، يونيو ١٩٩٢، ص ٥٨ - ٦٣.

الاهتمام الدولي بشأن ضرورة وضع أساس لتحرك عالمي في مواجهة الإرهاب باعتباره خطراً على السلام في العالم ككل<sup>(١)</sup>، وفي هذا المؤتمر تشعبت وجهات النظر وتبينت عن بعضها:

(أ) فالجانب العربي كان يرى أن السلام هو القضية المحورية وبتحقيقه يتوقف العنف والإرهاب.

(ب) أما الجانب الإسرائيلي فقد طالب بأن يركز المؤتمر على قضية الإرهاب بصورة أساسية وأيده في ذلك الجانب الأمريكي، وكلاهما كان يرى أن ما يسمى بالأعمال الإرهابية (في إشارة منها لأعمال المقاومة المسلحة للمنظمات الفلسطينية) هو الذي يجب أن يحظى بالأولوية وبعد تحقيقه يمكن استئناف عملية السلام.

(ج) أبدت روسيا اهتماماً كبيراً بقضية الإرهاب ودعت إلى تحريك دولي مكثف في هذا الاتجاه، وكان واضحاً أنها مع الاتجاه الذي يربط بين أعمال المقاومة المسلحة والإرهاب ولا يرى فارقاً بينهما، وربما كانت متاثرة في موقفها بأحداث الشيشان.

(د) لم يكن الموقف الأوروبي موحداً، فبينما ركزت ألمانيا وبريطانيا على قضية الإرهاب، ناشدت فرنسا المؤتمر أن يخرج بصيغة متوازنة.

وعلى ذلك خرج البيان الختامي للمؤتمر بمجموعة من القرارات التي تضمنت مطالبة دول المنطقة بالحد من أعمال العنف وتنسيق كافة الجهود لوقف هذه الأعمال ومساندة الجهود التي تبذلها جميع الأطراف للحلحلة دون استغلال أراضيهم للأغراض الإرهابية، وإغلاق منابع التمويل للمنظمات التي تقوم بهذه الأنشطة، أيضاً فقد اعتبر المؤتمر أعمال العنف التي تعيق مسيرة عملية السلام في الشرق الأوسط أعمالاً إرهابية يتساوى في هذا الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي، إلخ<sup>(٢)</sup>.

وفي تقييمه لكل هذه الجهود الدولية التي تم الكثير منها تحت رعاية الأمم المتحدة،

(١) د. علاء العاطي محمد ، قمة شرم الشيخ وآفاق السلام والأمن بالشرق الأوسط ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ١٢٤ ، أبريل ١٩٩٦ ، ص ١٣٩ .

(٢) المرجع السابق، ص ١٤٠ - ١٤١ .

يقول د. بطرس غالى الأمين العام السابق للمنظمة العالمية: أتنا إذا بحثنا في ما قامت به الأمم المتحدة على مدى العقود الأخيرة في هذا المجال فسوف نجد أن هناك أساساً صلباً يمكن البناء عليه يتمثل في مجموعة من الصكوك القانونية الدولية التي توفر في مجموعها أساساً قوياً وخطوة هامة على طريق مكافحة الإرهاب، وقد تطورت تلك الصكوك لتصبح عنصراً هاماً في المعركة الدائرة ضد الإرهاب<sup>(١)</sup>.

ثم يؤكّد أنه على الرغم من الأهمية التي تثلّها هذه الأرضية القانونية فيها يتعلق بالتعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، فإنه إذا لم يتيسّر إيجاد آليات دولية يمكنها رصد المخالفات المحظورة والمبادرة إلى التعامل معها على نحو ما تتيحه هذه الصكوك القانونية الدولية، فسوف يبقى تأثير تلك الصكوك هاشمياً ولا قيمة له. ويعدد العواقب التي حالت دون تفعيل هذه المواثيق الدولية بإيجاد الآليات التنفيذية الملائمة على النحو التالي:

- ١- أنه ما تزال هناك بعض الحكومات التي تبدي ترددًا في التعاون لمكافحة الإرهاب الدولي لأسباب تتعلق بأمنها القومي وخشيتها من أن تصبح هي نفسها هدفاً للإرهاب.
- ٢- أن تباين القوانين والتشريعات الداخلية في الدول المختلفة يساعد الإرهابيين أحياناً في الحصول على وضع اللاجئ في بعض الدول، كما أن بعض هذه القوانين يجعل من تسليم الإرهابيين إلى الدول الأخرى أمراً من الصعوبة بمكان.
- ٣- عدم التوصل إلى تعين الحدود الفاصلة بين مكافحة الجريمة المنظمة ومكافحة الإرهاب. وفي الواقع أن العلاقة المعقدة بين الإرهاب والجرائم العابرة للحدود والجريمة المنظمة تزيد مهمة المجتمع الدولي تعقيداً فوق ما هي عليه، وتؤدي في أحيان كثيرة إلى الخلط بين هذه القضايا مما يقلل من فعالية الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب.

(١) د. بطرس بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ٤٠.

٤- أنه في العديد من الأحيان وكما يشير الواقع، فإن تدابير مكافحة الإرهاب يمكن أن تنطوي على انتهاك حقوق الإنسان بالنسبة لأناس أبرياء لا علاقة لهم بالإرهاب، كما قد تعمد السلطات الحكومية إلى حرمان مواطنينا من بعض هذه الحقوق تحت زعم أن هذه التقييد ضروري لدعم إجراءات مكافحة الإرهاب، وهكذا<sup>(١)</sup>.

### تطور ظاهرة الإرهاب الدولي بعد الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١

في الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ تعرضت الولايات المتحدة لهجمة إرهابية عنيفة عليها، وهي الهجمة التي أخذت طابعاً مختلفاً تماماً عن كل ما سبق، ونتج عنها تدمير مركز التجارة العالمي في نيويورك، وإصابة مبني وزارة الدفاع الأمريكي (البنتاجون) في واشنطن بأضرار بالغة. وقد انطلقت خطورة هذا العمل الإرهابي غير المسبوق على أكثر من دلالة، أولاهما هي الدقة البالغة التي تم بها التخطيط لهذا الهجوم الإرهابي وتنفيذها بصورة متزامنة على هذين الرمزيين الهامين من رموز الحياة الاقتصادية والسياسية والأمريكية، وذلك باستخدام عدة طائرات مدنية تم اختطافها والإفلاع بها من بعض المطارات الأمريكية الرئيسية دون اكتشافها أو تحديد الوجهة النهائية التي ستقلع إليها، وأما الدلالة الثانية فهي أن أجهزة الإنذار المبكر مثل هذا العمل من أعمال الاختراق لشبكة الدفاعات الجوية الأمريكية وفوق مجال جوى بمثيل هذه الأهمية الاستراتيجية البالغة، قد فشلت في التعامل مع هذا الهجوم وإحباطه قبل أن يصل إلى منطقة المهدف، وتبقى الدلالة الثالثة وهي أنه حتى بالنسبة لأقوى دولة في العالم ويرغم ما تملكه من طاقات تكنولوجية جبارة ومعلومات استخباراتية هائلة وقدرات عسكرية لا مثيل لها ، فإنها لم تعد بمنأى من ضربات إرهابية يمكن أن توجه إليها وتضرب معنييات شعبها وتنال من هيبتها ومكانتها الدولية المرموقة على مرأى وسمع من العالم كله.

لقد برهنت عملية الحادى عشر من سبتمبر بتخطيطها المحكم ودقتها المذهلة على مدى هشاشة الأهداف التي يمكن أن تستهدفها شبكات الإرهاب الدولي بخلاياها

(١) المراجع السابقة، ص ١١ - ١٢.

العنقودية المنبئة في كل مكان على امتداد الكورة الأرضية برمتها والتي يوجد معظمهما في أراضي دول لا يمكن مقارنة إمكاناتها المحدودة نسبياً بما هو متاح للقوة العظمى الأولى في العالم. كما برهنت هذه العملية في الوقت نفسه على ما أصبح للإرهاب الدولي من قدرة هائلة على الضرب والتدمير وعلى امتلاكه لتقنولوجيا متفوقة بصورة تبعث على الدهشة وكذلك اعتقاده في مهام الرصد والتنفيذ على أطقم فنيه على أعلى مستوى من المهارة والتدريب، إلخ.

لقد شكلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ دون منازع نقطة تحول فاصلة في تطور مجريات النظام الدولي الراهن حيث أصبح الإرهاب بقدراته التنظيمية الخارقة وبأسلحته الجديدة المتطرفة شكلاً رئيسياً ومخيفاً من أشكال الصراع المسلح على الساحة الدولية، وفي هذا يشير البعض إلى أن الإرهاب لم يعد شكلاً ثانوياً من أشكال الصراع ولم يعد مجرد أداة من أدوات الصراع المسلح ولكنه أصبح شكلاً مستقلاً بذاته بل ربما جاز القول أنه أصبح بدليلاً للحروب التقليدية في الكثير من الحالات<sup>(١)</sup>. ويدرك هؤلاء المحللون أن هجمات ١١ سبتمبر أكدت أن الإرهاب الدولي أصبح يمثل تحدياً بالغ الخطورة بحيث لا يمكن لأي دولة أن تواجهه بمفردها منها كانت قدراتها، ويقولون أنه حتى الدول الكبرى أصبحت تعاني من ضعف وهشاشة أوضاعها الأمنية بسبب انتشار مصالحها العالمية على رقعة واسعة للغاية في الساحة الدولية وهو ما يزيد من انكشافها وتعرضها للخطر وطرح احتمالات عالية حول خطورة ما يمكن أن تتعرض له هذهصالح من تهديد. لقد أدت هذه الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة إلى زيادة مساحة التداخل بين الأمان الوطني والأمن الدولي وبالتالي فإنه لم يعد من الممكن لأى دولة أن تحقق لنفسها الأمان بمعزل عن العالم<sup>(٢)</sup>.

أما فيما يتعلق بانعكاسات هجمات ١١ سبتمبر على النظام الدولي، فإنه كان من بين من تناولوها بالتحليل هنري كيسنجر وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق الذي

---

(١) أحد إبراهيم محمود، الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩.

وصفها بأنها شكلت نقطة تحول بارزة في صياغة النظام العالمي للقرن الحادى والعشرين حيث أدت بصورة واضحة إلى تعزيز المكانة العالمية للولايات المتحدة ودفعت القوى المنافسة لها كأوروبا الموحدة واليابان وروسيا الاتحادية والصين والهند إلى التعاون بصورة وثيقة معها وهو أمر لم يكن وارداً قبل حدوث تلك الهجمات<sup>(١)</sup>. من ناحية أخرى فقد أدى الوضع الجديد إلى أن الولايات المتحدة وللمرة الأولى خلال نصف قرن لم تعد تواجهه خصماً استراتيجياً أو أى بلد وحيداً أو متحالفاً يستطيع أن يصبح كذلك خلال العقد المقبل، كما أن الدول الكبرى لم تعد تنظر إلى بعضها البعض باعتبارها مصدر تهديد استراتيجي لأمنها، وإنما أصبحوا يرون أن الخطر الذى يداهمهم جيعاً لا يأتي عبر الحدود، وإنما من الخلايا الإرهابية المزروعة داخل بلادهم أو من التزاعات الإقليمية، إلخ<sup>(٢)</sup>.

من ناحية أخرى، فقد فتحت هذه الهجمات الإرهابية الباب من جديد حول بعض القضايا الجدلية الشائكة التى تفجر الحوار الدولى حولها منذ ظهور النظام资料الى الجديد فى بداية التسعينيات، وأخطرها جيئاً قضية صراع الحضارات التى سبق لنا أن عرضناها وناقشتها، والتى ترى فى الإسلام والحضارة الإسلامية البؤرة الرئيسية للعنف والتطرف والإرهاب فى العالم، وأنه، أى الإسلام، أصبح يشكل خطراً ساحقاً ليس على الحضارة الغربية وحدها فحسب، وإنما على مستقبل الحضارة الإنسانية كلها. وقد استندت تلك الدعوى والمزاعم الغربية المتحاملة بشدة على العرب والمسلمين على الاتهامات التى جرى اطلاقها والترويج لها فور تنفيذ هجوم الحادى عشر من سبتمبر ضد تنظيم القاعدة الذى كانت تختضنه فى أراضيها حكومة طالبان الإسلامية المتطرفة فى أفغانستان، وقد أطلقت هذه الاتهامات دون أن توفر أية أدلة موثوق فيها على صحتها واتخاذها كأساس لمعاقبة المسؤولين عنها أو المتسببين فيها، وكل ما فعلته هو أنها فجرت موجة لا مثيل لها من الكراهية والتحامل على الحضارتين العربية والإسلامية والتى امتدت من الولايات المتحدة إلى كل المجتمعات الغربية دون استثناء.

---

(١) المرجع السابق، ص ٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٢.

## تداعيات ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على الصعيدين الأمريكي والعالمي

### أولاً: على الصعيد الأمريكي:

كانت نقطة البداية بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية بعد إفاقتها من الصدمة المروعة التي تسببت فيها هجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ هي الحرب التي شنتها ضد أفغانستان ضمن إطار واسع أطلقت عليه الحرب الدولية على الإرهاب، ونجحت في أن تحشد لهذا المهد تحالفاً دولياً وفر دعماً لحملتها العسكرية ضد أفغانستان والتي أمكنها إسقاط نظام طالبان وإقامة حكومة مؤقتة مكانه وقد تكونت أطراف التحالف الدولي الداعم لحرب الولايات المتحدة على الإرهاب من دول الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو والأمم المتحدة التي ساندت هذه الجهود الأمريكية بجموعة القرارات الدولية التي أصدرتها وكان أبرزها:

١- القرار رقم ١٣٦٨ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في ١٢ سبتمبر ٢٠٠١ الذي أكد على الحق الثابت للدول، فردياً وجماعياً، في الدفاع المشروع عن النفس.

وقد دعا القرار جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التعاون من أجل الوصول إلى منظمي ومرتكبي هجمات سبتمبر وتنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن في هذا الشأن.

٢- القرار رقم ١٣٧٣ الذي صدر في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١ ونص على:

(أ) أن على جميع الدول منع ووقف تمويل العمليات الإرهابية.

(ب) تجريم قيام رعاية هذه الدول عمداً بتوفير الأموال أو جمعها بأى وسيلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أراضيها لكي تستخدم في أعمال إرهابية أو في حالة معرفة أنها ستستخدم في أعمال إرهابية.

(ج) القيام بدون تأخير بتجميد الأموال وأى أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية أو يحاولون ارتكابها.

(د) يجب على الدول الامتناع عن تقديم أى شكل من أشكال الدعم الصربي أو

الضمىء إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأفعال الإرهابية ويشمل ذلك وضع حد لعملية تحجيم أعضاء الجماعات الإرهابية ومنع تزويد الإرهابيين بالسلاح.

(هـ) اتخاذ الخطوات الالزمة لمنع ارتكاب الأفعال الإرهابية ويشمل ذلك الإنذار المبكر للدول الأخرى عن طريق تبادل المعلومات وبخاصة ما يتعلق منها بأعمال أو تحركات الإرهابيين أو الشبكات الإرهابية.

(و) التعهد بتقديم أي شخص يشارك في تمويل أعمال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو ارتكابها أو دعمها إلى العدالة وإدراج الأفعال الإرهابية في القوانين والتشريعات المحلية بوصفها جرائم خطيرة.

٣- القرار رقم ١٣٧٧ الصادر عن مجلس الأمن في ١٢ نوفمبر ٢٠٠١ والذي أكد فيه المجلس من جديد إداته لكافة الأنشطة الإرهابية بصرف النظر عن أهدافها أو دوافعها، كما أكد على خطورة الإرهاب الدولي كتهديد للسلم والأمن الدوليين، وكتهديد للاستقرار العالمي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في جميع دول العالم. وأشار إلى أهمية الأخذ بالنهج الشامل والتنسيق والتعاون الدولي في مواجهة الإرهاب، وتوسيع نطاق التفاهم بين الحضارات ومعالجة الصراعات الإقليمية كمدخل للقضاء على مصادر الإرهاب الدولي.

ودعا القرار الدولي الأعضاء من جديد إلى الإسراع بالانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

كما دعا لجنة مواجهة الإرهاب التي أنشئت بموجب القرار رقم ١٣٧٣ إلى تحديد الآليات التي يمكن من خلالها توفير المساعدة للدول الأعضاء خاصة فيما يتعلق بتطوير القوانين والتشريعات الداخلية الخاصة بمعاقبة الأفعال الإرهابية.

أما عن تأثير هجمات ١١ سبتمبر على أوضاع الأمن الداخلي في الولايات المتحدة، فإنه كان تأثيراً هائلاً بكل المعايير.

وهنا يذكر البعض أنه على الرغم من أن الإدارة الأمريكية ركزت بقوة على شن حرب واسعة على الإرهاب على الساحة الدولية عقب تلك المجاہات وسعت إلى حشد التأييد الدولي لهذه الحرب، فإن الإجراءات الداخلية التي قامت بها الإدارة الأمريكية على صعيد تعزيز الأمن كانت شديدة العمق والكثافة بصورة ربما فاقت تلك التي قامت بها في الخارج<sup>(١)</sup>:

لقد سعت جهود تعزيز الأمن الداخلي في الولايات المتحدة إلى منع وقوع المزيد من المجاہات الإرهابية ومعالجة التغرات التي كشفت عنها تلك المجاہات بالإضافة إلى محاولة توفير إحساس أكبر بالأمن لدى المواطن الأمريكي. لقد كان الأساس الذي انطلقت منه إجراءات تعزيز الأمن الداخلي يتمثل في:

(أ) أن الولايات المتحدة لم تعد في مأمن من المجاہات الخارجية وعمليات الإرهاب واسعة النطاق وذلك بعد أن ظلت لسنوات طويلة مخضنة ضد أى اعتداءات خارجية على الأراضي الأمريكية.

(ب) العجز على الكشف المسبق عن العملية خلال كافة مراحل التخطيط والإعداد على الرغم من الإمكانيات الضخمة المتاحة لأجهزة الأمن والمخابرات الأمريكية.

(ج) ضعف قدرة أجهزة الأمن الأمريكية على التصدي السريع للعمليات الإرهابية فور وقوعها مما ترتب عليه أن أصبحت مسألة الأمن الداخلي الشاغل الشاغل ليس بالنسبة للإدارة الأمريكية فحسب وإنما بالنسبة للمجتمع الأمريكي كله ولأول مرة في تاريخه<sup>(٢)</sup>.

من هنا، شرعت الإدارة الأمريكية في تعزيز قوانين مكافحة الإرهاب بأن سنت حزمة من القوانين الجديدة الخاصة بالأمن ومكافحة الإرهاب.

ويشير البعض إلى أن صدور هذه القوانين أوقع المجتمع الأمريكي في حالة من الموس الأمني مما كان له تأثيره الخطير على طبيعة المجتمع الأمريكي كمجتمع ديمقراطي

(١) التقرير الاستراتيجي العربي، مؤسسة الأهرام، ٢٠٠٠، ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق.

مفتوح وذلك على الرغم من تحذيرات منظمات حقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة وخارجها من أن تعزيز الأمن الداخلي ومكافحة الإرهاب يجب لا يكونا مبررا لانتهاك حقوق المشتبه بهم وشددت على ضرورة أن يتم ذلك بطرق تتفق مع القيم الأمريكية ودون السماح للإرهابيين أن يغيروا افتتاح المجتمع الأمريكي واحترام الحكومة الأمريكية للحربيات المدنية. لكن وبالرغم من كل تلك التحذيرات، فإن أسلوب الإدارة الأمريكية في التعامل مع تداعيات ١١ سبتمبر على الصعيد الداخلي في الولايات المتحدة انطوت على قدر كبير من المساس بمبادئ حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: على الصعيد العالمي:

كانت أهم التداعيات السياسية لهجمات ١١ سبتمبر كما سبق وأشارنا، هي دعوة الإدارة الأمريكية إلى إقامة تحالف دولي لمواجهة الإرهاب بحيث يشمل التحالف معظم دول العالم وفي المقدمة منها دول تحالف الناتو ودول الشرق الأوسط.

وقد أرادت الولايات المتحدة أن يأخذ التحالف الدولي الجديد ضد الإرهاب شكلًا مختلفاً عن التحالف الدولي الذي أمكنها أن تقيمه ضد العراق في حرب الخليج الثانية، ومن ذلك أنها لم تكن لتكتفي بالحصول على بعض التهديدات التضامنية من الدول التي ستضمن إلى التحالف الدولي المقترن وإنما كانت تتوقع مشاركة غير محددة وغير مشروطة من قبل تلك الدول، وإلا فإنها كانت تتحفظ لنفسها بحرية الحركة والتصرف في مواجهة هذا الخطير على أي نحو تقرره<sup>(٢)</sup>.

وبصورة أساسية فإن الولايات المتحدة كانت تريد من كل هذه الدول المتحالفة معها تعاوناً كاملاً في مجال تبادل المعلومات والاستخبارات وفتح مجالها الجوى لتنفيذ عمليات عسكرية تقوم بها وحدها أو في إطار حلف الناتو بالإضافة لمجموعة واسعة من الإجراءات التي كان على حكومات تلك الدول تنفيذها ضد المنظمات التي تقيم في أراضيها وتحرم حوالها شبهة الضلوع في الإرهاب. ولقد أثارت تلك المطالبات التساؤل

---

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحدث والتداعيات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ١٠٢.

حول ما إذا كان التحالف الدولي الذي تريد الولايات المتحدة إقامته في حربها على الإرهاب: عسكرياً أم سياسياً؟ وهل للأمم المتحدة دور فيه، ثم ما هو الأساس القانوني الذي سيمت التحرك في إطاره؟ وما هو مفهوم الإرهاب الذي على أساسه سوف تجري محاربته<sup>(١)</sup>؟

كان الرأى السائد داخل الأمم المتحدة هو أنه إذا كان التحالف الدولي موجهاً ضد أفغانستان فإن الأمر سوف يكون سهلاً نسبياً بالنظر إلى استعداد كثير من الدول للمشاركة فيه، أما إذا كان الاقتراح الأمريكي يعني الحصول على دعم فوري وغير مشروط لكل جهة أخرى تفتحها الولايات المتحدة تحت مظلة حربها الدولية على الإرهاب ، فعندئذ يصبح الأمر أكثر صعوبة وتعقيداً.

لقد جاء موقف الدول العربية من اقتراح التحالف الدولي متحفظاً وذلك لاعتقادها أن الحرب التي سيشنها التحالف الدولي قد تمت لتشتمل منظمات تعتبر في رأيها حركات مقاومة مشروعة لاحتلال إسرائيل للأراضي العربية التي استولت عليها في حرب يونيو ١٩٦٧.

أما الموقف المصري فكان واضحاً حيث دعا لعقد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، وكان من رأيه أن الدعوة لتحالف دولي سوف تقسم العالم ما بين مؤيد ومعارض مما سيحول دون تحقيق التصدي الجماعي للإرهاب ويزيد الأمور تعقيداً وكانت المحجج التي تذرعت بها مصر في دعوتها تدور حول الآتي:

١- أن الأمم المتحدة لا تزال دون غيرها من المحافل الدولية الإقليمية هي المؤهلة والقادرة على التعامل مع الظاهرة الإرهابية للاقتفاق على مبادئ وسبل مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة، وبشروط توافق عليها كل الدول كبيرة وصغيرة ودون انحياز أو ازدواجية معايير خاصة وأن الأمر يتعلق بحفظ السلام والأمن الدوليين وباعتبار أن الإرهاب جريمة دولية موجهة ضد جميع المجتمعات وضد مختلف الحضارات والثقافات والأديان<sup>(٢)</sup>.

(١) المرجع السابق.

(٢) د. أحد يوسف القرعاوي، دعوة مصر لعقد مؤتمر دولي للإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ٩٥.

- ٢- أن الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة تعد التزاماً بقواعد الشرعية الدولي الممثلة في الأمم المتحدة، ومن ثم فإن أي جهد دولي يجب أن ينبع من مجلس الأمن باعتباره صاحب الاختصاص الأصيل والمسؤولية الرئيسية عن حفظ السلام والأمن في العالم، حتى إذا تعذر عليه النهوض بهذا الدور، يتم اللجوء إلى الجمعية العامة التي يجب أن تتعامل مع هذه الأخطار والتهديدات للسلام والأمن الدوليين بما يخدم المصلحة المشتركة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة<sup>(١)</sup>.
- ٣- أن عقد قمة دولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة سوف يساعد كثيراً في التوصل إلى إطار موضوعي ومتزن يستهدف تقوين تعامل المجتمع الدولي بصورة جماعية ومنظمة مع الإرهاب بجميع صوره وأشكاله وبمختلف أبعاده ووضع الضوابط الالزمة لمواجهةه وردعه.

ويتجاز كأن تصور مصر عندما تقدمت باقتراحها هو أن مؤتمراً دولياً واسعاً لمكافحة الإرهاب سوف تصدر عنه قرارات حاسمة تشكل في جموعها اتفاقاً ملزماً للعالم، والأكثر أنه سيسعى إلى إيجاد آلية عملية وفعالة لتنفيذ تلك القرارات الملزمة وبها يساعد على محاصرة هذه الظاهرة العالمية الخطيرة، وهذا أكدت مصر أنها لن تدخل في أية تحالفات وأن مواجهة الإرهاب تكون من خلال المؤتمر الدولي، وإن المفهوم من التحرّكات الدوليّة الحالية هو خواولة توفير مناخ من التضامن العالمي لمواجهة الإرهاب وليس إقامة تحالف بالمعنى القانوني<sup>(٢)</sup>.

لقد أثارت فكرة التحالف الدولي والمؤتمرات الدولي لمكافحة الإرهاب اجتهادات الخبراء السياسيين والقانونيين في المنطقة العربية حول ما يحمله جوهر كل من هاتين الفكرتين من مغزى وأبعاد، فالتحالف الدولي كان يحمل معه خطر التسبب في انقسام العالم وحدوث مواجهات عسكرية بين دول أو ثقافات وحضارات وستقتصر صلاحيته على مواجهة واحدة واقعة في ظل شرعية دولية ناقصة من بعض الدول، ولا يحقق سوى معالجة وقائية فاضلة على واقعة بعينها ولا يضمن تكرارها إزاء واقعة أخرى.

(١) المرجع السابق.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحديث والداعيات، مرجع سابق، ص ١٠٣.

أما المؤثر الدولي فستكون لقراراته مصداقية دولية واسعة في إطار شامل من الشرعية التي تحمل المسؤولية عنها جميع الدول بلا استثناء، وبها يوفر معالجة دائمة وشاملة للعمليات الإرهابية في كل زمان ومكان<sup>(١)</sup>.

### ملاحظات أخرى:

نخلص من هذا كله إلى القول بأنه ومن واقع هذا التطور الخطير الذي مرت به ظاهرة الإرهاب الدولي في الآونة الأخيرة، وما نتج عنها من ردود أفعال عالمية على كل المستويات الرسمية وغير الرسمية، فقد أصبحنا أمام مجموعة هامة للغاية من الحقائق التي نوجزها في الآتي:

- ١ - أن قيادة الولايات المتحدة للحلف الدولي المناهض للإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١، واتجاهها بإصرار إلى تعبئة كل الطاقات والموارد الدولية في جهد عالي شامل للقضاء على هذه الظاهرة الإرهابية أكد بها لا يدع مجالاً للشك هيمنتها الكاملة على النظام الدولي بل ووفرة لها مقدرة على الضغط والفعل المؤثر في الحياة السياسية الدولية لم تتمتع بها قط من قبل حتى أنه لم تعد هناك دولة في العالم تجرؤ على التصدي لهذه الميئنة الأمريكية خشية ما قد يحيق بها من خسائر وأضرار. لقد وصلت الولايات المتحدة بهيمنتها على النظام الدولي إلى نقطة الذروة تقريراً.
- ٢ - أن ما حادث في الحادي عشر من سبتمبر ووفر الذريعة التي أصبحت تستخدمها بعض الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة للتدخل عسكرياً للإطاحة ببعض الأنظمة الحاكمة بدعوى أنها تناصر الإرهاب الدولي وتدعمه، حدث هذا بالنسبة لنظام حكم طالبان في أفغانستان ثم بالنسبة لنظام حكم صدام حسين في العراق حيث تمكنت الولايات المتحدة بمساعدة حليفتها بريطانيا من إسقاطه بالقوة المسلحة في أبريل ٢٠٠٣ وأحتلال العراق وإهدر سيادته واستقلاله ووضعه تحت الوصاية الأمريكية الكاملة. لقد حدث هذا كله بقرارات منفردة خارج إطار الشرعية الدولية وبدون موافقة مجلس الأمن، تحت ذريعة امتلاك العراق لأسلحة دمار شامل محظورة، وعلاقاته مع تنظيم القاعدة الإرهابي، وهي ادعاءات ومزاعم لم يتتوفر أي دليل على صحتها حتى الآن.

(١) المرجع السابق.

٣- أنه على الرغم من إدانة العالم كله لهذه الجريمة الإرهابية الأخيرة وتنديده بأهدافها وبدوافع مرتكيها فإنه لا يزال هناك خلاف أساسى بين الولايات المتحدة وبين عدد كبير من الدول حول ما يعنيه مفهوم الإرهاب الدولى تحديداً. ويتمثل هذا الخلاف حول المفاهيم بشأن ما يحدث حالياً في الشرق الأوسط، وقد أشرنا إلى هذا من قبل، حيث تعتبر الولايات المتحدة النضال الفلسطينى المشروع ضد الاحتلال إرهاباً وتدينه وتندد به، هذا بينما تنظر إلى ممارسات الاحتلال الإسرائيلي القمعية واللامانسانية والتي تجرمها كل القوانين والأعراف والمواثيق الدولية على أنها دفاع شرعى عن النفس رغم ما في هذا من مغالطات وخلط وقلب للحقائق. وعلى ذلك فإنه ما لم تتفق هذه التفسيرات كلها على مفهوم واحد مقبول للإرهاب، فإن الجهد الدولي المبذول في مكافحة هذه الظاهرة سوف يبقى دون المستوى الذي يجب أن يكون عليه.

**الفصل الثالث عشر**

**المعلوماتية وثورة الاتصالات في  
العلاقات الدولية المعاصرة**



لا يكتمل الحديث عن السيارات الجديدة التي تحيط بتطور العلاقات الدولية المعاصرة بغير الإشارة إلى المعلوماتية وثورة الاتصالات التي أصبحت سمة مميزة لعصرنا الذي بات معروفاً بعصر المعلومات. وهذه الثورة المعلوماتية والاتصالية أبعادها التي تجاوزت كل حدود التوقع نظراً لما أحدها من تحولات عميقة الجذور في شتى مناحي الحياة السياسية الدولية الراهنة، ويصور لنا أحد الأساتذة المتخصصين دلالة هذا التحول الثوري بقوله: «أن التعرف على ثورة المعلومات والاتصالات كموضوع لا كوسيلة ولا غاية أمر يفرض نفسه على كل باحث جاد عن فهم طبيعة العصر الجديد الذي يتشكل وتشكل معه الأمم ومجتمعات، وتترىض فيه الأمم ومجتمعات أخرى، وبين هذه الأمم التي تتشكل وتلك التي تنقرض تقدم الأمم قائمة نحو مقدمة الصورة، وتنسحب الأمم غيرها إلى الخلف بعيد الذي يكاد لا يشعر بوجوده أحد»<sup>(١)</sup>. ولا يقف الأمر به عند هذا الحد في تصويره البليغ لما يجري في العالم اليوم نتيجة هذه الثورة المعلوماتية والاتصالية غير المسبوقة في تاريخ التطور الحضاري والإنساني، وإنما يذهب خطوة أبعد عندما يقول أنه خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين، تسببت هذه التغيرات في «تفتت العالم إلى كسر متاثرة حتى أن أوضح المفاهيم الجيوسياسية، مثل مفاهيم الدولة والسلطة والحدود السياسية، لم تعد لها نفس المعانى التي كانت لها قبل انفجار ثورة المعلومات والاتصالات، بل أن الصراعات التى تحدث على الساحة الدولية لم يعد أبطالها هم أبطال الصراعات التي كانت تحدث عبر التاريخ»<sup>(٢)</sup>.

ويحدد هؤلاء الأبطال الجدد في التجمعات الإقليمية للدول كتجمع النافتا وتحجيم الآسيان، وتحالفات الأعماى الخاصة العابرة للقوميات، والمنظمات غير الحكومية التي تعمل على نطاق عالمي، ويشير إلى أن هؤلاء الأبطال أو الفاعلين المهمين الجدد الذين أفرزتهم ثورة المعلومات والاتصالات خارج صناديق الانتخاب، إنما يشكلون تهديداً

(١) د. حازم أحد حسني، ثورة المعلومات والاتصالات، في موسوعة أحداث القرن العشرين، الجزء الأول، النظام الدولي، (الناشر دار المستقبل العربي، القاهرة، ٢٠٠٠، الطبعة الأولى)، ص ٢٢٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٤١.

خطيراً للديمقراطية ذاتها، ومن ثم يقودون العالم كله إلى مصير مجهول والى فوضى جيوسياسية كاملة<sup>(١)</sup>. وهذا المنظور التشاروئي حول ما يمكن أن يكون عليه مستقبل العالم إذا ما استمرت التداعيات السالبة لثورة المعلومات والاتصالات تراكم وتتفاقم لتضع الإنسانية أمام خيارات صعبة ومعقدة، لا يمكن أن يكون صحيحاً على إطلاقه، إذ يقابل هذه النظرة التشاروئية القاعدة المنظور العكسي المشبع بروح التفاؤل والأمل حول ما يمكن لهذه الثورة أن تحدثه من تغير نحو الأفضل في حياة كافة المجتمعات الإنسانية المعاصرة. تجلّى ذلك في الإعلان الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات عن بعد الذي عقد في بوبينس أيرس عاصمة الأرجنتين في مارس عام ١٩٩٤، الذي أكد على أهمية إقامة بنية تحتية عالمية للمعلومات مما سيكون له تأثيره الإيجابي في مجال تعزيز النمو الاقتصادي ودعم الاستقرار السياسي وتوسيع رقعة الممارسات الديمقراطية في العالم<sup>(٢)</sup>. وعلى أية حال فإنه لا يصح النظر إلى نتائج هذه الثورة غير المسبوقة في تاريخ العالم على أنها خير كله أو شر كله، وإنما هي في حقيقتها تجمع بين هذا وذاك، وقد عبر عن هذا المعنى أستاذ آخر عندما قال: «كانت الثورة المعلوماتية وراء ظهور مفاهيم وقضايا حديثة بالغة الأثر في حياة الإنسان والأمم ومثيرة للانتباه والجدل، مثل ذلك العولمة والمحليّة، والتتحول إلى اقتصاد الخدمات والسوق العالمية الواحدة، وإذا كانت هذه الظاهرة بعض السلبيات، فإن لها من ناحية أخرى بعض الإيجابيات على مستوى الفرد والمجتمع وذلك نتيجة سهولة وسرعة انتقال المعلومات والخدمات والبضائع عبر بنية تحتية لطريق معلومات فائق السرعة بين الأفراد والمجتمعات والدول، والمرتبطة فيها بينها بالشبكات والاتصالات السريعة والإدوات العالية التقنية»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) المرجع السابق، ص ٢٤٢.

(٢) المرجع السابق ..

(٣) د. أبو بكر سلطان أحد، التحول إلى مجتمع معلوماتي: نظرية عامة، سلسلة دراسات استراتيجية، رقم ٧٧، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠٠٢، ص ٧ - ٨.

### طبيعة ثورة المعلومات والاتصالات بابعادها العالمية الراهنة :

يشير بعض الخبراء إلى أن العالم يعيش الآن مرحلة جديدة من التطور التكنولوجي امتدت فيها نتائج وخلاصات ثلاث ثورات هي:

(أ) ثورة المعلومات أو ذلك الانفجار المعرف الضخم المتمثل في ذلك الكم الهائل من المعرفة في صورة تخصصات ولغات عديدة والذي أمكن السيطرة عليه والاستفادة منه بواسطة تكنولوجيا المعلومات.

(ب) ثورة وسائل الاتصال المتمثلة في تكنولوجيا الاتصال الحديثة التي بدأت بالاتصالات السلكية واللاسلكية مروراً بالتلفزيون وانتهاء الآن بالأقمار الصناعية والألياف البصرية .

(ج) ثورة الحاسوبات الإلكترونية التي توغلت في كل مناحي الحياة وامتدت بكل وسائل الاتصال واندمجت معها<sup>(١)</sup>.

وتمثل شبكة الإنترنت الأمريكية العالمية جوهر ذلك الامتداد حيث يتم تخزين المعلومات التي ترد من أكثر من عشرين ألف شبكة معلومات بشكل منظم ومتسلق يسهل عملية استرجاعها بواسطة أي مستخدم وذلك من خلال الحاسوبات الإلكترونية، ثم تقوم بعد ذلك تقنيات الاتصال المتطورة من أقمار صناعية وخلافه بتوصيلها إلى ملايين المشتركين في جميع أنحاء العالم، ويضيف هؤلاء الخبراء: «أن ثورة تكنولوجيا الاتصال قد سارت على التوازي مع ثورة تكنولوجيا المعلومات التي جاءت نتيجة لتفجر المعلومات وتضاعف الإنتاج الفكري في مختلف المجالات، وظهور الحاجة إلى تحقيق أفضل سيطرة ممكنة على فيض المعلومات المتداقة وإتاحته للباحثين والمهتمين ومتخذى القرارات في أسرع وقت وبأقل جهد، عن طريق إستخدامات وأساليب جديدة في تنظيم المعلومات تعتمد بالدرجة الأولى على الكمبيوتر واستخدام التكنولوجيا الاتصالية لساندة مؤسسات المعلومات ودفع خدماتها لتصل عبر القارات، وهي ظاهرة غير مسبوقة في تطورها،

(١) د. محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية لـ تكنولوجيا الاتصال، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٣، يناير ١٩٩٦، ص ١٠٢.

في زيادة المعلومات تدفع إلى المزيد من تطور تكنولوجيا المعلومات وتطوير تكنولوجيا المعلومات يقود إلى توالت المعلومات، وهكذا<sup>(١)</sup>. وبناء على ذلك، فإنه لم يعد من الممكن الفصل بين تكنولوجيا المعلومات وتكنولوجيا الاتصال، فقد جمع بينهم النظام الرقمي (Digital) الذي تطورت إليه نظم الاتصال وينتسب شبكات الاتصال مع شبكات المعلومات.

لقد أوضح تحليل التطورات الراهنة في تكنولوجيا الاتصال منذ بداية السبعينيات أن العالم يمر بمرحلة تكنولوجية اتصالية جديدة تسمى باسمة أساسية هي المزج بين أكثر من تكنولوجيا اتصالية تمتلك أكثر من وسيلة لتحقيق هدفها النهائي وهو توصيل الرسالة الاتصالية إلى الجمهور المستهدف، وهذا يطلق على هذه المرحلة مرحلة تكنولوجيا الاتصال متعدد الوسائط (Multi-media) أو التكنولوجيا الاتصالية التفاعلية (Interactive) أو مرحلة التكنولوجيا المهيمنة (Hyper-media) وترتكز هذه المرحلة في تطورها على الحاسوبات الإلكترونية في جيلها الأخير المتضمن أنظمة الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) إضافة إلى الألياف الضوئية (Optical Fibers) وأشعة الليزر والأقمار الصناعية (Satellites)<sup>(٢)</sup>.

أما بالنسبة للاتساع الدولي الهائل الذي طرأ على الأنشطة المعلوماتية، فإن هنالك من يحاول اعتباره نتاج التفاعل الذي يتم بين عمليتين ترتبطان بعضهما بصورة وثيقة للغاية، وهما عملية التخطي التجاري للحدود القومية وعملية التخطي المعلوماتي عبر حدود الدول. وتجدر العملية الأولى أساسها ومحورها في أنشطة الشركات متعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات، بينما تتضمن العملية الأخيرة التحولات الجذرية التي طرأت على وسائل تخزين ومعالجة واسترجاع المعلومات والنمو السريع في تكنولوجيات الاتصال باستخدام الميكروروف والألياف البصرية والأقمار الصناعية، ويثير هذا التداخل والامتزاج بين ظاهرتي التخطي التجاري والمعلوماتي للحدود القومية العديد من التساؤلات الهامة حول عدد من القضايا الدولية الأساسية مثل: قضية السيطرة الثقافية،

---

(١) المرجع السابق، ص ١٠٢ - ١٠٣.

(٢) المرجع السابق.

والقضية المتعلقة بنفذ المعلومات السياسية والاقتصادية عبر الحدود، قضية وجود نظام اعلامي دولي أو عالمي جديد، والقضية الخاصة بكيفية تنظيم عملية تدفق البيانات عبر حدود الدول وطرق التحكم فيها أو الرقابة عليها، إلخ، وهذه القضية بعدها العالمي الذي ينعكس على معظم دول العالم، وهو أمر يبدو أكثر حساسية وتأثيراً بالنسبة لمعظم دول العالم الثالث<sup>(١)</sup>.

ومن هنا يمكن القول بأن أبرز تأثير لهذه الثورة المعلوماتية والاتصالية هو الكونية أو العولمة (Globalization)، فالبيئة الأساسية الجديدة لوسائل الاتصال هي بيئه عالمية هائلة الاتساع وذلك حتى تستطيع المعلومة أن تتساب في المسارات المعقّدة التي يتقدّق عليها رأس المال إلكترونياً عبر الحدود الدوليّة جيّدة وذهاباً من أقصى مكان في الأرض إلى أدنى في أجزاء على الألف من الثانية، هذا إلى جانب تبعها مسار الأحداث الدوليّة في أي مكان من العالم. ومن جهة أخرى فإن الأخبار كأحدث محتويات وسائل الاتصال قد استفادت بشكل كبير من التطورات الحاسوبية في تكنولوجيا الاتصال مما أدى إلى زيادة فاعلية أداء وسائل الاتصال لها مهامها الإخبارية على الهواء وبصورة شبه فورية سواء من داخل الدولة المنية أو خارجها، وتقدم شبكة CNN الأمريكية مثلاً حياً على ذلك<sup>(٢)</sup>.

لقد أصبحت وسائل الاتصال الجماهيرية تسم بالطابع الدولي أو العالمي، حيث أحدثت الثورة المعاصرة في تكنولوجيا الاتصال طفرة هائلة في ظاهرة الإعلام الدولي ، حتى أن التعرض لوسائل الاتصال الدولي أصبح جزءاً من نسيج الحياة اليومية للمواطن في أي مكان من العالم، ولنا أن نتصور ما يمكن أن يحدثه هذا التعرض (Exposure) من تأثيرات تصل بإدراكه وقيمه وتوجهاته، وهو ما ينعكس وبالتالي على اتجاهات الرأي العام وعلى صانعي القرارات بحكم ما يتعرضون له من ضغوط. ونتيجة لذلك الانفجار الضخم للمعلومات وثورة الاتصالات على المستوى العالمي، فقد أصبح من الصعبه بمكان التفرقة بين ما هو إعلام وطني وما هو إعلام دولي، فالإعلام الوطني الذي يتوجه مجتمع ما لوطنه أصبح له بشكل مقصود أو غير مقصود بعداً دولياً حيث تشاهد هذه

(١) المرجع السابق، ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٧.

البرامج عبر الأقمار الصناعية في أنحاء متفرقة من العالم وبذلك تكون قد اكتسبت بعدها دولياً لم تسعى إليه أصلاً<sup>(١)</sup>.

### التأثيرات السياسية الراهنة لـ تكنولوجيا الاتصالات:

تتعدد التأثيرات السياسية الراهنة لـ تكنولوجيا الاتصالات على النحو التالي:

#### أولاً: التأثيرات على مجريات العلاقات الدولية:

يعتقد المحللون أن العامل التكنولوجي أضحم بيارس تأثيراً هائلاً على كافة الأبعاد السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية للعلاقات الدولية المعاصرة حيث ساعد التقدم العلمي والتكنولوجي على تدعيم الاتصال الدولي في شتى المجالات.

ففي مجال التعاون والسلام، يذكر المتفائلون من الخبراء والمحللين أن عصر ثورة المعلومات قد ساهم في تعزيز فرص التعاون والسلم الدوليين على نحو لم يسبق له مثيل، وهم يؤسسون اعتقادهم هذا على فرضية مؤداها أن الكثير من الأسباب التي تؤدي إلى نشوب الحروب في المجتمع الدولي، تنبع من عدم توافر معلومات صحيحة عن مواقف وظروف ونوايا الدول الأطراف في تلك الحروب والمواجهات، وبالتالي فإنه عندما تتحمّل تلك الدول والمجتمعات فرصة عبور حاجز الجهل المتبادل من خلال اعتماد مبدأ التدفق الحر للمعلومات، فإن السلم الدولي سوف يتعزز ويستتب لا محالة<sup>(٢)</sup>. وعادة ما تقرن هذه المدرسة من مدارس الفكر والتحليل التدفق الحر للمعلومات بالتبادل الحر للسلع، والتجارة الدولية الحرة، والتعامل مع هذه الظواهر كلها من منطلق ليبرالي.

بيد أن أهم ما يعبّر عن هذا التوجه في الربط بين المعلوماتية وتزايد فرص السلم والتعاون الدوليين، هو أنه لا يغير اهتماماً للمسألة المتعلقة بنوعية المعلومات التي يوفرها هذا التدفق الحر، فالتقدير الحاصل في الثقافة المعلوماتية/ الاتصالية هو تقدم في الوسائل

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨.

(٢) عمرو الجويلي، العلاقات الدولية في عصر المعلومات: مقدمة نظرية، مجلة السياسة الدولية، العدد ٤٦٠، يناير ١٩٩٦، ص ٩١.

(Media) في المقام الأول دون أن يعني ذلك بالضرورة تحسناً في نوعية المعلومات المنقولة عبر كل هذه القنوات والشبكات الدولية، فالتركيز هنا هو على كم هذه المعلومات وغراحتها وليس على شفافيتها أو موضوعيتها ونوعيتها، إلخ. وقد تكون المعلومات المنقولة عبر هذه الوسائل الإلكترونية المتعددة متدايرة النوعية، أو مضللة، أو مشوشة، أو معرفة، أو متناقضة، أو غير مفهومة، كما قد لا تكون على صلة بالموضوع قيد الاهتمام (Irrelevat)، أيضاً فإن التعامل معها قد لا يتم في التوقيت الصحيح أو بالطريقة المناسبة. وقد لا تحوى كافة التفاصيل التي يتطلب الموقف التيقن منها أو التعرف عليها أو الربط بينها، إلخ، ومن هنا، فإن التدفق الحر والهائل للمعلومات غير المدققة أو غير المحققة لا يضمن بذاته تعاوناً إيجابياً وسلماً دولياً مستقراً على نحو ما يذهب إليه هؤلاء المحللون المتفائلون<sup>(١)</sup>.

من جانب آخر، فقد ساعات التكنولوجيا الاتصالية والمعلوماتية على إيجاد نوع جديد من الدبلوماسية الدولية يصفها بعض المحللين بـدبلوماسية الأقمار الصناعية (Satellite Diplomacy) أو بـلديمية الإعلام الإلكتروني، وهي يعنون بذلك أن الوسيلة الرئيسية التي لعبت دوراً مهماً في تحقيق نتيجة معينة على مستوى العلاقة بين دولتين، أو ساهمت في التمهيد لها، أو هيأت الرأي العام لقبوها، كانت وسائل الإعلام الإلكتروني خاصية التليفزيون الذي تخطى حاجز المسافات باستخدام الأقمار الصناعية<sup>(٢)</sup>، وهو يشيرون إلى أن التقى التكنولوجي قد ساعد على إضعاف دور الدبلوماسية التقليدية وقلل إلى حد ما من أهميةبعثات الدبلوماسية التي كانت تقوم في الماضي بالجهد الرئيسي والمؤثر في الاتصالات التي تم بين الدول والحكومات.

لقد أدى التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال الدولي إلى دعم دبلوماسية القمة (Summit Diplomacy) من خلال التغطية الدرامية المباشرة لخدمات الحدث الدولي ووقائعه الجارية، ثم التركيز على توضيح أثاره وردود الفعل الناتجة عنه وذلك من أجل خلق رأي عام موات له على كل الأصعدة المحلية والدولية، كذلك فقد شهدت السنوات

---

(١) المرجع السابق، ص ٩٢.

(٢) د. محمود علم الدين، ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية، مرجع سابق، ص ١٠٩.

الأخيرة نمواً مثيراً في التغطية الحية لأنباء الأزمات وغيرها من الأحداث والواقع الحادمة في العالم.

على أن قوة وسائل الإعلام المدعمة بتقدم تقني هائل ومستمر إذا كانت تعتبر وسيلة فعالة جديدة من وسائل الدبلوماسية، إلا أنها قد تكون في الوقت نفسه قوة مثيرة للتمزق يصعب التنبؤ بها، حيث تثير فوريتها وقابليتها العالية لانتشار تحديات كبرى للزعماء السياسيين الذين يتحملون النصيب الأوفر في تشكيل مجرى السياسات الخارجية للدول لهم<sup>(١)</sup>. ولذلك فإن هناك من المحللين من يعتقد أن قدرات وسائل الإعلام العصرية على أن تكون فورية ومثيرة ومتشرقة قد تكون سبباً منهاً من أسباب عدم الاستقرار في إدارة الشئون الخارجية للدول وذلك عندما تحدث قلقاً شديداً لدى واضعي السياسات لتخوفهم من أن يفقدوا سيطرتهم على الموقف الدولي التي يكونون أطرافاً فاعلين فيها وحيث يجدون أنفسهم وقد حرموا من الوقت الذي يتيح لهم فرصة التفكير والمقابلة بين الخيارات التي تطرحها تلك المواقف وتحدد من قدراتهم على تشكيل فهم الرأي العام في دولهم لما تنوى تلك الحكومات الإقدام عليه من سياسات وخيارات خارجية محددة، وهكذا<sup>(٢)</sup>.

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن هناك من المحللين من يعتقدون أنه قد نتج عن الثورة الإعلامية الراهنة تعدد الألسنة المتحدثة باسم الدولة وذلك فيها يمكن أن يسمى بالدبلوماسية العامة أو الإعلامية (Public Diplomacy)، وهو الأمر الذي يضعف بدوره من فاعلية الأداة الدبلوماسية التي كانت تعد فيما مضى القناة الوحيدة للتعبير عن موقف الدولة للدول الخارجية<sup>(٣)</sup>. ولهذا فإنه لم يكن غريباً أن تجد من المحللين من يذرون من نتائج الثورة المعلوماتية/ الاتصالية التي تؤثر سلباً على الثقافة التقليدية للدبلوماسية، وهو ما يحمل في طياته خطراً على السلم الدولي وذلك لسببين جوهريين:

(أ) اتجاه رؤساء الدول للتعامل مع بعضهم البعض كمصادر للمعلومات وليس ك موضوعات للاتصال.

(١) المرجع السابق، ص ١٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ١١٠.

(٣) عمرو الجويلي، العلاقات الدولية في عصر المعلومات، مرجع سابق، ص ٩٦.

(ب) أن التدفق الهائل للمعلومات يؤدى وعلى نحو متزايد إلى تحديد اللغة الدبلوماسية<sup>(١)</sup>.

ييد أن هنالك من المحللين الآخرين من لا يقررون هذا الرأى القائل بأن الدبلوماسية الدولية قد أصبحت بسبب الثورة المعلوماتية/ الاتصالية في خطر، وأن هذا الخطر ينذر بافلاج العواقب. وهم يبنون معارضتهم لهذا التوجه السليبي على أساس أن ما تبثه وسائل الإعلام الدولية من مواد لا يمكن بذاته أن يكون العامل الذي يؤثر أو يحرك أجهزة صنع السياسة الخارجية للدول، فالمسئولون عن وضع تلك السياسات يكونوا محكومين عادة باعتبارات محددة تحدد أسلوب تعاملهم مع الواقع التي يتم اتخاذ هذه السياسات الخارجية في مواجهتها، ولذلك فإنهم يبذلون من مغبة المبالغة في تصوير تأثير الإعلام الغوري على صناعة السياسة الخارجية، وإن كان ذلك لا يمنع من الاعتراف بأهمية السياق الذي تشارك في صنعه وسائل الإعلام<sup>(٢)</sup>.

وبعيداً عن هذا وذلك، فإن هناك من يرون أن المدخل الأسلام لدراسة أثر الثورة المعلوماتية/ الاتصالية على وزارات الخارجية، يكون بمحاولة التعرف على طبيعة مهامها ومسئولياتها، والسبب في ذلك هو أن بنية الجهاز الدبلوماسي تؤهله لكي يكون من أكثر المؤسسات المرشحة للتاثير بالمعلوماتية، فاهليكل التنظيمي لهذا الجهاز مبني على وجود بعثات عديدة في شتى أنحاء العالم وتحتاج إلى الاتصال الدائم فيما بينها، ولهذا فإن أي تقدم في مجال تكنولوجيا الاتصالات لابد وأن يكون له تأثير الإيجابي المباشر على سرعة وكفاءة العمل في هذه المؤسسة الدبلوماسية. ثم أنه إذا كانت أحد أهم وظائف الدبلوماسية هي حماية المصلحة القومية للدولة وهي مصلحة مركبة تتكون من عدة مصالح سياسية واقتصادية وعسكرية وثقافية، لذا فإن هناك حاجة دائمة لتكونين صورة شاملة عن تلك المصلحة القومية، ومن هنا تأتي فائدة تكنولوجيا المعلومات كأدلة للربط والتقييم والمعالجة<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ٩٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٦.

(٣) المرجع السابق، ص ٩٧.

### الفصل الثالث عشر: المعلوماتية وثورة الاتصالات في العلاقات الدولية المعاصرة

ثمة بعد آخر يتصل بتأثير الثورة المعلوماتية والاتصالية على العلاقات الدولية، ألا وهو البعد الخاص بوضع القانون الدولي في عصر تدفق المعلومات.

هنا يقول المحللون أن ثورة المعلومات أصبحت تتخطى على تحديات باللغة الأهمية بالنسبة للقانون الدولي وللسيادة الوطنية للدول، ويزيد من صعوبة الأمر أن المعلومات التي تتدفق عبر حدود الدول لتؤثر في كل مناحي الحياة فيها هي بطبيعتها غير ملموسة وغير مرئية، وفي غياب قانون معلوماتي – بخلاف قواعد القانون الدولي التقليدي – يحدد مسؤولية الدول عن انتهاكم أو الخروج على ما يتضمنه من نصوص وأحكام، فإن الكثير من الدول تجد نفسها واقعة في مأزق خطير خاصة عندما تصبح هدفًا للاختراق بكل أنواع المعلومات التي قد يمثل الكثير منها عبئًا على أوضاعها وظروفها في الوقت الذي تعجز فيه عن وقف تدفقها إليها.

وهنالك من يرى أن أي قانون دولي للاقاتصالات والمعلومات يجب أن يتضمن المبادئ الأساسية التالية:

- (أ) حظر استخدام وسائل الاتصال لأغراض الحرب والعدوان.
- (ب) حظر استخدام هذه الوسائل للتدخل في الشئون الداخلية للدول.
- (ج) معاقبة أي تسريب للمعلومات يكون مبنيًا على مفهوم التمييز العرقي أو الحض على الكراهية العنصرية بين الشعوب والأجناس المختلفة.
- (د) معاقبة التحرير المباشر على تدمير أي مجموعة دينية أو اثنية أو عنصرية أو قومية.
- (هـ) التأكيد على مبدأ تمنع الشعوب بحقوق متساوية وفي طليعتها حق تقرير المصير.
- (و) تشجيع التدفق الحر وغير المقيد للمعلومات<sup>(١)</sup>.

إذا كانت تلك المبادئ الأساسية لقانون دولي جديد للمعلومات يمكن أن تكون مقبولة لجميع الدول، فإن المشكلة تصبح في الكيفية التي يمكن أن تنفذ بها أحكام هذا

(١) المرجع السابق، ص .٩٣

القانون، ومدى إلزاميته، ثم وهذا هو الأهم ، تحديد الجهة الدولية التي سوف يعهد إليها بمراقبة تنفيذ هذه التعهادات الدولية للتحقق من التزام جميع الأطراف بها، على غرار ما حدث بالنسبة لقوانين حقوق الإنسان<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: زيادة الهيمنة الاتصالية للدول المتقدمة على الدول النامية :

من الآثار التي نجت عن تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، زيادة الفجوة التي تفصل بين الدول الصناعية من ناحية والدول النامية من ناحية أخرى، حيث توجد الآن دول تتمتع بوفرة هائلة في إنتاجها الإعلامي يقابلها دول أخرى تعاني من مجاعة شديدة في هذا الإنتاج<sup>(٢)</sup>. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى مزيد من الاختلال في التدفق الإعلامي حيث لا يتعرض انتقال المعلومات من الدول الغربية المتقدمة إلى الدول النامية في العالم الثالث إلى أية قيود معقلة لهذا التدفق، وإذا كان هذا الوضع غير المتكافئ يجد دفعاً عنه في الدول المتقدمة على أساس أنه يحقق مبدأ التدفق الحر للمعلومات إلا أن الأمر ليس كذلك بالنسبة للدول النامية التي تميل إلى النظر إليه على أنه يمثل نوعاً من الغزو الإعلامي الذي يعزز جوانب الغزو الأخرى في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية، وبمعنى آخر فإن مبدأ التدفق الحر للإعلام يعني من وجهة نظر الدول النامية الرضوخ للغزو الإعلامي دونها اعتبار الواقع هذا البلد أو ذاك، أو هذه القومية أو تلك، أو للحاجات الأساسية لشعوب العالم الثالث بغض النظر عن طبيعة مشكلاتها أو مستوى تطورها.

من هنا يرى الكثير من المحللين أن تكنولوجيا الاتصال الحديثة تشكل أحد المظاهر الرئيسية للهيمنة الاتصالية على المستوى الدولي، وتحقق هذه الهيمنة الاتصالية بصورة خاصة للدول ذات الإمكانيات التكنولوجية الاتصالية الأقوى والأوسع انتشاراً، وهو الأمر الذي لا تستطيع أن تجاريه في الدول الفقيرة اقتصادياً وإعلامياً<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ص ٩٣.

(٢) ثورة المعلومات ووسائل الاتصال: التأثيرات السياسية، مرجع سابق، ص ١١٢.

(٣) المرجع السابق، ص ١١٣.

### ثالثاً: حرب المعلومات:

في بداية التسعينيات أصدر العالمان الأميركيان ألفين وهابيدي توفرل Toffler كتاباً بعنوان: «الحرب وال الحرب المضادة War and Anti-War» الذي حظى باهتمام واسع من قبل المؤسسة العسكرية الأمريكية التي اعتمدت على فكرته الأساسية في بلورة مذهبها العسكري الجديد المبني على نظرية حرب المعلومات<sup>(١)</sup>.

وتقوم فكرة الحرب وال الحرب المضادة على أساس أن الحرب ما هي إلا انعكاس لنمط الإنتاج السائد في حقبة تاريخية معينة. وقد طرح الباحثان مفهومهما لتطور التاريخ عبر ثلاثة موجات حضارية اتسمت كل منها بسيطرة نمط تكنولوجى معين بدءاً بالمرحلة الأولى التي سادت حتى منتصف القرن الثامن عشر واعتمدت على الزراعة كمصدر أساسى للثروة، مروّزاً بالثورة الصناعية التي ارتکزت على الانتاج الشامل خلال القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، وانتهاءً بثورة المعلومات الحالية التي تقوم على تحليل وتبادل المعلومات واعتبارها مصدرًا رئيسيًا لإنتاج الثروة.

وقد واكب تطوير أسلوب الحرب هذه الموجات الثلاث نظرًا لاعتباره على تحويل مصادر الثروة إلى طاقة تدميرية، فحروب الموجه الأولى قامت على تحبيش الطاقة البشرية، بينما ارتکزت حروب الموجه الثانية على القوة التدميرية الهائلة للآلية الصناعية، أما حرب الموجه الثالثة، وتعتبر حرب الخليج الثانية أول تطبيق عملي لها فكانت بداية انتقال الصراع العسكري إلى ساحة المعلومات<sup>(٢)</sup>.

من هنا يدعى الباحثان توفرل إلى إعادة تعريف مفهوم الحرب في إطار التغيرات المتعلقة بالوجه الثالثة والتي تتجسد فيها يسمونه بالتحول من قوة العضلات إلى قوة العقل. وينبئ ذلك من اعتقادهما بأن البشرية تدخل الآن عصر النظرية الجيومعلوماتية حيث يكون محدودها الأساسي هو المدى المعرفى لدى كل طرف، وتحتل فيها الحروب

---

(1) Alvin and Heidi Toffler, War and Anti-War: Making Sense of Today's Global Chaos, (Little & Brown, New York, 1993).

(2) كريم حجاج، حرب المعلومات وتطور المذهب العسكري الأميركي، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٢، يناير ١٩٩٦، ص ١٤٣.

موقعًا محورياً، والتي سوف تمثل في نشوب حروب كثيرة بين دول صغيرة ودوليات كبيرة مختلفة، وفي المجال العسكري تقوم المعرفة وحيازة المعلومات على تحفيض حجم الدمار الذي يمكن أن يصيب أيًا من الأطراف المشاركة في هذه الحروب والمواجهات المسلحة حيث يمكن من خلال الكمبيوتر ميكنة معظم العمليات العسكرية الأمر الذي يقود إلى المزيد من الدقة في تحديد الأهداف، وبذلك يمكن عزل العدو عن طريق شل أجهزته المعلوماتية، وهكذا أصبحت المعلومات أو التمكن من المعرفة عاملاً رئيسياً من عوامل إدارة الحرب.

أما عن علاقة نظرية المعرفة بحروب المستقبل والتي ستكون حروباً معرفية بصورة أساسية فيعتقد ألفين وهابي توفر أن القيادة والتحكم سيكونان العاملين الرئيسيين المؤثرين في نجاح العمليات العسكرية، وهو يعتمدان أساساً على ارتفاع مستوى المعرفة لدى الأشخاص القائمين بتلك المهام. وهو يريان أن الحرب المعرفية هي التي يقوم فيها كل طرف بمحاولة التحكم في أفعال العدو من خلال التلاعب في تدفق المعلومات والأفكار إليه. أما بالنسبة لقنوات الحصول على المعلومات، فإنها تمثل في أربعة قنوات رئيسية هي: الإعلام، والمخابرات، ومراكز الأبحاث والتنمية، والثقافة.

وبالنسبة لأية مؤسسة عسكرية فإنه يقع عليها عبء القيام بأربعة مهام رئيسية فيما يتصل بتعاملها مع المعلومات وهي: حيازة، ومعالجة، وتوزيع، وحماية تلك المعلومات من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات المتقدمة، ولهذا فإن السياسات المحددة لتنمية واستخدام تلك المعلومات تصبح أحد أهم مكونات هذه الاستراتيجية المعرفية. ومن ثم، فإنه يجب على كل دولة أن تشرع في تصميم الاستراتيجيات المعرفية المناسبة لها وذلك من واقع أن الأنظمة المدنية والعسكرية تتلامس مع بعضها حول إمكانية الموارد التكنولوجية المتقدمة في الإرتقاء بمستوى أدائها.

وحول ما لحرب المعلومات من أهمية متزايدة في تحطيط الولايات المتحدة لاستراتيجيتها الكونية الجديدة، يذكر لنا الخبر الاستراتيجي الأمريكي لورنس فريدمان أنه يجري في الوقت الحاضر التعامل مع حرب المعلومات بصفتها شكلاً مميزاً من أشكال الصراع، وقد أضفت وزارة الدفاع الأمريكية (البيتاجون) الطابع الرسمي على هذا

التصور في عام ١٩٩٢ عندما أصدرت دليلاً ميدانياً للجيش الأمريكي خصصته بأكمله للعمليات المعلوماتية التي جاء فوق تعريفها لها بأنها عمليات عسكرية مستمرة داخل بيئة المعلومات العسكرية، وتسمم في زيادة قدرة الدول الصديقة على جمع المعلومات وتحليلها وذلك من أجل تحقيق ميزة هذه القوات في كافة المجالات التي يشملها نطاق العمليات العسكرية. وتتضمن العمليات المعلوماتية التفاعل مع بيئة المعلومات العملية والاستفادة من قدرات الخصم في مجال المعلومات والتخاذل القرارات أو حرمانه منها<sup>(١)</sup>.

الجديدحقيقة في الأمر على نحو ما يشير فريدمان هو أن بيئه المعلومات العسكرية سوف تتحدى قدرات لا يستهان بها للعسكريين كما ستزيد من قدرتهم على استنباط المعلومات من مختلف قواعد البيانات لتكوين فكرة عن أنساب الأماكن لهم في ساحة المعركة، وما يحدث هنا من تطور غير مسبوق هو مجرد جزء محدود من البيئة العالمية للمعلومات التي هي عبارة عن شبكة معلومات عالمية النطاق تشمل على مصادر المعلومات وسجلات حفظها (المحفوظات أو الأرشيف) ومشتركيها وبنائتها، وهنا نجد ترابطًا لم يسبق له مثيل يتجاوز الحدود القومية والمؤسساتية ويزيل الفوارق بين القطاعين المدني والعسكري<sup>(٢)</sup>.

ومن الأمور الجديرة بالإشارة هنا هو تأكيد هؤلاء الخبراء الاستراتيجيين أن أنظمة المعلومات المدنية تميز عادة بمستوى من جودة النوعية يدفع المؤسسات العسكرية إلى استخدامها والاستفادة منها، إذ يجد القادة العسكريون أن المعلومات التي يحصلون عليها من هذه المصادر المدنية تصلهم بسرعة تفوق السرعة التي تجذب المعلومات بها التسلسل الهرمي العسكري حتى تصل بشكلها الأخير، ويعتمد البتاباجون على الاتصالات التجارية في أكثر من تسعين في المائة من عمليات نقل معلوماته، الأمر الذي يبعث على الدهشة حقاً<sup>(٣)</sup>.

(١) لورنس فريدمان، الثورة في الشؤون الاستراتيجية، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ٣٠، ٢٠٠٠، ص ٦١.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص ٦٤.

لكن وعلى الرغم من أهمية تلك التأكيدات والتقييمات للتأثيرات التي تركها الثورة المعلوماتية في مجال التخطيط العسكري الاستراتيجي ضمن هذه الأفاق العالمية الشاملة، فإن هناك وكما يذكر بعض المحللين الاستراتيجيين الأكثر تحفظاً، ثمة خطر في المبالغة عند تقييم الدور الذي أحدثته ثورة المعلومات في الشؤون العسكرية والاستراتيجية، وبصورة خاصة في الفارق الذي يمكن للمعلومات أن تحدثه بمفردها، فهي لا تستطيع وحدها أن تبعث القوة والنشاط في القوات أو أن تدمرها أو تحكمها أو تحركها، لكنها تستطيع أن توفر دعماً حيوياً لهذه المهام جيئاً فقد سعى القادة العسكريون دوّماً إلى تأمين قدرتهم على جمع المعلومات الحيوية ونقلها واستخدامها مع العمل على مهاجمة معلومات العدو.

ومن ثم فإن النقاش الدائر حالياً حول حرب المعلومات يتوجه إلى تتبع المجالات الحيوية التي يمكن أن تستخدم فيها بكثافة مثل القيادة والسيطرة والاستخبارات وال الحرب النفسية، إلخ. وهنا يرى بعض المحللين أن حرب المعلومات تقوم بدور الإسناد للعمليات العسكرية عموماً وهم في ذلك مختلفون عن غيرهم من المحللين من يرون أن المعلومات الاستراتيجية إذا ما توفرت بقوة فإنها يمكن أن تحمل إمكانية الحسم بمفردها<sup>(1)</sup>.

وهم عندما يتحفظون على أبعاد الدور الذي تقوم به حروب المعلومات في حسم الصراعات العسكرية الدولية بتحقيق الانتصار الكامل فيها، فإنهم يقيمون منطقهم على أساس أن هذه القدرات التقنية التي تدرج تحت بند حرب المعلومات الاستراتيجية تؤدي شكلام من أشكال الأدوار المساندة في صراعات معينة، لكن من الصعب جداً تصورها على أنها يمكن أن تحمل بمفردها عبء حماية أمن الشعب بكلمه، فالمشكلات قد تتفاقم إذا تم التصرف في إطار توقعات غير واقعية بشأن الجوانب المعلوماتية للحرب حيث يمكن أن يؤدي حدوث انقطاع في تدفق المعلومات إلى الإرباك، كما يمكن أن يحدث الاختلاف لأن الواقع الذي يواجه الوحدات في الحرب يمكن أن يختلف بصورة كبيرة عن العالم الإلكتروني الافتراضي في نماذج المحاكاة وألعاب الحرب الإلكترونية، فالإدراك الشامل للموقف يتطلب تفهمًا أشمل وأعمق للتطورات الواسعة النطاق التي تحدث في

---

(1) المرجع السابق، ص ٦٢.

مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية علاوة على ترتيب الوحدات العسكرية المحاربة في ميادين القتال<sup>(١)</sup>.

والحقيقة أن هذا النوع من المجادلات المحدثة في العالم حول حروب المعلومات لا يتوقف، فهناك من الخبراء من يؤكدون أن حرب المعلومات الاستراتيجية خارج النطاق العسكري يمكن أن تهدف إلى إحداث انهيار في النظام المصرف أو فقدان السيطرة على حركة مرور الطيران أو تعطيل نقل الطاقة، وهم يعتقدون أن هناك ما يسمى بحرب الأدمعة الحديثة التي تسعى إلى السيطرة على سلوك أجهزة الدولة المعادية والتحكم في صياغته وتشكيله، كما ينصب التركيز على عقول العدو بدلاً من قدراته وإمكاناته وتوظيف ذلك كأحد أسلحة الحرب النفسية<sup>(٢)</sup>.

وإيجازاً لهذا كله يمكن القول بأن العامل الأساسي وراء نجاح وفاعلية أي خطوة هو العامل الفكري، ونظراً لعلو مكانة المعرفة بحكم الثورة المعلوماتية والاتصالية التي تجتاح العالم اليوم، فإن الكثير من الأفكار والمفاهيم تخضع الآن للمراجعة وإعادة النظر بعد أن احتلت البيانات والمعلومات والمعرفة في شتي صورها ومن مختلف مصادرها مكان الصدارة في اهتمامات المؤسسات العسكرية والمدنية والاقتصادية والسياسية، فالثورة المائمة التي أحدثتها تكنولوجيا المعلومات هي في واقع الأمر ثورة فكرية بقدر ما هي ثورة تكنولوجية. أن عالمنا يدخل عصراً جديداً حيث تفتح آفاق المعرفة بلا حدود، وحيث تتزايد الفرص والمخاطر بصورة لم يسبق لها مثيل.

#### الجوانب السلبية للثورة المعلوماتية :

إذا كان ما ذكرناه آنفاً يشير في معظمها إلى الآثار الدولية الإيجابية للثورة المعلوماتية منذ بزوغها في العقود الأخيرة من القرن العشرين وحتى الآن، فماذا عن جوانبها السلبية بكل أخطارها وأضرارها؟

يذكر لنا البعض أنه «على الرغم من الصورة الباهرة للآثار الإيجابية ومحاسن الثورة

(١) المرجع السابق، ص ٧٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٠.

المعلوماتية التي لا تخفي مثل سرعة النمو الاقتصادي وارتفاع مستوى المعيشة والتعليم الأفضل وفرص العمل الأكثر، فإن لها سلبيات ومساوئ اجتماعية وأخلاقية واقتصادية ومثال ذلك سلبيات العولمة، والهيمنة، وعدم عدالة التوزيع، وذوبان الخصوصية، وضعف الأمان، وسرعة انتشار الجرائم، والإرهاب، والأزمات الاقتصادية نتيجة المضاربات السريعة في البورصات الدولية، وازدياد الفجوة المعلوماتية على المستوى الفردي الدولي»<sup>(١)</sup>.

ومن بين السلبيات الخطيرة التي يشير إليها هؤلاء الخبراء المشكلة المتعلقة بعدم أمن المعلومات حيث يمكن اختراق هذه القواعد والشبكات والحواسب بالفيروسات المدمرة مما يفقد هذه المعلومات على أهميتها التي لا تقدر أحياناً حصانتها وقد يصبح من المستحيل تعويضها أو استرجاعها.

وتشير الدراسات إلى أنه على الرغم من تزايد فرص حصول الدول النامية على متغيرات تقنيات المعلومات والاتصالات وبعضها بمعدلات عالية، فإن الفجوة تزداد وتسع مع مرور الوقت بين الدول الغنية والدول النامية الفقيرة في كل من تقنيات المعلومات والاتصالات والدخل، كذلك فإنه وعلى الرغم من تحسن الأداء الاقتصادي ومستوى المعيشة نتيجة استخدام هذه التقنيات الحديثة، فإن هناك صعوبة في تحقيق النتيجة نفسها في العديد من الدول النامية والفقيرة لأسباب كثيرة.

أيضاً فقد تبين أن هناك اختلافاً في مستوى أداء المعلومات والاتصالات بين الدول النامية وبعضها على الرغم من تشابه بنائها الاقتصادية ومستويات الدخل فيها. فبعض هذه الدول تقدم بسرعة لتضييق فجوة المعلومات والاتصالات هذا في حين يتاخر بعضها الآخر وتتفاقم هذه الفجوة المعلوماتية أو ما يعرف بالفجوة الرقمية لديها. كما لوحظ أن الدول النامية التي أمكنها أن تحقق تقدماً تقنياً إيجابياً هي التي تمتاز بوجود مناخ سياسي ديمقراطي فيها وحرية التعبير التي تشجع على الإبتكار في مجال تطبيق تقنيات المعلومات والاتصالات، وباحترامها للقانون ولحقوق الملكية، ولحق الحصول على المعلومات، وبكثافة الاستثمار في رأس المال البشري وبانخفاض مستوى الفساد الحكومي، إلخ<sup>(٢)</sup>.

(١) د. أبو بكر سلطان أحد، التحول إلى مجتمع معلوماتي: نظرة عامة، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٩.

ويذكر لنا هؤلاء الخبراء أنه وفي التحليل الأخير، فإن سوق الاتصالات الدولية باتت تتطلب وجود شبكات معلومات واتصالات قوية على نحو ما هو متواافق في الدول المتقدمة، وعدم وجودها يعرقل الاستثمار والنمو الاقتصادي والاجتماعي، وتحتاج تقنيات المعلومات والاتصالات إلى توفير ثلاثة موارد هي: تعليم متميز، وبنية تحتية ملائمة، ومنظومة من المؤسسات المستقرة، وبدون هذه الموارد الثلاث الأساسية ستزداد الفجوة بين الأغنياء والفقare الذين سيكونون هم أكثر الخاسرين<sup>(١)</sup>. ولا يخفى أن استمرار وجود ما يسمى بالفجوة الرقمية على مستوى الدول، أي بين ما هو متاح من تقنيات متطرفة للدول الغنية والمتقدمة وبين ما هو خارج القدرة الاقتصادية للدول الفقيرة والنامية ، يمكن أن يؤدي إلى مشكلات اجتماعية وسياسية على مستوى عالمي<sup>(٢)</sup>.

وفي رأي آخر حول ما ينطوي عليه الموقف الراهن من سلييات، يحدد أحد الأساتذة المختصين ثلاثة مصادر لما يسميه بالخطر الذي تحمله هذه الثورة المعلوماتية معها: أولها على حد تعبيره هو خطر اللاوعي بطبيعة التحولات التاريخية التي يعيتها الانتقال إلى عصر المعلومات، من ثم تأرجح هذه المجتمعات بين عدم الأخذ أصلاً بأسباب ثورة المعلومات والاتصالات من جانب، والاكتفاء من جانب آخر بالأخذ بأسباب اقتناه تكنولوجيا المعلومات لإساغع صفة الحداثة على عملية تحول وهمة هي في حقيقتها تكريس لأوضاع عتيقة قائمة. أما ثانى هذه الأخطار فينبثق من الانضمام اللاواعي إلى شبكة معلومات واتصالات كونية لا تملك هذه الدول القدرة من حيث الكوادر البشرية، والرؤية السياسية، والخصائص الثقافية والمهارات التنظيمية الالازمة للتعامل معها، ومن ثم يكون انضمام هذه الدول لشبكة المعلومات الكونية مصدمة نصبتها هذه الدول لنفسها بتعاقسها عن الأخذ الجاد بأسباب رؤية متكاملة لفلسفة التعامل مع العالم الجديد الذي يتشكل بعيداً عن مداركها، يبقى الخطير الثالث الذي ينبع من تعامل الدول الآخدة حديثاً بأسباب ثورة المعلومات مع معطيات هذه الثورة على أساس اقتصادية محضة ويتوظيف منطق قطاع الأعمال الخاص وحدهم فتتاح بهذا تكنولوجيا المعلومات للقادرين وحدهم

(١) المرجع السابق، ص ٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٢.

دون غيرهم، ومن ثم تتعكس أوضاع التخلف القائمة أصلاً في هذه الدول على عملية تستهدف في الأساس تغيير هذه الأوضاع غير الصحية، فيكون الأخذ بأسباب ثورة المعلومات في هذه المجتمعات عاملاً من عوامل تعزيز وتوسيعة الفجوة بين فئات المجتمع على ما يشكله هذا من خطر على الاستقرارين السياسي والاجتماعي لا وسيلة للتمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي لهذه المجتمعات<sup>(١)</sup>.

### قمة جنيف لمجتمع المعلومات (٢٠٠٣) والبحث عن حلول للفجوة الرقمية بين مجتمعات الدول المتقدمة والنامية :

في ديسمبر ٢٠٠٣ عقد لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة في جنيف بسويسرا مؤتمر قمة لمجتمع المعلومات شارك في أعماله ومداولاته وفي الموافقة على الوثيقين الدوليين المامتين اللتين صدرتا عنه وهما إعلان المبادئ وخطة العمل، عدد كبير من رؤساء الدول والحكومات وممثلون من كل مناطق العالم عن القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني وكذلك كافة وكالات الأمم المتحدة المعنية بما يمكن أن تسهم به المعلومات والاتصالات في تنمية المجتمع الدولي والنهوض به.

ويذكر لنا بعض الخبراء أنه منذ أواخر التسعينيات من القرن الماضي، تصاعدت وتيرة الاهتمام الدولي في كل مكان بالتأثيرات بعيدة المدى التي تركتها ثورة الانترنت والمعلومات في كل جوانب الحياة الإنسانية، وأيضاً بما يمكن أن يكون لهذه الثورة من آثار ونتائج متوقعة في المستقبل. وكانت الدول النامية هي أكثر دول العالم إدراكاً لتلك الأهمية واستشعاراً لحجم الخطر الذي سيواجهها إن هي بقيت بعيدة عن هذه الثورة التكنولوجية الحقيقة أو غير متفاعل مع معطياتها وما تفرضه عليها من متطلبات. وقد زاد من هذا الإحساس بالقلق الشديد لديها ما كانت تقطع به المؤشرات المتاحة حول ما سيترتب على اتساع الفجوة الرقمية بينها وبين الدول المتقدمة من تداعيات ومضاعفات

---

(١) د. حازم أحمد حسني، ثورة المعلومات والاتصالات، مرجع سابق، ص ٢٤٥ - ٢٤٦ وقد حافظنا فيها أوردهنا مقتولاً عنه على سلامة النص الأصلي الذي صور هذا الجانب السلبي بصورة دقيقة ومحبطة للغاية.

وبخاصة في المجال الاقتصادي. وقد شاركها هذا الإحساس بالقلق الكثير من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة التي وفرت في السنوات الأخيرة حيزاً متزايداً من اهتماماتها وجهودها لبحث ثورة المعلومات والاتصالات من جوانبها المختلفة، وبلورة الحلول العملية التي تكفل التغلب على مشكلة الفجوة الرقمية في العالم.

ومن الحقائق الجديرة بالتنويه هنا هو أن اقتئاعاً عاماً في العالم بدأ يسود ومؤداه أن معيار التقدم الذي أصبحت تصنف الدول على أساسه، هو مدى القدرة المتاحة لها على اللحاق بركب الثورة المعلوماتية الجديدة والتفاعل إيجابياً معها وتحقيق الاستفادة القصوى من ثمارها ونتائجها. ومن ثم فإن المعيار التقليدي الذي فرض نفسه في السابق ممثلاً في تقسيم العالم ما بين شمال صناعي متقدم وجنوب نامي على أساس اقتصادية وتتموية صرفة لم يعد ملائماً لطبيعة هذه التحولات التكنولوجية بعيدة المدى، وإنما أضحت معيار التقسيم الأكثر قبولاً هو بمدى ما تحرزه الدول من تقدم على الصعيد المعلوماتي. وعلى ذلك، فإن ما يفرق هذين العالمين عن بعضهما لم يعد هو الفجوة الاقتصادية بمفهومها القديم وإنما الفجوة الرقمية النابعة في أساسها من تكنولوجيا المعلومات الفائقة الحداثة والتطور.

إدراكاً لكل الحقائق التي سلفت الإشارة إليها وتجاوبياً معها، عقد الاتحاد الدولي للاتصالات اجتماعاً هاماً في مدينة مينا بوليس الأمريكية في عام ١٩٩٨ لتدارس أبعاد المشكلة، وفي هذا الاجتماع تمت الموافقة على القرار الخاص بالدعوة إلى عقد أول قمة عالمية لمناقشة الثورة المعلوماتية من جوانبها المختلفة، وتلى ذلك في عام ٢٠٠٠ التوصل إلى القرار الذي تحدّد فيه أن تكون المرحلة الأولى من القمة العالمية لمجتمع المعلومات في جنيف في ديسمبر ٢٠٠٣ وأن تعقبه المرحلة الثانية لهذه القمة في تونس في عام ٢٠٠٥<sup>(١)</sup>.

تضمنت العملية التحضيرية لمؤتمر قمة مجتمع المعلومات عدداً من المؤتمرات الإقليمية التي عقدت تحت مظلة اللجان الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، وقد زاد هذا الإجراء غير المسبوق من مستوى الاهتمام في كل مناطق العالم بأعمال القمة المقترحة<sup>(٢)</sup>.

(١) قمة جنيف لمجتمع المعلومات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٥، يناير ٢٠٠٤، ص ٧٠ - ٧١.  
(٢) السفيرة نائلة جبر، نظرة عامة على الجانب التفاوضي في القمة العالمية لمجتمع المعلومات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٥، يناير ٢٠٠٤، ص ٧٣.

كان الاتجاه العام السائد في هذه المؤشرات الإقليمية التحضيرية، هو تحديد توسيع نطاق الموضوعات التي ستطرح على مؤتمر القمة في جنيف بحيث لا تقتصر على القضايا المعلوماتية الفنية وحدها، وكان ذلك يعني إدراج العديد من الموضوعات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في أجندته المؤتمر، وكان من أبرز تلك الموضوعات قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية وغيرها من المسائل المتعلقة بالهوية الثقافية والتعددية اللغوية والملكية الفكرية والتمويل والمساعدات الفنية، إلخ. أما بالنسبة للقضايا الفنية المرتبطة ب المجال المعلومات والاتصالات مباشرة. والتي أثارت اختلافات حادة في الرأي بشأنها فكانت تلك الخاصة بإدارة الإنترنت وتأمين شبكات الاتصالات والمعلومات، وكيفية التعامل مع البريد الإلكتروني غير المرخص به<sup>(١)</sup>. وهذا الكم غير العتاد من القضايا التي تناولتها المناقشات كان يعكس حجم التداخل والتشعب بينها، الأمر الذي لم يكن من السهل تحقيق اتفاق دولي عام بشأنه.

فبالنسبة للجوانب الثقافية، كان موقف الدول النامية منها هو ضرورة احترام الهوية الثقافية لكافة المجتمعات والحفاظ عليها في وجه طغيان هذه الثورة المعلوماتية الجديدة. وفيما يتعلق بالملكية الفكرية فقد عبرت الدول المتقدمة عن موقفها منها عندما أكدت أن احترام هذه الملكية الفكرية هو أحد العناصر الأساسية التي يقوم عليها بناء مجتمع المعلومات<sup>(٢)</sup>. وفيما يتعلق بقضية التمويل لمعالجة مشكلة الفجوة الرقمية فقد كان الخلاف كبيراً بين مجموعة الدول النامية والدول المانحة حول مدى الاحتياج لإتاحة مصادر تمويل إضافية تساهم في عبور هذه المشكلة. وكان هناك اقتراح تبنيه وساندته المجموعة الإفريقية بإنشاء صندوق طوعي للتضامن الرقمي، وكانت دول الاتحاد الأوروبي واليابان أكثر من عارض هذا الاقتراح<sup>(٣)</sup>.

أما فيما يتعلق بالموضوعات ذات الجوانب الفنية أساساً وأبرزها كيفية تأمين شبكات المعلومات والاتصالات، فقد دار الخلاف بصورة رئيسية بين روسيا والولايات المتحدة

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ٧٤.

(٣) المرجع السابق.

### الفصل الثالث عشر: المعلوماتية وثورة الاتصالات في العلاقات الدولية المعاصرة

وترکز حول إدراج أو عدم إدراج الأنشطة المتعلقة بالمجالات العسكرية كما امتد ليشمل بعض المفاهيم الخاصة بأمن الشبكات وأمن المعلومات.

وأما بالنسبة لإدارة الإنترنت فإنها كانت من الموضوعات الشائكة التي لقيت اهتماماً كبيراً من جميع الدول، وترواحت المواقف بين من يريد الإبقاء علىوضع شبه الاحتكارى الذى تقوم به المنظمة غير الحكومية الأمريكية وبين من طالبو بأن ينط هذا الدور بمنظمة دولية حكومية هي الاتحاد الدولى للاتصالات، وقد تم الاتفاق على تأجيل البت فى هذه المسألة إلى حين انعقاد جولة تونس فى عام ٢٠٠٥ مع الطلب من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم بدراسة الموضوع ورفع توصياته إلى القمة فى مؤتمرها القادم<sup>(١)</sup>.

لقد أبرزت قمة جنيف لمجتمع المعلومات عدداً من المعانى الهامة التى تمثلت فى الآتى:

١- أن ثمة اتفاق دولي عام حول أنه لا يجب أن يترك أحد في العالم خارج مجتمع المعلومات.

٢- أن مفهوم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للتنمية قد أصبح بحق أحد أعمدة التنمية الاقتصادية ومتطلباً أساسياً للحد من الفقر ودعم فعالية برامج التنمية المستدامة.

٣- أنه لابد من تكثيل الجهود الدولية من أجل التغلب على الفجوة الرقمية وتطوير المجالات المتعلقة بتطبيق تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في الدول النامية.

٤- أنه يجب على الدول النامية أن تبني وتطور استراتيجيات إلكترونية قومية، وأن تؤسس المناخ المناسب لتطوير البنية التحتية لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وإنشاء الخدمات والتركيز على التطبيقات الملائمة لمشكلاتها الخاصة.

٥- حددت وثيقة إعلان المبادئ وخطة العمل مجالين رئисيين لبناء الطاقات والمهارات وهما: استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في التعليم من ناحية، ومن

(١) المرجع السابق، ص ٧٤

الناحية الأخرى تعليم تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات على جميع المستويات بداية من محو الأمية الرقمية إلى تدريب الخبراء المتخصصين والباحثين في هذا المجال، ويختاج كل هذا إلى مساحة كبيرة من التعليم والتدريب كما أنها مسئولية تقع على عاتق كل منطقة وكل دولة وهي أن تقوم بتحديد واضح وعملي ودقيق لكافحة احتياجاتها العملية والتدريبية.

من جهة أخرى فقد أكدت هذه الوثيقة الدولية المأمة على أن كل سكان الأرض يقفون على قدم المساواة فيما يتعلق بحقهم في الحصول على تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وما يعنيه ذلك بالضرورة من توفير الإمكانيات الملائمة التي تتيح تدفق المعلومات والمعرفة من الشمال إلى الجنوب.

وتلخيصاً لكل ما سبق، ووضعاً لهذا الإنجاز الدولي المهام في إطاره الصحيح، يقول أوماسيسيكو الذي تولى رئاسة المؤشرات التحضيرية للمرحلة الأولى من القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وهو شخصية سياسية إفريقية مرموقة:

«اعتقد أنتا أمام فرصة فريدة وتاريخية والتي إذا ما رغبنا في ذلك ستساعدنا على تحقيق تقدم مذهل نحو العدل والمساواة. لابد أن يتطور المجتمع المعلوماتي نحو مجتمع متضامن بين كل سكان هذا الكوكب. إن من الممكن تبادل المعلومات ومشاركتها وتوصيلها عبر الشركات العالمية، وسيصبح كل سكان العالم إذا ما توفرت الوسائل حينها قادرین على أن يخاطلوا بحرية مع بعضهم البعض، وسيكون لديهم القدرة على بناء تضامن جديد على أساس تفاهم أكبر وأفضل لبعضهم البعض، وسيكونوا ربما قادرین على أن يختاروا أهدافاً مشتركة تسمح لهم جميعاً بالحرية والكرامة. وهكذا فإن هذه القمة سوف تكون حجر الأساس نحو مجتمع إنساني يكون بيته للتضامن الكوني والسلام»<sup>(١)</sup>.

### قمة تونس حول مجتمع المعلومات (نوفمبر ٢٠٠٥) :

شهدت قمة تونس حول مجتمع المعلومات والتي عقدت في نوفمبر ٢٠٠٥ مباريات ساخنة ونقاشات مستفيضة حول طبيعة السبل الكفيلة بتقليل الفجوة الرقمية بين

(١) المرجع السابق، ص ٧٩

البلدان الغنية المتقدمة والبلدان الفقيرة، كما انصب جانب هام من هذه الحوارات حول نظم إدارة شبكة المعلومات الدولية الإنترنت.

وقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة وقتها كوف عنان أن هذه القمة كانت تعتبر فريدة من نوعها حيث ركزت اهتمامها بالأساس على كيفية الاستفادة من مزايا القوة العالمية الجديدة وهي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ومن العناصر الأساسية التي تضمنها بيانه أمام قمة تونس للمعلومات:

١- أن مؤتمر قمة على هذا المستوى الرفيع يجب أن يكون مؤتمراً لإنجاح الحلول، وأن يفضي إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بطرق ووسائل جديدة من شأنها أن تحقق فوائد جة لكافة الطبقات الاجتماعية، وأن تعطي زخماً قوياً لتنمية اقتصادية ومجتمعات البلدان الفقيرة وتغيير حياة الفقراء في العالم.

٢- أن العمود الفقري لمجتمع المعلومات هو الشبكات Networks، والشبكة الدولية للمعلومات الانترنت ليست سوى ثمرة تعاون ضخم وفريد من نوعه بكافة المقاييس، وأنه إذا ما عمت فوائد تلك الشبكات أرجاء العالم فإن ذلك لابد وأن يحفزنا على بذل المزيد من التعاون بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية.

٣- أن الحرية هي بطبيعة الحال عمود مجتمع المعلومات، فهي التي تمكّن المواطنين في كل مكان من الاستفادة من المعرفة، وهي التي تمكّن الإعلاميين من القيام بمهامهم الأساسية والمواطنين من محاسبة حوكّمهم، وبدون الانفتاح، وبدون الحق في طلب المعلومات والأفكار وتلقيها وتداوّلها عبر أي واسطة من وسائل الإعلام، وبصرف النظر عن الحدود التي تفصل بين الدول والمجتمعات، تتوقف ثورة المعلومات ويوّلد ميتا مجتمع المعلومات الذي نأمل في إنشائه.

وعلى أية حال، فقد جمعت قمة تونس حول مجتمع المعلومات أكثر من ٣٠ ألف مشارك وفدو من مختلف أرجاء العالم مما جعل هذه القمة باجماع المراقبين الدوليين أكبر تجمع تنظمه الأمم المتحدة منذ إنشائها.

كما أنه ولأول مرة في تاريخ القمم التي عقدها الأمم المتحدة يتم اعتبار المجتمع المدني والقطاع الخاص مثلهما مثل الحكومات والمنظomas الدوليه أطراها أساسية في المسار التحضيري وكذلك في أعمال هذه القمة العالمية حول مجتمع المعلومات.

وإذا كانت قمة مجتمع المعلومات في تونس قد خصصت أساسا لبحث الجوانب التقنية في عمليات الاتصال إلا أنها تطرقت إلى بحث قضية تداول المعلومات من منظور سياسي شامل.

وجاء اعلان تونس ليؤكد تعهد مثل شعوب العالم بناء مجتمع معلومات شامل وذى توجه تنموى ويضع الأبعاد الإنسانية في صميم اهتمامه على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والالتزام بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان وبما يتبع للجميع المشاركة في صنع المعلومات والحصول عليها.

وبالإمكان القول أنه قد طغت على أعمال قمة تونس والمداولات التي جرت فيها ثلاثة موضوعات رئيسية هي: إدارة الانترنت، والآليات المالية اللازمة من أجل تكريس تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات لأغراض التنمية، والتنفيذ والتتابعة لما يتم الاتفاق عليه من قرارات وتصويتات.

وفيما يتعلق بإدارة الانترنت، فإنه أمكن احراز بعض التقدم الإيجابي حيث تنسى الاتفاق حول بعض السياسات العامة المتعلقة بهذا الموضوع، وذلك عندما تم التأكيد بشكل خاص على أن تكون الإدارة الدولية للانترنت متعددة الأطراف وشفافة وديمقراطية وبمشاركة كاملة من كل الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظomas الدوليه. ومن هذا المنطلق تمت الموافقة على انشاء منتدى لإدارة الانترنت تلتزم فيه الحكومات بالاضطلاع بمسؤولياتها على قدم المساواة في وضع سياسة عامة دولية خاصة بإدارة الانترنت في حين تلتزم المنظمات الدوليه بوضع المبادئ التي تكفل تطبيقها عالميا خاصة فيما يتعلق بتنسيق وإدارة المواد الخرجية للانترنت.

كما وافق المشاركون في أعمال قمة تونس للمعلومات على انشاء صندوق للتضامن

### الفصل الثالث عشر: المعلوماتية وثورة الاتصالات في العلاقات الدولية المعاصرة

الرقمي وذلك بوصفه آلية مالية مبتكرة تهدف إلى تحويل الفجوة الرقمية إلى فرص رقمية للعالم النامي هذا بالإضافة إلى دعمه للآليات الموجودة لتمويل مجتمع المعلومات.

أيضاً فقد تم التأكيد في ذات السياق على ضرورة إيجاد إطار قانونية وتنظيمية ومالية منسقة بين البلدان النامية من جهة والبلدان المانحة من جهة أخرى إلى جانب تحفيز الاستثمار وتبسيط النفاذ إلى الانترنت بأسعار معقولة، كما تم التأكيد على أهمية الاستخدام الفعال للآليات تحفيز الدين.

أخيراً يبقى القول أن هذه القيمة المعلوماتية بها حوطه من حوارات ثرية وبناء حول مختلف القضايا المطروحة عليها، أكدت الأهمية الفاقعية التي يوليه المجتمع الدولي بمختلف شرائطه ومكوناته لтехнологيا الاتصالات والمعلومات، كما برهنت كذلك على عمق وعيه بتحدياتها في الحاضر كما في المستقبل.

وإذا كان لنا من كلمة أخيرة فهي أن الثورة المعلوماتية والاتصالية قد دخلت بالعالم إلى مرحلة تاريخية جديدة وخطرية وفتحت أمامه آفاقاً لا حدود لها، إلا أنها وفي نفس الوقت وضعته في مفترق طرق ذلك أنها على قدر ما يمكنها أن تتحقق للإنسانية من أسباب التقدم والرخاء والازدهار، فأنها وبينما ينفس الدرجة قادرة على أن تهدد العالم كله بأفلاج الكوارث والأخطار.

إن هذه الثورة بالذات ليست ككل الثورات فهي الوحيدة من بين كل الثورات التي شهدتها التاريخ التي تسس الوجود الإنساني في الصميم بحكم ما تمتلكه من أحدث مبتكرات العصر من العلم والمعرفة والتكنولوجيا والتي لا يستطيع أحد أن يجد من اندفاع طوفانها الجارف بكل ما يحمله هذا الطوفان في ثنياه من خير أو شر.

## المحتويات

### الصفحة

٥	مقدمة
٧	الفصل الأول : العلاقات السياسية الدولية طبيعتها ومحاور اهتمامها
٤١	الفصل الثاني : المجتمع الدولي والنظام السياسي الدولي
٩١	الفصل الثالث : الفاعلون الرئيسيون في العلاقات الدولية المعاصرة
١٣٧	الفصل الرابع : دور السياسة الخارجية في العلاقات الدولية
١٦٧	الفصل الخامس : دور القوة والمصراع في العلاقات الدولية
٢١٩	الفصل السادس : الدبلوماسية الدولية المعاصرة
٢٥٣	الفصل السابع : دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة
٢٩٥	الفصل الثامن : الأمم المتحدة والمتغيرات العالمية الجديدة
٣٢٥	الفصل التاسع : المجتمع الدولي وقضايا حقوق الإنسان
٣٥٧	الفصل العاشر : سياسات منع الانتشار النووي في العالم
٣٩١	الفصل الحادى عشر : الأبعاد الدولية لمشكلات البيئة
٤٢١	الفصل الثاني عشر : ظاهرة الإرهاب الدولي
٤٥٣	الفصل الثالث عشر : المعلوماتية وثورة الاتصالات في العلاقات الدولية المعاصرة

## هذا الكتاب

يعد هذا الكتاب عن «العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع»، مرجعاً أساسياً منها لدراسة العلاقات الدولية ببعديها النظري والتطبيقي، وهو يأتى تتوسعاً لجهود وخبرات مؤلفه الطويلة في هذا المجال الحيوى من مجالات البحث والتأليف والنشر العلمى.

يركز الجانب النظري في هذا المرجع العلمي على عدد من المحاور الرئيسية كمداخل التحليل النظري في العلاقات الدولية، وبنية النظام السياسي الدولي، والفاعلين الدوليين الأساسيين من حكوميين وغير حكوميين، ونظريات القوة والصراع، والمتغيرات التي تؤثر في صنع السياسة الخارجية، والدبلوماسية الدولية، ودور المؤشرات الاقتصادية في العلاقات الدولية المعاصرة، ودور التنظيم الدولي العالمي مختلفاً في الأمم المتحدة.

أما الجانب العملي لهذه الدراسة فإنه يدور حول بعض أبرز القضايا الدولية المعاصرة والتي تؤثر بشدة في واقع ومستقبل العلاقات الدولية، ومن بين تلك القضايا: مشكلات البيئة الدولية، والأبعاد العالمية لقضايا حقوق الإنسان، ومشكلات الانتشار النووي بتأثيراتها المهمة على استقرار نظام الأمن الدولي، هذا بالإضافة إلى المشكلات الناتجة عن تفشي ظاهرة الإرهاب الدولي، وتعاظم تأثير الثورة الاتصالية والمعلوماتية الراهنة بأبعادها ونتائجها الدولية غير المسبوقة.

وبإيجاز، فإن هذا الكتاب بادارته العلمية، يقدم مرجعاً لا غنى عنه للدارسين والباحثين في مجالات العلوم السياسية، والدبلوماسية، والإعلام الدولي، ولغيرهم خاصة المثقفين المعنيين بهذا الحقل الحيوي والمهم من حقول علم السياسة.

## الناشر

ISBN : 978-977-281-452-2

